الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي
جامعة الشهيد حمة لخضر بالوادي

كلية العلوم الإسلامية
قسم أصول الدين

مديرية ما بعد التدرج والبحث
العلمي والعلاقات الخارجية

منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي البجائي في نقد الرواة والمرويات من خلال كتابه الأحكام الوسطى

أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه الطور الثالث في العلوم الإسلامية تخصص: دراسات حديثية معاصرة

إعداد الطالب:
عبد الهادي شنوف

إشراف الأستاذ الدكتور:
أ.د. خريف زتون

أعضاء لجنة المناقشة

الاسم واللقب	الرتبة	المؤسسة الأصلية	الصفة
أ.د. يوسف عبد اللاوي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	رئيسا
أ.د. خريف زتون	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	مشرفا ومقررا
أ.د. عماد جراية	أستاذ التعليم العالي	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	مناقشا
د. مُحَمَّد رمضاني	أستاذ محاضر أ	جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي	مناقشا
أ.د. سامي رياض بن شعلال	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة	مناقشا
أ.د. نور الدين تومي	أستاذ التعليم العالي	جامعة الأمير عبد القادر بقسنطينة	مناقشا

الموسم الجامعي: 1444هـ/1445هـ - 2023م/2024م.

بُحُوثٌ
حَدِيثِيَّةٌ

بسم الله الرحمن الرحيم

قال رسول الله ﷺ : (لَا يَشْكُرُ اللَّهَ مَنْ لَا يَشْكُرُ النَّاسَ)

اهتداء بقول رسولنا الكريم، يسرني أن أتقدم بأسمى عبارات الشكر والعرفان إلى كل من ساعدني في إنجاز هذا العمل من قريب أو بعيد:

وأخص بالذكر أستاذي الفاضل ومشرفي في هذا العمل، فضيبة الأستاذ الدكتور: خريف زتون. إلى من أخذت من أدبه وخلقه الرفيع قبل أن آخذ من علمه، إلى من جذبني بأسلوبه وطيبته، فكان نعم الموجه بنصائحه وارشاداته، فبارك الله فيك يا شيخي، وأغدق عليك من بركاتـه، وأتم عليك بمغفرته وجناته.

وجميل الشكر والامتنان أزفها لأستاذي وشيخي فضيلة الأستاذ الدكتور: مصطفى حميداتو المشرف الأول على هذه الأطروحة، فأشكره شكرا جزيلا على قبوله الإشراف على رسالتي، وأسأل الله أن يجازيه عنا خير الجزاء، وأن يرزقه الصحة والعافية.

كما أشكر كل أساتذتي الكرام بكلية العلوم الاسلامية على مجهوداتهم الجبارة المبذولة في سبيل الرُقي بالكلية ومستواها العلمي.

وأخص منهم الرجل الكريم صاحب السمت والخلق أستاذنا الدكتور إبراهيم رحماني، صاحب الفضل الكبير بعد الله سبحانه وتعالى في تطوير هذا الصرح العلمي .

وإلى كل من ساهم معي من أساتذة وطلبة، ومد لي يد العون والنصح، حتى يخرج هذا العمل في أبهى حلة. بارك الله فيكم جميعا.

إهداء

إلى أبي الكريم.... قدوتي، ومثلي الأعلى في الحياة؛

فهو الذي علَّمني كيف أعيش بكرامة وشموخ.

إلى أمي الحنونة..... التي لا أجد كلمات يمكن أن تمنحها حقها؛

فهي ملحمة الحب وفرحة العمر، ومثال التفاني والعطاء.

إلى إخوتي وأخواتي .... سندي وعضدي وعزوتي وقت الشدائد.

إلى زوجتي رفيقة الدرب .... أسمى رموز الإخلاص والوفاء.

إلى بناتي فلذات الأكباد..... سيرين وأسيل وياسمين.

إلى جميع الأخلاء والأصدقاء، وزملاء الدراسة والعمل.

إلى كل باحث عن الحقيقة، غيور عن الإسلام،

ومدافع عن سنة خير الأنام ﷺ.

إلى جميع من تلقَّيتُ منهم النصح والدعم

أهديكم خلاصة جُهدي العلمي.

ملخص البحث

الملخص

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد:

فلقد جاءت هذه الأطروحة لكشف الستار عن منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في النقد الحديثي؛ من خلال البحث في منهجه في نقد الرواة والمرويات من خلال كتابه الأحكام الوسطى.

وللإلمام بثنايا هذا الموضوع في حدود الإشكالية المطروحة؛ "ماهي معالم المنهج النقدي للإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى" قسمت هذه الدراسة إلى ثلاثة أبواب، فكان الباب الأول للتعريف بالإمام عبد الحق الإشبيلي وكتابه الأحكام الوسطى ومنهجه فيه، وجعلت الباب الثاني للحديث عن منهجه في نقد الرواة؛ من خلال الكلام عن منهجه في توثيق الرجال ومنهجه في الجرح والتضعيف، أما الباب الثالث فجعلته للحديث عن منهجه في نقد المرويات تصحيحا وتضعيفا؛ من خلال البحث في طريقته في تصحيح الأحاديث وتقويتها، ومنهجه في تضعيف الأحاديث بسبب انقطاع في اسنادها، ومنهجه في تضعيف الأحاديث والمرويات بسب علة فيها.

ومن خلال هذا البحث توصلت إلى جملة من النتائج يمكن تلخيصها في أن الإمام عبد الحق الإشبيلي إمام ناقد امتاز بمنهج معتدل في نقده للرواة والمرويات، وكانت أحكامه في معظمها موافقة لأحكام الأئمة النقاد.

وأوصي كل الباحثين بزيادة البحث في تراث أجدادنا علماء المغرب الإسلامي، فجهودهم القيمة في خدمة السنة النبوية لم تعط حقها من البحث.

ملخص البحث باللغة الإنجليزية

Research summary

Abstract:

In the name of Allah, praise be to Almighty Allah, and prayers and peace be upon the Messenger of Allah, the Sustaine To proceed:

This thesis aims to unveil Imam Abd al-Haqq al-Ishbili's methodology in hadith criticism by delving into his approach to scrutinizing both narrators and narratives through his book titled "The Middle Judgments." To gain a comprehensive understanding of this subject within the scope of the issue at hand, we will explore the following question: "What are the distinctive features of Imam Abd al-Haqq al-Ishbili's critical approach in his book 'The Middle Judgments"؟'

This study is structured into three chapters. In the first chapter, we will discuss his approach to critiquing hadith reporters, examining his method of documenting the narrators and his approach to authentication and weakening. Moving on to the second chapter, we will focus on his approach to criticizing narratives, including his method of correction and weakening. Lastly, the third chapter will delve into his approach to weakening hadiths due to breaks in their chain of transmission and weakening hadiths and narrations due to defects within them.

Through this research, we have arrived at several key findings that can be summarized by recognizing Imam Abd al-Haqq al-Ishbili as a critical scholar characterized by a moderate approach in his critique of both hadith reporters and narratives. His judgments largely align with those of other renowned critics.

I recommend all researchers to invest significant efforts in exploring the legacy of our ancestors, the scholars of the Islamic Maghreb, for their valuable contributions to preserving the Sunnah of the Prophet, an area of study that has not always received the attention it deserves.

قائمة الرموز والاختصارات

قائمة الرمـــوز والاختصارات

المستخدمة في البحث

الرمز	المعنى
ج	جـــزء
ص	صفحة
هـ	هجري
م	ميلادي
ت	توفي
بدون ط	بدون رقم طبعة
بدون ت	دون ذكر اسم المحقق
بدون تاريخ ن	بدون ذكر تاريخ النشر

المقدمـــة

المقدمة

الحمد لله حمدا كثيرا دائما أبدا، على ما يحب ربنا لجمال ذاته وكمال صفاته وحسن أسمائه وعميم نعمه.

أحمده سبحانه على جميل لطفه وعظيم كرمه، الموفق عباده لجميع الخيرات في السراء والضراء، الحمد لله كما ينبغي لجلال وجهه وعظيم سلطانه، القائل سبحانه: ﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ۖ ﴿٣٦﴾﴾ (الزمر: 36)، فهو سبحانه وحده الذي هدى وعلم، وتفضل وتكرم، وأسبغ علينا النعم، وحفظنا بركنه الذي لا يرام، وكلأنا بعزه الذي لا يضام، وأنار لنا السبيل وهدانا إلى الدليل.

وأصلي وأسلم على إمام الحامدين، وقدوة المتقين، نبينا مُحَمَّد خاتم المبعوثين، وعلى إخوانه الأنبياء المرسلين، وآل بيته الطيبين، وصحبه الأكرمين، وعلى التابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

اللَّهم صلِّ وسلم وبارك على محمَد وعلى آل مُحَمَّد في الأولين والآخرين، وفي الملأ الأعلى إلى يوم الدِّينِ.

ثم أما بعد:

فإن الله تعالى قد تكفل بحفظ كتابه الكريم، فقال عز من قائل: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾ (الحجر: 09).

وأوكل حفظ سنة نبيه ﷺ لرجال قاموا على مدى قرون بتحمل تلك الرسالة السامية، فبذلوا الغالي والنفيس لتحري الصحة والدقة في قبول حديث النبي ﷺ والدفاع عن سنته، فجابوا البلاد بحثا عن سنته، وسهروا الليالي لحفظها وضبطها وألفوا في ذلك عديد المؤلفات التي كانت ولا زالت نبراس الهدى لكل باحث عن الحق.

ولقد حظيت السنة النبوية بعناية فائقة، حفظت أصولها من الضياع، وجمعت عناصرها من الشتات، ودفعت عنها انتحال المبطلين، وتأويل الغالين، وكان أبرز مظاهر هذه العناية

الربانية: أولئك العلماء النجباء الذين جندهم الله لحفظ سنة نبيه ﷺ والذب عنها، وقد بذلوا في ذلك جهوداً عظيمة، كانت نتاج الإخلاص والتفاني في الذود عن حديث رسول الله ﷺ.

ونتج عن خدمتهم للسنة النبوية عددا من العلوم والفنون الخادمة للسنة، والضابطة لألفاظها، والحاكمة على رجالها ورواتها؛ كل هذه الفنون تسمى "علم الحديث"

والاشتغال بعلم الحديث من أشرف العلوم بعد التدبر في كلام الله والعمل به، لأنه مرتبط بصلاح أمر المسلم في دينه ودنياه، وشرف العلم من شرف المعلوم، وصدق الامام الشافعي حين قال:

كل العلوم سوى القرآن مشغلة إلا الحديث وعلم الفقه في الدين

العلم ما كان فيه قال حدثنا وما سوى ذلك وسواس الشياطين

وهذه المزية الكبيرة التي يتميز بها هذا العلم حفزت كثيرا من العلماء والأئمة عبر العصور والأمصار للاهتمام به والتفرغ له، ولا يزال محل عناية كبيرة من علماء المسلمين عموماً والمحدثين على وجه الخصوص، فإنهم لم يدخروا وسعاً ولم يألوا جهداً في سبيل المحافظة على السنة النبوية، وإبقائها سليمة من تحريف الغالين، وتأويل الجاهلين، وانتحال المبطلين، فوضعوا لذلك منهجاً علمياً متميزاً وفريداً كان هو المعيار الذي توزن به الأخبار، وكان هذا المنهج نتاجاً لجهود عظيمة بذلها أئمة الحديث وحفّاظه من لدن الصحابة إلى أن استقرت قواعده، ورست أركانه، واتضحت معالمه، وأينعت ثماره.

ولقد كان لعلماء المغرب الإسلامي عموما وعلماء الأندلس خصوصا إسهامات جليلة، وجهود علمية كبيرة، في خدمة السنة النبوية وعلوم الحديث، فتميزت المرحلة الأندلسية من التاريخ الإسلامي بكثرة أعلامها وأثارها وتجاربها المختلفة، فصنفت التصانيف في شتى فنون علوم الحديث، وبرز في هذه الحقبة أعلام كبار من المحدثين والنقاد.

والمعروف أن الأندلس شهد ازدهارا علميا بالرغم من كل الظروف السياسية الصعبة التي شهدتها، فحتى في عصر الطوائف عصر التفرق والشتات كان الاهتمام بالعلم سمة بارزة في هذه الأمصار، فظهر في هذا الوقت أفذاذ من فحول العلم كبقي بن مخلد ومُحَمَّد بن وضاح والباجي وابن عبد البر وابن حزم وغيرهم ممن كانت لهم جهود وبصمات متميزة في خدمة السنة المطهرة.

ورغم التميز الكبير لعلماء الأندلس إلا أن الاهتمام بهم من قبل الباحثين لم يكن بالقدر نفسه الذي حضي به علماء المشرق الإسلامي، وعلى الرغم من ضيق المسافات وكثرة الاتصالات بين الشرق والغرب فلا يزال اهتمام المشارقة بالتراث المغربي قليل ومحدود، وهو ما يحتم علينا كباحثين من أهل المغرب الإسلامي أن نهتم بتراث أجدادنا العلماء، ونصدّره، ونبين مدى دقة مناهجهم، وخدماتهم الجليلة للسنة النبوية.

ولعل من أبرز نقاد الحديث في الأندلس وأحد علمائها الأفذاذ، والذي جمع بين الفقه والحديث، والأدب الشعر، والزهد والخطابة، الإمام الحافظ البارع المجود العلامة أبو مُحَمَّد عبد الحق بن عبد الرحمن بن عبد الله بن الحسين بن سعيد الأزدي الأندلسي الاشبيلي، المعروف في زمانه بابن الخراط المتوفى سنة582هـ.

ويعتبر كتاب "الأحكام الوسطى" للإمام عبد الحق الإشبيلي من أفضل ما كتب في جمع أحاديث الكتاب، فهذا الكتاب فضلا على جمعه لأحاديث الأحكام الفقهية التي ينبني عليه العمل عند الفقهاء –وهو عمل عظيم في بابه– فكان كتابا نقديا بامتياز، مارس فيه مؤلفه العملية النقدية في تصحيح الأحاديث وتضعيفها، وتعديل الرواة وتجريحهم.

وجاء هذا البحث محاولة للكشف عن منهج الأئمة النقاد في موضوع "النقد الحديثي" على اعتبار أن الإمام الإشبيلي من أبرز هؤلاء الأئمة في الأندلس الذين مارسوا العملية النقدية، وكان هذا البحث موسوما بـ: **"منهج الامام عبد الحق الإشبيلي البجائي في نقد الرواة والمرويات من خلال كتابه الأحكام الوسطى"**.

أولا: أهمية الموضوع

يكتسي هذا الموضوع أهمية بالغة من جوانب متعددة، لا يمكن حصرها في هذه العجالة، ومن أرادها بكمالها فليتوخاها في ثنايا هذا البحث، فهو أحسن ما يعبر عن نفسه، ويميط اللثام عن قيمته وأهميته، وفيما يلي سنشير إلى جوانب من أهمية هذا الموضوع من خلال النقاط التالية:

1- تساهم هذه الدراسة بشكل عام في خدمة السنة النبوية وعلومها، وإثراء جوانب البحث في موضوعاتها، من خلال دراسة منهج علَم من أعلامها والوقوف على إسهاماته في هذا المجال.

2- تصدير جهود علم من أعلام الجزائر في خدمة السنة النبوية وعلومها؛ فالبحث في منهجهم النقدي هو وفاء لحقهم علينا، وواجبنا تجاههم يستلزم منا أن نبين جهودهم، ودقة منهجهم، وسعة اطلاعهم.

3- كما أنها تهتم بخدمة التراث ومحاولة الإفادة منه، والاطلاع على إفادات السابقين وجهودهم في العناية بالحديث النبوي، لاسيما وهي مرتبطة بالإمام عبد الحق الإشبيلي، ذو المكانة العلمية الكبيرة، وعلو شأنه في الكثير في علوم الشريعة، بالإضافة إلى ذلك فهو أيضا علم في الحديث وعلومه. فالإمام عبد الحق الإشبيلي نزيل بجاية يعتبر مثالا حيا لعالم موسوعي جمع عديد العلوم والفنون وبرز في الفقه والحديث.

4- ومما يبرز قيمة البحث أنّ كتاب الأحكام الوسطى للإمام عبد الحق الإشبيلي من أفضل ما كتب في أحاديث الأحكام، نهل منه كل من جاء بعده، فتتبعوا أقواله، واقتبسوا منها، تارة بالموافقة، وتارة أخرى بالمخالفة.

5- افتقارنا الشديد إلى دراسة مصطلحات الأئمة النقاد، وتحرير عبارتهم في نقد الحديث، تصحيحا وتضعيفا، ودراسة مناهج في نقد الرواة جرحا وتعديلا، حفظا للسنة النبوية المطهرة، واحتياطا للدين.

6- يمزج هذا الموضوع بين مناهج مختلفة من مناهج البحث العلمي، ففيه المنهج التاريخي والمنهج الوصفي والمنهج التحليلي والمنهج النقدي، واشتمال البحث على كل هذه المناهج بين جانبيه دليل على أهمية هذا الموضوع وقيمته العلمية.

ثانيا: إشكالية الموضوع

لقد اختلفت أقوال الأئمة في شخصية الإمام عبد الحق الإشبيلي ومنهجه النقدي، بين مادح له ولمؤلفاته وبين من ينتقد منهجه وطريقته في التأليف، قال الدكتور الحسين آيت سعيد في تحقيقه لكتاب بيان الوهم والإيهام لابن القطان "إن شخصية أبي مُحَمَّد -عبد الحق

الإشبيلي- شخصية محافظة بالدرجة الأولى، ويظهر ذلك من منهجه النقدي الذي سطره في المقدمة، والذي نص عل أنه يعول في التجريح والتعديل على أشخاص معينين، فما أعلوه يعله وما سكتوا عنه يسكت عنه، ولا يطيق أن يتكلم على النقد خارجا عن إطارهم، مستهديا بالقواعد العامة إلا نادرا"[1].

وقال ابن القطان: "وهو كما نقوله عنه دائبين أنه لا يذكر من التعليل إلا ما يجد لغيره، كيف ما كان، وربما تغير في نقله"[2].

وقال أيضا: "وأبو مُحَمَّد خرج من أمره أنه كثير التقليد في أمر الرواة من غير بحث منه"[3].

وبالمقابل فإن هذا النقد للإمام عبد الحق الإشبيلي يقابله ثناء لكثير من أهل العلم ومن الإمام الذهبي حيث قال في ترجمته "الإمام الحافظ البارع المجود العلامة، أبو مُحَمَّد عبد الحق ابن عبد الرحمان بن عبد الله بن الحسين بن سعيد الازدي الأندلسي الاشبيلي"[4].

وذكره كذلك في الطبقة السابعة عشرة في المرتبة الثانية في هذه الطبقة في رسالته ذكر من يعتمد قولهم في الجرح والتعديل، ولم يكتف الذهبي بذكره، بل نقل أقواله في الجرح والتعديل في كتابه "ميزان الاعتدال" في مواضع كثيرة.

وأمام هذه الأقوال المتضاربة في شخصية الإمام عبد الحق الإشبيلي ومنهجه النقدي، وللإلمام بجميع ثنايا هذا الموضوع يجب الاجابة عن السؤال الرئيسي الذي يطرح نفسه بقوة في هذه الدراسة وهو:

ماهي معالم المنهج النقدي للإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى؟

وللإجابة عن هذا الإشكال ومعرفة كل ما يتعلق به لابد من إماطة اللثام عن جملة من التساؤلات الفرعية وهي:

---

(1) ينظر: الحسين آيت سعيد، مقدمة تحقيق بيان الوهم والإيهام، ج1/ ص200.

(2) ابن القطان، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج3/ ص406.

(3) ابن القطان، المرجع السابق، ج5/ ص51.

(4) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج21/ ص198.

- ما هو المنهج الذي سلكه الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة جرحا وتعديلا في كتابه الأحكام الوسطى؟
- هل كان الإمام الإشبيلي مجتهدا في الحكم على الرواة أو كان مقلدا في آراءه وأقواله في الجرح والتعديل؟
- كيف كانت طريقته في نقد الأحاديث تصحيحا وتضعيفا؟
- هل يسلم انتقاد ابن القطان للإمام عبد الحق الإشبيلي أنه لا يكاد يذكر من التعليل إلا ما يجده لغيره كيفما كان، وأن معتمده في ذلك شيخه ابن حزم؟

وفي ضوء هذه التساؤلات والإشكاليات جاءت هذه الدراسة لتكشف شيئا من المنهج النقدي للإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات من خلال كتابه الأحكام الوسطى.

ثالثا: أسباب اختيار الموضوع

إن لاختياري هذا الموضوع عدة دوافع موضوعية وأخرى ذاتية، تتمثل فيما يلي:

1- الدوافع الذاتية:

- إن شرف البحث وإبراز جهود علماء الجزائر في خدمة العلوم الإسلامية بصفة عامة، وخدمة السنة النبوية بصفة خاصة، هو أحد أبرز الأسباب التي ساهمت في اختياري لهذا الموضوع، والفضل في ذلك يرجع إلى مخبرنا "مخبر اسهامات علماء الجزائر في خدمة العلوم الإسلامية" ومديره الفاضل شيخنا الدكتور مصطفى حميداتو، والذي زرع فينا حب تراث أجدادنا، وحرك فينا العزيمة لإحياء تراثهم، وبيان دقة منهجهم، وعلو كعبهم في مختلف العلوم والفنون.
- إبراز الشخصية الموسوعية للإمام عبد الحق الإشبيلي، وجهوده الكبيرة في خدمة السنة النبوية من أبواب مختلفة، فهذا العلم المنسي في وطنه لا يكاد يعرفه إلا الخواص من طلبة العلم، وهو من هو في زمانه، ونصوص العلماء في تزكيته كافية لبيان عظيم قدره وشأنه، وإن لم نقم نحن كباحثين جزائريين بالتعريف بهؤلاء الأئمة الأعلام فمن يعرف بهم.

- إن اختياري لهذا الموضوع كان بعد اقتراحه علينا من هيئة التكوين بمعهدنا العامر ضمن مجموعة مختلفة من المواضيع، فقدح نفسي البحث فيه، لأني أرى أن الكتابة في النقد الحديثي تكسب الباحث وطالب العلم ملكة نقدية في جميع فنون علوم الحديث، فهذا الموضوع يتطرق إلى أغلب أنواع علوم الحديث، بداية بالجرح والتعديل، ثم مصطلح الحديث، والتخريج ودراسة الأسانيد، والعلل والتصحيح والتضعيف، وهذا يعتبر ممارسة عملية تطبيقية لكل المكتسبات القبلية للباحث في مراحل التعليم الأولى بالجامعة.

2- الدوافع الموضوعية:

- محاولة المساهمة في إثراء وإحياء جهود علماء الجزائر في خدمة السنة النبوية، وعلوم الحديث المختلفة، وهو حمل عظيم لا بد لكل باحث في العلوم الشرعية في بلادنا أن يهتم به ويوليه اهتماما خاصا في بحوثه العلمية.
- طلاب العلم والباحثون في الجزائر هم أولى بإحياء تراث أجدادهم وتحقيقه، لأنهم أدرى بخصوصيات بلدهم، وعقليته، وتكوينه، فهم أقدر على سبر آراء الكتاب ومناهجهم.
- تقريب مسلك الإمام عبد الحق الإشبيلي في النقد الحديثي، ودوره في خدمة السنة النبوية وعلومها رواية ودراية.
- قيمة الكتاب ومؤلفه وإقرار أئمة هذا الشأن بعلو كعبه ودقة تصحيحاته وتضعيفاته، وتجريحه وتعديله، واعتماد قوله غالبا، إلا في القليل النادر المنتقد عليه، فكان هذا من أسباب اختيارنا لهذا الموضوع والبحث فيه.
- وأما عن سبب اختيار كتاب "الأحكام الوسطى" من بين جميع كتب عبد الحق الإشبيلي كأنموذج نستخلص منه منهجه النقدي، هو أن هذا الكتاب قد جمع فيه مؤلفه كما هائلا من الأحاديث، والتزم فيه الصناعة الحديثية بالكلام عن كل حديث يستلزم التعليق عليه. والحكم عن كل راوي ضعيف أو مختلف فيه.
- أيضا من أسباب اختيارنا لهذا الكتاب هو أن الإمام ابن القطان بنى كتابه "بيان الوهم والايهام" على هذا الكتاب، فناقش المؤلف في كثير من الأحاديث والرواة، فكان هذا سببا آخر من الأسباب الموضوعية التي جعلت الاختيار يقع على كتاب "الأحكام الوسطى".

- بيان مدى سلامة انتقادات الإمام ابن القطان وأحكامه على كتاب الأحكام الوسطى ومؤلفه الإمام عبد الحق الإشبيلي.
- درء الشبهات والأباطيل المثارة حول السنة النبوية وعلماءها، وهذا ببيان دقة مناهجهم في التعامل مع الرواة والمرويات.

رابعا: أهداف البحث

أريد من خلال هذا البحث تحقيق جملة من الأهداف، يمكن تلخيصها فيما يلي:

- يهدف هذا البحث أساسا إلى تمكين الباحثين من معرفة منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الحديث سندا ومتنا، وبيان القواعد التي سار عليها في نقد الرواة والمرويات، وهذا هدف جليل أتمنى أن يتحقق من خلال هذه الدراسة؛ فالإمام عبد الحق الإشبيلي ومع جلالة قدره وعظيم شأنه وعلو كعبه في الحديث والفقه لم يعن بدراسة جهوده ومنهجه كما يلزم.
- بيان الملكة النقدية عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، وذلك من خلال الكشف عن آرائه وأصوله العلمية التي بنى عليها جانب تقييم الرواية من حيث القبول والرد سنداً ومتناً، ومن ثم القيام بدراستها وتحليلها على وفق أصول أهل الشأن.
- جمع أكبر قدر ممكن من هذه الآراء وتلك الإسهامات والإضافات العلمية التي تضاف إلى هذا الفن، وكيفية توظيفها والتعامل معها في ميدان توثيق الرواة ومروياتهم، بما يؤكد شموليتها وسلامتها، وصحة المنهج المتبع فيها من حيث الكفاية والأسلوب والغاية؛ ليكون ذلك مفتاحاً لما استغلق من كلام الأئمة المتقدمين.
- التعريف بجهود علماء الجزائر خصوصا والمغرب الإسلامي عموما في خدمة وإثراء العلوم الإسلامية المختلفة، خاصة السنة النبوية وعلومها، ليكون هذا البحث حافزا لكثير من الطلبة والباحثين للاهتمام بتراث علماء بلادنا ومناهجهم.
- كما يهدف هذا البحث إلى إماطة اللثام عن التساؤلات الواردة في إشكالية البحث، لا سيما ما تعلق منها بعلاقة الإمام الإشبيلي بابن القطان الفاسي وانتقاداته لشيخه أبي مُحَمَّد وكتابه الأحكام الوسطى.

خامسا: الدراسات السابقة

من خلال بحثي الطويل والمعمق في الكتب المطبوعة، والرسائل الأكاديمية، والبحوث والمقالات العلمية المحكمة، لم أجد -في حدود اطلاعي- من أفرد لهذا الموضوع بحثا خاصا؛ فبالرغم من شهرة الإمام عبد الحق الإشبيلي وكتابه الأحكام الوسطى، وثناء العلماء عليه وعلى كتابه، واستفادتهم الكبيرة من أقواله وأحكامه النقدية في نقد الرواة والمرويات، إلا أن البحوث والدراسات حوله في هذا الباب قليلة وتكاد تكون منعدمة.

وفيما يلي سأذكر مجموعة من الكتب والبحوث التي اعتنت بالإمام عبد الحق الإشبيلي، فسأذكر الدراسات التي تعرضت لشيء من منهج الإمام الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات، وأذكر موضع الاشتراك بين كل دراسة وبين بحثي، كما أذكر موضع التميز والاضافة في هذا البحث على باقي البحوث والدراسات السابقة.

1- **كتاب "بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام":**

لمؤلفه المعروف ابن القطان الفاسي، وهو كتاب مطبوع في ست مجلدات، بتحقيق الدكتور الحسين آيت سعيد، والمطبوع بدار طيبة بالرياض سنة 1997م.

وهذا الكتاب هو أول كتاب اعتنى بجهود الإمام عبد الحق الإشبيلي ومنهجه النقدي، ويعتبر هذا الكتاب أهم ما صنف حول الأحكام الوسطى، وهو كتاب نقدي تتبع فيه كتاب الأحكام بالنقد والاستدراك في المنهج والموضوع.

ويتمثل عمله في هذا الكتاب في التركيز على بيان علل مجموعة كبيرة من الأحاديث، وتعقبه في تصحيحاته وتضعيفه لبعض الأحاديث، وكلامه عن بعض الرواة جرحا وتعديلا، ومحاكمته إلى القواعد التي استعملها في مواضع وتناقض فيها في مواضع أخرى، ليكون بيان الوهم والإيهام من أبرز ما كتب في علل الحديث في المغرب الإسلامي.

وابن القطان قسم كتابه إلى قسمين؛ فأما القسم الأول فيتناول الأوهام الواقعة لأبي مُحَمَّد، وأما القسم الثاني فلما يوهمه حكمه أو صنيعه، من تصحيح شيء، وهو غير صحيح، أو تضعيفه وهو غير ضعيف، أو تعليله وهو غير معلل، أو ذكر شيء والسكوت عن شيء، في

حال أن المسكوت عنه أولى بالذكر من المذكور، ومن هذين الملحظين ركب المؤلف اسم كتابه، فسماه: «الوهم والإيهام».

وموضوع كتاب ابن القطان قريب جدا من موضوع هذا البحث، والفرق بينهما أن ابن القطان خصص كتابه لتعقب عبد الحق الإشبيلي وانتقاده، بينما جاء هذا البحث لبيان منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات، وبيان إيجابيات الكتاب وسلبياته.

2- **كتاب "الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والايهام"**:

هذا الكتاب صنفه الإمام الذهبي، وطبع بتحقيق خالد بن مُحَمَّد المصري، بدار الفاروق الحديثية بالقاهرة، سنة 2005م، في جزء واحد.

وهو كتاب جعله الإمام الذهبي ردا على ابن القطان وانتصارا للإمام عبد الحق الإشبيلي، بين فيه مؤلفه ما رآه تعسفا وإكثارا على عبد الحق، وردّ فيه كثيرا على ابن القطان في انتقاداته للإشبيلي، وهذا العمل للإمام الذهبي يدل على القيمة الكبيرة لكتاب الأحكام ورواجه في الساحة العلمية بالمغرب والمشرق.

وموضوع هذا الكتاب قريب من موضوع هذا البحث في مسألة بيان دقة منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات. إلا أن الإمام الذهبي كان مختصرا جدا في أحكامه ومناقشاته، فيذكر كلام ابن القطان ورده عليه مباشرة باختصار.

وفي هذا البحث سنحاول الاستفادة من الأحكام الإمام الذهبي ورده على ابن القطان، وزيادة ذكر أقوال غيرهم من العلماء في الأحاديث والرواة المختلف فيهم، لبيان المنهج النقدي عند الإمام عبد الحق الإشبيلي.

3- **كتاب "عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية"**:

من إعداد الدكتور مُحَمَّد الوثيق، مطبوع بدار ابن حزم بلبنان، سنة2011. وهو في أصله رسالة دكتوراه بإشراف الدكتور فاروق حمادة، جاء ضمن مشروع "الحركة الحديثية الفقهية في الغرب الإسلامي"، تحدث فيه مؤلفه عن جهود الإمام عبد الحق الإشبيلي في خدمة السنة النبوية وعلومها من حيث جرد مؤلفاته وبيان منهجه في كل مؤلف باختصار؛ لمعرفة مدى جهود هذا العالم في خدمة السنة وعلومها.

والبحث في صورته الشاملة له محوران: أولهما يدرس شخصية الإمام الإشبيلي، والآخر يدرس آثارها، ولكن الإجراء المنهجي الشكلي اقتضى تقسيمه إلى ثلاثة أبواب:

حيث تناول الباب الأول: الشخصية ومحيطها السياسي والفكري السائد بالغرب الإسلامي في القرن السادس الهجري، وانقسم الحديث فيه إلى شقين: تحدث في الأول: عن الأوضاع الفكرية والسياسية، حيث مهد ذلك للفصل الثاني بدراسة أحوال المنطقة بعد سقوط المرابطين وبداية الموحدين، وما راج فيها من صراعات سياسية إلى أن استقر الأمر للموحدين، ثم تحدث عن التيارات الفكرية السائدة في الفترة المدروسة، وتطرق إلى الفكر الصوفي الذي قام بدور خاص في تلك المرحلة.

وتناول في الفصل الثاني حياة عبد الحق الإشبيلي وقسمها إلى مبحثين: استعرض الأول أهم أحداث حياته بالأندلس وبجاية وما رافق ذلك من الفتن، وتحدث عن تكوينه العلمي وشخصيته السلوكية، وخصص المبحث الثاني للحديث عن شخصيته العلمية خاصة فبلورها في صور عدة كالتدريس والتأليف والشعر والخطابة . . .

ودرس الباب الثاني: دراسة موضوعية بعض كتب المؤلف، وبالتحديد كتب الأحكام الوسطى، والأحكام الصغرى، والجمع بين الصحيحين، وخصص لكل منها فصلاً تحدث فيه عن الجانب الشكلي والوصف الخارجي للكتاب، والقيمة التاريخية التي اكتسبها، ثم نفذ لدراسة الموضوع ومنهج المؤلف في التأليف والتعامل المادة والمصادر.

أما الباب الثالث: فحاول دراسة جهود المؤلف في علوم الحديث، خاصة في المباحث التي لها علاقة بموضوع فقه الحديث وهي التصحيح والتضعيف وما يستدعي ذلك من تطبيق لعلوم المصطلح الحديثي، وركز البحث على المسائل التي كان للمؤلف منها موقف خاص أو اجتهاد شخصي، كل ذلك في فصل أول، وفي فصل ثان حاول البحث استشفاف موقف المؤلف من بعض قضايا الجرح والتعديل وتطبيقاته لمفهومي العدالة والضبط، ثم انتهى بجرد شامل لآرائه في الرواة.

وهذا الكتاب يعتبر إضافة كبيرة في الكشف عن جهود الإمام عبد الحق الإشبيلي في خدمة السنة وعلومها، خاصة من حيث التعريف الوافي بالإمام الإشبيلي وعصره، كما تميز بعرض وصف شامل لكل مؤلفاته المطبوع منها والمخطوط، وهو عمل قيم لم يسبق إليه.

ومما يؤاخذ عن المؤلف في هذه الدراسة أنه لم يعط منهج النقد عند الإمام الإشبيلي حقه الكافي من البحث، فالبرغم من أنه خصص له الباب الثالث من الكتاب، إلا أنه لم يتوسع فيه بالبحث كما فعل في باقي الأبواب، حيث كان كلامه عن بيان منهج المؤلف في النقد الحديثي في أربعين صفحة فقط، وجعل باقي الباب لذكر كل الرواة المذكورين عند الإمام الإشبيلي وحكمه عليهم.

4- رسالة دكتوراه "الصناعة الحديثية عند الإمام عبد الحق الإشبيلي في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الأحكام الكبرى":

من إعداد الباحث برهان الشعبي، وهي أطروحة دكتوراه بإشراف الدكتور عادل مختار الطاهر، بجامعة أم درمان بالسودان، سنة 2010.

هذه الأطروحة قيمة في بابها، متميزة في طرحها، قدمت إضافة علمية وخدمة جليلة لبيان منهج الإمام عبد الإشبيلي، وهي من أفضل الدراسات المعاصرة في هذا الباب.

ولقد قام الباحث بتقسيم أطروحته إلى ثلاثة أبواب؛ خصص الباب الأول للتعريف بالإمام عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، وجعل الباب الثاني للصناعة الحديثية المتعلقة بتصحيح الحديث عند الإمام الإشبيلي، وفيه تحدث عن الصناعة الحديثية المتعلقة برجال الإسناد، والصناعة الحديثية المتعلقة بتقوية الأحاديث بالمتابعات والشواهد، أما الباب الثالث والأخير فتكلم فيه عن الصناعة الحديثية في تعليل الأحاديث، من خلال ذكره للصناعة الحديثية المتعلقة بالطعن في رواة الحديث، والصناعة الحديثية المتعلقة بإعلال الحديث بالشذوذ والعلل الخفية.

وهذا البحث هو أقرب البحوث إلى موضوع دراستنا، حيث يشتركان في الهدف الرئيسي للبحث وهو الكشف عن منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في النقد الحديثي.

أما الاختلاف بين هذا البحث ودراستنا فيتمثل في مجال الدراسة أولا؛ حيث أن هذا البحث جعل دراسته على كتاب الأحكام الكبرى، بينما خصصنا كتاب الأحكام الوسطى كمجال تطبيقي نستخلص منه منهج الإمام الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات، والأحكام الكبرى أكبر وعدد أحاديثها أكثر من الأحكام الوسطى، لكن الأحكام الوسطى فيها كلام في التعليل والجرح والتعديل أكثر من الأحكام الكبرى.

ومن الاختلافات بين البحثين نجد أن الباحث قسم بحثه على أساس التصحيح والتضعيف عند الإمام الإشبيلي، بينما قسمنا بحثنا على أساس نقد الرواة ونقد المرويات، فكان الكلام في هذه الدراسة مقسما بين الجرح والتعديل وبين نقد الحديث.

5- **رسالة ماجستير "الضبط: مفهومه وتطبيقاته عند المحدثين، عبد الحق الإشبيلي أنموذجا":**

من إعداد الباحث: حسان ركابة وإشراف الدكتور نصر سلمان، بجامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية بقسنطينة، نوقشت سنة 2004.

هذه الرسالة اهتمت بموضوع الضبط وتطبيقاته عند المحدثين، واختار مؤلفها الإمام عبد الحق الإشبيلي كنموذج لدراسته، وقسم الباحث رسالته إلى ثلاثة فصول؛ تحدث في الأول عن مفهوم الضبط ومقاييسه وأحكامه، ومناهج المحدثين وطرقهم في معرفة الضبط. وجعل الفصل الثاني للأثار الناجمة عن ذهاب الضبط عند الراوي. وخصص الفصل الثالث للحديث عن تطبيق الإمام عبد الحق الإشبيلي مصطلح الضبط في كتابه الأحكام الوسطى، فعرف فيه بالإمام الإشبيلي وكتابه، وناقش كيفية تطبيقه لمصطلح الضبط في كتابه، وجعل فيه مبحثا لبعض الأوهام الواقعة في كتابه، وهي نفسها جزء من انتقادات ابن القطان للمؤلف.

وهذا البحث ناقش منهج الإمام الإشبيلي من جانبين؛ الجانب الأول هو الضبط وتطبيقاته وآراءه فيه، والمسألة الثانية هي المسألة الأوهام والانتقادات الموجهة للإمام عبد الحق الإشبيلي، وكتقييم عام أرى أن الكاتب لم يوفق في هذا الطرح، وعنوان البحث لا يتوافق مع مضمونه، فحري به أن يهتم بتطبيقات الضبط عند الإمام عبد الحق الإشبيلي أكثر.

وذكره للأوهام الواقعة في كتاب الأحكام الوسطى خارج عن موضوع البحث، فلو خصص هذا المبحث لأوهام الإشبيلي في تطبيقه للضبط لكان أقرب لموضوع البحث.

6- **رسالة ماجستير "منهج الحافظ عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي المنوفي في كتابه الأحكام الوسطى":**

من إعداد الباحث عماد بن صادق المحمد، بإشراف الدكتور مهيب بن صالح الحصان، نوقشت بجامعة آل البيت بالأردن سنة 1999.

وقسم المؤلف بحثه على ثلاثة أبواب، كان الأول منها للتعريف بالحافظ عبد الحق الإشبيلي وعصره، وأما الباب الثاني فخصصه للكلام عن كتاب الأحكام الوسطى ومنهج المؤلف فيه، وجعل الباب الثالث لبيان المكانة العلمية لكتاب الأحكام الوسطى ومقارنته بغير من كتب الأحكام.

وهذا البحث قدم خدمة قيمة في بيان منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى، كما ناقش فيه الكاتب منهج المؤلف في تعليل الحديث وتصحيحها.

ويختلف هذا البحث عن دراستنا في عدة جوانب، أبرزها أن هذا البحث اهتم بمنهج المؤلف في كتابه بصفة عامة، بينما خصصنا دراستنا لبحث منه الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات، ومن الاختلافات أيضا أن صاحب البحث لم يتطرق إلى الجرح والتعديل والكلام عن الرواة في كتاب الأحكام الوسطى إلا نادرا في إشارات بسيطة، بينما خصصنا بابا كاملا لدراسة هذه المسألة.

7- **مقال "عبد الحق الإشبيلي البجائي محدث القرن السادس هجري"**

للباحث رابح بونار، وهو بحث منشور في العدد 19 من مجلة الأصالة، الصادرة عن وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية بالجزائر سنة 1971.

وهذه الدراسة هي مقال من ثلاثة عشر صفحة، تطرق فيها الباحث للتعريف بالإمام عبد الحق الإشبيلي تعريفا وافيا، فكان من الجهود المبكرة في التعريف بهذا العالم وجهوده في خدمة الحديث وعلومه.

8- **مقال "تعليل الحديث في كتاب عبد الحق الإشبيلي الأحكام الشرعية"**

للباحث إبراهيم ابن الصديق، منشور بالعدد 9 بمجلة دار الحديث الحسنية بالمغرب، سنة 1991.

وهذه البحث قيم في بابه؛ حيث ناقش مؤلف مسألة تعليل الحديث وتضعيفه عند الإمام عبد الحق الإشبيلي من خلال كتابه الأحكام، وقسمه إلى قسمين؛ جعل القسم الأول للتعليل الإجمالي –الأصول التعليلية– عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، فتحدث فيه عن التعليل بمحترزات الاتصال، والتعليل بمحترزات العدالة والضبط.

أما القسم الثاني فجعله للتعليل التفصيلي عند الإمام الإشبيلي، من خلال ذكره لنماذج من تعليلات الأحاديث في الكتاب، فذكر أحاديث أعلها الإمام الإشبيلي، وذكر بعدها انتقادات ابن القطان له على تلك التعليلات.

وعموما يعتبر هذا البحث محاولة جادة في الكشف عن منهج الإمام الإشبيلي في نقد الحديث وتعليله.

وبعد هذا العرض لأبرز البحوث والدراسات السابقة التي تحوم حول هذا الموضوع، يمكنني أن أجمل نقاط تميز هذا البحث عن باقي البحوث فيما يلي:

1- يعتبر هذا البحث جزء من الجهود، ولبنة في إحياء وبيان ملامح النهضة المستنيرة في الغرب الإسلامي، وهو لا يعد تكرارا لأحد السابقة وإن كان يشترك مع أحدها في بعض الجوانب، فهو ينصب على دراسة المنهج النقدي للإمام الإشبيلي بما لم يسبق لأحد تناوله.

2- يعتبر هذا البحث أول دراسة تعتني بالكشف عن منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات في كتابه الأحكام الوسطى، وأطمح من خلاله أن أرفع الإشكال حول منهج الإشبيلي في نقد الحديث.

3- ناقش هذا البحث عدة مسائل متعلقة بمنهج الإمام الإشبيلي، وأثبت من خلاله أصالة منهجه في نقد الرواة والمرويات، وأن المؤلف لم يكن ناقلا لكلام النقاد فقط وإنما كان مجتهدا في كثير من أحكامه، موافق في أغلبها لأحكام الأئمة النقاد.

4- ومن مميزات هذا البحث أنه شمل على ذكر عدد معتبر من أحاديث كتاب الأحكام، وذكر كثير من الرواة مع حكم الإمام الإشبيلي عليهم، ومقارنته بأحكام غيره من النقاد.

5- ومن مميزات هذا البحث عن باقي البحوث السابقة أنه شمل على مقدمات نظرية لكل مسألة من مسائل النقد الحديثي؛ تعين القارئ على فهم الموضوع ضمن نطاقه عند المحدثين.

سادسا: منهج الدراسة

في سبيل الوصول بالبحث إلى بغيته لتحقيق نتائجه المرجوة، فلا بد من استخدام مجموعة من المعارف الإنسانية التي من خلالها وعبر سلسلة من تصورات ذهنية، ومشروعات تصورية مترابطة، تتحقق الوسيلة لنتائج منهجية البحث، ولأجل ذلك كله كان لزاما علينا استخدام عدة مناهج من مناهج البحث العلمي، حسبما تقتضيه طبيعة كل جزئية من جزئيات هذا البحث، واقتضت الدراسة تطبيق المناهج التالية:

1- **المنهج التاريخي:**

طبقت هذا المنهج في ذكر ترجمة الإمام عبد الحق الإشبيلي وعصره وما أحاط به، فالمنهج التاريخي بمكن الباحث من جمع الأخبار المتفرقة، والأحداث المتناثرة، واعادة صياغتها وترتيبها في قالب علمي دقيق، للتوصل إلى نتائج مقبولة.

2- **المنهج الوصفي:**

واستخدمت هذا المنهج في التعريف بمؤلفات الإمام عبد الحق الإشبيلي خاصة كتابه الأحكام الوسطى، كما استعملته في ذكر المقدمات النظرية والتعريفات اللغوية والاصطلاحية لمختلف أنواع علوم الحديث، ويعتبر هذا المنهج من أبرز مناهج البحث العلمي وأكثرها استعمالا عند الباحثين، ولقد كان استخدامه في هذا البحث ظاهرا وجليا.

3- **المنهج الاستقرائي:**

وهو أحد أهم المناهج التي بني عليها هذا البحث، ولقد كان استعماله في جمع واحصاء الأمثلة اللازمة للدلالة على منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات، لاستخراج ما يمكن أن يكون شاهدا ودليلا لصحة القواعد المقررة.

4- **المنهج التحليلي:**

وذلك بجمع النصوص وتحليلها وشرحها واستنباط الأحكام والقواعد النقدية عند الإمام عبد الحق الإشبيلي منها، وهذا المنهج هو أحد أهم مناهج البحث العلمي وأكثرها تطبيقا في

هذا البحث، حيث كان استعماله جليا في البابين الثاني والثالث، وكان مساهما بقوة في الكشف عن منهج المؤلف في نقد الرواة والمرويات.

5- **المنهج المقارن:**

وكان استعماله في مقارنة كلام الإمام عبد الحق الإشبيلي وأحكامه التعليلية بكلام غيره من النقاد بعضها ببعض، مما نتج عنه معرفة مدى دقة المنهج النقدي للإمام الإشبيلي، ومدى موافقته للأئمة النقاد في أحكامهم.

واستخدام هذه المناهج يقتضي من الباحث أن يبذل ما يستطيع من جهد عقلي ونفسي لدراسة هذا الموضوع، واستنباط الهدف المرجو من هذا البحث.

سابعا: منهجية البحث

ولقد سلكت في هذا البحث عدة محاور لتكوين أصل هذه الدراسة، والتزمت فيها بمنهجية لا تحيد عن الأعراف في البحوث الأكاديمية، سأجملها فيما يلي:

- استقراء كتاب الأحكام الوسطى للإمام عبد الحق الإشبيلي لجمع المادة العلمية منه.
- لقد قمت بذكر الآيات القرآنية وأثبتها بالرسم العثماني برواية حفص عن عاصم، وقمت بعزو الآيات في المتن بذكر السورة ورقم الآية.
- تخريج الشواهد والمتابعات من مصادر السنة المعتبرة، فإذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما فإنني لا أذكر درجته، وإذا كان خارج الصحيحين فإني أتتبع الحديث في مختلف مصادر السنة، ثم أتبعه بحكم أهل الصنعة من المتقدمين أو المتأخرين على ذلك الحديث.
- التقديم بمقدمات نظرية لكل عنصر من عناصر البحث، حسبما تقتضيه المنهجية العلمية.
- حرصت قدر الامكان على ذكر تقديم لكل فصل ومبحث، يكون تمهيدا لدراسة ذلك الفصل أو المبحث، كما أنني اختم كل مبحث وفصل بخلاصة أجمل فيها أهم ما جاء فيه.

- جعلت كل مسألة من منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في النقد الحديثي للرواة أو المرويات تحت عنوان يناسبها، ثم قمت بعرض منهجه فيها من خلال عرض النماذج التطبيقية للقواعد التأصيلية التي اعتمد عليها.
- ذكرت في الغالب كل ما يمكن أن يستدل به لمسلك الإمام عبد الحق في الحكم على الأحاديث والرواة، مع مناقشة ذلك والإجابة عما يحتاج إلى جواب، ثم الترجيح حسب ما يظهر لي بمقتضى الدليل، أو التعليل الذي لا يتعارض مع قواعد وأصول أهل الفن.
- الأخذ في الاعتبار مجموعة من أحكام وأقوال الإمام الإشبيلي في التعليل، ودراستها دراسة تفصيلية، ومعرفة المقاييس التي كان ينتهجها الإمام الإشبيلي في تصحيح وتعليل الحديث في كتابه الأحكام الوسطى.
- شرح وتحليل ألفاظه في التعليل والترجيح، وذلك تبعاً للمعايير والضوابط التي كان يسير عليها في الحكم على الحديث بالتعليل أو بالترجيح. مع بيان وجه تعليل أو ترجيح الإشبيلي للحديث، وذكر الأسباب التي جعلته يحكم بذلك، مع التعليق أو مناقشة ما ذهب إليه من الأحكام.
- إجراء مقارنة بينه وبين غيره من أئمة العلل والجرح التعديل لتمييز منهجه، واستخراج ضوابطه، وذكر معاني ألفاظ التعليل والترجيح لمعرفة مراده وما ذهب إليه.
- ذكر كثير من انتقادات ابن القطان للإمام الإشبيلي في المسائل النقدية، وتحليل كلام ابن القطان ومقارنته بأحكام الأئمة النقاد، ومعرفة القول الصواب في المسألة.
- لم ألتزم بترجمة كل الأعلام المذكورين في هذا البحث، إلا عند الحاجة، مثل أن يكون الراوي مختلفا في توثيقه وتضعيفه، فإني أترجم له في المتن لا في الهامش. وهذا لأن طبيعة البحث تقتضي ذلك.
- وفيما يخص توثيق المعلومات بذكر مصادرها ومراجعها المختلفة، فإني أرجأت ذكر معلومات نشر الكتاب إلى فهرس المصادر والمراجع، حتى لا أثقل الهوامش بتفصيلات النشر وأعيدها مرة اخرى في قائمة المصادر والمراجع.

- جعلت في آخر البحث مجموعة من الفهارس تسهيلا للقارئ من الاستفادة من مضمون البحث حسب احتياجه، وسيرا على ما تقتضيه المنهجية العلمية للبحث.

ثامنا: نطاق البحث

ومن أجل التركيز على تحقيق أهداف البحث كان لزاما علينا تحديد نطاق وحدود لهذا البحث، تكون دراستنا ضمن إطاره؛ فهذا البحث يختص بدراسة المنهج النقدي عند الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة جرحا وتعديلا، ونقد المرويات تصحيحا وتعليلا، من خلال كتابه الأحكام الوسطى.

ومما تقتضيه منهجية البحث العلمي كان لزاما علينا التعريف بشخص الإمام الإشبيلي والتعريف بكتابه الأحكام الوسطى ومنهجه فيه، وكان ذلك مدخل وتوطئة لدراسة الموضوع.

واختار الباحث كتاب الأحكام الوسطى كمصدر لمعرفة منهج المؤلف في النقد، حيث اخترنا عدة امثلة مختلفة من هذا الكتاب حسب ما يقتضيه منهج البحث وأسلوبه، كما وقع الاستشهاد بكلام ونصوص الأئمة المنثورة في كتب العلل والجرح والتعديل والشروح وغيرها، كل ذلك من اجل إخراج البحث في حلته النهائية، راجين أن يساهم في التعريف بالإمام الإشبيلي ومنهجه في نقد الرواة والمرويات.

تاسعا: خطة البحث

وفي سبيل الاحاطة بثنايا هذا الموضوع وفي حدود الاشكاليات المطروحة، جاء هذا البحث مقسم إلى مقدمة وثلاثة أبواب وخاتمة وفهارس علمية، وتفصيلها كالآتي:

1- **المقدمة:** وتشتمل على تمهيد للموضوع، وذكر لأهميته، وطرح لإشكاليته، وأسباب اختياره، والأهداف المرجوة منه، وأهم الدراسات السابقة حوله، ومنهج البحث فيه، والمنهجية المتبعة فيه، وعرض مختصر لخطته، ووصف عام لأهم المصادر والمراجع المعتمدة فيه، وذكر لأهم الصعوبات التي واجهتنا في كتابته.

2- **الباب الأول:** ويعتبر كمدخل تمهيدي للموضوع، خصصته لدراسة شخصية الإمام عبد الحق الإشبيلي وعصره وجهوده العلمية المختلفة في الفصل الأول منه، وجعلت الفصل الثاني لدراسة كتابه الأحكام الوسطى وأبرز معالم منهجه في هذا الكتاب.

3- **الباب الثاني:** في هذا الباب ناقشت منهج الإمام الإشبيلي في نقد الرواة، وجاء هذا الباب في ثلاثة فصول؛ خصصت الفصل الأول منه للحديث عن علم الجرح والتعديل ونشأته ومشروعيته وخصائصه عند علماء الأندلس. وفي الفصل الثاني ناقشت منهج الإشبيلي في توثيق الرواة من خلال الحديث عن منهجه في اثبات العدالة والضبط وأبرز ألفاظ ومراتب التعديل عنده. أما الفصل الثالث فكان للحديث عن منهج المؤلف في تضعيف الرواة وتجريحهم، من خلال البحث في منهجه في التعامل مع الرواة المجاهيل والمبتدعة، والكلام عن منهجه في الجرح بالكذب أو التهمة به، وذكر أبرز ألفاظ ومراتب الجرح عنده.

4- **الباب الثالث:** وكان لدراسة منهج الإمام الإشبيلي في نقد المرويات، وفيه ثلاثة فصول؛ تطرقت في الفصل الأول إلى منهج المؤلف في تصحيح الحديث، وفيه ناقشت مسألة اتصال السند كشرط لصحة الحديث عند المؤلف، وتطرقت فيه إلى الكلام عن منهجه في المتابعات والشواهد، ومنهجه في الزيادة وموقفه منها. أما الفصل الثاني فكان للحديث عن منهجه في تعليل الأحاديث بسب انقطاع في إسنادها، وفيه ذكر لمنهج المؤلف في التعامل مع كل أنواع الانقطاع الظاهر والخفي في السند. وجعلت الفصل الثالث لمناقشة منهج المؤلف في تعليل الحديث بسبب علة فيه، وفيه مقدمة نظرية حول علم العلل وأهميته، وتطرقت فيه إلى منهج المؤلف في تعليل الحديث بالتفرد والمخالفة.

5- **الخاتمة:** وفيها سرد لأهم النتائج المتوصل إليها من خلال هذا البحث، وذكر لجملة من التوصيات للباحثين خدمة لهذا الموضوع من جوانب لم يتطرق لها هذا البحث.

6- **قائمة الفهارس:** وفي آخر هذا البحث جعلت جملة من الفهارس العلمية، بدأتها بفهرس الآيات، ثم فهرس الأحاديث والآثار، ثم فهرس الأعلام، وفهرس المدن والبلدان، وفهرس المصادر والمراجع، وفهرس المحتويات.

عاشرا: مصادر ومراجع البحث

اعتمدت في هذا البحث على عدة مصادر ومراجع تعينني على انجاز هذا البحث وإخراجه في صورة علمية صحيحة، أهمها:

- كتاب "الأحكام الوسطى" للإمام عبد الحق الإشبيلي: وهو أهم كتاب في هذه الدراسة، وعليه تقوم، وتعدد نقلنا من هذا الكتاب، بين أحاديث ذكرها المؤلف في كتابه، أو تعليقات نقدية في حكمه على الحديث، أو أقوال في الجرح والتعديل.
- كتاب "بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام" لابن القطان الفاسي، باعتباره أهم كتاب اعتنى ونقد كتاب الأحكام الوسطى، فكانت استفادتي منه كبيرة في كشف منهج الإمام الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات.
- أمهات كتب السنة المشهورة، كالصحيحين والسنن الأربعة ومسند الإمام أحمد وسنن الدارقطني وسنن البيهقي وصحيح ابن حبان، وغيرها من كتب السنة مما سأذكره في فهرس المصادر والمراجع مفصلا، واستعملت هذه الكتب في تخريج الأحاديث المذكورة في البحث.
- كتب الرجال والجرح والتعديل؛ حيث كثر نقلي لأقوال العلماء في حكمهم على الرواة جرحا وتعديلا، ومعتمدي في ذلك أشهر كتب الجرح والتعديل، ككتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، والكامل في الضعفاء لابن عدي، وتهذيب الكمال للمزي، وتقريب التهذيب لابن حجر، وغيرها من كتب الرجال التي استعنت بها في مناقشة منهج الإمام الإشبيلي في الحكم على الرواة جرحا وتعديلا.
- كتب العلل والسؤلات، ككتاب العلل لابن أبي حاتم، وعلل الإمام أحمد، وعلل الدارقطني، وغيرها من المصنفات التي اعتنت بالحكم على الأحاديث وبيان عللها، وموضوع البحث يتطلب الرجوع دائما لهذه المصنفات، فأقوال الأئمة النقاد هو المصدر الأول في الحكم على الحديث.
- كتب شروح السنة المختلفة، كشروح الصحيحين وشروح السنن المشهورة، واستفادتي منها كانت في الحكم على الأحاديث المختلف فيها، فكثير من كتب الشروح يذكر أصحابها درجة الحديث والحكم عليه.
- كتب علماء المغرب الإسلامي المختلفة، كالمحلى لابن حزم، والتمهيد لابن عبد البر، فهذه الكتب استفدت منها كثيرا في بحثي، من خلال الكلام عن منهج علماء المغرب

والأندلس في الجرح والتعديل، ومن خلال الاستشهاد بكلامهم في الحكم على الأحاديث، خاصة وأن الإمام الإشبيلي كان متأثرا بأعلام المدرسة المغاربية، وبالأخص شيخه ابن حزم.

- كتب علوم الحديث المشهورة، القديمة منها والمعاصرة، واستفادتي منها كانت في ذكر المقدمات النظرية للمسائل الحديثية المبثوثة في ثنايا هذه الأطروحة.
- بحوث ودراسات مختلفة عنت بمنهج الإمام عبد الحق الإشبيلي، أو منهج الإمام ابن القطان في كتابه بيان الوهم والايهام، فالدراسات السابقة تفيد الباحث في وضع تصور صحيح لدراسة الموضوع، وتحديد مكامن النقص التي لم تتطرق لها تلك الدراسات.

حادي عشر: صعوبات البحث

ككل بحث وباحث قد واجهتني في سبيل إخراج هذا البحث عدة صعوبات وعقبات، كانت سببا في تأخر إنجاز هذا البحث، سواء على الصعيد الاجتماعي والظروف المحيطة به، أو على الصعيد العلمي وما يتعلق به، ويمكن تلخيص أهم صعوبات البحث في النقاط الآتية:

- الالتزامات الأسرية المختلفة، وما تتطلبه من جهد ووقت.
- جائحة كورونا وما ألقته علينا من آثار سلبية، صحية ونفسية واجتماعية. هذه أبرز المعيقات الاجتماعية التي حالت دون إنهاء هذا البحث في وقته. أما فيما يخص موضوع البحث فيمكن حصر أبرز المعيقات في النقاط الآتية:
- دقة الموضوع وصعوبة الكتابة فيه، فالبحث في منهج النقد الحديثي يتطلب إطلاع واسعا على أقوال العلماء في الجرح والتعديل، والتصحيح والتضعيف. فدراسة منهج نقد الأخبار عند عالم مكثر كالإمام عبد الحق الإشبيلي من الأمور الصعبة بمكان، والتي تحتاج إلى جهد وصبر في سبر ودراسة أقواله وأحكامه في تعليل الأحاديث والرجال.
- قلة البحوث والدراسات حول منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي، فهذا العالم العلم لم يلق اهتماما يليق بعلمه ومكانته بين العلماء؛ هذا الأمر يجعل الباحث يطيل النظر في كتاب المؤلف من أجل معلومة لا تتجاوز السطر أو السطرين.

- اختصار الأحكام النقدية عند الإمام الإشبيلي؛ فالمؤلف لا يطيل النفس في حكمه على الحديث، بل يختصر ذلك في كلمة أو كلمتين، أو ينقل كلاما مختصرا لأحد النقاد في حكمه على ذلك الحديث، وهو ما يجعل تقصي منهجه وآراءه الحديثية صعبا.
- قلة كلام المؤلف في الحكم على الرجال واختصاره؛ فالإمام الإشبيلي كان أكثر ما ينقل كلام غيره في حكمه على الراوي تعديلا أو تجريحا، وإذا اجتهد فإنه يختصر الكلام، وهذا ما تقتضيه طبيعة الكتاب، وهو ما جعل معرفة رأيه في كثير من مسائل الجرح والتعديل صعبا.
- انتقادات الحافظ ابن القطان للإمام الإشبيلي في منهجه النقدي تعتبر مزية وصعوبة من الصعوبات في آن واحد، فالإمام ابن القطان ادعى جملة من الادعاءات حول منهج الإشبيلي كان لزاما أن نبين مدى صحة هذه الادعاءات من عدمها.
- إن المنهجية العلمية تفرض على الباحث سلوك منهج معين في بحثه، وهذا الأمر يتطلب الكتابة في بعض العناصر الضرورية منهجيا لكن لا يوجد للمؤلف فيها كلام إلا ما ندر؛ وهذه المسألة من أكثر الصعوبات التي واجهتني في هذا البحث.

وبفضل الله أولا، ثم بفضل جهود أستاذنا المشرف فضيلة الأستاذ الدكتور خريف زتون، تغلبنا على أغلب هاته الصعوبات، فلقد كان لنصائحه وتوجيهاته الأثر الطيب في إخراج هذا البحث بحلته النهائية، ونرجو الله أن نكون قد وفقنا في تناول هذا الموضوع، ودراسته دراسة علمية منهجية، وأن يكون هذا البحث لبنة في إحياء جهود أجدادنا علماء الجزائر والمغرب الإسلامي في خدمة السنة النبوية وعلومها.

وهذا البحث هو جهد المقل، واعترف فيه بتقصيري، وأتمنى من سادتي المناقشين لبحثي أن يتفضلوا علي بتوجيهاتهم ونصائحهم، إثراء لهذا البحث وتقويما لما فيه من زلل أو وهم وجبرا لما فيه من نقص أو خلل، حتى يخرج هذا البحث في أبهى حلة.

وختاما ما كان في هذا البحث من صواب فمن الله وحده وما كان فيه من خطإ فمن نفسي والشيطان، وأسأل الله العلي العظيم أن يوفقنا لما يحب ويرضى، وأن يغفر لي زلاتي وأخطائي، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم على سيدنا مُحَمَّد وعلى آله وصحبه ومن تبعه إلى يوم الدين.

الباب الأول:

الإمام عبد الحق الإشبيلي

وكتابه الأحكام الوسطى

الباب الأول: الإمام عبد الحق الإشبيلي وكتابه الأحكام الوسطى

الفصل الأول: ترجمة الإمام عبد الحق الإشبيلي

المبحث الأول: عصر الإمام عبد الحق الإشبيلي

المطلب الأول: الحالة السياسية والاجتماعية

المطلب الثاني: الحالة العلمية والثقافية

المبحث الثاني: سيرته الشخصية

المطلب الأول: اسمه ونسبه

المطلب الثاني: مولده ونشأته ووفاته

المطلب الثالث: حياته الاجتماعية والسلوكية

المبحث الثالث: شخصيته العلمية

المطلب الأول: رحلاته في طلب العلم

المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

المبحث الرابع: آثاره العلمية

المطلب الأول: كتب الأحكام الشرعية

المطلب الثاني: مؤلفاته الحديثية

المطلب الثالث: مؤلفاته في شتى العلوم والفنون

الباب الأول: عبد الحق الإشبيلي وكتابه الأحكام الوسطى

الفصل الأول: ترجمة الإمام عبد الحق الإشبيلي

قبل الدخول في صلب الموضوع، كان لازما علينا أن نجعل وقفة نعرف فيها بهذا العالم؛ من خلال ذكر أبرز معالم شخصيته وآثاره العلمية، وذكر الحالة الاجتماعية والسياسية والعلمية والفكرية التي كانت تسود بلاد المغرب الاسلامي والأندلس إبان تواجده فيه، لأن معرفة الفضاء الثقافي والسياسي الذي عايشه العالم ومعرفة مميزاته وخصائصه تفيد في ربط الشخص بظروفه المختلفة المحيطة به ومدى تأثره بها.

إن الكلام عن حياة وسيرة الإمام عبد الحق الإشبيلي يكتسي أهمية بالغة؛ تتمثل أساسا في كون أن هذا العالم لم ينل حقه الكامل من الترجمة، وكل ما كتب عنه قليل جدا، حيث أن من ترجموا له من معاصريه أو من بعدهم لا يزيدون عن قبسات يسيرة مما جعل الغموض يكتنف حياته الشخصية.

وسنحاول في هذا الفصل – إن شاء الله تعالى – تسليط الضوء على محطات من حياته، ومن أجل الاقتراب أكثر من شخصية عبد الحق الإشبيلي سنذكر في المبحث الأول من هذا الفصل لمحة مركزة عن عصره الذي عاش فيه، بالحديث عن العامِلَيْن الأكثر تأثيرا في شخصيته وهما العامل السياسي والعامل الفكري.

المبحث الأول: عصر الإمام عبد الحق الإشبيلي

لقد عاش الإمام عبد الحق الإشبيلي في القرن السادس الهجري، ولقد شهدت بلاد المغرب الإسلامي عموما وبلاد الأندلس خصوصا في هذه الحقبة الزمنية فترات صعبة على المستوى السياسي والاجتماعي، وعلى النقيض من ذلك فلقد شاء الله تعالى أن تكون هذه الفترة من أزخر وأسمى فترات الازدهار العلمي في تاريخ الحضارة العلمية الإسلامية.

المطلب الأول: الحالة السياسية والاجتماعية

عاصر الإمام عبد الحق الإشبيلي (المولود سنة 510هـ والمتوفى سنة 581هـ) عدة أنظمة سياسية في الأندلس وبجاية، وإن كانت الدولتان المرابطية والموحدية أهم هذه الأنظمة التي عاش تحت كنفها، فلقد شهد أمدا من ولاية المرابطين في الأندلس، فعاصر جزءًا من انتعاش هذه الدولة، كما عاصر ضعف هذه الدولة والفتن التي حلت بها حتى سقوطها على يد دولة الموحدين والتي قامت على أنقاضها، ولقد كان الإشبيلي مناوئا لحكم هذه الدولة حتى وفاته، ففي فترة حكم المرابطين عاصر الأمير علي بن يوسف بن تاشفين [1]، والأمير تاشفين بن علي[2]، والأمير أبو اسحاق إبراهيم بن تاشفين [3].

(1) يوسف بن تاشفين بن إبراهيم، المصالي الصنهاجي اللمتوني الحميري، سلطان المغرب الأقصى، وباني مدينة مراكش، وأول من دعي بأمير المسلمين، توفي سنة 500هـ. (الأعلام للزركلي، ج8/ ص222)

(2) تاشفين بن علي بن يوسف بن تاشفين الصنهاجي اللمتوني، أبو المعز: صاحب المغرب، من ملوك دولة الملثمين. كان شجاعا بطلا. تولى في أيام أبيه غزو الفرنجة بالأندلس (سنة 520 هـ فعبر البحر، وافتتح حصونا من طليطلة، وظفر في معركة (فحص الصباب) توفي سنة 539 هـ. (الأعلام للزركلي، ج2/ ص82)

(3) إبراهيم بن تاشفين بن علي بن يوسف اللمتوني، الحميري، أمير المسلمين، أبو إسحاق: آخر ملوك دولة المرابطين ويقال لهم (الملثمون) بمراكش. كان مع أبيه في قتاله للموحدين في وهران . (الأعلام للزركلي، ج1/ ص34).

وفي فترة الموحدين عاصر الأمير عبد المؤمن بن علي [1]، ويوسف بن عبد المؤمن [2]، ويعقوب بن يوسف "المنصور" [3]، إضافة إلى هذه التحولات السياسية شهد الإشبيلي عدة فتن وقعت بين المسلمين والنصرانيين الذين حاولوا الاستفادة من التغيرات والأزمات التي طرأت على العالم الإسلامي في الأندلس [4].

إن النبش في الأحداث السياسية التي شهدها المغرب الإسلامي في القرن السادس تحتاج منا إفرادها بدراسة مستقلة؛ لكثرتها واشتباكها، لذلك فإننا سنكتفي بسرد أبرز الأحداث والوقائع التي شهدها الإمام عبد الحق الإشبيلي وكانت لها أثر عليه وعلى شخصيته العلمية.

- **في عام** 524هـ: وفاة مُحَمَّد بن تومرت [5]، صاحب دعوة الموحدين، وتولى الحكم بعده أقرب رجاله إليه عبد المؤمن بن علي الكومي، والذي قضى عدة سنوات في قتال دولة المرابطين، والتي سقطت في نهاية المطاف على يديه.

---

(1) عبد المؤمن بن علي بن مخلوف بن يعلى بن مروان، أبو مُحَمَّد الكومي: أمير المؤمنين، مؤسس دولة " الموحدين " في المغرب وإفريقية وتونس، لما توفي المهدي اتفق أصحابه على خلافة عبد المؤمن، فتم له الأمر سنة 524، نهض للغزو والفتوح. وقاتل الملثمين (بني تاشفين) فاستأصلهم، توفي سنة 558. (الأعلام للزركلي، ج4/ ص170)

(2)يوسف بن عبد المؤمن بن علي القيسي الكومي، أبو يعقوب، أمير المؤمنين: من ملوك دولة الموحدين بمراكش. وبويع له وهو بإشبيليّة بعد وفاة أبيه سنة 558 هـ، ثم بويع البيعة العامة في مراكش سنة 560 وحسنت سيرته. وكان حازما شجاعا، عارفا بسياسة رعيته، له علم بالفقه، كثير الميل إلى الحكمة والفلسفة، استقدم إليه بعض علماء الأقطار وفي جملتهم أبو الوليد ابن رشد. وهو باني مسجد إشبيلية، توفي سنة580هـ. (الأعلام للزركلي، ج8/ ص241).

(3)يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن بن علي الكومي الموحدي، أبو يوسف، المنصور بفضل الله: من ملوك الدولة المؤمنية في المغرب الأقصى، ومن أعظمهم آثارا. ولد بقصر جده " عبد المؤمن " بمراكش. وبويع له بعد وفاة أبيه سنة 580 هـ وكان معه في وقعة " شنترين " فرجع إلى إشبيلية واستكمل البيعة. ووجّه عنايته إلى الإصلاح، فاستقامت الأحوال في أيامه وعظمت الفتوحات، توفي سنة 595هـ. (الأعلام للزركلي، ج8/ ص203).

(4) ينظر: عبد الواحد المراكشي، المعجب في أخبار المغرب، ص 295-298. وعبد الرحمان علي الحجي، التاريخ الأندلسي من الفتح الاسلامي حتى سقوط غرناطة، ص417-450، بتصرف.

(5) مُحَمَّد بن عبد الله بن تومرت المصمودي البربري، أبو عبد الله، المتلقب بالمهديّ، ويقال له مهدي الموحدين، رحل إلى المشرق، طالبا للعلم (سنة 500 هـ فانتهى إلى العراق. وحج وأقام بمكة زمنا. واشتهر بالورع والشدة في النهي عما يخالف الشرع، يعتبر مؤسس دولة الموحدين بالمغرب، توفي سنة 524هـ. (الأعلام للزركلي، ج6/ ص228).

- **في عام** 541هـ: وفاة أبي اسحاق إبراهيم بن تاشفين، ليخلفه بالحكم عمه إسحاق بن علي بن تاشفين [1]، ويعتبر آخر الأمراء المرابطين، وفي هذا العام تأسست دولة الموحدين رسميا، واتخذت من مراكش عاصمة لهم، لتكون بذلك خليفة لدولة المرابطين التي انتهى وجودها تقريبا إلا بقايا يسيرة في الأندلس، ليتجه بعدها الموحدون للقضاء على بقايا هذه الدولة في الأندلس، فحاصروا إشبيلية وفتحوها، وتولى أمرها عبد العزيز وعيسى أخوا المهدي بن تومرت، فأفسدا فيها واستباحا الدماء ونهبا الأموال، فأصبحت المدينة مكانا للفوضى، وفي هذه الفترة كان خروج الإمام عبد الحق الإشبيلي إلى "لبلة" [2]، بعد أن شهد الفتنة الأولى من الفتن الثلاث التي عاصرها بنفسه [3]. وبذلك كانت نهاية دولة المرابطين مع وفاة إسحاق بن علي بن تاشفين، لتقوم على أنقاضها دولة الموحدين التي احكمت سيطرتها على بلاد المغرب الإسلامي والأندلس.
- **في عام** 549هـ: هاجم علي الوهبي – الموالي للمرابطين وأحد الثوار على الموحدين – مدينة لبلة واستقر له حكمها، حتى استردها منه والي الموحدين على قرطبة وإشبيلية يحي بن يومور، فاعتبر أهلها كلهم عصاة، فأوقع فيهم السيف، وباع نساءهم وأولادهم، وقتل في هذه الفتنة الكثير من أهل العلم [4]، فكانت هذه هي الفتنة الثانية التي شهدها الإمام عبد الحق الإشبيلي، لينتقل بعدها إلى بجاية.

---

(1) إسحاق بن علي بن يوسف بن تاشفين اللمتوني: آخر ملوك دولة الملثمين بالمغرب الأقصى، كان صبيا في أيام أخيه أمير المسلمين تاشفين بن علي، واضطر تاشفين أن يخرج من مراكش (العاصمة) لصدّ عبد المؤمن بن علي الكومي، فقدّم أهل مراكش إسحاق نائبا عن أخيه (537هـ) توفي سنة 542هـ، وبه انقرضت دولة الملثمين. (الأعلام، ج1/ ص295)

(2) لبلة: مدينة كبيرة في الأندلس، وهي برّيّة بحرية غزيرة الفضائل والثمر والزرع والشجر ولأدمها فضل على غيره، ولها مدن كثيرة مرتبطة بها، ينسب إليها كثير من أهل العلم بقولهم " اللبلي". ينظر:(ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج5/ ص10).

(3) ينظر: عبد الله عنان، عصر المرابطين والموحدين، ج1/ ص320-325. وعبد الواحد المراكشي، المعجب في أخبار المغرب، ص145-146. بتصرف.

(4) ينظر: عبد الله عدنان، عصر المرابطين والموحدين، ج1/ ص340. وأبو عبد الرحمان بن عقيل الظاهري، الشروح والتعليقات على كتاب الأحكام، ج1/ ص28. بتصرف.

- **في عام** 581هـ: حصلت فتنة بجاية؛ وهي الفتنة الثالثة التي شهدها الإمام عبد الحق الإشبيلي، والتي توفي بعدها مباشرة، وكانت بسبب دخول علي بن اسحاق بجيشه إلى بجاية – وهو من بقايا المرابطين – فقاتله أهلها قتالا يسيرا، فأقام بها وولى الخطابة للإمام عبد الحق الإشبيلي، مما جعل الخليفة الموحدي أبو يوسف يعقوب بن يوسف يطلب سفك دمه، لكن الله عصمه منه وتوفاه الله فوق فراشه، وخرج الخليفة الموحدي قاصدا بجاية فلما سمع علي بن اسحاق بقدومه خرج له عنها وقصد بلاد الجريد [1].

لقد كانت الحياة السياسية لهذه الفترة عصيبة جدا، وكان أهم ما ميزها كثرة الفتن والحروب، وتميزت كذلك بتسارع إيقاع الأحداث وسرعة تغيير الأنظمة والحكام والصراع على السلطة، إن هذه الأحداث ستترك أثرها في شخصية الإمام عبد الحق الإشبيلي، لا سيما وأنه قد حضر أغلبها، وعانى منها بسبب مواقفه السياسية التي تبناها.

أما الحالة الاجتماعية لبلاد المغرب والأندلس في القرن السادس فإنها حتما تأثرت بالأحداث السياسية لتلك الفترة، فلقد كان الهيكل السكاني لهاته المنطقة مختلف الأعراق والأجناس، وكانت البنية السكانية تتكون أساسا من ثلاث طبقات:

أولا: البربر: وهي طبقة كبيرة من سكان المغرب الإسلامي، وهم السكان الأصليون لهاته المنطقة، من أكبر قبائلهم؛ قبيلة صنهاجة الكبيرة وقبيلة المصامدة. كان لهم مشاركة كبيرة في الحياة السياسية سواء في ظل دولة المرابطين أو الموحدين.

ثانيا: العرب: يشكل العنصر العربي جزءا مهما من سكان المغرب الاسلامي والأندلس، وكان لهم وزن اجتماعي وثقل سياسي كبير جدا، وحتى ولو أنهم لم يكونوا في الحكم إبان الدولتين المرابطية والموحدية، إلا أن حكام هاتين الدولتين كانوا حريصين على كسب ودهم واستمالتهم إلى صفهم، لما تمثله هاته الطبقة من قوة ضغط على السلطة الحاكمة.

(1) ينظر: عبد الواحد المراكشي، المعجب في أخبار المغرب، ص270-273، بتصرف.

ثالثا: الاسبان: وهؤلاء هم السكان الأصليون للأندلس، وهم على ثلاثة أصناف؛ منهم من أسلم وذاب في المجتمع الإسلامي، ومنهم من بقي على ديانته وهم أهل الذمة من النصارى واليهود، ومنهم المستعربون وهم قوم أعجبوا بلغة العرب وثقافتهم فاختلطوا بهم وصاروا يتكلمون بلسانهم لكنهم بقوا على ديانتهم القديمة [1].

كما شهدت بلاد المغرب الإسلامي نشاط التصوف بشكل كبير، وانتشاره بين سكان هذه المنطقة وعوامها، حتى أضحت المتصوفة في نظر الحكام طاقة يجب تطويقها لمكانتها الدينية ولتأثيرها في المجتمع، مما انتج صدامات كبيرة بين الدولة المرابطية والصوفيين فقامت عدة ثورات في المغرب والأندلس مناوئة للدولة المرابطية [2].

([1]) ينظر: مُحَمَّد عبد الله عنان، دولة الاسلام في الأندلس، ج/ ص26-30. بتصرف.

([2]) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص26-29. بتصرف.

المطلب الثاني: الحالة العلمية والثقافية

لقد أثرت الأحداث السياسية المتعاقبة في شخصية الإمام عبد الحق الإشبيلي ومواقفه السياسية، كما تأثر أيضا بالتوجهات الفكرية المنتشرة في زمانه؛ والتي ساهمت في تكوين توجهاته وقناعاته، وصقل شخصيته العلمية.

لقد كان القرن السادس في المغرب الإسلامي من أزخر وأسمى فترات الازدهار العلمي، فهذا العصر بكلتا دولتيه – المرابطين والموحدين- كان مشعل النور في جبين الحضارة الإسلامية، لأن العلم حظي باهتمام بالغ لدى ملوك هاتين الدولتين.

فاهتم المرابطون - بداية من أول أمراءهم يوسف بن تاشفين – بالعلم اهتماما كبيرا، جعل فحول العلم في كل الفنون والمجالات من أهل الجزيرة ينقطعون إليه، لما بلغته هاته الدولة في التطور والازدهار العلمي، ولقد كان فقه الفروع [1] أهم بضاعة فكرية لقيت إقبالا ورواجا في كنف هاته الدولة، ولقد كان هذا الأمر محل انتقاد لكثير من المؤرخين، لأنه حسب زعمهم فإن الدولة المرابطية قد ضيقت النطاق على باقي الفنون والعلوم وأهمها علم الكلام، حيث منع في هذا الوقت تداول وتدريس كتاب "الإحياء" للإمام الغزالي وأمثاله من المفكرين [2].

أما في عصر الموحدين فقد انتشرت العلوم وتفرعت، وازدهرت فيه عدة فنون كانت محظورة أيام المرابطين، كما شهد هذا العصر ظهور كبار الصوفية كابن عربي الحاتمي [3] وابن سبعين [4] وأبي العباس السبتي [5]، كما ظهرت فلسفة أرسطو حين قام الفيلسوف ابن رشد

(1) علم الفروع وهو الفقه، وهو ثلاثة أقسام: علم المشروع بنفسه والقسم الثاني إتقان المعرفة به وهو معرفة النصوص بمعانيها وضبط الأصول بفروعها والقسم الثالث هو العمل به حتى لا يصير نفس العلم مقصودا.

(2) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص35، وأحمد عبد الهادي الحسيسن، مظاهر النهضة الحديثية، ج1/ ص35-38. بتصرف.

(3) هو محي الدين بن عربي صاحب كتاب الفصوص، توفي سنة 638هـ. (ينظر: ابن كثير، البداية والنهاية، ج13/ ص156)

(4) هو قطب الدين أبو مُحَمَّد عبد الحق بن إبراهيم، توفي سنة 669 هـ. (ينظر: العيني، كشف القناع، ص 191)

(5) هو أبو العباس أحمد السبتي، معروف بأقواله في الميدان الاجتماعي، توفي في مراكش سنة 601 هـ . (ينظر: الغبريني، عنوان الدراية، ص236)

بشرحها ونشرها بأمر من الخليفة يوسف بن عبد المؤمن، إلى غير ذلك من الفنون التي لاقت رواجا كبيرا في هذه الفترة ودعما وسندا من الموحدين مما ساهم في انتشارها وتطورها[1].

وعلى العموم فيمكن القول أن العصر الذي عاش فيه الإمام عبد الحق الإشبيلي هو من أبرز عصور الازدهار العلمي، فالدولة الموحدية ورثت حضارة علمية ونهضة فكرية من الدولة المرابطية، فحافظت عليها وطورتها، ثم شهدت ظهور فنون وعلوم أخرى ساهمت عناية حكام هاته الدولة بانتشارها وتطورها.

ولقد شهدت أغلب العلوم في عصر الإمام عبد الحق الإشبيلي ازدهارا كبيرا من حيث التأسيس والتطوير والتأليف، وأهم هاته العلوم: علم القراءات، علم التفسير، علم اللغة، علم النحو، علم البيان والعروض، علم الأدب، علم أصول الفقه، علم الفقه، علم الكلام، التصوف، الفلسفة، الحساب والهندسة والتنجيم، الطب، وغيرها من العلوم مما برع فيه علماء هذا العصر، فأضحوا بذلك رؤوسا في كل فن من هاته الفنون [2].

ويعتبر هذا العصر هو العصر الذهبي لعلوم الحديث في المغرب الإسلامي، ولقد لقي اهتماما كبيرا من قبل حكام هذا العصر في كلتا الدولتين، ولا أدل على هذا الأمر من ذكر بعض أسماء أهل العلم ممن اشتغلوا بعلوم الحديث حتى نعرف أهمية هاته المرحلة في خدمة علوم الحديث؛ فمن بينهم: عالمنا الجليل مدار هذا البحث الإمام الحافظ عبد الحق الإشبيلي، وكذلك العالم الجليل ابن القطان الفاسي (ت628هـ)والذي يعتبر كتابه " بيان الوهم والايهام" من أبرز ما كتب في علم علل الحديث، ومنهم الحافظ أبو الحسين الصدفي (514هـ)، ومن أعيان العلم في هاته الفترة القاضي أبوبكر بن العربي المعافري (ت543هـ) وهو من أجل علماء الأندلس، له عديد المصنفات أبرزها "عارضة الأحوذي شرح سنن الترمذي"، ومنهم كذلك القاضي عياض اليحصبي (ت544هـ) واسمه يغني عن وصفه فمن لا يعرف القاضي عياض صاحب التصانيف وأقواله تملأ أغلب كتب الشروح، فهو من أعظم أهل الحديث في زمانه،

(1) ينظر: أحمد عبد الهادي الحسيسن، مظاهر النهضة الحديثية، ج1/ ص38. بتصرف.
(2) ينظر: مُحَمَّد المنوني، العلوم والفنون والآداب على عهد الموحدين، ص 102-136، بتصرف.

هؤلاء هم أبرز علماء الحديث في هذا القرن، يكفي للدلالة عن كثرة علماء الحديث في هذا العصر ما سنذكره أثناء الحديث عن شيوخ وتلاميذ الإشبيلي في المبحث القادم.

وفي هذا الجو الفكري والعلمي النشط تكونت الشخصية العلمية للإمام عبد الحق الإشبيلي، واستفاد في تكوينه من جميع التيارات والمذاهب بطريقة توفيقية بين جميعها، نتج عنها ظهور عالم موسوعي مهتم بالفقه، بارع في الحديث، زاهد سالك.

بهذا نكون قد تعرفنا – ولو اختصارا – عن البيئة التي احتضنت شخصية الإمام عبد الحق الإشبيلي، وتعرفنا عن أهم الأحداث السياسية، وأبرز المعالم الاجتماعية فيها، كما تعرفنا عن أهم التوجهات الفكرية ونشاط الحركة العلمية بمختلف علومها وفنونها في هاته المرحلة، ودور كل ذلك في صقل هاته الشخصية التي سنتعرف عنها أكثر في المبحث الموالي.

المبحث الثاني: سيرته الشخصية

سنحاول في هذا المبحث تسليط الضوء عن حياة الإمام عبد الحق الإشبيلي، وأبرز ملامح شخصيته العلمية، وتجدر الإشارة أن كتب التراجم – إلا ما ندر – تشكو من شح في المعلومات حول هذا العالم، خاصة في مراحل حياته الأولى قبل أن يشتهر في بجاية ويصبح له أتباع وتلاميذ ذكروا شيئا من حياته.

المطلب الأول: اسمه ونسبه

هو الإمام الحافظ المتقن الحجة الورع الزاهد أبو مُحَمَّد عبد الحق بن عبد الرحمان بن عبد الله بن حسين بن سعيد بن إبراهيم الأزدي [1]، الإشبيلي [2]، البجائي [3]، المعروف بابن الخراط، ويكنى بأبي مُحَمَّد، هكذا ينسب عبد الحق بكل نسبة من النسب الثلاث مستقلة، ونسبته إلى إشبيلية أشهر، ويعرف أيضا بلقبه "ابن الخراط" مستقلا للدلالة عليه [4]. ولقبه تلميذه الضبي في ترجمته له بلقب " خطيب بجاية " [5] .

أما أسرته فليس غير هذه السلسلة من الأسماء يعرف عنها، فلا تكاد تجد ذكرا لأي من أصوله في أي كتب التراجم، ولعل هذا راجع إلى أن عائلته كانت عائلة بسيطة مغمورة، فلم يهتم أحد بذكرها، ولم يهتم هو ذاته بذكر شيء عنها، لنزعته الزهدية وكراهته الشهرة.

---

(1) **الأزدي**: نسبة إلى قبيلة الأزد، وهي قبيلة يمانية مشهورة، وإليها يرجع نسب عبد الإشبيلي، حتى أن بعض من ترجم له ذكر في نسبه اليماني، مثل ابن شاس في كتابه "الجواهر الثمينة".

(2) **الإشبيلي**: نسبة إلى إشبيلية، وهي إحدى مدن الأندلس، وبها كان مولده ونشأته.

(3) **البجائي**: نسبة إلى مدينة بجاية، وهي التي نزل بها بعد فتنة الأندلس، وسقوط دولة المرابطين على يد دولة الموحدين، فسكن بجاية، وظهر حاله وعلمه فيها.

(4) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج21/ ص198. و الغبريني، عنوان الدراية فيمن عرف من العلماء في المئة السابعة ببجاية، ص41. و جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، ص481.

(5) ينظر: أحمد بن يحي الضبي، بغية الملتمس في رجال الأندلس، ص340.

المطلب الثاني: مولده ونشأته ووفاته

ولد سنة 510 هـ، وقيل سنة 514 هـ بإشبيلية، نشأ وترعرع فيها، وتلقى بها العلم عن شيوخ كبار، ولقد كانت إشبيلية إذ ذاك حاضرة من حواضر العلم، وهذا ما أتاح لعبد الحق تكوينا علميا على قاعدة صلبة، وبعد أخذه عن علماء إشبيلية طاف مدن الأندلس طلبا للعلم، ثم انتقل بسبب الفتنة القائمة بها إلى مدينة " لبة " سنة 549 هـ ، حيث استقر هناك إلى أن خرج منها بنية الحج بعد الفتنة الواقعة عند سقوط الدولة اللمتونية – دولة المرابطين– وقيام الدولة الموحدين، فلم يقدر له الحج، وأقام ببجاية سنة 550هـ، فعاش فيها بقية عمره، ونشر فيها علمه وصنف فيها مؤلفاته، وتولى الصلاة والخطابة بجامعها الأعظم، كما تولى القضاء بها، وأصبح عبد الحق منارة علم يلتف حولها الطلاب، حتى طبقت شهرته الآفاق، فبقي فيها حتى وفاته رحمه الله.

لقد تميزت حياة الإمام عبد الحق الإشبيلي بمعاصرة الفتن والمحن كما ذكرنا سالفا، وآخر هذه الفتن فتنة بجاية والتي توفي بعدها مباشرة، يقول ابن الأبار: " توفي ببجاية بعد محنة نالته من قبل الولاة"[1].

توفي – رحمه الله – بعد هذه الفتنة مباشرة، وكانت وفاته وفاة عادية لا مقتولا ولا سجينا، واختلف في تحديد وقت وفاته إلى قولين؛ الأول عن ابن الأبار وحدد التاريخ في ربيع الثاني من سنة واحد وثمانون وخمسمائة، والقول الثاني قول الغبريني وابن الزبير وهو أن وفاته كانت أواخر ربيع الآخر من سنة اثنان وثمانون وخمسمائة [2] .

مات عبد الحق رحمه الله عن حوالي واحد وسبعون عام بعد رحلة طويلة مليئة بالعمل، شهد فيها عديد المحن والفتن وجدت أمامها شخصا مومنا صامدا، هذا الثبات أمام كل هذه المحن خلف لنا رجلا خلده التاريخ وخلد أقواله وكتاباته.

---

(1) ينظر: الغبريني، عنوان الدراية، مصدر سابق، ص42، الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج4/ص1351.

(2) ينظر: ابن الأبار، التكملة، ج2/ ص648، والغبريني، عنوان الدراية، ص44، وابن الزبير، صلة الصلة، ص6.

المطلب الثالث: حياته الاجتماعية والسلوكية

لقد كان الإمام عبد الحق الإشبيلي شخصية اجتماعية بامتياز، تميزت بالقناعة التامة والزهد في ما عند الناس واحتساب الأعمال إلى الله، ولقد نقل عن أحدهم وصفا لحياته اليومية في قوله: (...كان – رحمه الله – متواضعاً مثقلاً من الدنيا قسم نهاره على أقسام، كان إذا صلى الصبح في الجامع أقرأ إلى وقت الضحى ثم قام فركع ثمان ركعات ونهض إلى منزله واشتغل بالتأليف إلى صلاة الظهر، فإن صلى الظهر أدى الشهادات وقرئ عليه في أثناء ذلك إلى العصر، فإن صلى العصر مشى في حوائج الناس. وكان لا يدخل بجاية أحد من الطلبة إلا سأل عنه ومشى إليه وآنسه بما يقدر عليه..) [1].

أما عن أعمال ليله فقال الغبريني: "سمعت إنه رحمه الله كان يقسم ليله أثلاثا، ثلثا للقراءة، وثلثا للعبادة، وثلثا للنوم"[2]، وهذا التقسيم لحياته اليومية يؤكد أن الرجل ذو همة عالية، وغاية سامية، جعلته يؤثر الناس على نفسه في النهار، ويتضرع إلى خالقه بالتضرع والعبادة في الليل.

ورغم أن حياة عبد الحق في بجاية مشتهرة بتفاصيلها الاجتماعية والعلمية، وهذا راجع إلى استقرارها نسبيا مقارنة ببلاد الأندلس، وإلى العدد الكبير من طلبة العلم الذين أخذوا عنه وينشرون أخباره، رغم هذه الشهرة إلا أننا لا نجد ذكرا لعائلة الإمام عبد الحق الإشبيلي في بجاية، فحياته الأسرية غامضة، ولا نكاد نعرف عنها إلا تكهنات يسيرة، منها أنه كان في هذه المرحلة دون أهل، فهل عاش حياته كلها دون زوجة وأولاد، أو أنه تزوج وفارق أهله لسبب ما، والراجح أنه لا ولد له، فلو كان له ولد ما نسي أن يذكره أو يدعو له إن كان ميتا [3].

(1) أبو جعفر الضبي، بغية الملتمس في رجال الأندلس، ص391.
(2) الغبريني، عنوان الدراية، ص42.
(3) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص122-124، بتصرف.

إن كثيرا ممن ترجم للإمام عبد الحق الإشبيلي وصفوه بـ: "الفقيه" و "الفقيه المحدث"، إلا أن كثيرا ممن ترجم له خاصة من المتقدمين كالضبي وابن الأبار والغبريني لا ينسبونه إلى مذهب معين، وذلك لأنه يعتبر من أولئك الأعلام المجتهدين الذين شهدهم المغرب الإسلامي طوال سنين.

ورغم أنه يعتبر من المجتهدين في الفقه إلا أنه كان أحد أعلام المدرسة المالكية في الأندلس وبجاية، ولقد وردت ترجمته في بعض الكتب الخاصة بتراجم المالكية، كابن فرحون في الديباج [1] ، ومخلوف في شجرة النور الزكية [2] ، كما ذكرت ترجمته في كتاب مؤلف في طبقات المالكية [3] ، ولقد نسبه بعضهم إلى المذهب الظاهري إلا أن هذا الأمر مستبعد، فالإمام عبد الحق هو مالكي مجتهد.

أما عن الجانب السلوكي لشخصية الإمام الإشبيلي؛ فيجمع كل من ترجم بأنه على درجة من الورع والتواضع، وحسن أخلاقه وزهده في الدنيا، وبلا شك فإنه قد تأثر أيما تأثر بالجو الصوفي المنتشر في ذلك الوقت، إذ كان التصوف إذ ذاك شأن المجتمع، وكان عدد من شيوخه من السالكين سبيل الزهد والتصوف، وهذا التوجه الروحي يبدو من أول نظرة على مؤلفاته، فجزء منها ينصب في هذا الاتجاه ككتاب التوبة، العاقبة، التهجد والرقائق، كما تبدو ملامح تصوفه وزهده من شعره الذي يمثل هذا التوجه بصدق.

(1) ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ج2/ ص59.
(2) مُحَمَّد بن سالم مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، ج1/ ص224.
(3) ابن الضبي، بغية الملتمس في رجال أهل الأندلس، ج2/ ص508.

ويتمحور منهجه السلوكي المتبع حول ثلاث محاور متكاملة وهي: أولا: الإقلاع عن الدنيا، ثانيا: تزكية ذلك بالعمل، ثالثا: المصير المنتظر – الموت – وهو هادم اللذات ومفرق الجماعات [1].

هذه لمحة بسيطة قادتنا للتعرف عن هوية الإمام عبد الحق الإشبيلي وبعض من خصائص شخصيته، وفي ما يلي سنتعرف عن الشخصية العلمية لهذا العالم، وحجم الإسهامات التي قدمها خدمة لهذا الدين وعلومه.

(1) ينظر: المرجع السابق، ص 126-127، بتصرف.

المبحث الثالث: شخصيته العلمية

إن الإمام عبد الحق الإشبيلي لقي تكوينا علميا صلبا، على قاعدة سليمة، وهذا بفضل عيشه – كما ذكرنا – في حاضرتين من حواضر العلم في المغرب الإسلامي (إشبيلية وبجاية) ونتج عن ذلك شخصية علمية فذة، جمعت بين العلم والزهد، وبين الفقه والحديث، وبين الشعر واللغة، فكان بحق أحد أبرز علماء زمانه، وفي ما يلي سنتعرف أكثر عن مسيرته العلمية الحافلة، من خلال الحديث عن رحلاته العلمية، وأبرز الشيوخ الذين سمع منهم، وأهم التلاميذ الذين أخذوا عنه العلم، وسنتعرف على بعض أقوال أهل العلم في تزكيته وذكر مناقبه.

المطلب الأول: رحلاته العلمية

لقد شاب نشأة الإمام عبد الحق الإشبيلي كثيرا من الغموض، فلم تذكر أغلب المصادر التي ترجمة له شيئا عن نشأته – إلا ما ندر – ، كذلك لا نجد ذكرا في هذه الكتب لرحلاته في طلب العلم، لنكون بذلك أمام احتمالين؛ أولهما أنه لم يخرج في طلب العلم وبقي في إشبيلية لأنها كانت عامرة بأرباب العلوم إبان تلك الفترة، فلم يكن بحاجة إلى الترحال بين الأمصار للقاء الشيوخ والسماع منهم، أما الاحتمال الثاني – وهو الأرجح – فيكون الإمام عبد الحق الإشبيلي قد طاف بمدن وأقاليم الأندلس وسمع من أعيانها، ومن المدن الأندلسية التي يحتمل أن يكون زارها:

- **مدينة بلنسية** [1] ؛ والقرينة على أنه زارها روايته عن شيخيه ابن هذيل وطارق بن يعيش، فكلاهما حدث عنه عبد الحق، وكلاهما لم يغادرا بلنسية.

(1) بلنسية: مدينة مشهورة بالأندلس متصلة بحوزة كورة تدمير، وهي شرقي تدمير وشرقي قرطبة، وتعرف بمدينة التراب، وتتصل بها مدن تعد في جملتها، وأهلها خير أهل الأندلس يسمّون عرب الأندلس. ينظر:(ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج1/ ص490)

- **قرطبة** [1] ؛ سمع فيها عن شيخه ابن المدير، وروى عنه بقوله: "حدثني".
- **وادي الحجارة** [2] ؛ من شيوخه فيها ابن عطية.

وتعتبر رحلة الإمام عبد الحق الإشبيلي إلى "لبلة" – بعد فتنة إشبيلية – من أشهر رحلاته العلمية، فحتى وإن لم تكن هاته الرحلة في أولها بنية طلب العلم، وإنما كانت هروبا من الفتنة، إلا أنه استفاد من إقامته بها كثيرا، وسمع فيها من أشهر علماءها، ولازم فيها أبو الحسن خليل بن إسماعيل [3]، فقرأ عليه وتفقه وتأدب، ولعل إقامته في لبلة كانت السبب والدافع الأساسي له في تصنيف كتاب الأحكام، مضاهاة لأبي العباس مروان الشهيد، كما أشار إلى ذلك أبو عبد الرحمن بن عقيل الظاهري في كتابه " الشروح والتعليقات " [4].

ويعتبر خروج الإمام الإشبيلي إلى بجاية نقطة تحول في حياته العلمية، فجميع المؤرخين يجمعون على أنه ما ذاعت شهرته إلا ببجاية، فبها عرف عالما متقنا، ومعلما محتسبا، وخطيبا مفوها، ورحلة بجاية تعتبر بداية لحياة علمية جديدة، حياة العطاء العلمي، فبعد أن أنهى تكوينه وتعلمه في الأندلس، جاء إلى بجاية فصنف مصنفاته الكثيرة فيها، وأقام فيها دروس العلم، وأضحى منارة علم يقصده الطلاب، ويلتف حوله التلاميذ والاتباع، حتى طبقت شهرته

(1) قرطبة: مدينة عظيمة بالأندلس وسط بلادها وكانت سريرا لملكها وقصبتها وبها كانت ملوك بني أمية ومعدن الفضلاء ومنبع النبلاء من ذلك الصقع، وبينها وبين البحر خمسة أيام، ينسب إليها كثير من أهل العلم. ينظر:(ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج4/ ص323)

(2) وادي الحجارة، إقليم من أقاليم الأندلس، ينسب إليه بعض أهل العلم بقولهم "حجاري". ينظر:(ياقوت الحموي، معجم البلدان، ج5/ ص343)

(3)مُحَمَّد بن أحمد بن خليل بن إسماعيل بن عبد الملك بن خلف بن مُحَمَّد بن عبد الله السكوني: لبلي الأصل، سكن إشبيلية وبها نشأ، روى عن أبيه وأعمامه: أبي زيد وأبوي مُحَمَّد: عبد الله وعبد الحق، وأبي بكر بن الجد وأبي عبد الله بن زرقون وأبي القاسم بن بشكوال، روى عنه بنو اخوته.

(4) ينظر: ابن عقيل الظاهري، الشروح والتعليقات، ج1/ ص37. بتصرف.

الآفاق، فلقد كانت بجاية طريقا للحجاج، فيمر به طلبة العلم منهم، ويأخذون عنه، وبذلك انتشر ذكره في بلاد المشرق وعرفت كتبه هناك [1].

إن الحافظ الإشبيلي لم يكتب له الحج، ولم يرتحل إلى بلاد المشرق الإسلامي، فلا يوجد أحد أشار إلى هذا الأمر، فكانت حياته كلها في بلاد المغرب الإسلامي والأندلس، تكون في إشبيلية ولبلة، ونشر علمه في بجاية، فكتب الله له القبول، وذاع ذكره بين الناس، وفي ما يلي سنذكر أبرز الشيوخ الذين أخذ عنهم الإشبيلي، وأبرز التلاميذ الذين سمعوا منه.

(1) ينظر: الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج3/ ص1350، وابن عقيل الظاهري، الشروح والتعليقات، ج1/ ص38.

المطلب الثاني: شيوخه تلاميذه

كما سبق وذكرنا فإن الإمام عبد الحق الإشبيلي قاد عاش في حاضرتين من حواضر العالم الإسلامي – إشبيلية وبجاية- فكان من أبرز أهل العلم فيهما، فأخذ العلم عن كبار العلماء، وأخذ عنه جمع كبير من طلبة العلم.

أولا: شيوخه

لم يذكر الإمام الإشبيلي إلا ثمانية من شيوخه وردت أسماؤهم في ثنايا كتبه، ولم يستوعب من ترجم له ذكر كل شيوخه، وهذا جانب يكتنفه الغموض من حياته، فلا يعرف متى وأين لقي هؤلاء الشيوخ، ولا يعرف من لازم منهم، وغير ذلك من التفاصيل المفيدة في تفصيل أحال طلبه، وسنحاول في ما يلي ذكر أبرزهم، ومنهم:

1- **القاضي شريح** (451–539هـ) : هو القاضي أبو الحسن شريح ين مُحَّد بن شريح الرعيني، سمع منه عبد الحق في إشبيلية [1] .

2- **القاضي أبوبكر بن العربي** (468-543هـ) : هو القاضي مُحَّد بن عبد الله بن مُحَّد بن عبد الله المعافري، له عدة مصنفات أهمها تفسير آيات الأحكام [2] .

3- **ابن برجان** (ت536هـ) : هو أبو الحكم عبد السلام بن عبد الرحمان بن أبي الرجال اللخمي الإشبيلي، سمع منه عبد الحق وحدث عنه بكتابه في التفسير وشرح الأسماء الحسنى، كان من رؤوس التصوف في الأندلس [3].

(1) الذهبي، المصدر السابق، ج4/ ص1350.
(2) أحمد بن يحي الضبي، بغية الملتمس في تاريخ رجال أهل الأندلس، ج2/ ص508.
(3) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج21/ ص198.

4- **ابن مدير**(467-544 هـ) : هو أبوبكر عبد العزيز بن خلف بن عبد الله بن سعيد بن العباس بن مدير الأزدي، يُرجح أن يكون عبد الحق قد سمع منه في قرطبة، ولم يعرف من شيوخه بقرطبة غيره [1].

5- **أبو العباس ابن أبي مروان الأنصاري** (ت549هـ) : هو أحمد بن عبد الملك بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الملك الأنصاري، ابن أبي مروان أبو العباس، إشبيلي سكن لبلة وحدث فيها، وبها سمع منه عبد الحق وأخذ عنه وكان صاحبا له [2] .

6- **خليل بن إسماعيل** (ت557 هـ) : هو أبو الحسن خليل بن إسماعيل بن خلف السكوني، لازمه عبد الحق في لبلة، وقرأ عليه، وتفقه به، وتأدب على يديه وروى عنه [3] .

7- **علي بن مُحَمَّد بن علي بن هذيل** (ت564هـ) : كان فقيها فاضلا زاهدا متقللا من الدنيا، معظما عند أهلها، سمع منه عبد الحق في بلنسية.

8- **ابن عساكر** (499-571 هـ) : هو الحافظ علي بن الحسن بن هبة الله، صاحب كتاب تاريخ دمشق، روى عنه عبد الحق إجازة [4] .

9- **أبو علي المسيلي (ت 580 هـ)** : هو الحسن بن علي بن مُحَمَّد الملقب بأبي حامد الصغير، كان عبد الحق مصاحبا ومواليا للفقيه أبي علي المسيلي رحمه الله [5] .

10- **أبو جعفر الأنصاري (ت 594 هـ)** : هو المحدث المشهور أحمد بن عبد الملك بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن أحمد بن عبد الملك الأنصاري، كان من أبرز رجال عصره في الحديث وعلومه،

---

(1) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج4/ ص1350.
(2) ينظر: ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج1/ ص86.
(3) ابن الزبير، صلة الصلة، ج2/ ص5.
(4) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج4/ ص1350.
(5) الغبريني، عنوان الدراية، ص32.

وكان يسمى: (ابن معين وقته، وبخاري زمانه) كان عبد الحق صديقا لأبي جعفر فدرس عليه واستفاد منه في تصنيف كتاب الأحكام [1].

11- **أبو مُحَمَّد المقري**: هو أبو مُحَمَّد عبد الله المقري من مدينة مقرة، روى عنه عبد الحق[2].

إن مرحلة الطلب والتكوين التي تلقاها الإمام عبد الحق الإشبيلي تنبئ عن ملامح هاته الشخصية العلمية، والذي استفاد من كل العلوم والفنون التي كانت تروج في الساحة العلمية في ذلك الوقت، فأخذ الفقه والحديث واللغة والتصوف وغيرها من كبار شيوخ الأندلس في زمانه.

(1) ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج1/ص58.
(2) ابن الزبير، صلة الصلة، ج2/ ص5.

ثانيا: تلاميذه

لقد كان لموقع بجاية الجغرافي والعلمي أثر كبير في شهرة الحافظ الإشبيلي والتفاف طلبة العلم حوله؛ فلقد كانت بجاية وسطا بين الشرق والغرب، وكانت حاضرة من حواضر العالم الاسلامي، فكان للحافظ عبد الحق الإشبيلي عدد كبير من التلاميذ والطلبة والاتباع، سمعوا منه، ونهلوا من علمه، ولأن التفصيل في ذكر كل تلاميذه سيثقل هذا البحث، فسنكتفي بذكر أشهرهم لا على سبيل الاستقصاء، وإنما ذكر المشهور منهم بما يحقق الغرض:

1- **ابن رهبيل الأنصاري** (531-585 هـ) : هو أبو علي الحسن بن مُحَمَّد بن الحسن، ويكنى أيضا بأبي جعفر، ممن أجاز لهم عبد الحق [1] .

2- **ابن عميرة الضبي** (ت 599هـ) : هو جعفر أحمد بن يحي بن أحمد الضبي، صاحب كتاب بغية الملتمس، يقول ابن الضبي: "صحبت عبد الحق مدة إقامتي في بجاية وسامرته " [2]

3- **أبو الحجاج البلوي** (ت 606 هـ) : هو يوسف بن مُحَمَّد بن عبد الله، وهو ممن سمع من عبد الحق، وشافهه وروى عنه، وهو من عزم على عبد الحق أن يألف كتاب الأحكام أثناء مروره ببجاية للحج، فلما رجع أخذ عنه أحكامه [3] .

4- **ابن جميل** (ت 605 هـ) : هو أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن علي بن جميل المعافري الخطيب [4].

5- **ابن بقيميس** (ت 608 هـ) : هو أبو عبد الله مُحَمَّد بن عثمان بن سعيد، رحل حاجا ولقي عبد الحق ببجاية فسمع منه مختصره في الأحكام وحدث به.

---

(1) ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج1/ ص262.
(2) ابن الضبي، بغية الملتمس في رجال أهل الأندلس، ص391.
(3) ابن الزبير، صلة الصلة، ص217.
(4) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج4/ ص1351.

6- **الحافظ أبو عبد الله التجيبي** (540–610هـ) : هو مُحَمَّد بن عبد الرحمن بن علي بن مُحَمَّد بن سليمان التجيبي، الإمام العالم الحافظ المحدث، من كبار أهل العلم في زمانه، سمع من عبد الحق في بجاية [1].

7- **مُحَمَّد بن علي بن حماد بن عيسى الصنهاجي** (ت628هـ) : من قلعة بني حماد، كان أديبا بارعا، وفقيها ضابطا لكتهبه، سمع من عبد الحق مباشرة كتاب الموطأ وغيره من الكتب، وروى عنه بواسطة الأستاذ أبي ذر عنه، ألف على كتاب الأحكام لشيخه عبد الحق كتاب: "الإعلام بفوائد الأحكام" [2] .

8- **ابن القطان الفاسي** (562–628 هـ) : هو أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن عبد الملك الفاسي، المعروف بابن القطان، صاحب كتاب "بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام" الذي تعقب فيه عبد الحق في أوهامه في كتاب الأحكام الوسطى، أجازه عبد الحق وكان يحدث عنه الأحكام الصغرى[3].

9- **أبو عبد الرحمن المخزومي** (ت632هـ) : هو مُحَمَّد بن جعفر بن أحمد بن جعفر بن سفيان المخزومي، لقي عبد الحق في طريقه إلى الحج فسمع منه بعض مصنفاته وأجاز له [4].

إن عدد تلاميذ عبد الحق يتجاوز السبعين فردا، وذكر كل تراجمهم أمر يثقل هذا البحث، لذلك نكتفي بذكر هؤلاء كنماذج عن بقية تلاميذه، لنبين أن لعبد الحق الإشبيلي عدد لا بأس به من الاتباع من كبار أهل العلم في ذلك الزمان، رحمهم الله جميعا، وأجزل لهم الأجر والثواب في الآخرة.

---

(1) المرجع نفسه، ج2/ ص102.

(2) الغبريني، عنوان الدراية، ص218.

(3) ابن القطان، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج2/ ص7،8.

(4) ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج2/ ص134.

المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه

لقد حظي الإمام الحافظ عبد الحق الإشبيلي بمكانة عظيمة وجليلة بين أهل العلم، فحظي بتزكية عدد كبير من العلماء؛ ممن عاصروه أو ممن جاءوا بعده، فلقد كان بحق فحلا من فحول العلم الكبار، متمكنا من جملة من علوم الشريعة، وميزه الله بميزة العلماء الصادقين المجتهدين، وآتاه الله الفصاحة في العبارة والبلاغة في الإشارة، والقوة في الحجة، والسعة في المسألة، ثَقُل ميزانه دينا وعلما وزهدا، وارتفع شأنه تواضعا وحلما.

ولقد وصفه الإمام برهان الدين البقاعي في كتابه "نظم الدرر في تناسب الآيات والسور" بلقب الأستاذ [1]، فلقب الأستاذ هو لقب علمي عال جدا؛ يطلق على المعلم البارع الماهر في صناعته، وقد أطلق قديما على كبار العارفين، كالبخاري ومسلم وغيرهم.

ومما يدل أيضا على عظيم مكانته العلمية عند العلماء أنهم اعتمدوا ترجيحه، واعتبروا قوله، وعولوا عليه، سواء في حكمه على الأحاديث، أو في ترجيحاته الفقهية أو في الكلام عن الرجال، فقد عده أهل العلم من أئمة الجرح والتعديل في زمانه، وجعلوه عمدة يرجع إلى أقواله في علم العلل [2].

ووصفه الإمام الذهبي تارة بالحافظ [3]، وتارة بالإمام [4]، وتارة أخرى يصفه بالعلامة[5]، ووصفه بحافظ المغرب [6]، كل هذه الأوصاف إنما هي تزكية من الإمام الذهبي للإمام الإشبيلي، وبيان لمكانته وفضله بين أهل العلم.

---

(1) برهان الدين البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ج8/ص545.
(2) برهان الشعيبي، الصناعة الحديثية عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، ص43-45، بتصرف.
(3) شمس الدين الذهبي، تاريخ الاسلام، ج13/ ص111.
(4) المصدر نفسه، ج14/ ص85.
(5) المصدر نفسه، ج14/ ص149.
(6) شمس الدين الذهبي، المعين في طبقات المحدثين، ص55.

إن هذه المكانة العظيمة التي تبوأها الإمام الحافظ عبد الحق الإشبيلي جعلت طلبة العلم يتهافتون عليه، فكان محل أنظارهم، ومسجده مهبط وفودهم، ما قصده قاصد إلا ونال منه غاية المراد، فكانوا يتفاخرون بالأخذ عنه، وكان لكلامه ونصحه وقع عظيم، وتأثير كبير عليهم.

ومع هذه المكانة العلمية الرفيعة، كان يتحلى بالزهد والقناعة، متعففا موصوفا بالورع والصلاح وملازمة السنة، رقيق الطبع، عظيم الخلق، جليل الشأن، شاع ذكره في الأمصار، وفي ما يلي جملة من كلام أهل العلم في ذكر فضله وعلمه:

- يقول ابن الأبار عنه: "كان فقيها حافظا عالما بالحديث وعلله عارفا بالرجال، مشاركا في الأدب وقول الشعر" [1] .
- وقال ابن فرحون: "كان فقيها حافظا عالما بالحديث وعلله عارفا بالرجال موصوفا بالخير والصلاح والزهد والورع ولزوم السنة والتقلل من الدنيا مشاركا في الأدب وقول الشعر" [2]
- وقال عنه الامام الذهبي أنه: " العلامة الحجة " و "الإمام الحافظ البارع المجود" [3] .
- وقال عنه الإمام الكتاني مبينا مكانته العلمي الرفيعة: " وجلالة عبد الحق لا تخفى فقد اعتمده ألفاظ في التعديل والتجريح ومدحوه بذلك كالحافظ ابن حجر وغيره، وأما الفقهاء: كابن عرفة وخليل وابن مرزوق وابن هلال وغيرهم فاعتمدوه من غير نزاع بينهم بل اعتمدوا سكوته عن الحديث لأنه لا يسكت إلا على الصحيح والحسن" [4].
- وأحسن ما قيل في ذكر مناقب الإمام الإشبيلي ومكانته العلمية؛ ما نقله الغبريني عن شيخه أبا مُحَمَّد عبد الحق بن الربيع قوله: "كان الفقيه أبو مُحَمَّد عبد الحق الاشبيلي متخليا عن الدنيا وكان كثيرا ما يجلس مع الفقيه أبي علي المسيلي رحمهما الله، فربما أتته الوصيفة من داره لقضاء بعض مآرب منزله، فإذا أتته تطلب منه ما يقضي بالشيء اليسير يخرج لها،

(1) ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج3/ ص120.
(2) ابن فرحون، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ج2/ ص59.
(3) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج4/ ص 1350.
(4) الكتاني، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، ص179.

قال: أضعاف ذلك، وكان ذلك في مدة "البلكيني" فربما قال له بعض الحاضرين هذا أكثر من المطلوب أو من المحتاج إليه، فيقول لا أجمع على أهل المنزل ثلاث شينات، شيخ واشبيلي وشحيح، يكفي ثنتان، وهذا من لوذعته وطيب طينته مع ما هو عليه من جلال العلم وكمال الفهم رضي الله عنه" [1].

هذا فيض من غيض وقليل من كثير من أقوال أهل العلم وشهاداتهم في تزكية هذا العالم، فلقد أجمعوا كلهم على إجلاله في سيرته وعقيدته وعلمه، ولا يختلف اثنان في إمامته وصلاحه.

(1) الغبريني، عنوان الدراية، ص44.

المبحث الرابع: آثاره العلمية

تعرف مكانة هذا الرجل بين العلماء بحسن ثنائهم عليه وعلى علمه وكتبه، وبتنوع موضوعات كتبه، رغم قلة ما وصلنا منها؛ فقد صنف في الحديث والفقه، وفي اللغة وفي الأدب وفي الزهد، وغير ذلك؛ ويظهر من بعض كتبه أنه كان ذا عقل راجح، ميال إلى الترتيب والتنظيم، ولقد بلغت عنايته بتأليف الكتب وتصنيف المصنفات درجة عالية ينافس فيها فحول العلماء المصنفين، حتى عرّفه أغلب من ترجم له بصاحب التصانيف الكثيرة، ووصفوا مؤلفاته بالمفيدة والنافعة، يقول الغبريني: " وله ﷺ تآليف جليلة نبل قدرها، واشتهر أمرها، وتداولها الناس رواية وشرحا وتبيانا" [1].

وتختلف مصنفات الإمام الإشبيلي باختلاف مواضيعها، فكتب في الحديث وعلومه، وفي الفقه واللغة والشعر والزهد وغيرها من الفنون والعلوم، وتتميز أغلب مؤلفاته بحسن الموضوع، ودقة الفقه والاستنباط، وحسن السياق والترتيب، لذلك اشتهرت مؤلفاته من بين سائر مؤلفات عصره.

وسنذكر فيما يلي أبرز مؤلفاته مما طبع منها، أو ما ذكره أهل العلم له، فسنبدأ بذكر أشهر كتبه وهي كتب الأحكام الشرعية (الكبرى، الصغرى ثم الوسطى) ثم نسلط الضوء على مؤلفاته في الحديث وعلومه المختلفة، ثم نذكر مؤلفاته الأخرى في باقي الفنون والعلوم.

(1)الغبريني، عنوان الدراية، ص43.

المطلب الأول: كتب أحاديث الأحكام

أولا: كتاب الأحكام الشرعية الكبرى

هو كتاب جامع لأحاديث الأحكام، انتقاها من أمهات كتب السنة، ويورد الأحاديث فيه بأسانيدها، وهو كتاب كبير الحجم وهو أكبر كتب الإمام عبد الحق، ويعتبر من أجود ما كتب في أحاديث الأحكام، ويمتاز هذا الكتاب بعدة مميزات أبرزها [1] :

- يعتبر هذا الكتاب كتابا جامعا في الحديث، ولم يقتصر على أحاديث الأحكام الفقهية فقط.
- مصادره في كتابه هي: الموطأ والكتب الخمسة – دون ابن ماجه – ومسند البزار وسنن الدارقطني ومصنف ابن أبي شيبة ومسند الطيالسي ومؤلفات ابن عبد البر وابن حزم وغيرهم.
- سياقه للأحاديث بإسنادها من الكتب المخرج منها.
- يتكلم فيه مؤلفه على بعض الأحاديث تصحيحا أو تضعيفا.
- قلة أوهام مؤلفه في العزو، وذلك راجع لعدم اعتماده على واسطة في النقل من الكتب عادة.
- يعتبر أحد أكبر كتب الأحكام الكبرى القليلة التي كمل تصنيفها وطبعت، فغالب الكتب الكبرى لم يكتمل تصنيفها ولم تطبع كالأحكام الكبرى للمجد ابن تيمية.
- رتب المؤلف كتابه على الموضوعات، فقسم هذه الأحاديث إلى كتب، والكتب إلى أبواب، وأجاد بتبويب كتابه وأحسن تصنيفه، فتراجمه بديعة المثال منيعة المنال، واعتمد في ذلك كثيرا على تراجم الامام البخاري.
- في مواطن كثيرة من الكتاب، يتبع عبد الحق الحديث بكلامه عن الرجال والعلل.

بعد هذه اللمحة البسيطة عن هذا الكتاب العظيم يمكن القول أن كتاب الأحكام الكبرى للإمام عبد الحق الإشبيلي هو أحد أهم كتب أحاديث الأحكام وأشهرها، قال

(1) ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الشرعية الكبرى، ج1/ ص26.

الغبريني: " وقد اشتهرت كتبه بالمشرق ووقع النقل منها، والذي كثر تداوله بين أيدي الناس من كتبه هي كتابا الأحكام الكبرى والصغرى" [1] .

ثانيا: كتاب الأحكام الشرعية الوسطى

الأحكام الوسطى هو كتاب اختصره الإمام عبد الحق الإشبيلي من كتاب الأحكام الكبرى، فلما كانت الأحكام الكبرى طويلة بأسانيدها؛ اختصرها مؤلفها في الوسطى بحذف الأسانيد، وجملة من الكتب والمتون، توجد في تلك دون هذه، وعوضها فيها بالإكثار من الكلام في علل الحديث، واختلاف ناقليه وتحرير الخلاف فيه.

وكتاب الأحكام الوسطى هو محل دراستنا لمعرفة منهج الإمام الإشبيلي في النقد الحديثي، لذلك فإننا سنخصص الفصل الموالي كاملا للحديث عن هذا الكتاب وخصائصه، وأبرز معالم منهج صاحبه فيه.

ثالثا: كتاب الأحكام الشرعية الصغرى

وهو ما يعرف بمختصر الأحكام الكبرى، وقد انتقاها الإمام عبد الحق الإشبيلي من الكتب السابقة، وهي في لوازم الشرع وأحكامه، وحلاله وحرامه في ضروب من الترهيب والترغيب، وذكر الثواب والعقاب، أخرجها من كتب الأئمة وهداة الأمة الموطأ والكتب الستة، وفيها أحاديث من كتب أخرى، ذكر في خطبتها انه تخيرها صحيحة الإسناد معروفة عند النقاد، قد نقلها الأثبات وتناولها الثقات [2] .

(1) الغبريني، عنوان الدراية، ص43.

(2) ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الشرعية الصغرى، ج1/ ص71، بتصرف.

إن هذه الكتب الثلاث السالفة الذكر تعتبر من أهم وأبرز ما كتب في أحاديث الأحكام، ولقد حظيت بثناء بالغ من كثير من أهم العلم، وبرزت من خلالها الشخصية النقدية الحديثية والصبغة الفقهية للإمام الحافظ عبد الحق الإشبيلي، ومن الأقوال الخالدة في الثناء على هذه الكتب قول الإمام ابن القطان في خطبة كتابه "بيان الوهم والإيهام" : (بعد الحمد والصلاة: وبعد؛ فإن عبد الحق بن عبد الرحمن الأزدي، ثم الاشبيلي، رحمة الله عليه، قد خلّد في كتابه الذي جمع فيه أحاديث أحكام أفعال المكلفين علماً نافعاً وأجراً قائماً، زكا به عمله، ونجح فيه سعيه، وظهر عليه ما صلح فيه من نيته، وصح من طويته؛ فلذلك شاع الكتاب المذكور وانتشر، وتُلقي بالقبول، وحق له ذلك، لجودة تصنيفه، وبراعة تأليفه، واقتصاده، وجودة اختياره، فلقد أحسن فيه ما شاء، وأبدع فوق ما أراد، وأربى على الغاية وزاد، ودل منه على حفظ وإتقان، وعلم وفهم، واطلاع واتساع، فلذلك لا تجد أحداً ينتمي إلى نوع من أنواع العلوم الشرعية، إلا والكتاب المذكور عنده، أو نفسه متعلقة به؛ قد حداهم حسن تأليفه إلى الإكباب عليه وإيثاره، وخاصة من لا يشارك في طلبه [أي العلمَ] بشيء من النظر في علم الحديث، من فقهاء ومتكلمين وأصوليين، فإنهم الذين قد قنعوا به، ولم يبتغوا سواه) [1] .

(1) ابن القطان، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج2/ ص7-8.

المطلب الثاني: مؤلفاته الحديثية

لقد اشتغل الحافظ عبد الحق الإشبيلي بالحديث دراسة وتدريسا وتأليفا، ولقد كان أحد الأعلام المبرزين في المدرسة الأندلسية، فكثرت تصانيفه حتى بلغت الآفاق، وصنف في مجالات عدة من مجالات علوم الحديث، وفيما يلي وصف لأبرز مؤلفاته الحديثية وذكر للقيمة العلمية لهاته الكتب، ومدى مساهمتها في خدمة السنة النبوية.

الفرع الأول: كتب الجمع بين كتب السنة

يعتبر عصر الإمام عبد الحق الإشبيلي عصر ازدهار للسنة النبوية، فبعد أن استقرت السنة في مصنفاتها، وجمعت في دواوينها، ظهرت في تلك الأوقات فنون وعلوم أخرى خادمة للسنة النبوية؛ كالاستخراج، والتأليف في أطراف الأحاديث، والجمع بين كتب السنة؛ ولقد برز علماء المغرب الإسلامي في هذا الفن من فنون علوم الحديث، فكثرت مصنفاتهم فيه واشتهرت، ولعل الحافظ الإشبيلي هو أحد أشهر من صنف في الجمع بين كتب السنة، وله في ذلك عدة مصنفات، أهمها:

أولا: كتاب الجمع بين الصحيحين

لقد نال الصحيحان اهتماما كبيرا من قبل علماء المغرب الإسلامي؛ كونهما أصح الكتب بعد كتاب الله، فاختلفت طرق خدمتها، وتنوعت المصنفات الدارسة لهما، فظهرت المستخرجات وكتب الأطراف وكتب الجمع بين الصحيحين؛ ومنها كتاب الجمع بين الصحيحين لعبد الحق الإشبيلي.

إن هذا الكتاب يعتبر من أكمل ما صنف في بابه، صنفه مؤلفه محذوف الأسانيد، ومقصده الأساسي منه هو الجمع بين متونها، وهذا الجمع ليس مجرد حشر لنصوص الكتابين، بل هو اختراع طريقة يجمع بينهما دون تكرار المكرر فيهما، ونهج فيه أسلوبا ذكيا في التفريق بين الروايات والألفاظ المتشابهة، وحذف الألفاظ المكررة، دون أن يخل بشرط الجمع الكامل بين الأصلين.

وقد أثنى عليه جماعة من الحفاظ، كالعراقي وغيره، ووصفه الذهبي بأنه (بلا إسناد)، وبأنه (على ترتيب مسلم) وبأنه (أتقنه وجوده)؛ ونقل منه النووي في (شرح صحيح مسلم) وابن حجر في (فتح الباري).

ثانيا: كتاب الجامع الكبير في الحديث

من الكتب القيمة التي ألفها الإمام عبد الحق الإشبيلي لكنها فقدت مما فقد من تراث الأمة الإسلامية؛ كتاب الجامع الكبير أو الجامع الكبير في الحديث، وهو في سفر عظيم جمع فيه بين الكتب الستة – الموطأ والكتب الخمسة – وأضاف إليه كثيرا من كتبا البزار وغيره، وهو غير الأحكام الكبرى، فهو ضعفه أو أكثر في الحجم وفيه صحيح ومعتل تكلم عن علته وبينها، نهب منه في دخلة البلد في الفتنة[1].

قال الغبريني: (وسمعت من شيخنا الفقيه أبي مُحَمَّد ابن عبادة رحمه الله أنه ألف كتاباً كبيراً في الأحكام في الحديث؛ وهو أضعاف "الأحكام الكبرى"؛ سمعت منه أن الكتاب المذكور اضمحل أمره بعد كمال تأليفه لكبره) [2] .

ثالثا: كتاب المرشد

وصفه ابن فرحون بقوله: (يتضمن حديث مسلم كله، وما زاد البخاري على مسلم، وأضاف على ذلك أحاديث حساناً وصحاحاً من كتاب أبي داود، والنسائي، والترمذي، وغيرها، وما وقع في الموطأ مما ليس في مسلم والبخاري، وهو أكبر من صحيح مسلم) [3] .

إن هذا النوع من التصنيف – الجمع بين كتب السنة – قد برز فيه المغاربة كثيرا، وقد تميز من علماء المغرب عبد الحق الإشبيلي، فكتبه في الجمع في غاية الأهمية، فحتى وإن كان لم يصلنا منها إلى كتاب الجمع بين الصحيحين؛ فإن الظاهر من كلام أهل العلم عن كتبه أنها ذات قيمة علمية كبيرة.

---

(1) ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ج2/ ص60.

(2) الغبريني، عنوان الدراية، ص42.

(3) ابن فرحون، الديباج المذهب، ج2/ ص60.

الفرع الثاني: كتب في علوم الحديث وعلم الرجال

أولا: كتاب بيان الحديث المعتل

ألف الحافظ عبد الحق الإشبيلي كتابا قيما في علل الحديث، جمع فيه ما وقع عنده من الأحاديث المعتلة، وتكلم عليها وبين عللها، هذا الكتاب ذكره وأثنى عليه الذهبي في سير أعلام النبلاء [1] ، وذكره ابن الأبار والسيوطي وابن شاكر والكتاني والزركلي وكحالة [2]، ونسبه إليه ابن فرحون في الديباج المذهب، وذكر أنه في سفر صغير وهو قدر صحيح مسلم في الحجم[3]، ولقد ضاع هذا الكتاب العظيم وفقد مما فقد من تراث الأمة الاسلامية، فلقد نهب منه أيضا في دخلة البلد كما نهب منه كتاب الجامع الكبير في الحديث.

ثانيا: كتاب مختصر الكفاية في علم الرواية

هذا الكتاب اختصر فيه الإمام عبد الحق الإشبيلي كتاب الكفاية في أصول علم الرواية للخطيب البغدادي، وهو كتاب في مصطلح الحديث، ذكره له ابن فرحون وهو من مرويات الفولاني عنه [4]، ولم يصلنا من هذا الكتاب إلا اسمه.

ثالثا: كتاب مختصر كتاب الرشاطي في الأنساب من القبائل والبلاد

هذا الكتاب اختصر فيه كتاب "اقتباس الأنوار والتماس الأنوار في أنساب الصحابة ورواة الآثار" لأبي مُحَمَّد عبد الله بن علي اللخمي الرشاطي (ت542هـ) وهو كتاب عظيم جامع كثير الفوائد لم يسبق إلى مثله، ومختصر عبد الحق هو أحسن من الأصل؛ كما قال الغبريني [5] وقد ذكر ابن عقيل أن لعبد الحق في هذا المختصر زيادات على الأصل نقلها عن ابن عبد البر

(1) ينظر: الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج21/ ص199.
(2) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص166.
(3) ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ج2/ ص61.
(4) المصدر نفسه، الصفحة نفسها.
(5) الغبريني، عنوان الدراية، ص42.

وأبي سعد الماليني وغيرهما يشير إليها بقوله: وزاد فلان. وتوجد نسخة من هذا الكتاب في مكتبة الأزهر بالقاهرة في جزئين، كما توجد قطعة منه في خزانة خاصة بالرباط [1].

إن هذا العرض البسيط لأبرز الآثار الحديثية التي خلفها الإمام عبد الحق الإشبيلي يبين مدى اسهامات هذا العالم في خدمة السنة النبوية وعلومها، فلقد تعددت مؤلفاته واختلفت باختلاف أنواع علوم الحديث، فكتب في أحاديث الأحكام فكانت كتبه من أروع وأدق الكتب في هذا الفن، وكتب في الجمع بين الصحيحين فصار كتابه أصل في هذا الباب مع كتاب الحميدي، وصنف في الجمع بين كتب السنة فأبدع، كما صنف في العلل ومصطلح الحديث وعلم الرجال، فهو بكل هذا يكون قد طاف بأغلب فنون علوم الحديث.

(1) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص168.

المطلب الثالث: مؤلفاته في مختلف الفنون والعلوم

لقد كان الحافظ الإشبيلي عالما موسوعيا، برز في عدة علوم وفنون، ومؤلفاته الكثيرة شاهدة على ذلك، فبعد معرفتنا لأبرز مؤلفاته في الحديث وعلومه، سنتعرف الآن على جملة من المصنفات في فنون أخرى؛ كالزهد والوعظ واللغة والشعر، وإن كانت هذه الكتب التي ذكرها العلماء ونسبوها إلى الإمام عبد الحق في أغلبها مفقودة ولم تصلنا منها إلا أسماءها، إلا أنها تبين الدرجة العلمية الرفيعة التي وصلها هذا العالم الموسوعي.

الفرع الأول: مصنفات في الزهد والوعظ

إن المنهج السلوكي للحافظ الإشبيلي انعكس جليا على مؤلفاته، فكما ذكرنا آنفا فإن الرجل زاهد ناسك مشتهر بالورع بين الناس، هذا ما جعله يصنف عدة مؤلفات في الزهد والوعظ والرقائق، وأبرز هاته المؤلفات هي:

أولا: كتاب الزهد

نسبه إليه الكتبي في فوات الوفيات [1]، وله ديوان في الشعر بهذا الاسم، يرجح أن يكون نفس الكتاب [2].

ثانيا: كتاب الرقائق

ويسمى أيضا كتاب "الرقاق"، وهو مجموعة من الأحاديث مخرجة من الصحاح، نسبه إليه كثير من اهل العلم، كالذهبي في تاريخ الاسلام [3]، وابن فرحون في الديباج المذهب، وابن الأبار في التكملة [4].

([1]) ينظر: الكتبي، فوات الوفيات، ج1/ص607.

([2]) ينظر: برهان الشعيبي، الصناعة الحديثية عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، ص77.

([3]) ينظر: الذهبي، تاريخ الاسلام، ج12/ ص729.

([4]) ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ص176. ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج3/ ص120.

ثالثا: كتاب العاقبة

واسمه الكامل: "العاقبة في ذكر الموت وأمور الآخرة" ذكره ابن الأبار في كتاب الصلة [1]، وابن فرحون في الديباج المذهب [2]، وحاجي خليفة في كشف الظنون [3]. وهو كتاب مطبوع، طبع بتحقيق خضر مُحَمَّد خضر بمكتبة دار الأقصى بالكويت سنة 1986م في جزء واحد [4].

رابعا: كتاب التوبة

وهو في سفرين كما وصفه ابن فرحون [5]، ونسبه إليه أيضا ابن الأبار في كتاب الصلة [6].

خامسا: كتاب التمجيد

وهو أحد الكتب المطبوعة للإمام الإشبيلي، طبع بعنوان: " تمجيد الله وتعظيمه " من تحقيق مجموعة من الباحثين بقسم التحقيق بدار الصحابة للتراث بمصر [7].

(1) ينظر: المرجع نفسه، ج3/ ص121.
(2) ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ص177.
(3) ينظر: حاجي خليفة، كشف الظنون، ج2/ ص1437.
(4) ينظر: عبد الحق الإشبيلي، العاقبة في ذكر الموت، ت: خضر مُحَمَّد خضر، دار الأقصى: الكويت، ط1: 1986م.
(5) ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ص177.
(6) ينظر: ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج3/ ص121.
(7) ينظر: عبد الحق الإشبيلي، تمجيد الله وتعظيمه، تحقيق: قسم التحقيق بدار الصحابة للتراث، طنطا، مصر.

الفرع الثاني: مصنفات في اللغة والشعر

أولا: كتاب الحاوي في اللغة

ويسمى " الواعي في اللغة " وهو نحو خمسة وعشرين سفرا [1]، وقد ذكره عدد من أهل العلم، ونقل منه ابن حجر في فتح الباري [2]، والعيني في شرح سنن أبي داود ، وفي شرح صحيح البخاري المسمى " عمدة القارئ "[3]، كما نقل منه الشوكاني في نيل الأوطار.

قال الغبريني: " وسمعت من بعض الطلبة أنه ألف كتابا في اللغة سماه بالحاوي، وهو في ثمانية عشر مجلدا " [4].

ثانيا: كتاب غريب القرآن والحديث

وهو كتاب عظيم، قال عنه ابن عقيل: " وله تخصص حافل بعلم يخدم الحديث دراية به، وهو اللغة، إذ ألف أوعب كتاب عرف في غريب الحديث " [5].

ثالثا: ديوان شعر في الزهد والوعظ

لعبد الحق في ميدان الشعر نصيب وافر، ومساهمة كبيرة، كانت في أغلبها ترتكز في موضوع الزهد والوعظ والتذكير، ولقد أثنى جميع من ترجم له على شعره، وله ديوان شعري في

---

(1) ينظر: ابن فرحون، الديباج المذهب، ص177، و ابن الأبار، التكملة لكتاب الصلة، ج3/ ص121، و حاجي خليفة، كشف الظنون، ج2/ ص1437.

(2) ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ج3/ ص150.

(3) ينظر: بدر الدين العيني، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، ج2/ ص299.

(4) الغبريني، عنوان الدراية، ص43.

(5) ابن عقيل، الشروح والتعليقات، ج1/ ص83.

الزهد والوعظ، قال عنه الغبريني: " ورأيت كتابا مجموعا من شعره كله في الزهد وأمور الآخرة رضـي الله عنه" [1].

هذه أبرز المؤلفات والآثار التي خلفها الإمام الإشبيلي، وله مؤلفات أخرى في فنون مختلفة سنكتفي بذكر أسمائها؛ لأن أغلب هذه الكتب في عداد المفقود ولم يبق منها إلا عناوينها والتي تدل على أنها قيمة ونفيسة، وهذه المصنفات هي كالآتي:

- مختصر صحيح البخاري.
- المختصر في الحديث.
- المستصفى من حديث المصطفى ﷺ .
- تلقين الوليد.
- كتاب الصلاة والتهجد.
- معجزات الرسول ﷺ.
- فضل الحج والزيارة.
- كتاب البهجة.

ويبدو واضحا مما سبق أن الإمام عبد الحق الإشبيلي قد اجتمع له العلم بشتى فنونه، فكان إماما في الفقه والحديث واللغة والزهد وكان مشاركا في أغلب فنون الشريعة.

وفي ختام هذا الفصل؛ والذي سلطنا فيه الضوء على شخصية الإمام الحافظ الزاهد الفقيه عبد الحق الإشبيلي، تبين لنا جليا أن هذا العالم هو أحد كبار العلماء في القرن السادس، وهو أحد علماء الأندلس والمغرب الإسلامي، خلف تراثا علميا قيما، وله مشاركة طيبة في أغلب فنون الشريعة.

(1) الغبريني، عنوان الدراية، ص43.

الباب الأول: الإمام عبد الحق الإشبيلي وكتابه الأحكام الوسطى

الفصل الثاني: كتاب الأحكام الشرعية الوسطى ومنهج مؤلفه فيه

المبحث الأول: أحاديث الأحكام والتصنيف فيها

المطلب الأول: تعريف أحاديث الأحكام وأهميتها

المطلب الثاني: أسباب ظهور كتب أحاديث الأحكام

المطلب الثالث: أبرز المؤلفات في أحاديث الأحكام

المبحث الثاني: دراسة كتاب الأحكام الشرعية الوسطى

المطلب الأول: موضوع الكتاب ومميزاته

المطلب الثاني: مكانة الكتاب وثناء العلماء عليه

المطلب الثالث: مصادر المؤلف في الكتاب

المطلب الرابع: مصنفات حول الكتاب

المبحث الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى

المطلب الأول: مقدمة الكتاب وما يستفاد منها

المطلب الثاني: منهج المؤلف في جمع الأحاديث

المطلب الثالث: منهج المؤلف في استنباط الأحكام والفوائد والترجيح بينها

الفصل الثاني: كتاب الأحكام الشرعية الوسطى ومنهج مؤلفه فيه

بعد التعرف – في الفصل الأول – على شخصية الإمام عبد الحق الإشبيلي، وملابسات نشأته وطلبه للعلم، وأبرز معالم شخصيته العلمية والسلوكية، وأهم آثاره العلمية، سنحاول في هذا المبحث دراسة كتابه " الأحكام الشرعية الوسطى " وهو الكتاب محل هذه الدراسة، والذي من خلاله سنتعرف على المنهج النقدي للإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة والمرويات.

إن كتاب الأحكام الوسطى يندرج ضمن سلسلة من المؤلفات في أحاديث الأحكام، إذ يعتبر الحافظ الإشبيلي من أوائل الذين صنّفوا في هذا الفن، وقبل الكلام عن الأحكام الوسطى ومنهج مؤلف فيه، كان لزاما علينا أن نقف وقفة مع التدرج التاريخي لكتب أحاديث الأحكام، ومعرفة أسباب ظهورها وتطورها.

المبحث الأول: أحاديث الأحكام والتصنيف فيها

لقد سعى علماء هذه الأمة عبر العصور في خدمة السنة النبوية، واختلفت جهودهم وتنوعت كل حسب غايته، فظهرت عدة كتب ومصنفات جامعة لكلام النبي ﷺ ، فظهرت الموطآت والجوامع والمصنفات والسنن وغيرها من الكتب، والتي هي مصادر للسنة بصفة عامة في العقائد والأحكام والآداب والسلوك وبيان الحلال والحرام.

وبمرور الزمان وتطور الأحوال واستقرار السنة النبوية في المصنفات؛ ظهرت أنواع جديدة في المصنفات الجامعة لكلام النبي ﷺ وسنته، ومنها كتب اختصت بجمع الأحاديث المتعلقة بالأحكام الفقهية، سميت كتب الأحكام، فما هي كتب الأحكام؟ وما سبب ظهورها؟ وما هي أبرز المؤلفات في هذا الفن؟

المطلب الأول: تعريف أحاديث الأحكام وأهميتها

الفرع الأول: تعريف أحاديث الأحكام

لقد شاع استخدام مصطلح أحاديث الأحكام على اعتبار أنه علم من علوم السنة النبوية، وأحاديث الأحكام قبل أن تكون علما هي مركب إضافي من كلمتين (أحاديث- أحكام) ويكثر استخدام هذا المركب في كتب الفقه وأصوله.

ويمكن تعريف أحاديث الأحكام باعتبارها مركبا إضافيا بأنها: (الأحاديث النبوية المتعلقة بالأحكام الشرعية العملية)

أما تعريف أحاديث الأحكام باعتبارها علما من علوم السنة، فهو: (الأحاديث الصحيحة والحسنة التي يمكن بصحيح النظر فيها الوصول إلى حكم شرعي) [1].

شرح حدود التعريف:

- **الأحاديث:** قيد أخرج به غيرها من النصوص الشرعية كالآيات، وتشمل كل أنواع الحديث؛ المرفوع والموقوف والمقطوع.
- **النبوية:** قيد أخرج به الأحاديث غير المرفوعة، كموقوفات الصحابة ومقطوعات التابعين.
- **الصحيحة والحسنة:** قيد أخرج به الأحاديث الضعيفة والواهية، لأنها ليست محلا ليستخرج منها الأحكام الشرعية.
- **صحيح النظر:** وبقصد به الاستنباط الصحيح للأحكام من النصوص الشرعية.
- **حكم:** قيد أخرج به الأحاديث التي لا تتضمن أحكاما شرعية، كالقصص.
- **شرعي:** قيد أخرج به الأحكام غير الشرعية، كالأحكام اللغوية، فأحاديث النبي صلى الله عليه وسلم كلها لطائف وأحكام بيانية ولغوية، لكن أحاديث الأحكام لا تتناول هذه الأحاديث.

(1) ينظر: مُحَمَّد سليمان الفرا، أحاديث الأحكام وأشهر مؤلفاتها، ص2.

وإذا أضفنا لهذا التعريف شرطا آخر وهو أن يكون جمع الأحاديث في هذه المصنفات محذوفة الأسانيد ومن دون تكرار، يمكننا صياغة تعريف آخر لأحاديث الأحكام بقولنا: (أحاديث الأحكام هو علم يختص بجمع الأحاديث النبوية المقبولة، دون الأسانيد، وذلك لاستنباط الأحكام الشرعية منها).

الفرع الثاني: أهمية أحاديث الأحكام

تتجلى أهمية هذا دراسة هذا العلم في كونه علما يهتم بالمصدر الثاني من مصادر التشريع الإسلامي، فالشريعة الاسلامية مبنية على الكتاب العزيز والسنن المروية، وعلى السنن مدار أكثر الأحكام الفقهية، لأن الآيات في أغلبها مجملة، وبيانها في السنن، يقول الله تعالى: ﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ (النحل: 44).

وتظهر أهمية العلم بهذا النوع من الأحاديث؛ في أن العلماء قد جعلوا من شروط الفقيه المجتهد المطلق أن يكون عالما بها عارفا بمواضعها، حتى يستطيع استنباط الأحكام الشرعية منها، وتنزيلها على الوقائع والحوادث والمستجدات.

لأجل ذلك اعتنى علماء الإسلام – رحمهم الله– عبر العصور بأحاديث الأحكام عناية خاصة؛ وما ذاك إلا لأن الحديث النبوي أصل من أصول الفتوى والفقه.

فظهر التصنيف فيها باكرا مع بداية تدوين السنة النبوية، فصنفت في ذلك "الصحاح" و "السنن" و "الموطآت" و "الجوامع" و"المصنفات" وغيرها من كتب السنة التي اعتنت بجمع أحاديث الأحكام، وتبويبها حسب أبواب الفقه، واختصت كتب "السنن" من بين هذه المصنفات بجمع أحاديث الأحكام أصلا، لأن باقي المصنفات شملت الأحكام وغيرها.

وفي القرون الموالية لعصر الرواية — بعد القرن الثالث — ومع استقرار السنة النبوية في مدونتها، ظهر نوع جديد من أنواع التصنيف في أحاديث الأحكام، تميزت بالاختصار وحذف الأسانيد، تسهيلا وتيسيرا لحفظها، وتقريبها للفقهاء.

فما هي أسباب ظهور هذه المصنفات بهذا الشكل، وما الغاية الأساسية من هذا النوع من التصنيف؟ هذه الأسئلة سنحاول الاجابة عنها في المطلب الموالي.

المطلب الثاني: أسباب ظهور كتب أحاديث الأحكام

إن ظهور كتب الأحكام محذوفة الأسانيد كان مع بداية القرن الخامس تقريبا، حين بدأت سلسلة الأسانيد تطول وتتشعب، وبدأت الهمم تذبل، فتوجهت هم أهل الحديث في هذه المرحلة إلى إيجاد كتب مختصرة ومهذبة لجمع أحاديث الأحكام، فقاموا بانتقائها وجمعها من الكتب المبسوطة المسندة، وجعلوها محذوفة الأسانيد، خالية من التكرار، ولقد كانت هذه الكتب في غالبها تمتاز بترتيبها المشابه لكتب السنن والذي يعتمد فيها غالبا على التقسيم الفقهي، حيث يبدأ بأبواب الطهارة فالصلاة .. إلخ.

ولقد كان لظهور هذا النوع من التصنيف أسباب عدة يمكن تلخيصها في ما يلي:

- استقرار السنة النبوية في دواوينها، فأضحت محفوظة الأسانيد، معروفة الطرق، فلا حاجة من التكرار في الجمع بهذه الطريقة، ولا حاجة إلى تطويل بلا طائل.
- في هذه الأوقات طالت الأسانيد وتشعبت، فتوقف البحث فيها وفي حال رواتها عند حد معين، لأن الزمان كلما امتد طالت معه سلسلة الإسناد، والإسناد كلما تشعب زاد البحث فيه وفي أحوال رجاله، زيادة على أن أغلب الأسانيد في تلك الأوقات كانت ترجع إلى أصحاب المؤلفات الذين أودعوا تلك الأحاديث بأسانيدهم في مصنفاتهم.
- انتشار التقليد بدل البحث عن الجديد؛ هو خلل عام بدأ ينتشر في الثقافة الإسلامية، من منظور الاكتفاء بما وجد، باعتبار أنه ليس بالإمكان الاتيان بأفضل مما كان.
- في هذه الأوقات تطورت العلوم وتشعبت، وظهر الفصل في التخصصات، وأضحى من الصعب على غير المتخصص التعامل مباشرة مع كتب السنة؛ فاهتدى بعض الأئمة إلى ابتكار نوع آخر من التصنيف يسهل على المسلم الاستفادة من أمور دينه بطريقة مبسطة، فألفوا كتب الأحكام محذوفة الأسانيد.
- تجريد الأحاديث من الأسانيد وتقريبها للفقهاء ليتعمقوا في استنباط الأحكام منها، فاعتمد أغلب المصنفين على أصح كتب السنة، فمنهم من اعتمد على الصحيحين، ومنهم من أضاف للصحيحين السنن الأربعة والموطأ [1].

(1) ينظر: ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج1/ ص161-163. بتصرف.

المطلب الثالث: أبرز المؤلفات في أحاديث الأحكام

تختلف المصنفات في أحاديث الأحكام بحسب منهجها والغاية من تصنيفها إلى ثلاثة أنواع:

أولها: كتب السنة (السنن، الجوامع، الموطآت.. إلخ) والتي اعتنت بجمع أحاديث الأحكام بالأسانيد مرتبة حسب أبواب الفقه.

ثانيا: كتب مصنفة في الأحكام محذوفة الأسانيد ومرتبة على أبواب الفقه كترتيب السنن حيث يبدأ فيها بالأبواب الفقهية المعهودة؛ الطهارة، الصلاة...ثم اتباعها بأبواب المعاملات. **ثالثا:** كتب مصنفة في الأحكام محذوفة الأسانيد لكنها خالفت الأخرى في التقسيم؛ فقد بدأت بالإيمان ثم العلم، وختمت بالرقائق، والفضائل والفتن وأشراط الساعة.

وسنذكر في ما يلي أبرز كتب الأحكام غير المسندة، وهي كثيرة جدا سنكتفي بذكر أبرزها، وأكثرها شهرة.

1- **المنتقى في السنن** للحافظ أبي مُحَمَّد عبد الله بن مُحَمَّد بن الجارود المتوفى سنة 307هـ، قال الحافظ (الذهبي) في السير: "مجلد واحد في الأحكام، لا ينزل فيه عن رتبة الحسن أبدا إلا في النادر، في أحاديث يختلف فيها اجتهاد النقاد" [1]..

2- **الأحكام** للشيخ أبي جعفر أحمد بن عبد الملك الأنصاري الإشبيلي المعروف (بابن أبي مروان) المتوفى سنة 549هـ ذكره ابن الأبار في "صلة الصلة"؛ فقال: " له تأليف مفيد في الحديث سماه: المنتخب المنتقى، جمع فيه ما افترق من أمهات المسندات من نوازل الشرع، وعليه بنى كتابه (أبو مُحَمَّد عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي) في الأحكام، ومنه استفاد، وكان صاحبا لأبي جعفر هذا وملازما له" [2].

3- **الأحكام الكبرى – الأحكام الوسطى – الأحكام الصغرى** للحافظ عبد الحق الإشبيلي. وسيأتي الكلام عنها بالتفصيل لاحقا.

---

(1) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج14/ ص239.

(2) ابن الأبار، صلة الصلة، ج1/ ص55.

4- **عمدة الأحكام** للإمام الحافظ عبد الغني المقدسي المتوفى سنة 600هـ، وهو يشتمل على 419 حديثا من أعلى أنواع الصحيح، مما اتفق عليه الشيخان في صحيحهما، فكان كتابه هذا بحق عمدة في الأحكام، ولا يستغني عنه الطالب ولا المتبحر في العلم.

5- **العمدة الكبرى في أحاديث الأحكام** لعبدالغني المقدسي، وهو غير الصغرى، فالصغرى التزم فيها بما في الصحيحين، وأما في الكبرى فتوسع فيها. وعدد أحاديث هذا الكتاب (949 حديثا) طبع هذا الكتاب بتحقيق د. رفعت فوزي عبد المطلب، بمكتبة الخانجي القاهرة سنة 1424هـ - 2003م.

6- **الإمام في معرفة أحاديث الأحكام** للحافظ تقي الدين أبي الفتح مُحَمَّد بن علي بن وهب بن مطيع)، المعروف: (بابن دقيق العيد) المالكي الشافعي، المتوفى، سنة 702هـ جمع فيها الأحاديث المتعلقة بالأحكام، طبع الموجود منه في (4) مجلدات، دار المحقق الرياض 1420هـ بتحقيق (سعد بن عبد الله ال حميد)

7- **الإلمام بأحاديث الأحكام** له أيضا، طبع عدة طبعات أشهرها طبعة دار ابن حزم سنة1423هـ بتحقيق (حسين بن إسماعيل الجمل) وبلغت احاديث هذه الطبعة (1632) حديثا.

8- **تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد** للحافظ زين الدين العراقي المتوفى سنة806هـ، ولابنه أبو زرعة العراقي شرح على هذا الكتاب سماه: "**طرح التثريب في شرح التقريب**" طبع في دار الكتب العلمية سنة 1995 بتحقيق (عبد القادر مُحَمَّد علي)

9- **بلوغ المرام في أحاديث الأحكام** للحافظ أبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، وهو أكثر كتب الأحكام تداولا وشهرة، وذلك لشهرة مؤلفه رحمه الله ومكانته في علم الحديث، له عدة طبعات، وعلى هذا الكتاب المبارك عدة شروح.

المبحث الثاني: دراسة كتاب الأحكام الشرعية الوسطى

بعد التعرف في المبحث السابق عن أبرز كتب أحاديث الأحكام وخصائصها، وأهم الأسباب التي أدت إلى ظهورها، سنحاول في هذا المبحث تسليط الضوء عن أحد أبرز كتب الأحكام وأهمها؛ وهو كتاب الأحكام الوسطى للحافظ عبد الحق الإشبيلي.

وقبل الكلام عن هذا الكتاب ومنهج مؤلفه فيه، لابد من الإشارة إلى أصل هذا الكتاب، وهو كتاب الأحكام الكبرى للحافظ الإشبيلي، فالأحكام الكبرى أسبق تصنيفا من الأحكام الوسطى، جمع فيها مؤلفها أغلب أحاديث الأحكام من كتب السنة المشهورة بالسند الذي ذكره صاحب المصنف، ثم لما كانت الأحكام الكبرى طويلة بأسانيدها؛ اختصرها المؤلف بحذف الأسانيد وجملة من الأبواب والمتون، وعوضها بالكلام على علل الحديث، واختلاف ناقليه وتحرير الزيادات فيه، فكانت الأحكام الوسطى أكثر تعليلا للأحاديث وكلاما في الرجال من الأصل، وهذا خلاف للمعتاد؛ حيث يكون المختصر أقل فائدة من الأصل، وهو ما جعله مشتهرا وجعل الناس منكبين عليه.

المطلب الأول: موضوع الكتاب ومميزاته

كما سبق وذكرنا في المبحث السابق، فإن أغلب كتب الأحكام اعتمدت في تقسيمها على التبويب الفقهي في ما يتعلق بالعبادات والمعاملات والجنايات ونحو ذلك، ولم يخالف هذا التقسيم إلا النزر اليسير من المصنفين، ومنهم الإمام عبد الحق الإشبيلي الذي نحى أسلوبا مخالفا لهؤلاء في تقسيمهم، فجعل الأحكام شاملة لكل أحكام الدين، ولم يجعلها مقتصرة على العبادات والمعاملات، إذ أنه حاول ما أمكنه الاجتهاد أن يغطي كل مجالات الشريعة بالأدلة النصية، فبدأ كتابه بكتاب الإيمان وكتاب العلم على خلاف كتب الأحكام الأخرى حيث تبدأ بكتاب الطهارة ثم الصلاة؛ وهذا لأن الإيمان والعلم هما أساس غيرهما من العبادات والمعاملات، كما نظر إلى التعامل البشري في جانبه الاجتماعي والأخلاقي فخصص له أبوابا عديدة، وخصص أبوابا للحياة السلوكية والجانب الروحي للفرد المسلم، فنجد عديد الكتب والأبواب في كتاب الأحكام الوسطى تخلو منها كتب الأحكام الأخرى؛ كالعقائد والرقاق والتاريخ والسير والفتن والمناقب وغيرها.

هذا التقسيم المتبع من الإمام عبد الحق الإشبيلي له ما مبرراته؛ أبرز هذه المبررات هو الفهم الجديد للحياة بكل أبعادها وتفاصيلها، لا الحياة التشريعية فحسب، إضافة إلى التأثر الكبير للمؤلف بالتوجه الحديثي، فأغلب كتب الحديث التي اعتنت بجمع أحاديث الأحكام – السنن والجوامع– ضمنت هذه الأبواب التي وضعها الحافظ الاشبيلي في كتابه [1].

إضافة إلى الكم الهائل من الأحاديث التي أوردها الإمام الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى، ضمن كتابه بآراء ونقول في الرجال تجريحا وتعديلا، وكلاما في الأحاديث تصحيحا وتعليلا، وعمل على ترجيح ما رآه راجحا من الأحكام بإشارات ذكية، ولقد لخص المؤلف أبرز المحاور التي أوردها في كتابه، بقوله في مقدمة الكتاب:

" أما بعد وفقنا الله وإياك، فإني جمعت في هذا الكتاب مفترقًا من حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم –، في لوازم الشرع وأحكامه، وحلاله وحرامه، وفي ضروب من الترغيب والترهيب، وذكر الثواب والعقاب، إلى غير ذلك من الآداب والرقائق والحكم والمواعظ، وفنونًا من الأدعية والأذكار، وجملًا في الفتن والأشراط، وأحاديث في معان أخر، مع نُبَذٍ من التفسير، مما يكسب حافظه العلم الكثير، والعامل به الحظ الخطير، والملك الكبير. ونقلتها من كتب الأئمة المشهورين، والجلة السابقين، سُرُج الدين، وهداة المسلمين.." [2].

وعليه فمن هذا القول للإمام الإشبيلي في وصف موضوع كتابه، يظهر لنا أن الكتب قد حوى أغلب أبواب الدين، وهو في تصنيفه مشابه للجوامع إلا أنه محذوف الأسانيد، ولقد حظي محور العبادات باهتمام خاص من المؤلف؛ حيث بلغ عدد أحاديث هذا المحور 2020 حديثا تقريبا [3]، ويليه محور المعاملات بأبوابه المختلفة؛ فبلغ عدد أحاديثه 477 حديثا، ولقد شكلت هذه الثنائية – العبادات والمعاملات – أكبر أجزاء الكتاب، ومعلوم أن العبادات والمعاملات تحظى عند كل الفقهاء باهتمام كبير في البحث والكتابة والتحليل.

---

(1) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص، 211-212. بتصرف.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص66.

(3) عدد الأحاديث يختلف من طبعة إلى أخرى، وهو راجع إلى الاختلاف في نسخ الكتاب المخطوطة، فبعض النسخ قد وقع فيها سقط أو بتر، لذلك فإن هذا الإحصاء لعدد الأحاديث هو تقريبي.

ولقد تميز كتاب الأحكام الوسطى للإمام الإشبيلي بعدة مميزات عن باقي المصنفات في أحاديث الأحكام، جعلت منه أصلا يرجع إليه في هذا الفن، ويمكن تلخيص أبرز مميزات هذا الكتاب في النقاط التالية:

1- التأثر الكبير بكتب المحدثين (السنن والجوامع) في التقسيم والتبويب، وهذا يدل على التكوين الحديثي للمؤلف، إضافة إلى تكوينه الفقهي.

2- زيادة محاور جديدة تخلو منها أغلب كتب الأحكام؛ كأبواب الإيمان، العلم، الأخلاق والرقائق ... إلخ.

3- الغياب التام لتعليقات المؤلف وآرائه وشروحاته الفقهية، والاكتفاء بجمع النصوص الحديثية وترتيبها حسب مواضيعها.

4- إيراد تعليقات نقدية بعد سرد الأحاديث، بالكلام على علل الحديث، واختلاف ناقليه وتحرير الزيادات فيه، فكانت الأحكام الوسطى أكثر كتب الأحكام تعليلا للأحاديث وكلاما في الرجال.

5- عدم التطرق إلى الخلافات الفقهية المذهبية، أو نقل آراء المذاهب في المسائل الفقهية.

6- غياب التقسيمات الفقهية وتفريعات الأبواب إلى واجبات وسنن ومندوبات [1].

هذه الأمور التي ذكرناها تعتبر كلها فروقا بين منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى، وبين كتب الفقه والفروع من جهة وباقي كتب الأحكام من جهة أخرى، فلقد ابتكر طريقة جديدة في التصنيف تجمع بين الصنعة الحديثية والملكة الفقهية.

وبعد التعرف عن موضوع الكتاب وأبرز مميزاته التي تفرقه عن باقي كتب السنة، سنذكر في المطلب الموالي قرائن ومعطيات تدل على أن لهذا الكتاب أهمية كبيرة ومكانة علمية بالغة، ونستدل على ذلك بجملة من أقوال أهل العلم.

(1) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص 212. بتصرف.

المطلب الثاني: مكانة الكتاب وثناء العلماء عليه

لقد حظي هذا الكتاب بأهمية كبيرة عند أهل العلم كونه يتعلق بجمع السنة النبوية المشرفة، ثاني مصادر التشريع الإسلامي، وتزداد أهمية هذا الكتاب من ذلك المرمى الذي أصابه الإمام الإشبيلي، وهو جمع ما أمكن من أحاديث النبي ﷺ المتعلقة بالموضوع الواحد، مما هو مبثوث في كتب الحديث المختلفة، فهذا الجمع – بلا شك – يحظى باهتمام كبير لدى عند الفقهاء وطلبة الحديث، فزادت أهمية هذا الكتاب عندهم.

ومما جعل هذا الكتاب ذو أهمية عند أهل العلم تقسيمه الفريد الذي حوى جميع أحكام الدين ولم يقتصر على أحاديث الأحكام بمعناها الخاص، فلقد تجاوزت أهميته أهل الفقه والحديث لتشمل أغلب المهتمين بالثقافة الإسلامية، وغير المتخصصين في الشريعة الإسلامية أيضا، فكل يجد ضالته في هذا الكتاب بقدر احتياجه له.

وتتجلى أهمية هذا الكتاب أيضا في المكانة العلمية الكبيرة لمؤلفه، فلقد كان – رحمه الله– أحد جهابذة المغرب الإسلامي، مما جعل أهل العلم يهتمون بهذا الكتاب اهتماما بالغا، وتمثلت جهودهم في اهتمامهم بهذا الكتاب في ثلاث أمور:

أولها: تتبع الكتاب بالنقد والاستدراك، وأشهر من تتبع الكتاب هو ابن القطان الفاسي في كتابه: " بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام"

ثانيها: الاعتماد عليه في النقل والتصحيح والتضعيف والكلام في الرجال، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل عن القيمة العلمية الكبيرة التي وصلها كتاب الأحكام ومؤلفه الإمام الإشبيلي.

ثالثها: الثناء على الكتاب وضرورته لطالب العلم [1]. وفي ما يلي بعض أقوال أهل العلم في ثناءهم عن هذا الكتاب:

- إن أفضل ما يذكر في الثناء على هذا الكتاب قول الإمام ابن القطان الفاسي، فلقد وصف الكتاب فأحق الحق وأحسن القول وأجاد الوصف، فقال في مقدمة كتابه بيان الوهم والإيهام: " فَإِن أَبَا مُحَمَّد عبد الْحق بن عبد الرَّحْمَن الْأَزْدِيّ، ثمَّ الإشبيلي – رَحْمَة الله عَلَيْهِ – قد خلد فِي كِتَابه الَّذِي جمع فِيهِ أَحَادِيث [أَحْكَام] أفعَال الْمُكَلّفين علما نَافِعًا، وَأَجرا

(1) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص 203. بتصرف.

قَائِما، زكا بِهِ عمله، ونجح فِيهِ سَعْيه، وَظهر عَلَيْهِ مَا صلح فِيهِ من نِيَّته، وَصَحَّ من طويته فَلذَلِك شاع الْكتاب الْمَذْكُور وانتشر، وتلقي بِالْقبُولِ، وَحقّ لَهُ ذَلِك، لجودة تصنيفه، وبراعة تأليفه واقتصاده وجودة احْتِيَاره، فَلَقَد أحسن فِيهِ مَا شَاءَ وأبدع فَوق مَا أَرَادَ، وأربى على الْغَايَة وَزَاد، وَدلّ مِنْهُ على حفظ وإتقان، وَعلم، وَفهم، واطلاع، واتساع، فَلذَلِك لَا تَجِد أحدا ينتمي إِلَى نوع من أَنْوَاع الْعُلُوم الشَّرْعِيَّة، إِلَّا وَالْكتاب الْمَذْكُور عِنْده، أَو نَفسه مُتَعَلقَة بِهِ. قد حداهم حسن تأليفه إِلَى الإكباب عَلَيْهِ وإيثاره وخاصة من لَا يُشَارك فِي طلبه بِشَيْء من النّظر فِي علم الحَدِيث، من فُقَهَاء، ومتكلمين، وأصوليين، فَإِنَّهُم الَّذين قد قنعوا بِهِ، وَلم يَبْتَغُوا سواه.." [1].

- ووصفه ابن عقيل الظاهري بقوله: " وتراث أبي مُحَمَّد من الأهم في ميدان الحديث النبوي الشريف لأنه مرجع من تلوا أبا مُحَمَّد من محققي الأسلاف" [2].
- ولقد أثنى عن الكتاب الإمام الذهبي ثناءً كبيرًا؛ يبين ما حظي به الكتاب من مكانة عالية عند أهل العلم، وما لقيه من اهتمام بالغ بينهم، بقوله: " وسارت بأحكامه الصغرى والوسطى الركبان"[3] ، وهذا الوصف وإن كان بسيطا في المبنى فإنه عظيم في المعنى، وهو كناية عن كثرة التحدث بالكتاب لجلالته، فالركبان عادة لا تهتم إلا بما سهل حمله وخف وزنه وعظمت فائدته.
- وقال الغبريني في وصف مؤلفاته بصفة عامة والأحكام بصفة خاصة: "وله رحمه الله تآليف جليلة، نبل قدرها، واشتهر أمرها وتداولها الناس رواية، وقراءة وشرحا وتبيانا"[4].

هذه بعض أقوال أهل العلم في وصف الكتاب وتزكيته وبيان منزلته، ويتبين جليا من الأقوال السابقة أن هذا الكتاب قد حوى علما كبيرا، وجهدا عظيما في خدمة سنة النبي المصطفى ﷺ.

(1) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام، ج2/ ص7.
(2) ابن عقيل، الشروح والتعليقات، ج1/ ص14.
(3) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج21/ ص199.
(4) الغبريني، عنوان الدراية، ص42.

المطلب الثالث: مصادر المؤلف في الكتاب

لقد اعتمد الإمام عبد الحق الإشبيلي في الأحكام الوسطى على مجموعة كبيرة من الأصول الحديثية، والتي تعتبر ذخيرة نادرة كما وكيفا، فلقد حشد في الكتاب عدد هائلا من أقوال أهل العلم في مختلف أنواع علوم الحديث، واستفاد من مؤلفات كانت رائجة يومئذ في الأندلس ومؤلفات نادرة الوجود يومها.

ولقد ذكر في مقدمة كتابه أهم المصادر التي اعتمد عليها في كتابه، فبدأ بذكر أمهات كتب الحديث المشهورة؛ الموطأ والصحيحين وسنن أبي داود والنسائي والترمذي، وأشار إلى أنه يضيف كثيرا من النصوص من غير هذه المصنفات، وذكر قسما آخر من المصنفات الحديثية؛ وهي كتب اعتمدها في ذكر أحوال الرجال وتعليل الأحاديث[1].

ولم يذكر المؤلف في مقدمته كل المصادر التي اعتمد عليها في الكتاب، وإنما ذكر أشهرها، وما أكثر النقل منها، ولقد جمع الحافظ ابن القطان كل المصادر التي اعتمد عليها الإمام الإشبيلي في كتابه، فأبدع وأجاد، فخصص بابا من كتابه بيان الوهم والأوهام سماه: "باب ذكر المصنفين الذين أخرج عنهم في كتابه ما أخرج من حديث أو تعليل أو تجريح أو تعديل"[2]. فذكر فيه جميع أصحاب المصنفات الذين اعتمدهم ورتبهم حسب حروف المعجم، وبلغ عددهم 55 رجلا، نقل عنهم المؤلف، باختلاف فيهم وفي درجة نقله عنهم.

ومما يؤاخذ عن الإمام ابن القطان في سرده، أنه أغفل ذكر عناوين المؤلفات التي استفاد منها الحافظ الإشبيلي، واكتفى بذكر اسم العالم ولمحة بسيطة عنه، دون ذكر عنوان كتابه الذي أخذ منه عبد الحق، مثال ذلك قوله: (أَبُو دَاوُد: سُلَيْمَان بن دَاوُد الطَّيَالِسِيّ، مولى قُرَيْش، أَصله فَارسي، سكن الْبَصْرَة، يُقَال: إِنَّه كَانَ يحفظ ثَلَاثِينَ ألف حَدِيث، وَرُوِيَ عَنهُ أَنه قَالَ: كتبت عَن شُعْبَة سِتَّة آلَاف وَسَبْعمائة، وَشرب البلاذر للْحِفْظ فتجذم بِهِ، وَالَّذِي يُقَال فِي

(1) ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص65-66، بتصرف.

(2) ينظر: ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج5/ ص627-646.

أَوْهَامه، إِنَّمَا هُوَ قَلِيل فِي جنب كثير محفوظه، وَهُوَ ثِقَة لَا شكّ فِيهِ. قَالَ البُخَارِيّ عَن ابْن الْمثنى: مَاتَ سنة ثَلَاث وَمِائَتَيْنِ) [1] .

ويمكن تقسيم الأصول التي استقى منها المؤلف كتابه إلى ثلاث أقسام:

أولا: كتب متون الحديث

- **صحيح الإمام مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري؛** وهو المصدر الأول للمؤلف في كتابه باعتراف منه، إذ قال: " وعلى كتاب مسلم في الصحيح عولت ومنه أكثر ما نقلت" [2].
- **صحيح الإمام مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري؛** أكثر في كتابه من النقل من هذا الكتاب لمكانته وقدر مؤلفه.
- **موطأ الإمام مالك بن أنس؛** واعتمد في نقله من هذا الكتاب على رواية يحي بن يحي الليثي، ورواية يحي بن كثير، ولم يكثر المؤلف في الاعتماد على الموطأ في كتابه.
- **سنن الإمام أبي داود السجستاني.**
- **سنن الإمام النسائي.**
- **سنن الإمام الترمذي.**
- **سنن الإمام الدارقطني.**
- **مسند البزار.**
- **مسند أبي بكر ابن أبي شيبة.**
- **مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني.**

هذه أبرز كتب السنة التي اعتمد عليها المؤلف في كتابه، وإن كان –كما أشرنا سابقا– قد أكثر النقل من الصحيحين والموطأ والسنن الثلاث، أما باقي المصادر الأخرى فإن ذكره لها كان قليلا بل نادرًا. ويلاحظ من هذه القائمة أن الإمام الإشبيلي لم يعتمد في كتابه على سنن الإمام ابن ماجه، وهذا لعدم وقوع نسخة للكتاب عنده.

([1]) المرجع نفسه، ج5/ ص632.

([2]) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص65.

ثانيا: كتب العلل والرجال

- **علل الدارقطني**، وهو أكثر كتاب اعتمده في تعليل الأحاديث والحكم عليها، ولقد نص على ذلك صراحة في المقدمة.
- **علل الترمذي الكبير**.
- **التاريخ الكبير للبخاري**.
- **المراسيل للإمام أبي داود السجستاني**.
- **المؤتلف والمختلف للدارقطني**.
- **الكامل في الضعفاء لابن عدي**.
- **الجرح والتعديل لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي**.
- **العلل لابن أبي حاتم**.

ثالثا: مصادر في مختلف العلوم

لقد نقل الحافظ الإشبيلي عدة أقوال لأهل العلم من مصنفات مختلفة وفي فنون شتى، وإن لم يكن اعتماده على هذه المصنفات كبيرا في الكتاب لكن ذكرها مهم في هذا المقام، ومن أبرز هاته الكتب:

- **المدونة للإمام مالك**.
- **الإحكام في أصول الأحكام، والمحلى لابن حزم**.
- **التمهيد ، جامع البيان وفضله، الاستذكار للإمام ابن عبد البر**.

وبهذا العرض البسيط لجريدة المصادر التي اعتمدها الحافظ الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى تزيد عندنا القيمة العلمية لهذا الكتاب، فأهمية هذا الكتاب تزداد بأهمية هذه المصادر المذكورة، فهذا الكتاب يعتبر إنتاجا علميا لم يرق أحد إلى مرتبته، ولعله أحسن ما كتب في بابه، فحظي بإقبال كبير وثناء وافر من جميع المختصين.

المطلب الرابع: مصنفات حول الكتاب

إن مكانة الكتاب وقيمته العلمية الكبيرة جعلت الكثير من أهل العلم ينكبون على هذا الكتاب، ويتتبعونه ويخدمونه بطرق مختلفة، فظهرت عدة مؤلفات حول هذا الكتاب شارحة له، أو متتبعة له بالنقد والاستدراك.

أولا: كتاب " بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام " لابن القطان الفاسي

يعتبر هذا الكتاب أهم ما صنف حول الأحكام الوسطى، وهو كتاب نقدي تتبع فيه كتاب الأحكام الوسطى بالنقد والاستدراك في المنهج والموضوع، وعلاقة بيان الوهم والإيهام بكتاب الأحكام هي علاقة تكامل، فبيان الوهم والإيهام يعتبر كالذيل لكتاب الأحكام، ولا يمكن الاستفادة استفادة كاملة من الأحكام الوسطى إلا بالرجوع لكتاب ابن القطان، فجهده عظيم في هذا الكتاب؛ فلقد جود الأسانيد والمتون، وأضاف مصادر أخرى للكتاب لم يعتمدها الإشبيلي في الأحكام الوسطى، كما أضاف عدة أحاديث بيانا لما أجمله الإشبيلي أو تتمة لنقص ما أغفله [1].

أما عمله النقدي في الكتاب فيتمثل في التركيز على بيان علل مجموعة كبيرة من الأحاديث، وتعقبه في تصحيحاته وتضعيفه لبعض الأحاديث، ومحاكمته إلى القواعد التي استعملها في مواضع وتناقض فيها في مواضع أخرى، ليكون بيان الوهم والإيهام من أبرز ما كتب في علل الحديث في المغرب الإسلامي [2].

ثانيا: كتاب " بغية النقاد النقلة فيما أخل به كتاب «البيان» وأغفله " لابن المواق [3]

تعقب ابن المواق في هذا الكتاب شيخه ابن القطان في كتابه بيان الوهم والإيهام، فانتصر لعبد الحق الإشبيلي، ورد كثيرا من الانتقادات التي وجهها له ابن القطان، يقول المراكشي صاحب كتاب الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة: " وله تعقُّبٌ على كتابِ شيخِه أبي الحَسَن ابن القَطّان الموسُوم بـ "بيانِ الوَهْم والإيهام الواقعَيْنِ في كتاب الأحكام"، جَمْعَ

(1) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص203-204، بتصرف.

(2) ينظر: ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج1/ ص206 بتصرف.

(3) ابن المواق هو: أبو عبد الله مُحَمَّد بن أبي بكر بن خلف بن فرج بن صاف المراكشي المالكي المعروف بابن المواق (المتوفى: 642 هـ) من أخص تلاميذ ابن القطان.

أبي محمدٍ عبد الحقِّ ابن الخَرّاط الجاري عليه اسمُ "الأحكام الكُبرى"، ظهَرَ فيه إدراكُه ونُبلُه ومعرفتُه بصناعةِ الحديث، واستقلالُه بعلومِه، وإشرافُه على عِلَلِه وأطرافِه، وتيقُّظُه، وبراعةُ نَقْدِه واستدراكِه" [1].

ثالثا: كتاب " الرد على ابن القطان في كتاب بيان الوهم والإيهام " للإمام الذهبي

لقد كان هذا الكتاب للإمام الذهبي انتصارا حقيقيا للحافظ عبد الحق الإشبيلي، بين فيه مؤلفه ما رآه تعسفا وإكثارا على عبد الحق، وردّ فيه كثيرا على ابن القطان في انتقاداته للإشبيلي، وهذا العمل للإمام الذهبي يدل على القيمة الكبيرة لكتاب الأحكام ورواجه في الساحة العلمية بالمغرب والمشرق.

رابعا: كتاب " الشروح والتعليقات على كتب الأحكام " لابن عقيل الظاهري

لقد قام مؤلف هذا الكتاب بوضع شرح لكتب الأحكام الثلاثة (الصغرى، الوسطى والكبرى) وجعل في مقدمته ترجمة وافية للإمام الإشبيلي، ويعتبر هذا الكتاب الوحيد الذي شرح كتب الأحكام للإشبيلي أو أحدها.

هذه أبرز المصنفات التي خدمت كتاب الأحكام الوسطى، وهناك عدة رسائل وبحوث جامعية اعتنت بدراسة كتاب الأحكام الوسطى ومنهج مؤلفه فيه، من بينها: مقدمة تحقيق كتاب الأحكام الوسطى لحمدي السلفي وصبحي السامرائي، ومقدمة بيان الوهم والايهام للدكتور الحسين آيت السعيد، وكتاب علم علل الحديث من خلال كتاب بيان الوهم والايهام للأستاذ إبراهيم بن الصديق؛ فلقد خصص جزءًا للكلام عن كتاب الأحكام الوسطى، وكتاب عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية لمحمد الوثيق، كل هذه المصنفات اهتم مصنفوها بذكر بعض خصائص الأحكام الوسطى ومنهج مؤلفه فيه.

(1) مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الملك المراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ج5/ ص151.

المبحث الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى

سنحاول في هذا المبحث تسليط الضوء على أبرز معالم منهج الإمام الإشبيلي في كتابه الوسطى، لتزداد معرفتنا بهذا الكتاب، وتسهل استفادتنا من مضمونه، قبل التوسع في ذكر منهجه النقدي في الأبواب القادمة.

المطلب الأول: مقدمة الكتاب وما يستفاد منها

إن خير من يضع بين أيدينا منهج عبد الحق الإشبيلي في كتابه "الأحكام الوسطى" هو عبد الحق نفسه، وذلك من خلال مقدمته للكتاب المذكور، فقد ذكر في المقدمة أبرز الأمور المنهجية التي سيتبعها في كتابه، ونص على بعض السبل التي سلكها للوصول إلى مقصوده، فأزاح كل غموض، وأبعد كل احتمال، وبذلك أراح كل من جاء بعده من استنباط منهجه، واجتنب تأويلات قد لا تنسجم مع ما قصد.

ولأن نص المقدمة طويل فلن نعيد ذكرها [1]، ويمكن الرجوع إليها للاستفادة منها أكثر، وسنكتفي في هذا المطلب بذكر أبرز النقاط المنهجية التي ذكرها، ونشرح الغامض، ومن أهم ما ذكر الأمور التي ذكرها:

1. موضوع هذا الكتاب – كما نص مؤلفه في المقدمة – وكما ذكرنا في ما سبق من هذا البحث، هو جمع أحاديث للنبي ﷺ في أغلب أبواب الدين، ولم يكتف بذكر أحاديث الأحكام الفقهية فقط، كما هو الحال في أغلب كتب الأحكام الأخرى [2].
2. جمع أحاديث هذا الكتاب من الكتب الستة؛ الموطأ والصحيحين والسنن الثلاث أبو داود والترمذي والنسائي، وقد يضيف أحاديث أخرى من مصنفات غير هذه كمسند ابن أبي شيبة أو مسند البزار [3]. ولقد عول أكثر ما عول على صحيح الإمام مسلم لسهولته، وحسن ترتيبه، ودقة ألفاظه.

---

(1) ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الشرعية الوسطى، ج1/ ص65-70.

(2) ينظر: المطلب الأول من المبحث الثاني في هذا الفصل، ولقد تكلمنا فيه باستيعاب عن موضوع الكتاب.

(3) ينظر: المطلب الثالث من المبحث الثاني في هذا الفصل، ولقد خصصناه للكلام عن مصادر المؤلف في كتابه.

3. إذا ذكر زيادة ولم يذكر روايها من الصحابة فهي للصحابي راو الحديث السابق، مثال ذلك ما ذكره في "باب الإمامة وما يتعلق بها" من كتاب الصلاة [1]: (مسلم، عن مالك بن الحويرث قال: أتينا رسول الله ﷺ ونحن شببة متقاربون، فأقمنا عنده عشرين ليلة، وكان رسول الله ﷺ رحيمًا رفيقًا، ففطن بنا إننا قد اشتقنا أهلنا، فسألنا عمن تركنا من أهلنا، فأخبرناه فقال: "ارجعُوا إِلَى أهلِكُمْ فأقيمُوا فيهمْ وعلِّموهُم ومروهُمْ، فإذَا حضرتِ الصّلاةُ فليؤذِّنْ لَكُمْ أحدُكُمْ، ثُمّ ليؤمكُمْ أكبَرُكُمْ" [2] . زاد البخاري: "وصلُّوا كمَا رأيتمونِي أصلِّي" [3]. وإذا كانت الزيادة لصحابي آخر فإنه يذكره، ويصرح به عند ذكر الزيادة أو بعدها بقوله خرجها من طريق فلان. وإذا كانت الزيادة هي حديثا آخر فإنه يذكر صاحب الكتاب والصحابي والنبي ﷺ.

4. إذا ذكر الحديث وفيه علة فإنه يذكرها، وإذا سكت عنها كان ذلك دليل على تصحيح الحديث عنده، وكلامه في التصحيح والتعليل سمة بارزة في الكتاب، حتى أعتبر هذا الكتاب كتاب علل فضلا عن كونه كتاب حديث، فكان رحمه الله يطيل النفس في حكمه عن الأحاديث، ويذكر إسناد الحديث كاملا أو بعضه ويحدد موضع العلة فيه. أما سكوته عن الأحاديث بنية التصحيح لها؛ فيعتبر السبب الرئيسي لتأليف ابن القطان لكتابه بيان الوهم والإيهام، فإن أطول باب في كتابه: "باب ذكر احاديث سكت عنها مصححا لها، وهي ليست صحيحة"

5. قد يورد أحيانا بعد ذكر الحديث كلاما في الرجال، أو تعيين بعض الرواة المبهمين أو المذكورين بكناهم وألقابهم دون أسماءهم، أو يورد تفسيرا للغريب، أو تعيين بعض الإشارات المبهمة.

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص324.
(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة، رقم 674، ج1/ ص465.
(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافر، رقم 631، ج1/ ص128.

6. لم يتعرض في كتابه إلى إخراج كل الأحاديث المعلة، وإنما ذكر اليسير منها مما عمل به الناس، وبين علته، ولم يكن جمع كل الأحاديث الضعيفة غايته في هذا الكتاب، لتعذر ذلك عليه، وخشية من التكرار.
7. اعتمد في تعليل الأحاديث على كتاب الكامل لابن عدي الجرجاني، وكتابي الدارقطني السنن والعلل، واعتمد في الحكم على الرجال تجريحا وتعديلا على كتاب الكامل لابن عدي، وكتاب الجرح والتعديل لابن أبي حاتم، وقد ينقل عن غير هذه الكتب ولكن بقلة[1].
8. يركز على تعليل أحاديث الأحكام التي تخرج عن حد الاحتجاج بها والرغبة عن الحديث والترك له، ويتسامح في ذكر أحاديث الترغيب والترهيب.
9. إذا أعل الحديث وتكرر ذكره عنده، فإنه يسكت عنه اتكالا على ما قدم فيه، وقد يورد كلاما عنه باختصار.
10. يذكر كلام الأئمة في الرواة جرحا وتعديلا مختصرا، وإذا أعاد ذكر الراوي في موضع آخر فأحيانا يذكر من تكلم فيه، وأحيانا يذكر ضعفه، وليس في الكتاب حديث عن راو متفق على تركه.
11. قد يخرج الحديث من مصدر غير مشهور ولا يخرجه من المصادر المشهورة، لزيادة في الحديث، أو لقوة في الإسناد، أو لقوة في الإسناد، ثم يبين أن هذا قد ورد في إحدى المصادر المشهورة. وهذا خروج منه عن عرف المحدثين، فإنهم لا يتركون حديثا في أصول معروفة ويذكرونه من كتب أخرى أقل شهرة. ولقد شدد ابن القطان عليه كثيرا في هذا الأمر، وخصص له بابا جمع فيه كل الأحاديث من هذا القبيل؛ سماه: " بَاب ذكر أَحَادِيث أبعد النجعة فِي إيرادها، ومتناولها أقرب وأشهر"

(1) ينظر: المطلب الثالث من المبحث الثاني في هذا الفصل، ولقد ذكرنا فيه أبرز كتب العلل والجرح والتعديل التي اعتمد عليها المؤلف في كتابه.

12. حذف أسانيد الأحاديث إلا النزر اليسير الذي يذكره بسنده أو بعضا منه؛ لبيان العلة إن كانت في الإسناد، أو لبيان الراوي المتكلم فيه، وقد يذكر من الإسناد الرجل الذي يدور حوله ويعرف به.

13. بين سبب تأليفه للكتاب، والفرق بينه وبين كتاب أبي القاسم الزيدوني، وأن فيه قصورا في عدة أمور منهجية، وعلى أساس استدراك هذا النقص؛ بنى الإمام عبد الحق الإشبيلي كتابه الأحكام الوسطى. ويتمثل قصور كتاب أبي القاسم في ما يلي:

أ- لم يميز الصحيح من الحسن من الضعيف.

ب- لم يتكلم على تعليل المعتل.

ج- ترك كثيرا من أحاديث الأحكام ولم يذكرها.

د- لم يذكر للحديث إلا لفظا واحدا مع انه نقله من عدة مصادر.

هـ- لم يحدد مصدر اللفظ الذي أورده من أي كتاب هو، ولم يعين الراوي الذي انفرد به.

و- جاء بأحاديث الصحيحين في نسق واحد مع باقي الأحاديث من مختلف المصادر، موهما أنها في درجة واحدة [1].

هذا أبرز المعالم المنهجية التي ذكرها الإمام الإشبيلي في مقدمته، ويتضح من خلالها أنه سلك في كتابه منهجا دقيقا ومعقدا، ما جعله يخل في كثير من الأحيان بما التزم به في مقدمته، ولم يذكر الإشبيلي في مقدمة الكتاب كل السبل التي سلكها للوصول إلى مبتغاه، وإنما ذكر بعضها، وعرف البعض الآخر بدراسة الكتاب واستقراء تصرفاته فيه، وسنحاول في هذا البحث أن نكشف عن ملامح من منهج الإمام عبد الحق في كتابه من حيث التصنيف، أو من حيث النقد الحديثي، ففي هذا المبحث سنذكر شيئا من منهجه في التصنيف، أما البابين المواليين لهذا الباب فلقد خصصناهم لدراسة منهجه النقدي، وذلك هو لب بحثنا.

(1) ينظر: إبراهيم بن الصديق، علم علل الحديث من خلال بيان الوهم والايهام، ص147.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في جمع الأحاديث

بعد التعرف على بعض الأمور المنهجية التي نص عليها المؤلف في كتابه، في هذا المطلب سنتحدث عن منهجه وطريقته في جمع الأحاديث.

الفرع الأول: الطريقة المتبعة في سرد الأحاديث

والمقصود بها الشكل العام الذي أودع به أحاديثه التي جمعها من كتب الحديث المختلفة، فكانت طريقته أشبه بطريقة التبويب الفقهي، فقسم كتابه إلى عدة كتب، وفي كل كتاب مجموعة من الأبواب، ترجم لكل باب بترجمة ظاهرة الدلالة، وتحت كل باب أودع جملة من الأحاديث المتعلقة بذلك الباب.

وبلغ عدد كتب الأحكام الوسطى 18 كتابا، أكبر هذه الكتب كتاب البيوع؛ والذي حوى 37 بابا، ويليه كتاب الصلاة بـ 31 بابا، ولقد بلغ عدد أبواب الكتاب 252 بابا، ولقد تأثر المؤلف بمنهج الإمام البخاري في صحيحه أثناء تقسيم الكتاب، ونسج كتابه على منواله، بل إننا نجد كثيرا من تراجم أبوابه مأخوذة من صحيح البخاري [1]، وسنوضح أكثر منهجه في تراجم الأبواب في الفرع الموالي من هذا المطلب.

ومن منهجه العام في الكتاب أنه يذكر من أخرج الحديث من المصنفين، ثم يذكر الصحابي راوي الحديث ثم يذكر متن الحديث عن النبي ، وعادة ما يضرب عن ذكر الحديث بإسناده بغرض الاختصار، وله في إيراد سند الحديث عدة طرق اتبعها في كتابه؛ من أبرز صورها:

أ- ذكر الصحابي الراوي للحديث فقط؛ بعد عزو الحديث لمن أخرجه من أصحاب المصنفات، وهذا هو الأسلوب الغالب للكتاب – حذف الإسناد - ، ومثال ذلك قوله في كتاب الزكاة، باب زكاة الركاز [2]: عن الإمام مسلم عن أبي هريرة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال: "العجماءُ جرحُهَا جبارٌ، والبئرُ جبارٌ، والمعدنُ جبارٌ، وفِي الرِّكازِ الخمسُ" [3].

---

(1) ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الكبرى، ج1/ ص28، بتصرف.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص169.

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الحدود، باب جرح العجماء والمعدن والبئر جبار، رقم 1710، ج3/ ص1334.

ب- ذكر الراوي عن الصحابي، ثم ذكر الصحابي راوي الحديث، ثم ذكر النص الحديثي، والهدف من ذلك أن المعنى لا يستقيم دون ذكر الراوي عن الصحابي لتعلق الحديث به، مثال ذلك ما ذكره في كتاب الصلاة، باب وقوت الصلاة وما يتعلق بها: البخاري، عن أبي المليح قال: كنا مع بريدة في غزوة في يوم غيم، فقال: بكروا بصلاة العصر، فإن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "مَنْ تَرَكَ صلاةَ العصرِ فَقَدْ حَبِطَ عملَهُ" [1].

ج- ذكر جزء من إسناد الحديث لبيان الراوي المراد تجريحه بعد نص الحديث، وقد يعقب بعد ذكر الحديث بالكلام عن الراوي جرحا أو تعديلا، وقد يشير إليه دون تفصيل.

د-ذكر السند كاملا كما أورده الأصل، إما لقربه أو لتعلق ما بعده به، مثاله ما ذكره في كتاب الطهارة، باب غسل اليد عند القيام من النوم ثلاثا قبل إدخالها في الإناء [2] : ومن مسند أبي بكر بن أبي شيبة، حدثنا عبد الرحمن المقرئ، عن سعيد بن أبي أيوب، حدثني أبو الأسود، عن عباد بن تميم المازني عن أبيه تميم قال: " رأيت النبي – صلى الله عليه وسلم – يتوضأ، ويمسح بالماء على رجليه".

هـ- ذكر السند تاما بدءًا من شيوخ المؤلف – عبد الحق الإشبيلي – إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهذا المسلك نادر في الكتاب [3].

(1) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب مواقيت الصلاة، باب من ترك صلاة العصر، رقم553، ج1/ ص115.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص176.
(3) ينظر: مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ص228-230، بتصرف.

الفرع الثاني: منهجه في التعامل مع اختلاف الروايات

لقد تعامل الإمام عبد الحق الإشبيلي مع نصوص الأحاديث المذكورة في كتابه بطريقة علمية مبسطة، معتمدا على عدة مصادر أساسية، وثّق نقله منها بطريقة منهجية سهلة، ويميز بين الروايات المختلفة، ويحدد الألفاظ الواردة في كل رواية، وعيا منه بأن كل لفظ يحمل معنى زائدًا، ويضيف حكما أو يعطي مدلولا آخر للنص [1].

ومثال ذلك ما أورده في كتاب العلم، باب الوصية لطالب العلم والدعاء له [2] :

- مسلم، عن ابن عباس: أن النبي ﷺ أتى الخلاء، فوضَعْتُ له وَضُوءًا فلما خرج قال: "مَنْ وَضَعَ هَذَا؟ " قالوا: ابن عباس، قال: "اللَّهُمَّ فَقِّهْهُ" [3].
- وقال البخاري: "اللَّهُمَّ فَقِهْهُ فِي الدّينُ" [4].
- وقال ابن عباس أيضًا: ضمني رسول الله ﷺ وقال: "اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الكِتَابَ" [5].

وقد يكون الاختلاف بين الروايات في كتاب واحد، أو في سياق حديث واحد، فإنه يبينه وينص عليه، مثاله ما أورده في كتاب الصلاة، باب تكبيرة الاحرام وهيئة الصلاة [6]:

- أبو داود، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إِنّمَا جُعِلَ الإِمامُ لِيُؤتمّ بِهِ" وفيه: "فَإِذَا قَرأَ فَأَنْصِتُوا" [7]. هذه الزيادة "إِذَا قَرأَ فَأَنصتُوا" ليست بمحفوظة.

---

(1) المرجع السابق، ص235.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص93.

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبد الله بن عباس، رقم2477، ج4/ ص1927.

(4) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الوضوء، باب وضع الماء عند الخلاء، رقم143، ج1/ ص41.

(5) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب قول النبي ﷺ " اللهم علمه الكتاب" ، رقم75، ج1/ ص26.

(6) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص382.

(7) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود، رقم 604، ج1/ ص452.

الفرع الثالث: منهجه في الإتيان بالشواهد والمتابعات

تعتبر الشواهد والمتابعات من أهم أسباب تقوية الحديث من الضعيف إلى الحسن، ومن الحسن إلى الصحيح، ولقد اهتم الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه بجمع الشواهد والمتابعات، ولقد نص في مقدمة كتابه على أنه يذكر أحاديث الضعفاء للاعتبار بروايتهم؛ أي تقوية بعضها البعض بالمتابعات والشواهد.

ويكثر استعمالها في كتاب الأحكام، ولغايات مختلفة، حتى صار كتاب الأحكام من المراجع النافعة في الاعتبار، وسنذكر مثالين من عمل الإمام الإشبيلي في كتابه توضح منهجه في ذكر المتابعات والشواهد:

المثال الأول: ما أورده في كتاب الطهارة، باب الابتعاد عند قضاء الحاجة[1]، قال:

مسلم عن أبي أيوب أن النبي ﷺ قال: "إذا أتيتمُ الغَائِطَ فَلا تستقبِلُوا القبلةَ ولا تستدبِرُوها ببولٍ ولا غَائِطٍ، ولكن شرِّقُوا أو غرِّبُوا" قال أبو أيوب، فقدمنا الشام، فوجدنا مراحيض قد قلبت قبل القبلة، فننحرف عنها ونستغفر الله منها [2].

وعن ابن عمر قال: رقيت على بيت أختي حفصة، فرأيت رسول الله ﷺ قاعدًا لحاجته مستقبل الشام، مستدبر القبلة. وفي رواية مستقبلًا بيت المقدس [3].

وذكر أبو أحمد من حديث عمرو العجلانى أن رسول الله ﷺ نهى أن نستقبل شيئًا من القبلتين بالغائط والبول [4]. في إسناده عبد الله بن نافع مولى ابن عمر وهو ضعيف عندهم.

الترمذي، عن جابر بن عبد الله، قال: نهى النبي ﷺ نستقبل القبلة ببول، فرأيته قبل أن يموت بعام يستقبلها [5]. قال: هذا حديث حسن غريب.

في هذا المثال جمع الإمام الإشبيلي شواهد لحديث أبي أيوب عند مسلم من طرق مختلفة عن ابن عمر، وعمرو العجلاني، ومن طريق جابر بن عبد الله، وحكم على كل طريق وبيّن

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص128.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الاستطابة، رقم: 264، ج1/ ص224.

(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الاستطابة، رقم: 266، ج1/ ص225..

(4) أخرجه بن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، رقم10140، ج6/ ص460.

(5) أخرجه الترمذي في سننه، ابواب الطهارة، باب ما جاء في الرخصة في ذلك، رقم: 9، ج1/ ص60.

العلة إن وجدت، كما في الحديث الذي أخرجه ابن عدي في الكامل عن عمرو العجلاني، قال عبد الحق: " في إسناده عبد الله بن نافع مولى ابن عمر وهو ضعيف عندهم".

المثال الثاني: في كتاب النكاح، باب في نكاح العبد بغير إذن سيده [1]، قال:

- الترمذي، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده عن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال "أَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ ابْنَتِهَا، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ دَخَلَ بِهَا فَلْيَنْكَح ابْنَتَهَا، وَأَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا أَوْ لَمْ يَدْخُلْ بِهَا فَلَا يَحِلُّ لَهُ نِكَاحُ أُمِّهَا" [2]. قال: رواه ابن لهيعة والمثنى بن الصباح عن عمرو وهما ضعيفان ولا يصح الحديث.
- سعيد بن منصور، أخبرنا إسماعيل بن إبراهيم عمن سمع الحسن يقول: نهى رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أن تنكح الأمة على الحرة. هذا مرسل ومنقطع.
- ومن طريق ابن جريج قال: أخبرت عن أبي بكر بن عبد الرحمن ابن أم الحكم قال: قال رجل: يا رسول الله زنيت بامرأة في الجاهلية، أفناكح ابنتها؟ قال: "لَا أَرى ذَلِكَ، وَلَا يَصُحُّ لَكَ أَنْ تَنْكَحَ امْرَأَةً تَطَّلِعُ مِنْ بِنْتِهَا عَلى مَا تَطَّلِعُ عَلَيْهِ مِنْهَا". وهذا مرسل ومنقطع، وأبو بكر مجهول.
- ومن طريق وهب عن يحي بن أيوب عن ابن جريج أن النبي – صلى الله عليه وسلم – قال في الذي يتزوج المرأة فيغمرها لا يزيد على ذلك "لَا يَتَزَوَّجُ ابْنَتَهَا". وهذا مرسل ومنقطع.
- وذكر الدارقطني عن عائشة سئل رسول الله ﷺ عن رجل زنى بامرأة فأراد أن يتزوجها أو ابنتها فقال: "لَا يُحَرِّمُ الْحَرَام الْحَلَال، إِنَّما يُحَرِّمُ مَا كَانَ بِنِكَاحٍ" [3]، هذا يرويه عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي وهو متروك.
- وعن ابن عمر عن رسول الله ﷺ: "لَا يُحَرِّمُ الْحَرَام الْحَلَال"[4]. في إسناده إسحاق بن مُحَمَّد بن أبي فروة وهو متروك الحديث.

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص136.

(2) أخرجه الترمذي في سننه، ابواب النكاح، باب ما جاء فيمن يتزوج المرأة ثم يطلقها قبل ان يدخل بها، رقم: 1117، ج2/ ص416.

(3) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب النكاح، باب المهر، رقم: 3680، ج4/ ص401.

(4) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب النكاح، باب المهر، رقم: 3679، ج4/ ص401.

وفي هذا المثال جمع المؤلف عددا من المتابعات والشواهد لهذا الحديث لتقويته، فأصل الباب حديث الترمذي فيه ابن لهيعة والمثنى بن الصباح وهما ضعيفان ولا يصح الحديث، لذلك اعتبر الإمام الإشبيلي لهذا الحديث وجمع له عدة روايات من طرق مختلفة لتقويته. وكتاب الأحكام الوسطى مليء بمثل هذا الصنيع للإمام الإشبيلي.

المطلب الثالث: منهج المؤلف في استنباط الأحكام والفوائد والترجيح بينها

إن كتب الأحكام الوسطى هو كتاب جمع بين الحديث والفقه، ومؤلفه وإن كانت تغلب عليه الصناعة الحديثية؛ إلا أنه كان من أبرز فقهاء زمانه، لذلك فلقد حوى الكتاب عدة استنباطات فقهية، وفوائد مختلفة، وترجيحات لمسائل كثر فيها الخلاف بالاعتماد على قرائن عديدة، وفي ما يلي سنناقش منهج المؤلف في استنباط الأحكام والفوائد، وطريقته في الترجيح.

الفرع الأول: منهج المؤلف في استنباط الأحكام الشرعية والفوائد

تختلف طريقة الإمام عبد الحق الإشبيلي في استنباطه للأحكام والفوائد عن طريقة الفقهاء في مصنفاتهم، فكتابه الأحكام الوسطى هو كتاب حديثي؛ جمع فيه أحاديث النبي ﷺ في أحكام الدين، فالغاية من تصنيفه ليست استنباط الأحكام بقدر جمعها وتقريبها للفقهاء وطلبة العلم، رغم ذلك فلا يخلو الكتاب من استنباطات للفوائد والأحكام الشرعية، وإن لم تكن بالتصريح عنها صراحة، ولكن يفهم من صنيعه ترجيحا لحكم شرعي على حساب حكم آخر، وذلك إما بالتنصيص على هذا الأمر في ترجمة الباب، أو من خلال سرد الأحاديث وترجيح إحداها عن الآخر.

أما بالنسبة للنكت والفوائد واللطائف فإنها على ضربين في كتابه؛ أولها: نكت ولطائف متعلقة بالإسناد، وهي كثيرة جدا في كتابه، وثانيها: فوائد متعلقة بغريب الحديث، فإنه كان عادة يشرح اللفظ الغريب ويبينه، ويذكر أحيانا بعض التعليقات والفوائد المختلفة ولكنها ليست كثيرة في الكتاب.

الفرع الثاني: منهجه في ترجيح الروايات

لقد كان للإمام الإشبيلي جهد معتبر في نقد الروايات والترجيح بينها، وإن كانت أغلب ترجيحاته يغلب عنها الطابع الحديثي أكثر من أن تكون ترجيحات فقهية، فترجيح رواية على حساب رواية أخرى هو ترجيح وتقرير للحكم الذي نص عليه ذلك الحديث، ويعتمد في الترجيح على آرائه أو أقوال غيره، وهو في ذلك يسلك عدة مسالك في ترجيحاته:

أولا: الترجيح بأصحية النص

وذلك بأن يورد النص الصحيح المرجح بعد أن يورد النصوص المعتلة، وقد يكون ذكر النص الراجح أولا يعقبه بذكر النصوص المعلة ثم ينص على تضعيفها، مثال ذلك: ما ذكره في كتاب الطهارة، باب من توضأ مرة مرة أو أكثر، قال [1]:

- أبو داود، عن ثوبان قال بعث رسول الله سرية، فأصابهم البرد، فلما قدموا على رسول الله أمرهم أن يمسحوا على العصائب والتَّساخين [2]. العصائب هي العمائم، التساخين هي الخفاف، ذكر ذلك أبو عبيد.
- وذكر الدارقطني عن علي قال: انكسر أحد زندي، فأمرني رسول الله ﷺ أن أمسح على الجبائر [3] . يرويه عمرو بن خالد الواسطي ولا يصح.
- وعن ابن عمر أن النبي ﷺ كان يمسح على الجبائر [4]. يرويه أبو عمارة، محمَّد بن أحمد بن السري وهو ضعيف جدًا، ولا يصح مرفوعًا.

ففي هذا المثال رجح الإمام الإشبيلي الحديث الأول وما يحتويه من أحكام، وبين ضعف الروايات الأخرى.

ثانيا: ترجيح فعل النبي ﷺ على قوله

إن مسألة تعارض قول النبي ﷺ مع فعله من المسائل التي ناقشها الأصوليون وبينوا حالات وقوعها، والراجح في كل حالة [5]، فقيل: يُرجح القول، لأنه أقوى في الدلالة من الفعل، لوضعه لها، والفعل إنما يدل بقرينة. وقيل: يرجح الفعل، لأنه أقوى في البيان بدليل أنه يبُيَّن به القول ولا تعارض في حقنا، حيث دلّ دليل على تأسينا به في الفعل لعدم تناول القول لنا.

والإمام الإشبيلي –كما ذكرنا سابقا– لم تكن غايته في كتابه استنباط الأحكام الشرعية بقدر جمعها وتقريبها للقارئ، لذلك لم يهتم في كتابه كثيرا بهذه المسألة الأصولية، وكان ترجيحه

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص180.

(2) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب المسح على العمامة، رقم: 146، ج1/ ص102.

(3) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الحيض، باب جواز المسح على الجبائر، رقم: 878، ج1/ ص422.

(4) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب المسح على الخفين من غير توقيت، رقم: 785، ج1/ ص379.

(5) ينظر: مُحَمَّد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى علم الأصول، ص79. بتصرف.

لفعل النبي ﷺ عن قوله في الحالات التي ذكرها هو لرواية على رواية أخرى، وليس ترجيحا لحكم شرعي عن آخر، ومثال هذا ما ذكره في كتاب البيوع باب في كسب الكلب، قال [1] :

- مسلم، عن رافع بن خديج عن رسول الله ﷺ قال: "ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ، وَكَسْبُ الْحَجّامِ خَبِيثٌ" [2].
- وعن ابن عباس قال: "حجم النبي ﷺ عبدٌ لبني بياضة فأعطاه النبي ﷺ ، وكلم سيده فخفف عنه من ضريبته" [3].
- قال الإشبيلي: ولو كان سحتًا لم يعطه النبي ﷺ أجره. وهو بهذا يرجح فعل النبي ﷺ على قوله، ويرجح الرواية الأولى عن الثانية.

ثالثا: الترجيح بفعل الصحابة

من قرائن الترجيح التي اعتمدها الإشبيلي في كتابه الترجيح بعمل الصحابة، وليس هذا بالكثير في كتابه، وإنما في حالات يسيرة، رجح فيها بين روايات مختلفة اعتمادا على فعل الصحابة.

رابعا: الترجيح بالإجماع

يعتبر الإجماع من قرائن الترجيح المعتبرة عند الإمام الإشبيلي في كتابه، ولقد استعمله في بعض المواضع من الكتاب، مثال ذلك ما ذكره في كتاب الزكاة، باب ما جاء في زكاة البقر، فبعد أن ساق كل الروايات الواردة في هذا الموضوع، علق بقول الإمام ابن حزم: قال أبو محمَّد علي بن أحمد: (قد صح الإجماع المتفق المقطوع به الذي لا اختلاف فيه أن في كل خمسين بقرة بقرة فوجب الأخذ بها، وما دون ذلك فمختلف فيه ولا نظر في إيجابه) [4].

ومن قرائن الترجيح التي اعتمدها الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه؛ الترجيح بالكثرة والشهرة، والترجيح بالتاريخ، وأحيانا لا يرجح بين النصوص، ويكتفي بسرد الأحاديث دون ترجيح بينها.

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص228.

(2) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب تحريم ثمن الكلب وحلوان الكاهن ومهر البغي، رقم: 1568، ج3/ ص1199.

(3) أخرجه مسلم، كتاب المساقاة، باب حل أجرة الحجامة، رقم: 1202، ج3/ ص1205.

(4) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص165.

الباب الثاني:

منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي

في نقد الرواة

الباب الثاني: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة

الفصل الأول: علم الجرح والتعديل وخصائصه عند علماء الأندلس

المبحث الأول: تعريف الجرح والتعديل ومشروعيته

المطلب الأول: تعريف الجرح والتعديل

المطلب الثاني: جواز الكلام في الرجال

المطلب الثالث: نشأة علم الجرح والتعديل وأهم المتكلمين فيه

المبحث الثاني: مراتب الجرح والتعديل عند علماء الأندلس

المطلب الأول: مراتب الجرح والتعديل عند ابن حزم

المطلب الثاني: مراتب الجرح والتعديل عند ابن عبد البر

المبحث الثالث: منهج علماء الأندلس في تجريح الرواة

المطلب الأول: أوجه تجريح الرواة

المطلب الثاني: منهجهم في الرواية عن المبتدع

المطلب الثالث: منهجهم في تعارض الجرح والتعديل

الباب الثاني: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة

الفصل الأول: علم الجرح والتعديل وخصائصه عند علماء الأندلس

بعد الكلام في الباب الأول عن الإمام عبد الحق الإشبيلي وعن كتابه الأحكام الوسطى، سنتطرق في هذا الباب إلى منهجه الذي اتبعه في نقد الرواة، وأهم مميزاته.

ونقد الرواة هو علم من علوم الحديث، ويعرف عند المحدثين بعلم الجرح والتعديل، وهو علم يُعْنى بأحوال الرواة، وهو الركن الأول من أركان الحكم على الحديث بالصحة أو الضعف، فلا يمكن الحكم على الحديث إلا بعد التحقق من وثاقة رواته.

ولقد خصصنا الفصل الأول من هذا الباب للتوسع في معنى الجرح والتعديل ومعرفة مشروعيته ونشأته وأهم المتكلمين فيه، لنبسط النقاش بعد ذلك لمناقشة خصائص المدرسة الأندلسية في الجرح والتعديل، والتي يعد الإمام عبد الحق الإشبيلي أحد أعلام هذه المدرسة في الجرح والتعديل؛ كما نص على ذلك الإمام الذهبي وقال إنه ممن يُعتمد قولهم في هذا الفن.

ولقد كان لعلماء الأندلس منهجا خاصا في نقدهم للرجال، فكانت لهم تعاريف مخالفة لتعاريف جمهور المحدثين، واشترطوا أمورا في الراوي لم يشترطها غيرهم، وأطلقوا ألفاظا وعبارات في الجرح والتعديل غير ألفاظ الآخرين، ومن أبرز علماء هذه المدرسة الإمام ابن حزم والإمام ابن عبد البر، فهذه الثنائية شكلت معالم مدرسة الأندلس في النقد وفي الجرح والتعديل، فلقد تميز كل عالم من هاذين العالمين بمنهج خاص وأسلوب مميز في نقد الرواة والحكم عليهم.

ولقد تأثر الحافظ الإشبيلي بقطبي هاته المدرسة في نقد الرواة، ويظهر ذلك من خلال اعتماده على أقوالهم في الجرح والتعديل، وتبني آراءهم النقدية، وسنحاول في هذا الفصل تبيين أبرز خصائص المدرسة الأندلسية في نقد الرجال من خلال التعرف على منهج أبرز عالمين في هذه المدرسة؛ ابن حزم وابن عبد البر.

المبحث الأول: تعريف الجرح والتعديل ومشروعيته

قبل كلامنا عن خصائص المدرسة الأندلسية في نقد الرجال، لابد لنا من وقفة نعرف فيها بهذا العلم – علم الجرح والتعديل – ونبين مشروعيته، ونشأته وأهم المتكلمين فيه.

المطلب الأول: تعريف الجرح والتعديل

الفرع الأول: التعريف اللغوي

أولا: الجرح لغة

قال ابن فارس: "الجيم والراء والحاء أصلان: أحدهما الكسب، والثاني شَق الجِلْد. فالأوَّل قولهم: اجترح إذا عمل وكَسبَ. قال الله تعالى: ﴿أَمۡ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجۡتَرَحُواْ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجۡعَلَهُمۡ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾ (الجاثية: 21) ، وأما الآخَر فقولهم: جرحَهُ بحديدةٍ جرْحاً، والاسم الجُرْح. ويقال: "جُرح الشاهد إذا رُد قولُه" [1].

وقال بعض فقهاء اللغة: "الجُرح بالضم يكون بالأبدان بالحديد ونحوه، والجَرح بالفتح يكون باللسان في المعاني والأعراض" [2].

ثانيا: التعديل لغة

التعديل هو تفعيل من مصدر عدل، وهو التسوية، وتقويم الشيء وموازنته بغيره، والعدالة ما قام في النفوس أنه مستقيم وهي ضد الجور[3]، والعدل من الناس هو المرضي، وهو حكم بالاستواء أيضا [4].

---

(1) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج1/ ص451.
(2) ينظر: الزبيدي، تاج العروس، ج6/ 337.
(3) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج11/ ص432 .
(4) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج4/ ص246.

الفرع الثاني: التعريف الاصطلاحي

أولا: تعريف الجرح اصطلاحا

- الجرح عند المحدثين: هو الطعن في رواة الحديث بما يسلب عدالتهم، أو ضبطهم [1].
- وقيل: هو وصف متى التحق بالراوي، والشاهد سقط الاعتبار بقوله، وبطل العمل به [2].
- وقال الخطيب البغدادي: "وكذلك أئمتنا في العلم بهذه الصِّناعة إنما أطلقوا الجرح فيمن ليس بعدل، لئلا يتغطى أمره على من يخبره فيظنه من أهل العدالة، فيحتج بخبره" [3].

ثانيا: تعريف التعديل اصطلاحا

لقد اختلف أهل العلم في تعريف العدالة وشروطها، شأنها في ذلك شأن أغلب مباحث علوم الحديث، فاختلف تعريفها بين المحدثين والأصوليين، كم اختلف المحدثون في تعريفها وتقييد شروطها، وفي ما يلي بعض أقوال أهل العلم في تعريف العدالة:

- قال الغزالي: "العدالة في الرواية والشهادة عبارة عن استقامة السيرة في الدين، ويرجع حاصلها إلى هيئة راسخة في النفس على ملازمة التقوى والمروءة جميعا، حتى تحصل ثقة النفوس بصدقه" [4]، وهذا تعريف الأصوليين للعدالة، وتشمل الراوي والشاهد، وليست الشهادة كالرواية.
- قال الحاكم: "وأصل عدالة المحدث أن يكون مسلماً لا يدعو إلى بدعة ولا يعلن من أنواع المعاصي ما تسقط عدالته، فإن كان مع ذلك حافظاً لحديثه فهي أرفع درجات المحدثين"[5].

---

(1) ينظر: نور الدين عتر، أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، ص7.
(2) ابن الأثير، جامع الأصول، ج1/ ص126.
(3) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص39.
(4) أبو حامد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، ج1/ ص157.
(5) أبو عبد الله الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص53.

- قال ابن حجر: المراد بالعدالة: مَلَكَةٌ تحمل المرء على ملازمة التقوى والمروءة [1].
- والعدالة في اصطلاح المحدثين: هي وصف متى التحق بالراوي والشاهد اعتبر قولهما وأخذ به. وهي عبارة عن خمسة أمور، واعتبرها البعض شروطا، متى تحققت في الرجل كان عدلا، وهي: الإسلام، البلوغ، العقل، التقوى (وهي: اجتناب الكبائر، وترك الإصرار على الصغائر) والاتصاف بالمروءة.
- ولقد اشترط علماء الأندلس شروطا في العدالة سنتعرف عليها في المباحث الموالية.

الفرع الثالث: تعريف علم الجرح والتعديل

- عرف الخطيب الجرح والتَّعديل بأنه: "النَظرُ في حالِ النَّاقلين، والبحثُ عن عَدالة الرَّاوِين، فمن ثبتت عدالته جازت روايته، وإلّا عُدِلَ عنه والتُمِسَ معرفة الحكم من جهة غيره" [2].
- ومن المعاصرين عرفه الدكتور أكرم ضياء العمري بأنه: "علمٌ يتعلق ببيان مراتب الرواة من حيث تضعيفهم أو توثيقهم بتعابير فنية متعارف عليها عند علماء الحديث، وهي دقيقة الصياغة ومحددة الدَّلالة مما له أهمية في نقد إسناد الحديث" [3].
- وقسمه الدكتور حاتم شريف العوني إلى: قسم نظري وآخر تطبيقي، فعلم الجرح والتعديل النظري هو: "القواعد التي تنبني عليها معرفة الرواة الذين تقبل رواياتهم أو ترد ومراتبهم في ذلك"، وعلم الجرح والتعديل التطبيقي هو: "إنزال كل راوٍ منزلته التي يستحقها من القبول وعدمه" [4].

(1) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر، ص29.
(2) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي، ج2/ ص200.
(3) اكرم ضياء العمري، بحوث في تاريخ السنة المشرفة، ص91.
(4) حاتم الشريف العوني، خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل، ص6،7.

المطلب الثاني: جواز الكلام في الرجال

إن الكلام في الرواة جرحا وتعديلا بقدر الحاجة لا يُعَدُّ من الغيبة المحرّمة، فلقد ذكر الإمام النووي في كتابه رياض الصالحين: (أن الغيبة تباح لغرض صحيح شرعاً لا يمكن الوصول إليه إلّا بها) [1]، وأنّ من تلك الأغراض تحذير المسلمين من الشر ونصيحتهم لتوَقِّيْهِ. ولقد ثبتت مشروعية نقد الرِّجَال والكلام فيهم جرحًا وتعديلًا بالقرآن الكريم والسنَّة النبوية، وفيما يلي بيان بعض الأدلة على ذلك:

أولا: أدلة جواز الجرح والتعديل من القرآن الكريم

- قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ (الحجرات: 6)، فهذه الآية تدل صراحة على وجوب التَّبيُّنِ والتثبُّت من حقيقة خبر الفاسق [2].
- قال تعالى: ﴿وَأَشۡهِدُواْ ذَوَيۡ عَدۡلٖ مِّنكُمۡ وَأَقِيمُواْ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِۚ ذَٰلِكُمۡ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤۡمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجۡعَل لَّهُۥ مَخۡرَجٗا ٢﴾ (الطلاق: 2)، وفي هذه الآية نص منه سبحانه وتعالى على تحرّي شهادة العدول دون سواهم، ولا يعرف العدل من الفاسق إلا بواسطة علم الجرح والتعديل.

هذه بعض الآيات الدالة على وجوب التثبت في قبول الأخبار؛ وهو لب وأساس علم الجرح والتعديل، وتدل على أن الكلام في الرواة جرحا وتعديلا ليس غيبة وإنما هو من قبيل حفظ الدين، فإذا كان التثبت في شهادة الشاهد في أمور الدنيا واجبة؛ فإن التثبت في شهادة الشاهد في أمور الدين أوجب.

---

(1) ينظر: النووي، رياض الصالحين، ص575.

(2) ينظر: ابن كثير، تفسير القرآن العظيم، ج4/ ص208.

ثانيا: من السنة النبوية وعمل الصحابة

- عن أَبِي هُرَيْرَةَ ﷺ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : "يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ، يَأْتُونَكُمْ مِنْ الْأَحَادِيثِ بِمَا لَمْ تَسْمَعُوا أَنْتُمْ وَ آبَاؤُكُمْ، فَإِيَّاكُمْ وإِيَّاهُمْ يُضِلونَكُمْ وَ يَفتِنُونَكُمْ " (1).

- عن عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ، يَقُولُ: حَدَّثَتْنِي عَائِشَةُ، أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «ائْذَنُوا لَهُ، فَلَبِئْسَ ابْنُ الْعَشِيرَةِ، أَوْ بِئْسَ رَجُلُ الْعَشِيرَةِ» فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ أَلَانَ لَهُ الْقَوْلَ، قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللهِ قُلْتَ لَهُ الَّذِي قُلْتَ، ثُمَّ أَلَنْتَ لَهُ الْقَوْلَ؟ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ إِنَّ شَرَّ النَّاسِ مَنْزِلَةً عِنْدَ اللهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، مَنْ وَدَعَهُ، أَوْ تَرَكَهُ النَّاسُ اتِّقَاءَ فُحْشِهِ» (2).

قال الخطيب البغدادي معلقا على هذا الحديث: " ففي قول النبي ﷺ للرجل «بئس رجل العشيرة» دليل على أن إخبار المخبر بما يكون في الرجل من العيب على ما يوجبه العلم والدين من النصيحة للسائل ليس بغيبة، إذ لو كان ذلك غيبة لما أطلقه النبي ﷺ "

ثم قال: " وكذلك أئمتنا في العلم بهذه الصناعة، إنما أطلقوا الجرح فيمن ليس بعدل لئلا يتغطى أمره على من لا يخبره، فيظنه من أهل العدالة فيحتج بخبره، والإخبار عن حقيقة الأمر إذا كان على الوجه الذي ذكرناه لا يكون غيبة " (3).

- ومن أدلة جواز الكلام في الرجال من عمل الصحابة: أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ جَاءَ يَسْتَأْذِنُ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ فَاسْتَأْذَنَ ثَلَاثًا ثُمَّ رَجَعَ، فَأَرْسَلَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فِي أَثَرِهِ، فَقَالَ: مَا لَكَ لَمْ تَدْخُلْ؟ فَقَالَ أَبُو مُوسَى سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: "الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ، فَإِنْ أُذِنَ لَكَ فَادْخُلْ، وَإِلَّا فَارْجِعْ" فَقَالَ عُمَرُ: وَمَنْ يَعْلَمُ هَذَا لَئِنْ لَمْ تَأْتِنِي بِمَنْ يَعْلَمُ ذَلِكَ لَأَفْعَلَنَّ بِكَ

---

(1) أخرجه مسلم في مقدمة الصحيح، باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، رقم:7، ج1/ ص12. وأخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب التاريخ، باب ذكر الإخبار عما يظهر في آخر الزمان من الكذب في الروايات والأخبار، رقم: 6766، ج15/ ص168. وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب العلم، رقم: 351، ج1/ ص184، وقال تعليقا عليه: هذا حديث ذكره مسلم في خطبة الكتاب مع الحكايات ولم يخرجاه في أبواب الكتاب، وهو صحيح على شرطهما جميعا، ومحتاج إليه في الجرح والتعديل ولا أعلم له علة.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب لم يكن النبي فاحشا ولا متفحشا، رقم: 6032، ج8/ ص13. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب البر والصلة والأدب، باب مداراة من يتقى فحشه، رقم: 2591، ج4/ص2002.

(3) الخطيب البغدادي، الكفاية في علم الرواية، ص38.

كَذَا وَكَذَا، فَخَرَجَ أَبُو مُوسَى حَتَّى جَاءَ مَجْلِسًا فِي الْمَسْجِدِ يُقَالُ لَهُ مَجْلِسُ الْأَنْصَارِ، فَقَالَ إِنِّي أَخْبَرْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: " الحديث..." فَقَالَ: لَئِنْ لَمْ تَأْتِنِي بِمَنْ يَعْلَمُ هَذَا لَأَفْعَلَنَّ بِكَ كَذَا وَكَذَا، فَإِنْ كَانَ سَمِعَ ذَلِكَ أَحَدٌ مِنْكُمْ فَلْيَقُمْ مَعِي، فَقَالُوا لِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ: قُمْ مَعَهُ، وَكَانَ أَبُو سَعِيدٍ أَصْغَرَهُمْ، فَقَامَ مَعَهُ فَأَخْبَرَ بِذَلِكَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ، فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ لِأَبِي مُوسَى: أَمَا إِنِّي لَمْ أَتَّهِمْكَ، وَلَكِنْ خَشِيتُ أَنْ يَتَقَوَّلَ النَّاسُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ " [1].

وللإمام الترمذي كلام قيم في التدليل على جواز الكلام في الرجال؛ حيث قال في كتابه العلل الصغير: " وإنما حملهم على ذلك عندنا، والله أعلم، النصيحة للمسلمين، لا يظن بهم أنهم أرادوا الطعن على الناس والغيبة، إنما أرادوا عندنا أن يبينوا ضعف هؤلاء لكي يُعرفوا لأن بعض الذين ضعفوا كان صاحب بدعة، وبعضهم كان متهما في الحديث، وبعضهم كانوا أصحاب غفلة وكثرة خطإ. فأراد هؤلاء الأئمة أن يبينوا أحوالهم شفقة على الدين وتثبتا. لأن الشهادة في الدين أحق أن يتثبت فيها من الشهادة في الحقوق والأموال" [2].

قال ابن رجب في شرحه على كلام الترمذي هذا: " مقصود الترمذي – رحمه الله – أن يبين أن الكلام في الجرح والتعديل جائز، قد أجمع عليه سلف الأمة وأئمتها لما فيه من تمييز ما يجب قبوله من السنن مما لا يجوز قبوله " [3].

(1) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الجامع، باب الاستئذان، رقم2030، ج2/ ص141. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الآداب، باب الاستئذان، رقم: 2154، ج3/ ص1696. وأخرجه الترمذي في سننه، أبواب الاستئذان والآداب، باب ما جاء في الاستئذان ثلاثة، رقم: 2690، ج5/ ص53. وأخرجه غيرهم.

(2) مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، العلل الصغير، ص739.

(3) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج1/ ص354.

المطلب الثالث: نشأة علم الجرح والتعديل وأهم المتكلمين فيه

بعد التعرف في ما سبق عن تعريف علم الجرح والتعديل، والكلام عن أدلة مشروعيته من الكتاب والسنة، سنحاول في هذا المطلب وضع القارئ في تصور لنشأة هذا العلم وتطوره عبر الزمن، كما سنتعرف أيضا على أبرز العلماء المتخصصين في هذا الفن في كل حقبة زمنية.

أولا: في عهد النبي ﷺ والصحابة

لقد نشأ علم الجرح والتعديل مع نشأة الرواية، فلقد كان النبي ﷺ، هو أول من جرح وعدَّل، وعلى ذلك المنهج سار المحدثون، فطلبوا الإسناد وقوَّموا الرواة، وعدَّلوا في ذلك كل العدل، فأعطوا كل راو ما يستحقه من أوصاف الضبط والعدالة، مقتدين في ذلك برسول الله ﷺ وصحابته الكرام.

وكما ذكرنا عند الكلام عن جواز الجرح؛ فإن النبي ﷺ قد مارس العملية النقدية في عدة مواضع، فعدّل وجرّح، والأحاديث الواردة في ذلك كثيرة، منها حديث " بئس رجل العشيرة" الذي ذكرناه آنفا، ومنها قصة فاطمة بنت قيس قَالَتْ : (فَلَمَّا حَلَلْتُ ذَكَرْتُ لَهُ أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سفيان وَأَبَا جَهْمٍ خَطَبَانِي ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ : " أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ ، وَأَمَّا مُعَاوِيَةُ فَصُعْلُوكٌ لَا مَالَ لَهُ ، انْكِحِي أُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ " [1]، والأحاديث في هذا الباب كثيرة تدل على ان النبي ﷺ قدّم النصح بذكر عيوب بعض الناس، وعدل أناسا آخرين بذكر محاسنهم، وهذا هو أصل علم الجرح والتعديل.

ولقد مارس الصحابة رضوان الله عليهم النقد أيضا، فقد أثنى بعض الصحابة على بعض، وورد آثار عنهم في ذم بعضهم أيضاً؛ فقد يكون أبو بكر الصديق رضي الله عنه هو أول من تثبت في الأخبار، وذلك في قصة ميراث الجدة، فلم يكتفي أبو بكر الصديق رضي الله عنه براو واحد في نقل الأخبار، وإنما طلب الشاهد لذلك.

---

(1) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الطلاق، باب نفقة المطلقة، رقم:1656، ج1/ ص640، وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطلاق، باب المطلق ثلاثا لا نفقة لها، رقم: 1480، ج2/ ص: 1114. وأخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب الطلاق، باب في نفقة المبتوتة، رقم: 2284، ج3/ ص593. وغيرهم.

وكذلك فعل عمر رضي الله عنه، في قصة الاستئذان مع أبي موسى الأشعري، وكان علي بن أبي طالب أيضا يتثبت في التحديث عن رسول الله ﷺ باستحلاف الراوي، قال ابن حبان:" وتبع عمر على ذلك التثبت علي رضي الله عنه باستحلاف من يحدثه عن رسول الله ﷺ ، وإن كانوا ثقات مأمونين ليعلمهم توقي الكذب على رسول الله " [1]، وكان عبد الله بن عباس ﷺ من أكثر الصحابة تثبتا في حديث النبي ﷺ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : " إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ إِذْ لَمْ يَكُنْ يُكْذَبُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَكِبَ النَّاسُ الصَّعْبَ وَالذَّلُولَ ، تَرَكْنَا الْحَدِيثَ عَنْهُ " [2].

وهذا الذي ذُكِر من احتياط بعض الصحابة في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم، وتثبتهم من الرواة، لم يكن كثيراً، ولا صريحاً بالاتهام؛ لعدم كثرة دواعيه، ولما سبق من قول عمر لأبي موسى أما إني لم أتهمك، وأغلب صنيعهم النقدي كان من قبيل التثبت في الرواية، والتثبت هو أول خطوات الجرح والتعديل.

ثانيا: في عهد التابعين وأتباع التابعين

لقد تطور علم الجرح والتعديل بعد عصر الصحابة، فبدأت معالمه تتضح، وبدأت دواعي الجرح تظهر، فتكلَّم التابعون في الجرح والتعديل، وكان كلامهم في ذلك قليلاً أيضاً؛ لقرب عهدهم بالنبي ﷺ ، وعامة من تُكلم فيه آنذاك إنما كان للمذهب كالخوارج، أو لسوء الحفظ، أو الجهالة؛ ولم يظهر في ذلك الوقت التهمة بالكذب، فإنهم لم يكونوا يعرفوا الكذب.

ولقد مارس العملية النقدية عدد من التَّابِعين أبرزهم: السَّعيدان؛ سعيد بن المسيَّب (ت90 هـ) وسعيد بن جبير (ت95 هـ) وعروة بن الزبير (ت94 هـ) وعامر الشَّعبي (ت100 هـ) ومُحَمَّد بن سيرين (110 هـ) وعطاء بن أبي رباح (114 هـ).

قال علي بن المديني: مُحَمَّد بن سيرين أول من فتش عن الإسناد، لا نعلم أحدا أول منه. أخرج مسلم بسنده عَنِ ابْنِ سِيرِينَ، قَالَ : " لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ، فَلَمَّا وَقَعَتِ الْفِتْنَةُ،

(1) ينظر: ابن حبان، المجروحين، ج1/ ص57.

(2) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، باب في الضعفاء والمتروكين ومن يرغب عن حديثهم، ج1/ ص12 .

قَالُوا: سَمُّوا لَنَا رِجَالَكُمْ، فَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ السُّنَّةِ فَيُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ، وَيُنْظَرُ إِلَى أَهْلِ الْبِدَعِ فَلَا يُؤْخَذُ حَدِيثُهُمْ" [1].

وفي عصر أتباع التابعين تطور النقد أكثر، وزاد المتكلمون فيه من أهل العلم، وذلك راجع لعدة أسباب، لعل أبرزها ظهور سلسلة الإسناد، وظهور الفتن وما صاحبها من ظهور للفرق والطوائف، كل هذه الأسباب وغيرها جعلت النقّاد يتحرّون في رواية كلام النبي صلى الله عليه وسلم ، ولقد تكلَّم طائفة من الجهابذة في التَّوثيق والتَّضعيف، أمثال: يحي بن سعيد القطان (ت:143هـ) سليمان بن مهران الأعمش (ت:147 هـ) ووكيع بن الجراح (ت:148هـ) ومَعْمَر بن راشد (ت: 154 هـ) وهشام الدَّسْتُوَائي (ت:154هـ) وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي (ت:157 هـ) وشعبة بن الحجاج (ت:160 هـ) وسفيان الثوري (ت: 161هـ) ومالك بن أنس (ت:179 هـ) وغيرهم كثير من كبار أهل العم من هذه الطبقة في مختلف الأمصار.

قال ابن حبان: ثم أخذ عن هؤلاء – التابعين – مسلك الحديث، وانتقاد الرجال، وحفظ السنن، والقدح في الضعفاء جماعةٌ من أئمة المسلمين، والفقهاء في الدين منهم: سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وشعبة بن الحجاج، وعبد الرحمن بن عمرو الأوزاعي، وحماد بن سلمة، والليث بن سعد، وحماد بن زيد، في جماعة معهم، إلا أن من أشدهم انتقاء للسُّنن وأكثرهم مواظبة عليها، حتى جعلوا ذلك صناعة لهم لا يشوبونها بشيء آخر ثلاثة: مالك، والثوري، وشعبة" [2].

(1) أخرجه مسلم في مقدمة صحيحه، باب في أن الإسناد من الدين، ج1/ ص15 ..
(2) ابن حبان، المجروحين، ج1/ ص61.

ثالثا: في القرن الثالث للهجرة (العصر الذهبي للسنة النبوية)

مع نهاية القرن الثاني وبداية القرن الثالث إلى آخره شهدت السنة النبوية عموما وعلم الجرح والتعديل خصوصا تطورا كبيرا، حيث استقرت في هذا الزمن ألفاظ الجرح والتعديل، وصنفت المصنفات، وظهرت مؤلفات خاصة بالجرح والتعديل وطبقات الرواة، وتوسّع نقاد هذه المرحلة في بيان أحوال الرجال والكلام عليهم جرحا وتعديلا، حتى أضحى هذا القرن بحق هو القرن الذهبي للسنة النبوية وعلومها.

ولقد تكلم عدد كبير من علماء هذه الحقبة في الرواة جرحا وتعديلا، وصارت أحكامهم النقدية مرجعا لجميع من جاء بعدهم، ومن أبرزهم: عبد الله بن المبارك(ت:181هـ) وعبد الرحمن بن مهدي (ت:198هـ) ومُحَمَّد بن إدريس الشافعي (ت:204هـ) ومُحَمَّد بن سَعْد (ت:230 هـ) ويحيى بن معين (ت:233هـ) وعلي بن المديني (ت:234 هـ) وأبو خَيْثَمة زُهير بن حرب (ت:234هـ) وأبو عبد الله أحمد بن حنبل (ت:241هـ) وعبد الله بن عبد الرحمن الدارمي (ت:255هـ) ومُحَمَّد بن إسماعيل الجعفي البخاري(ت:256هـ) ومُحَمَّد بن يحيى الذهلي النيسابوري(ت:258هـ) وأبو زرعة عبيد الله بن عبد الكريم بن يزيد الرازي (ت:264هـ) ومسلم بن الحجاج النيسابوري(ت:279هـ)، وأبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني (ت:275هـ) وعلي بن الجنيد الرازي (ت:291 هـ) وغيرهم خلق كثير من جهابذة الإسلام في ذلك القرن.

ثم تلت هذه الطبقة طبقات وطبقات من الأئمة النقَّاد الذين اعتمدت أقوالهم في الرِّجَال وهم كُثر، وقد شكَّلوا حصنًا منيعًا في الحفاظ على السنَّة المطهَّرة، وجعلوا كيد الكذابين والوضاعين والمحرفين والغالين والمبطلين في نحورهم.

ولقد كان لعلماء المغرب الإسلامي والأندلس مساهمة كبيرة في نقد الرجال، ولقد تميز علماء هذا الإقليم بمنهج خاص في الجرح والتعديل ميزهم عن جمهور علماء المشرق الإسلامي؛ وسنحاول في المباحث القادمة الكشف عن خصائص المدرسة المغاربية عموما والأندلسية خصوصا في نقد الرواة، وهذا لمعرفة البيئة العلمية التي أثرت في الإمام عبد الحق الإشبيلي حتى أضحى أحد أهم علماء هذه المدرسة.

المبحث الثاني: مراتب الجرح والتعديل عند علماء الأندلس

قبل التعرف عن مراتب وألفاظ الجرح والتعديل عند أشهر علماء الأندلس؛ الإمامان ابن عبد البر وابن حزم، تجدر الإشارة إلى ذكر هذه المراتب والألفاظ عند جمهور المحدثين، وذلك لمعرفة أوجه الاتفاق والاختلاف بين علماء الأندلس وجمهور المحدثين، ولنقف بعد ذلك على مدى تأثر الإمام عبد الحق الإشبيلي بعلماء بلده في هذا الباب.

إن الألفاظ التي استعملها أئمةُ النقد في تعديل الرواة وجرحهم تتفاوت تبعًا لتفاوت الرواة أنفسهم في الأوصاف المعتبرة لقبول الروايات أو ردها، كما أن التعبير عن المعنى الواحد لا يتقيد بلفظ واحد؛ بل إن أهل العلم اختلفوا في استعمال الألفاظ في حكمهم عن الرواة جرحا وتعديلا، ومن هنا صارت ألفاظُ التعديل والجرح مصنفةً في مجموعات على مراتب، كلُّ مرتبةٍ تَضُمُّ عددًا من الألفاظ التي يُعَبَّرُ بها عن معنى واحد أو متقارب، وتَتَدَرَّج تلك المراتبُ بحسب دلالاتها من أعلى درجات التعديل إلى أدنى درجات الجرح مرورًا بالمراتب الوسيطة.

ويعتبر الإمام ابن أبي حاتم صاحب السبق في ترتيب هذه المراتب وتهذيبها وبيان أحكامها[1]، ثم جاء ابن الصلاح فنوّه بصنيع ابنِ أبي حاتم وأشاد، وأورد كلامَه مضيفًا بعضَ التعليل والتوجيه، ومذيّلًا بألفاظ أخرى ترك ابن أبي حاتم ذكرها[2]. وجعل ابن الصلاح ذلك إحدى المسائل المتفرعة على "النوع الثالث والعشرين" من أنواع علوم الحديث، واسم ذلك النوع: "معرفة صفة من تقبل روايته ومن ترد روايته، وما يتعلّق بذلك من قدح وجرح وتوثيق وتعديل" حيث خصص المسألة الخامسة عشر من هذا الباب لذكر مراتب وألفاظ الجرح والتعديل، وسمى هذه المسألة: "بيان الألفاظ المستعملة بين أهل هذا الشأن في الجرح والتعديل".

(1) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج2/ ص 37.
(2) ينظر: ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، ص121، 124.

المطلب الأول: مراتب الجرح والتعديل عند جمهور المحدثين

لقد قسم الحافظ ابن حجر ألفاظ الجرح والتعديل إلى مراتب، وزاد مرتبتين في التعديل ومرتبتين في الجرح زيادة عن تقسيم ابن أبي حاتم وابن الصلاح؛ فجعل مراتب التعديل ستا ومراتب الجرح ستا، حتى صار تقسيم ابن حجر هو المعتمد عند أغلب أهل العلم، وفي ما يلي سنذكر هذه المراتب تبعا مع ذكر الألفاظ المتقاربة في الحكم في كل مرتبة.

الفرع الأول: مراتب التعديل

- **المرتبة الأولى: مرتبة الصحابة:** الصحابة كلهم عدول رضوان الله عليهم، يقبل حديثهم ويحتج به، وهذه المرتبة مما زاده الحافظ ابن حجر في تقسيمه، وصنيع الحافظ ابن حجر في إفراد رتبة الصحبة معقول، فإن توثيقهم إنما علم بالنصوص من الكتاب والسنة، وهي أعلى دلالة وأسمى شرفا ممن ثبتت عدالته بتعديل بشر [1].

- **المرتبة الثانية:** وهي أعلى المراتب في دلالة العلماء على التزكية، وهي ما جاء التعديل فيها بما يدل على المبالغة، أو عبر بأفعل التفضيل، كقولهم: "أوثق الناس" و "أثبت الناس" "وإليه المنتهى في التثبت". ويلحق به: "لا أعرف له نظيرا في الدنيا"، وقولهم: "لا أحد أثبت منه"، أو "من مثل فلان"، أو "فلان لا يسأل عنه". هذه الألفاظ وما شابهها تأخذ حكما واحدا، ويحتج بأهل هذه المرتبة، لكون ألفاظها تشعر بشريطة الضبط.

- **المرتبة الثالثة:** من كرر في حقه لفظ التوثيق، إما مع تباين اللفظين كقولهم: "ثبت حجة" أو "ثبت حافظ" أو "ثقة ثبت" أو "ثقة متقن" أو مع إعادة اللفظ الأول؛ كقولهم: "ثقة ثقة"، ونحوها، ويحتج بأهل هذه المرتبة أيضا، لكون ألفاظها تشعر بشريطة الضبط.

- **المرتبة الرابعة:** ما انفرد فيه بصيغة دالة على التوثيق، كثقة أو ثبت أو متقن أو كأنه مصحف أو حجة أو إمام أو عدل ضابط. ويحتج بكل راو وصف بأحد هذه الألفاظ أو ما شابهها من الألفاظ المشعرة بشريطة الضبط.

---

(1) ينظر: نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص 109.

- **المرتبة الخامسة:** من وصف بقولهم: ليس به بأس أو لا بأس به أو صدوق أو مأمون أو ما أعلم به بأسا أو محله الصدق، ولا يحتج بأحد من أهل هذه المرتبة؛ لكون ألفاظها لا تشعر بشريطة الضبط، بل يكتب حديثهم ويختبر.

- **المرتبة السادسة:** ما أشعر بالقرب من التجريح؛ وهي أدنى المراتب، كقولهم: ليس ببعيد من الصواب أو شيخ أو يروى حديثه أو يعتبر به أو شيخ وسط أو روي عنه أو صالح الحديث أو يكتب حديثه أو مقارب الحديث أو ما أقرب حديثه أو صويلح أو صدوق إن شاء الله أو أرجو أن لا بأس به أو جيد الحديث أو حسن الحديث أو وسط أو مقبول أو صدوق تغير بأخرة أو صدوق سيء الحفظ أو أو صدوق مبتدع أو صدوق يهم.

والحكم في الرواة من هذه المرتبة دون أهل المرتبة التي قبلها، وفي بعضهم من يكتب حديثه للاعتبار دون اختبار ضبطهم لوضوح أمرهم [1].

الفرع الثاني: مراتب الجرح

- **المرتبة الأولى:** وهي أسهل مراتب الجرح، قولهم: فيه مقال أو أدنى مقال أو ضعف أو ينكر مرة ويعرف أخرى أو ليس بذاك أو ليس بالقوي أو ليس بالمتين أو ليس بحجة أو ليس بعمدة أو ليس بالحافظ أو غيره أوثق منه أو فيه شيء أو فيه أو فيه ضعف أو لين الحديث أو سيئ الحفظ أو ضُعِفَ، أو للضعف ما هو أو تكلموا فيه أو سكتوا عنه أو مطعون فيه أو فيه نظر عند غير البخاري، فإنه يقول ذلك فيمن تركوا حديثه [2].

- **المرتبة الثانية:** وهي أسوأ من سابقتها، ومن ألفاظها: فلان لا يحتج به أو ضعفوه أو مضطرب الحديث أو له ما ينكر أو حديثه منكر أو له مناكير أو ضعيف أو منكر عند غير البخاري، أما البخاري فقد قال: "كل من قلت فيه منكر الحديث فلا تحل الرواية عنه" .

(1) ينظر: السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ص 121.

(2) ينظر: المرجع نفسه، ص128. و سيد عبد المجيد الغوري، المدخل إلى دراسة علوم الحديث، ص313-314.

وحكم الرواة من هاتين المرتبتين أن يعتبر بحديثه، أي يخرج حديثه للاعتبار[1]، لإشعار هذه الصيغ بصلاحية المتصف بها لذلك، وعدم منافاتها لها [2] .

- **المرتبة الثالثة:** وهي أسوأ من سابقتيها في الحكم، وألفاظها أشد في الجرح. كقولهم: فلان رد حديثه أو مردود الحديث أو ضعيف جدا أو ليس بثقة أو واه بمرة أو طرحوه أو مطروح الحديث أو مطروح أو ارم به أو لا يكتب حديثه أو لا تحل كتابة حديثه أو لا تحل الرواية عنه أو ليس بشيء أو لا يساوي شيئا أو لا يستشهد بحديثه أو لا شيء.

- **المرتبة الرابعة:** كقولهم: فلان يسرق الحديث، وفلان متهم بالكذب أو الوضع أو ساقط أو متروك أو ذاهب الحديث أو تركوه أو لا يعتبر به أو بحديثه أو ليس بالثقة أو غير ثقة، وكذا قولهم: مجمع على تركه أو هالك أو هو على يدي عدل.

- **المرتبة الخامسة:** ومن ألفاظها: دجال، كذاب ووضاع، وكذا: يضع، يكذب.

- **المرتبة السادسة:** ما يدل على المبالغة كأكذب الناس أو إليه المنتهى في الكذب أو هو ركن الكذب أو منبعه أو معدنه، ونحو ذلك [3]. وحكم هذه المراتب الأربع الأخيرة قال فيه السخاوي: "إنه لا يحتج بواحد من أهلها ولا يستشهد به، ولا يعتبر به" [4].

هذه باختصار مراتب وألفاظ الجرح والتعديل عند الحافظ ابن حجر، وقد أضحى هذا التقسيم مرجعا عند أغلب أهل الحديث، وفيما يلي سنتعرف على مراتب الجرح والتعديل عند علماء الأندلس، من خلال معرفتها عند أحد علمي المدرسة الأندلسية ابن حزم وابن عبد البر.

---

(1) **الاعتبار** هو: تتبع طرق الحديث الذي يظن أنه فرد من مختلف كتب السنة، لمعرفة هل له متابع أم لا، وقولهم أن رواة هذه المرتبة يصلح حديثهم للاعتبار معناه أن حديثهم يقبل في المتابعات والشواهد. (ينظر: ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص90، بتصرف)

(2) ينظر: السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ص 129.

(3) ينظر: نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص 112-113، بتصرف.

(4) ينظر: السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ص 130.

المطلب الثاني: مراتب الجرح والتعديل عند الامام ابن حزم

لقد استخدم الإمام ابن حزم مجموعة من ألفاظ الجرح والتعديل، منها ما كثر تداوله بين علماء الجرح والتعديل، ومنها ما قل استعماله، ولم ينص –رحمه الله– على تقسيم معين لمراتب الجرح والتعديل، ولقد قسم أستاذنا الفاضل الدكتور مصطفى حميداتو الألفاظ التي استعملها ابن حزم في الجرح والتعديل إلى مراتب [1].

الفرع الأول: مراتب التعديل وألفاظه عند الامام ابن حزم

تختلف ألفاظ الإمام ابن حزم في تعديل الرواة وتوثيقهم؛ فقد يذكر أحيانا جملة من ألفاظ التوثيق في راو واحد لبيان أن هذا الراوي متمكن من العدالة، وكان يقتصر أحيانا على كلمة واحدة في تعديله لبعض الرواة، وفي ما يلي ذكر ألفاظ التعديل التي ذكرها مقسمة إلى أربعة مراتب وفق تقسيم الدكتور مصطفى حميداتو.

- **المرتبة الأولى: مرتبة الصحابة:** وهي أعلى مراتب التزكية والتعديل عنده، ولقد استخدم رحمه الله عدة ألفاظ للتنصيص عن الصحبة. ومنها قوله:

- **له صحبة؛** أطلق هذا الحكم في مواضع كثيرة من كتبه، منها قوله: "وقد وجدنا لعمرو بن سلمة هذا: صحبة" [2]، وقوله: "عبد الله بن يزيد هذا له صحبة" [3].
- **لها صحبة؛** ورد هذا في عدة مواضع، منها قوله: "أم كلثوم بنت عقبة، من المهاجرات الفواضل لها صحبة" [4].

(1) ينظر: مصطفى حميداتو، مدرسة الحديث في الأندلس، ج2/ ص746.
(2) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج3/ ص135.
(3) المصدر نفسه، ج5/ ص370.
(4) المصدر نفسه، ج10/ ص11.

- **له صحبة ورواية؛** أطلق هذا الحكم على كثير من أصحاب رسول الله ﷺ، وذلك في كتابه: "جمهرة أنساب العرب" ومنها قوله: "عبد الرحمن بن سمرة، له صحبة ورواية عن النبي ﷺ" [1]، وقوله: "قدامة ابن عبد الله بن عمار بن معاوية، له صحبة ورواية" [2].
- **مشهورة من صواحب رسول الله؛** ذكر الإمام ابن حزم هذا الحكم مرة واحدة في كتاب "جمهرة أنساب العرب"، وذلك في قوله: " وبسرة[3] مشهورة من صواحب رسول الله صلى الله عليه وسلم المبايعات المهاجرات [4].

- **المرتبة الثانية:** وهي طبقة من كرر في حقه لفظ التوثيق، بلفظين متشابهين أو ألفاظ مختلفة، وهي طبقة الحفاظ المتقنين، ومن ألفاظها:

- **الثقة المأمون المشهور؛** قالها في أبي مُحَمَّد بن أبي مليكة [5].
- **إمام ثقة مشهور،** قالها في حق إسماعيل بن إسحاق القاضي [6].
- **في غاية الثقة والجلالة؛** قالها في حق معمر وشعيب بن أبي حمزة [7] .
- **ثقة مأمون،** قالها في حق أبو قدامة عبيد الله بن سعيد السرخسي [8].
- **ثقة الثقات؛** قالها في خيرة أم الحسن البصري [9].

---

(1) ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، ص74.
(2) المصدر نفسه، ص288.
(3) بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد بن عبد العزى بنت أخي ورقة بن نوفل وأبوها ابن عم خديجة أم المؤمنين.
(4) ابن حزم، جمهرة أنساب العرب، ص221. وقد أشار الدكتور مصطفى حميداتو إلى هذا في كتابه مدرسة الحديث في الأندلس، ج2/ ص746.
(5) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج10/ ص194.
(6) المصدر نفسه، ج4/ ص113.
(7)المصدر نفسه، ج12/ ص359.
(8) المصدر نفسه، ج6/ ص211.
(9) المصدر نفسه، ج3/ ص136.

- **ثقة حافظ**، قالها في حماد بن يزيد والليث بن سعد [1].
- **إمام ثقة**، قالها في يحي بن سعيد [2] .
- **ثقة مشهور**، أطلق هذا الحكم في حق عدة رواة منهم؛ شريح بن النعمان، موسى بن إسماعيل التبوذكي وأبو كامل المظفر بن مدرك [3].
- **ثقة معروف**، قالها في عمرو بن عاصم الأنصاري [4].
- ويأخذ حكم هذه الألفاظ قوله: **"لا يسأل عنه"** وهذا اللفظ مشعر بتمام ضبط الراوي وأنه في أعلى درجات الوثاقة، وقد أطلقه في حق يزيد بن زريع التميمي [5].

- **المرتبة الثالثة:** وهي مرتبة من أفرد بصفة دالة عن التوثيق أو ما أشبه ذلك؛ ومن أكثر الألفاظ التي استعملها قوله **"ثقة"** قالها في حق كثير من الرواة، منهم: علي بن عبد الله البارقي الأزدي [6]، عبد ربه السعدي أبو نعامة، وأبو نضرة المنذر بن مالك العبدي [7] . ومن الألفاظ الألفاظ التي تأخذ حكم هذه المرتبة قوله **"إمام"** قالها في حق أبي الحسن الكسائي [8].

- **المرتبة الرابعة:** وهي مرتبة من قصر عن المراتب السابقة، وألفاظه هاته المرتبة مشعرة بخفة الضبط، ومن ألفاظها قوله:

---

(1) المصدر نفسه، ج10/ ص302.
(2) المصدر السابق، ج11/ ص251.
(3) المصدر نفسه، ج4/ ص113.
(4) المصدر نفسه، ج7/ ص430.
(5) المصدر نفسه، ج11/ ص19.
(6) المصدر نفسه، ج1/ ص96.
(7) المصدر نفسه، ج1/ ص106.
(8) المصدر نفسه، ج4/ ص25..

- **لا بأس به؛** قالها في حق أبي المعلى يحي بن ميمون العطار [1]، وفي نهار العبدي [2]، وفي عبد ربه بن سعيد [3].
- **وُثِق وتُكلم فيه؛** قالها في حق بشير بن ثابت [4].

هذه الألفاظ التي استعملها الإمام ابن حزم في توثيق الرواة مقسمة إلى مراتب حسب درجة الوثاقة، ولم ينص الإمام ابن حزم على هذا التقسيم ولا يعتبره في الترجيح بين الأخبار والروايات، وكما أشارنا في أول المطلب فإن هذا التقسيم قد ذكره الدكتور مصطفى حميداتو بعد تتبع صنيع الإمام ابن حزم في كتابيه المحلى والإحكام.

وبمقارنة أقوال الإمام ابن حزم في تعديل الرواة بأقوال غيره من أهل العلم فإنه موافق غالبا لتعديلهم، وقد تختلف ألفاظه في الحكم عن الراوي دون تغير الحكم، وهو بذلك من المعتدلين في توثيق الرواة [5].

(1) المصدر نفسه، ج8/ ص323.
(2) المصدر نفسه، ج10/ ص162.
(3) المصدر نفسه، ج11/ ص251.
(4) المصدر السابق، ج2/ ص214.
(5) ينظر: مصطفى حميداتو، مدرسة الحديث في الأندلس، ج2/ ص750.

الفرع الثاني: مراتب الجرح وألفاظه عند الامام ابن حزم

لقد استعمل الإمام ابن حزم عديد الألفاظ في حكمه على الرواة بالضعف، وتختلف أحكام هذه الألفاظ باختلاف دلالاتها، ويمكن تقسيمها إلى خمس مراتب بعضها أشد من بعض [1]، وهي كالآتي:

- **المرتبة الأولى:** وهي أخف مراتب التجريح عنده، وعباراتها تدل على التوهين الخفيف للراوي ولمزه، وهذه المرتبة قريبة جدا من المرتبة الأخيرة من مراتب التعديل، ومن ألفاظها:

- **تكلم فيه؛** قالها في قيس بن الربيع [2].
- **سيء الحفظ؛** قالها في مُحَمَّد بن أبي ليلى [3].
- **غير مشهور العدالة؛** قالها في بهز بن حكيم القشيري [4].
- **لين الحديث؛** قالها في عبد الصمد بن حبيب [5].
- **ليس بالقوي؛** قالها في كثير من الرواة، ومنها قوله في يونس بن أبي إسحاق [6].
- **يقبل التلقين؛** قالها في حق سماك بن حرب وكررها ثمانية عشر مرة في كتابه المحلى.

- **المرتبة الثانية:** وعباراتها أشد من المرتبة الأولى في الدلالة على الجرح، ومن ألفاظها:

- **ضعيف؛** أطلق هذا اللفظ على كثير من الرواة دلالة على تجريحهم، ومنها قوله في: إبراهيم بن مهاجر [7].

---

(1) ينظر: المرجع نفسه، الصفحة نفسها.
(2) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج8/ ص322.
(3) المصدر نفسه، ج8/ ص188.
(4) المصدر السابق، ج4/ ص162.
(5) المصدر نفسه، ج4/ ص394.
(6) المصدر نفسه، ج1/ ص176.
(7) المصدر نفسه، ج1/ ص116.

- **ليس بشيء**؛ قالها في حق الأحوص بن حكيم [1].
- **متفق على ضعفه**؛ قالها في حق يحيى بن يمان، وعبد العزيز بن أبان [2].
- **في غاية الضعف**؛ قالها في كثير من الرواة منهم؛ عبد الرحمن بن إسحاق، وعبد الله بن نافع[3].
- **لا يحتج بحديثه**؛ قالها في مُحَمَّد بن ثابت العبدي [4].

- **المرتبة الثالثة**: وحكمها أشد من حكم سابقتيها، وألفاظها أكثر دلالة على الجرح، وهذه الطبقة هي طبقة الرواة المتروكين، ومن ألفاظها:

- **متروك الحديث**؛ قالها في كثير من الرواة، منهم: الزبير بن سعيد [5].
- **متروك**؛ قالها في كثير من الرواة منهم: هارون بن عنترة والحارث بن أبي أسامة [6].
- **ساقط**؛ قالها في حق جميل بن زيد [7].
- **ساقط لا تحل الرواية عنه**؛ أطلقها في كثير من الرواة منهم: عطاف بن خالد [8].
- **ساقط مطروح**؛ قالها في حق الحسن بن عمارة [9].
- **هالك**؛ قالها في جملة من الرواة منهم: الحسن بن عمارة [10].

---

(1) المصدر نفسه، ج6/ ص88.
(2) المصدر نفسه، ج6/ ص183.
(3) المصدر نفسه، ج4/ ص27.
(4) المصدر نفسه، ج1/ ص370.
(5) المصدر السابق، ج9/ ص446.
(6)المصدر نفسه، ج2/ ص386.
(7) المصدر نفسه، ج9/ ص79.
(8) المصدر نفسه، ج3/ ص43.
(9) المصدر نفسه، ج4/ ص166.
(10) المصدر نفسه، ج1/ ص358.

- **هالك متروك؛** قالها في العلاء بن بدر [1].

- **المرتبة الرابعة:** وهي طبقة المتهمين بالكذب، وحكمها أشد من حكم سابقاتها، ومن ألفاظها:

- **مذكور بالكذب؛** قالها في كثير من الرواة، منهم: أبي بكر بن أبي مريم [2].
- **مذكور بالكذب ووضع الحديث؛** قالها في حق يزيد بن عياض بن جعدبة [3].
- **ساقط مذكور بالكذب؛** قالها في مُحَمَّد بن عمر الواقدي [4].
- **مغموز بالكذب؛** قالها في مقاتل بن سليمان [5].
- **مرغوب عنه متروك مذكور بالكذب؛** قالها في يوسف بن خالد السمتي [6].

- **المرتبة الخامسة:** وهي طبقة الكذّابين، وهي آخر مراتب التجريح عند الامام ابن حزم، وأشدها حكما، ومن ألفاظها:

- **كذّاب؛** أطلقها على كثير من الرواة ردا لرواياتهم، ومنهم: إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحيى وأبي جابر البياضي [7].
- **مشهور بالكذب؛** قالها في جابر الجعفي [8].
- **يضع الحديث؛** قالها في حق أبي بكر بن أبي أويس [9].

---

(1) المصدر نفسه، ج8/ ص401.
(2) المصدر نفسه، ج1/ ص218.
(3) المصدر نفسه، ج9/ ص207.
(4) المصدر نفسه، ج12/ ص11.
(5) المصدر نفسه، ج1/ ص282.
(6) المصدر نفسه، ج10/ ص148.
(7) المصدر السابق، ج3/ ص133.
(8) المصدر نفسه، ج7/ ص117.
(9) المصدر نفسه، ج11/ ص307.

- **ملاحظة:** هناك مرتبة اخرى من مراتب الجرح لم يذكرها الدكتور حميداتو، وهي مرتبة المجهولين؛ فلقد نص ابن حزم على جهالة كثير من الرواة، والحكم على الراوي بالجهالة هو جرح له ورد لروايته، ومن الرواة الذين حكم عليهم بالجهالة: الحارث بن عمرو [1].

بهذا العرض المختصر نكون قد وقفنا على أبرز ألفاظ وعبارات الجرح والتعديل التي ذكرها الإمام ابن حزم في حكمه على الرواة جرحا وتعديلا، مقسمة إلى مراتب حسب ما ذهب إليه الدكتور حميداتو في كتابه مدرسة الحديث في الأندلس. ولقد ذكرت ألفاظا أخرى في التعديل والتجريح ذكرها الإمام ابن حزم ولم يذكرها الدكتور حميداتو، ولقد مثلت لكل لفظ من الألفاظ بذكر أحد الرواة الذين أطلق عليهم ابن حزم ذلك اللفظ.

وبمقارنة الألفاظ التي استعملها الإمام ابن حزم في الجرح والتعديل بالألفاظ التي استقر عليها جمهور المحدثين تبعا للحافظ ابن حجر؛ يظهر أن الإمام ابن حزم موافق غالبا لجمهور المحدثين في العبارات والألفاظ التي استعملها، أما في ما يخص المراتب فإنه لم ينص على مراتب هذه الألفاظ.

(1) المصدر نفسه، ج1/ ص82.

المطلب الثالث: مراتب الجرح والتعديل عند الامام ابن عبد البر

يعتبر الإمام أبو عمرو بن عبد البر من كبار نقاد المغرب الإسلامي، ولاقت أحكامه النقدية في الحكم على الرواة والمرويات قبولا عند أهل العلم، ولقد استعمل الحافظ ابن عبد البر عدة مصطلحات وألفاظ في حكمه على الرجال جرحا وتعديلا، وافق في كثير منها جمهور أهل العلم وخالفهم في بعضها.

ولقد جمع الدكتور مُحَمَّد عبد رب النبي هذه المصطلحات وقسمها إلى مرتبتين؛ مرتبة الاحتجاج والاختبار ومرتبة الاعتبار والترك، وفي كل مرتبة من المرتبتين ذكر فيها الألفاظ بالترتيب [1]. وقسمها الدكتور مصطفى حميداتو إلى خمس مراتب في التعديل – الاحتجاج والاختبار – وخمس مراتب في الجرح – الاعتبار والترك – [2].

الفرع الأول: ألفاظ التعديل – الاحتجاج والاختبار – عند ابن عبد البر

لم يذكر الحافظ ابن عبد البر مراتب تعديل الرواة، وبسبر آرائه وأقواله في حكمه على الرواة بالتعديل فيظهر أنه سلك مسلك الأئمة المحدثين في ذكر الفاظ التعديل، فوافق الجمهور في أغلب أحكامه، وقد يخالفهم أحيانا وتختلف ألفاظه عن ألفاظهم في أحكامه.

والعبرة في ذلك بالمعاني لا بالألفاظ؛ فقد تتداخل المراتب بعضها ببعض، كتداخل أدنى درجات التعديل مع أخف درجات الجرح.

ويمكن تقسيم ألفاظ التعديل عند ابن عبد البر إلى خمس مراتب، كما قسمها أستاذنا الدكتور مصطفى حميداتو في كتابه مدرسة الحديث في الأندلس، وتفصيلها كالآتي:

المرتبة الأولى: أعلى مراتب التعديل

وهي أعلى مراتب التزكية عند ابن عبد البر؛ حيث يكون التعديل فيها بصيغة المبالغة، أو يعبر فيها بأفعل التفضيل، ومن ألفاظ هذه المرتبة عند البر نجد:

- **موضعه من الحفظ والاتقان موضعه؛** قالها في حق سفيان الثوري [3].

---

(1) ينظر: مُحَمَّد عبد رب النبي، منهج ابن عبد البر في الجرح والتعديل، ص243.

(2) ينظر: مصطفى حميداتو، مدرسة الحديث في الأندلس، ج2/ ص756.

(3) ابن عبد البر، التمهيد، ج4/ ص131.

- **موضعه من الحفظ والاتقان والتثبت؛** قالها في مالك بن أنس [1].
- **مقدم في الحفظ والإتقان والرواية والاتساع؛** قالها في مُحَمَّد بن شهاب الزهري [2].
- **لا نظير له في الحفظ والاتقان؛** قالها في عدد من الأئمة الحفاظ ومنهم: ابن شهاب ومُحَمَّد بن المنكدر وعمرو بن دينار [3].

هذه أبرز الألفاظ والعبارات التي استعملها ابن عبد البر في حكمه على رواة هذه المرتبة.

المرتبة الثانية: من كرر فيه لفظ التوثيق

إن تكرار لفظ التوثيق في الراوي دلالة واضحة على توافر أكثر من قرينة لعدالة الراوي، فتكرار لفظ التوثيق يوحي بأن هذا الراوي ليس عدلا فحسب؛ وإنما هو إمام من أئمة الصنعة الذين يقصدهم المشتغلون بهذا الفن.

والحافظ ابن عبد البر استعمل هذه الصيغة في حكمه على عدد من الأئمة، كرر فيها لفظ التوثيق بألفاظ متعددة، ومنها:

- **ثقة حافظ؛** ذكر هذا اللفظ في حق عبيد الله بن عمر [4].
- **إمام في الحديث ثقة جليل؛** ذكر هذا اللفظ في حق عبد الله بن إدريس الأودي الكوفي[5].
- **ثقة جليل عالم؛** قالها في سليمان بن يسار وعراك بن مالك [6].
- **ثقة جليل؛** ذكرها في أرقم بن شرحبيل [7].
- **ثقة مرضي حجة فيما نقل؛** قالها في طلحة بن عبد الملك الأيلي [8].

---

(1) المصدر نفسه، ج15/ ص299.
(2) المصدر نفسه، ج6/ ص101.
(3) المصدر نفسه، ج12/ ص252.
(4) المصدر نفسه، ج16/ ص54.
(5) المصدر نفسه، ج9/ ص62.
(6) ابن عبد البر، المصدر السابق، ج17/ ص124.
(7) المصدر نفسه، ج22/ ص322.
(8) المصدر نفسه، ج6/ ص90.

- **بحر ثقة حجة؛** وهذا العبارة ذكرها في حكمه على عبد الله بن المبارك [1].
- **ثقة حجة؛** ويعتبر هذا اللفظ أكثر ألفاظ هذه المرتبة تكرارا عند ابن عبد البر، فلقد ذكره في حكمه على عدد من الأئمة منهم: عبيدة بن سفيان الحضرمي [2]، وإسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة الأنصاري [3]، مُحَمَّد بن عبد الرحمان أبو الأسود [4] وغيرهم.
- **ثقة مأمونا عاقلا حكيما ورعا فاضلا؛** قالها في حق جعفر بن مُحَمَّد بن علي بن حسين ابن علي ابن أبي طالب ﷺ المعروف بالصادق [5].

المرتبة الثالثة: مرتبة الثقات

وهو من ذكرهم بلفظ واحد دال على التوثيق، كقوله ثقة أو ثبت أو حجة، أو يصفه بوصف يفهم منه توثيقه، ويعتبر لفظ "ثقة" أكثر الفاظ التعديل استعمالا عند ابن عبد البر؛ فلقد ذكر هذا اللفظ مائة وخمسة وأربعين مرة في حكمه على الرواة في كتابه التمهيد، وافق في أغلب أحكامه ما ذهب إليه جمهور النقاد في أحكامهم على هؤلاء الرواة الذين ذكرهم، وما خالف فيه ابن عبد البر النقاد في توثيقه لبعض الرواة إنما كان توثيقه لهم عاما وضمن سياق جماعي، فإذا وثق راوي وهو ضعيف عند باقي النقاد فإنما توثيقه له كان في معرض العموم كقوله وهذا إسناده رجاله ثقات، فمهوم الثقة عند ابن عبد البر مفهوم واسع يشمل عددا من الرواة الذين قال فيهم ابن حجر وغيره صدوق أو سيء الحفظ ونحوها، وتوثيقه لهم إنما لأجل ذلك الحديث [6].

وألفاظه في توثيق الرواة التي استعملها في التمهيد كثيرة، وافق في أغلبها ألفاظ الأئمة النقاد، ومنها:

---

(1) المصدر نفسه، ج17/ ص144.
(2) المصدر نفسه، ج1/ ص139.
(3) المصدر نفسه، ج1/ ص197.
(4) المصدر نفسه، ج13/ ص89.
(5) المصدر نفسه، ج2/ ص66.
(6) ينظر: مُحَمَّد عبد رب النبي، منهج ابن عبد البر في الجرح والتعديل، ص244-249، بتصرف.

- **ثقة:** وهو أكثر ألفاظ التوثيق تكرارا عند ابن عبد البر، وقد يذكر هذا التوثيق اجتهادا منه أو نقلا عن أحد النقاد، والرواة الذين قال فيهم ابن عبد البر "ثقة" أو نحوها كثيرون في كتابه التمهيد، ومنهم: عبيدة بن سفيان الحضرمي [1]، عبد الرحمن بن أبي عمار؛ نقل توثيقه عن ابن المديني [2]، حميد بن قيس [3]، وغيرهم كثير ممن يضيق المقام بذكرهم جميعا.
- **إمام:** وهذا اللفظ عند المحدثين من أعلى مراتب التوثيق، وهو في مرتبة الثقة، وقد ذكره ابن عبد البر في حق كثير من الأئمة منهم: الإمام مالك بن أنس [4]، وأبو جعفر الطحاوي [5]، ومُحَمَّد بن شهاب الزهري [6].

المرتبة الرابعة: مرتبة الصدوق ونحوه

ورواة هذه المرتبة ممن وصفهم بلفظ صدوق أو لا بأس به ونحوها من الألفاظ المقاربة لهذا المعنى، ومن ألفاظها عند ابن عبد البر في كتابه التمهيد نجد:

- **صدوق:** قالها في حكمه عن ثور بن زيد الديلي[7]،عبد العزيز بن مُحَمَّد الدراوردي[8]، ونقل في بعض المواضع كلاما للنقاد بحكمهم على الرواة بلفظ "صدوق"؛ فنقل كلام عبد الرحمن ابن مهدي في حكمه على مُحَمَّد بن الوليد [9]، وذكر كلام أبو زرعة الرازي في على أبي سعيد البقال[10]، ونقل قول أبو يحي الساجي في مهاجر بن مخلد[11]، وفي كلامهم كان الحكم على الراوي بقولهم صدوق.

---

(1) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد، ج1/ ص139.
(2) المصدر نفسه، ج1/ ص153.
(3) المصدر نفسه، ج2/ ص232.
(4) المصدر نفسه، ج1/ ص64.
(5) المصدر نفسه، ج1/ ص256.
(6) المصدر نفسه، ج6/ ص101.
(7) المصدر نفسه، ج2/ ص1.
(8) المصدر نفسه، ج5/ ص24.
(9) ابن عبد البر، الاستذكار، ج8/ ص358.
(10) المصدر نفسه، ج3/ ص243.
(11) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد، ج11/ ص155.

- **لا بأس به:** ذكر هذا اللفظ في حكمه عن عمارة بن غزية [1].
- **ليس به بأس:** قال هذا اللفظ في حكمه عن عبد الله بن فروخ [2].
- **ثقة لا بأس به:** قالها في حق حكيم بن عباد بن حنيف [3]، وسعيد بن خالد الخزاعي [4].
- **صدوق لا بأس به:** ذكر ابن عبد البر هذا اللفظ أثناء حكمه على حكيم بن سيف [5].

المرتبة الخامسة: أدنى مراتب التعديل

وتدل ألفاظ هذه المرتبة على خفة ضبط الراوي، وهي أقرب للجرح من التعديل، ورواة هذه المرتبة مع توفر العدالة الدينية فيهم إلا أن شرط الضبط فيهم لا يتوفر، لذلك كان حكم النقاد –ومنهم ابن عبد البر– على رواة هذه المرتبة بألفاظ ظاهرها التعديل وفي ثناياها لمز خفيف قريب من الجرح.

والإمام ابن عبد البر ذكر عدة ألفاظ في حكمه على رواة هذه المرتبة، ومنها:

- **صالح الحديث:** ذكر ابن عبد البر هذا اللفظ في حكمه عن شريك بن عبد الله الليثي[6]، كما كما ذكره في استشهاده بأحكام الأئمة النقاد في حكمهم عن الرواة، فنقل كلام ابن معين في يعقوب القمي [7]، وذكر قول الإمام أحمد في ثور بن زيد الديلي [8]، وفي كلامهما حكم عن الراوي بقولهم "صالح الحديث".
- **صالح الحديث ليس به بأس:** ذكر ابن عبد البر هذا اللفظ في حق عبد الرحمن بن حرملة بن عمرو الأسلمي [9].

---

(1) المصدر نفسه، ج4/ ص95.
(2) المصدر نفسه، ج5/ ص122.
(3) المصدر نفسه، ج23/ ص353.
(4) المصدر نفسه، ج5/ ص290.
(5) المصدر نفسه، ج6/ ص27.
(6) المصدر نفسه، ج22/ ص61.
(7) المصدر نفسه، ج2/ ص301.
(8) المصدر نفسه، ج2/ ص1.
(9) المصدر نفسه، ج20/ ص5.

- **رجل صالح**: ذكره في حكمه على بعض الرواة ومنهم: صفوان بن أبي الصهباء وبكير ابن عتيق [1].

- **ليس بالمشهور بحمل العلم**: أطلق ابن عبد البر هذا اللفظ في إحدى عشر موضعا في كتابه التمهيد، وأغلب الرواة الذين وصفهم ابن عبد البر بهذا الوصف وثقهم ابن حجر، وهذه العبارة التي أطلقها ابن عبد البر يفهم منها عدم الأخذ بخبر من قيلت فيه هذه العبارة بعينه إذا كان منفردا بالحديث، ويحتمل قبول روايته إذا جاءت من طرق أخرى [2].

وممن ذكر فيه هذا العبارة نجد: عبد الملك بن بديل [3]، وعبد الملك بن جابر [4]، وغيرهم.

باختصار هذه هي مراتب التعديل وأشهر ألفاظه عند ابن عبد البر، والملاحظ أن ابن عبد البر موافق لمنهجه لمنهج الأئمة النقاد، وألفاظه المستعملة في حكمه على الرواة مقاربة لألفاظ الأئمة النقاد.

أما عن حكم الاحتجاج برواة هذه المراتب؛ فإن عبد البر يرى تبعا لأئمة النقد الاحتجاج برواة المراتب الثلاثة الأولى مع الاختلاف في ترتيب روايتهم، كما يرى عدم الاحتجاج برواية أهل المرتبتين الرابعة والخامسة استقلالا، وإنما يكتب حديثهم ويختبر.

(1) المصدر نفسه، ج6/ ص47.

(2) ينظر: مُحَمَّد عبد رب النبي، منهج ابن عبد البر في الجرح والتعديل، ص316، بتصرف.

(3) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد، ج19/ ص5.

(4) المصدر نفسه، ج17/ ص224.

الفرع الثاني: مراتب وألفاظ الجرح عند ابن عبد البر

يمكن تقسيم ألفاظ التجريح عند ابن البر إلى خمسة مراتب، سنذكرها في ما يلي من الأخف إلى الأشد، مع ذكر أمثلة لرواة ذكر في حقهم ذلك اللفظ.

المرتبة الأولى: أخف مراتب الجرح

وألفاظ هذه المرتبة قريبة من ألفاظ المرتبة الأخيرة من مراتب التعديل، وحكمها مقارب لحكم التي قبلها، فرواة هذه المرتبة لا يحتج بحديثهم وإنما يكتب اعتبارا. ومن ألفاظها:

- **ليس بحجة:** وهذا اللفظ يدل على جرح الراوي ولمزه، وهو من أخف ألفاظ التجريح، ولقد ذكره ابن عبد البر في أكثر من موضع في كتابه التمهيد، فذكره في حق داود بن عامر[1]، والحجاج بن أرطأة [2]. وقد يذكر هذا اللفظ نقلا من حكم أحد الأئمة على الراوي، فذكر قول يحي بن معين في عمرو بن أبي عمرو [3].
- **كثير الخطأ:** قال هذا اللفظ في حق حبيب كاتب مالك [4].
- **كثير الخطأ ليس بحجة:** استخدم ابن عبد البر هذا اللفظ في حكمه عن الضحاك بن عثمان.
- **كثير الخطأ جدا:** قالها في حكمه عن أبي علقمة الفروي [5].
- **سيء الحفظ كثير الخطأ:** ذكر هذا اللفظ أثناء حكمه عن عاصم بن أبي النجود [6].
- **لم يكن بالحافظ:** قالها في حق إبراهيم بن عبد الله بن حنيين [7].

وكثرة الخطأ وسوء الحفظ سبب لجرح الراوي وعدم الاحتجاج به، فرواة هذه المرتبة مع توفر عدالتهم الدينية إلا أن ضبطهم وحفظهم سيء؛ لأجل ذلك لا يحتج بروايتهم ولا يقبل حديثهم، وإنما يكتب للاعتبار.

---

(1) ابن عبد البر، المصدر السابق، ج12/ ص252.
(2) المصدر نفسه، ج17/ ص177.
(3) المصدر نفسه، ج20/ ص175.
(4) المصدر نفسه، ج17/ ص123.
(5) المصدر نفسه، ج24 ص172.
(6) المصدر نفسه، ج1/ ص353.
(7) المصدر نفسه، ج4/ ص262.

المرتبة الثانية: مرتبة الضعيف ونحوه

وهذه المرتبة أدنى في الحكم من سابقتها وأشد في الدلالة عن الجرح منها، ورواة هذه المرتبة يعتبر بحديثهم وهم أدنى من رواة المرتبة السابقة.

وألفاظ هذه المرتبة تدور على تضعيف الراوي بتراكيب مختلفة، يفهم منها تضعيف الراوي وعدم الاحتجاج به، ومن ألفاظها عند ابن عبد البر نجد:

- **ضعيف:** وهذا اللفظ هو أكثر ألفاظ التجريح استعمالا عند النقاد، وكثر استعماله عند ابن عبد البر، فذكره في أكثر من موضع، ومن الرواة الذين أطلق عليهم هذا اللفظ نجد: أبان ابن صالح [1]، وعبد الرحمن بن إسحاق [2]، وغيرهم.
- **ضعيف لا يحتج به:** ذكر هذا اللفظ في حكمه عن إبراهيم بن أبي حبيبة [3]، وصالح بن مُحَمَّد ابن زائدة [4].
- **ضعيف الحديث لا حجة في نقله:** قاله في حق أبي عمر المثنى بن الصباح [5].
- **لا يحتج بحديثه:** قالها في أبي سفيان طلحة بن نافع [6].
- **لا تقوم به الحجة:** ذكر ابن عبد البر هذا اللفظ في حكمه عن نعيم بن ربيعة [7].

(1) ابن عبد البر، المصدر السابق، ج1/ ص312.
(2) المصدر نفسه، ج2/ ص46.
(3) المصدر نفسه، ج1/ ص393.
(4) المصدر نفسه، ج2/ ص22.
(5) المصدر نفسه، ج2/ ص303.
(6) المصدر نفسه، ج24/ ص229.
(7) المصدر نفسه، ج3/ / ص3.

المرتبة الثالثة: مرتبة المناكير

وهذه المرتبة أسوء في الحكم من سابقتيها، وأشد في الجرح منهما، وألفاظها دالة على الضعف الشديد في الراوي، ومن ألفاظها عند ابن عبد البر نجد:

- **منكر الحديث:** قالها في عبد الله بن الحارث [1].
- **ضعيف منكر الحديث:** ذكر هذا اللفظ في حكمه عن عبد الله بن مُحَمَّد بن ربيعة القدامي[2].
- **ضعيف في حديثه مناكير:** قال هذا اللفظ في حق مُحَمَّد بن الزبير الحنظلي [3].
- **مجتمع على ضعفه:** ذكر ابن عبد البر هذا اللفظ في أكثر من موضع في كتابه التمهيد، ومن الرواة الذين حكم عليهم بهذا اللفظ نجد: عبد الكريم بن أبي الخارق [4]، والحسن بن عمارة[5]، عمارة[5]، وكثير بن عبد الله بن عمرو بن عوف [6].
- **ضعيف جدا:** قال هذا اللفظ في حكمه عن عبد الجبار بن عمر [7]، وأيوب بن عتبة [8].

(1) ابن عبد البر، المصدر السابق، ج7/ ص37.
(2) المصدر نفسه، ج17/ ص435.
(3) المصدر نفسه، ج6/ ص96.
(4) المصدر نفسه، ج1/ ص60.
(5) المصدر نفسه، ج2/ ص274.
(6) المصدر نفسه، ج3/ ص237.
(7) المصدر نفسه، ج9/ ص36.
(8) المصدر نفسه، ج24/ ص249.

المرتبة الرابعة: مرتبة المتروكين ونحوهم

وهذه المرتبة أشد في الحكم من سابقاتها؛ لأن الجرح فيها بسبب العدالة، فأهل هذه المرتبة متهمون بالكذب، لذلك كان جرحهم أشد وروايتهم أضعف ممن سبقهم، والحافظ ابن عبد البر ذكر عدة ألفاظ في تجريح رواة هذه المرتبة، ومنها:

- **متروك الحديث**: وهذا اللفظ ذكره ابن عبد البر في أكثر من موضع في كتابه التمهيد، ومن الرواة الذين حكم عليهم بهذا القول نجد: سليمان بن أرقم [1]، وإبراهيم بن مُحَمَّد بن يحي المدني [2]، وحكيم بن جبير [3]، وغيرهم.
- **متروك**: قاله في حق أبي المهزم [4]، وإبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحي [5].
- **ضعيف متروك الحديث**: وذكر هذا اللفظ في حكمه عن عبد الكريم بن أبي المخارق [6]، وإسحاق بن بشر الكاهلي [7]، وغيرهم.

(1) ابن عبد البر، المصدر السابق، ج2/ ص64.
(2) المصدر نفسه، ج4/ ص20.
(3) المصدر نفسه، ج4/ ص102.
(4) المصدر نفسه، ج21/ ص114.
(5) المصدر نفسه، ج24/ ص377.
(6) المصدر نفسه، ج1/ ص161.
(7) المصدر نفسه، ج23/ ص144.

المرتبة الخامسة: مرتبة الكذّابين والوضّاعين

وهي أشد مراتب الجرح، لأن رواة هذه المرتبة كذّابون يضعون الحديث، لذلك كانت ألفاظها تحمل أشد معاني التجريح، كالوصف بالكذب والوضع، ومن ألفاظها عن الحافظ ابن عبد البر نجد:

- **وضّاع:** ذكر هذا اللفظ في حكمه عن عبد الملك بن زيد الطائي [1].
- **وضع حديثا:** قال هذا اللفظ في حق إسماعيل بن يحي ابن عبيد الله التيمي [2]،ومُحَمَّد ابن عبد الله بن عبد الرحمن بن بجير [3]، والحسين بن الحسن الخياط [4].

بهذا العرض المختصر نكون قد وقفنا على مراتب وألفاظ الجرح والتعديل عند الحافظ ابن عبد البر، والذي يعتبر أحد أبرز نقاد الأندلس والمغرب الإسلامي.

والملاحظ أن ابن عبد البر كان موافق في أغلب ألفاظه وأحكامه على الرواة لمذهب الأئمة النقاد، كما تميز بأحكامه الخاصة التي خالف فيها أئمة الجرح والتعديل في أحكامهم؛ فيضعف بعض الرواة بكثرة الخطأ ومنهم الثقات عند غيره، وقد يتغير حكمه عن الراوي الواحد من موضع إلى آخر.

وفي ختام هذا المبحث نكون قد تعرفنا على ألفاظ ومراتب الجرح والتعديل عند علماء الأندلس، من خلال التعرف عنها عند علمين من أعلام المدرسة الأندلسية –ابن حزم وابن عبد البر– وهذا لمعرفة مدى تأثر الإمام عبد الحق الإشبيلي بأعلام هذه المدرسة في هذا الباب.

وفي المبحث الموالي سنتعرف على منهج علماء الأندلس في جرح الرواة، ومقارنته بمنهج غيرهم من الأئمة.

---

(1) ابن عبد البر، المصدر السابق، ج17/ ص180.
(2) المصدر نفسه، ج1/ ص268.
(3) المصدر نفسه، ج5/ ص297.
(4) المصدر نفسه، ج17/ ص185.

المبحث الثالث: منهج علماء الأندلس في تجريح الرواة

المطلب الأول: أوجه جرح الرواة

يقول الإمام ابن الصلاح عليه رحمة الله: (أجمع مشاهير أئمة الحديث والفقه على: أنه يشترط فيمن يحتج بروايته: أن يكون عدلا، ضابطا لما يرويه)[1]، ومن هنا يتبين أن أي خلل في العدالة أو الضبط يؤدي إلى جرح الراوي، وأن أوجه الجرح قسمان: (1-جرح في العدالة، 2-جرح في الضبط)، فكان لزاما أن نتكلم أولا على قوادح العدالة والضبط عند المحدثين عامة، ثم نقف على آراء محدثي الأندلس في ذلك خاصة لمعرفة منهجهم.

الفرع الأول: قوادح العدالة

حتى يكون الراوي عدلا يجب أن تتوفر فيه شروط (الإسلام، البلوغ، العقل، السلامة من الفسق، السلامة من خوارم المروءة)، وتخلف شرط منها يقدح في عدالته فالكافر ليس عدلا لأنه لا يتحرز من الكذب على رسول الله ﷺ (حال الأداء لا التحمل)، ولا من صغير ولا من غير عاقل كونه لا يحصل منه التمييز (حال الأداء لا التحمل)، ولا من فاسق ولا ممن خرمت مروءته.....هذه هي خوارم العدالة التي يجرح بها الراوي وترد بها روايته، ونصوص الأئمة في ذلك مستفيضة.

الفرع الثاني: قوادح الضبط

يقول الإمام الزركشي عليه رحمة الله متكلما عما يفقد الراوي ضبطه: (خرج عنه من ليس بضابط وهو من كثرت مخالفته لرواية الثقات المتقنين وخرج عنه أيضا من ليس بضابط ولكنه لم يبعد عن درجة الضابط فإنه إذا روى حديثا كان حسنا ولم يكن صحيحا لأن من شرط الصحيح أن يكون راويه ضابطا)[2]، نفهم منه أن خوارم الضبط عديدة منها: الاختلاط

(1) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، ص104.
(2) الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج1/ ص98.

والتغير، المخالفة والشذوذ الكثير في الرواية، كثرة الغلط والوهم، الغفلة... وغيرها مما ذكر متناثرا من كلام الأئمة عليهم رحمة الله.

الفرع الثالث: مقومات (أوجه) الجرح عند علماء الأندلس

بالمقارنة بين محدثي المدرسة الأندلسية وبين المحدثين عامة في اعتبار قوادح العدالة والضبط، نخلص إلى أن محدثي المدرسة الأندلسية وافقوا جمهور المحدثين في ذلك مع فواصل يسيرة بينهم، واخترت للتمثيل لذلك لأشهر إمامين من أئمة المدرسة الأندلسية وهما: الإمام ابن عبد البر، والإمام ابن حزم.

يقول ابن حزم في معرض كلامه حول صفة من يلزم قبول خبره: (فإذا كان الراوي عدلا حافظا لما تفقه فيه أو ضابطا له بكتابه وجب قبول نذارته فإن كان كثير الغلط والغفلة غير ضابط بكتابه فلم يتفقه فيما نفر للتفقه فيه وإذا لم يتفقه فليس ممن أمرنا بقبول نذارته ومن جهلنا حاله فلم ندر أفاسق هو أم عدل وأغافل هو أم حافظ أو ضابط ففرض علينا التوقف عن قبول خبره حتى يصح عندنا فقهه وعدالته وضبطه أو حفظه فيلزمنا حينئذ قبول نذارته أو تثبت عندنا جرحته أو قلة حفظه وضبطه فيلزمنا اطراح خبره)[1].

ويتميز الإمامان ابن حزم وابن عبد البر في مسألة قوادح العدالة والضبط عن باقي المحدثين في ما يلي:

- إن الإمام ابن حزم لا يعتبر خوارم المروءة من القوادح في عدالة الراوي، على اعتبار أنه لا يوجد إلا طاعة ومعصية وما خلا ذلك لا يدخل في العدالة بل هو زيادة فضل، حيث يقول: (العدالة إنما هي التزام العدل، والعدل هو القيام بالفرائض، واجتناب المحارم، والضبط لما روى واخبر به)[2]، ومن كلامه يظهر أنه لا يعتبر خوارم المروءة سببا للقدح في عدالة الراوي[3].

(1) ابن حزم، الإحكام، ج1/ ص138.

(2)_ ابن حزم، الإحكام، ج1/ص144.

(3) ينظر: طه بن علي بوسريح، المنهج الحديثي عند الإمام ابن حزم، ص222.

- والإمام ابن عبد البر يتميز بالإيجاز في الجرح وذلك بسبب تورعه، حتى لا يكاد يتبين منهجه في بعض المسائل، غير أنه وافق الجمهور في اعتبار القوادح كالكذب والوضع والبدع، ورغم ذلك نجد له فواصل يتباين فيها مع جمهور المحدثين زيادة عليهم كالظلم مثلا، حيث يقول في الحجاج بن يوسف: (كان الحجاج عند جمهور العلماء أهلا ألا يروى عنه ولا يؤثر حديثه ولا يذكر بخير لسوء سره وإفراطه في الظلم)[1]، ونجده أيضا يقدح في الراوي كونه بخيلا، وأنه يرى البخل من خوارم المروءة، فقال في ترجمة أبي الأسود الديلي: (كان ذا عقل ودين ولسان وبيان وفهم وذكاء وحزم إلا أنه كان ينسب إلى البخل وهو داء دوى يقدح في المروءة)[2]، كما جعل أيضا القول في القرآن من القوادح، فقال في ترجمة اسحاق بن أبي إسرائيل: (كان صدوقا حافظا إلا أنه لما وقف في القرآن ولم يزد على أنه كلام، ولم يقل: مخلوق ولا غير مخلوق، تكلموا فيه لذلك لا لغير)[3].
- هذا فيما يتعلق بالعدالة، أما فيما يتعلق بالضبط فقد وافق الجمهور في ذلك حيث يقول: (الذي اجتمع عليه أئمة الحديث والفقه في حال المحدث الذي يقبل نقله ويحتج بحديثه ويجعل سنة وحكما في دين الله هو أن يكون حافظا إن حدث من حفظه عالما بما يحيل المعاني ضابطا لكتابه إن حدث من كتاب يؤدي الشيء على وجهه متيقظا غير مغفل...)[4]، وهذه الشروط قد ذكرها كثير ممن كتب في مصطلح الحديث، غير أنه استغني بالتمسك بحروف الحديث إن تعذر...[5]، ووافقهم أيضا في القوادح وقسمها إلى عوارض بشرية (الخطأ، الوهم، النسيان...) وأخرى عقلية (السفه، الجنون، العمى...).
- كتب الأستاذ الدكتور مصطفى حميداتو في كتابه "مدرسة الحديث في الأندلس" نقلا لكلام بعض أئمة المدرسة الحديثية في أوجه الجرح ما يلي[6]:

---

(1) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطإ من المعاني والأسانيد، ج10/ ص6.
(2) عبد رب النبي، منهج ابن عبد البر في الجرح والتعديل، ص98.
(3) المرجع نفسه.
(4) ابن عبد البر، التمهيد، ج1/ص28.
(5) ينظر: عبد رب النبي، منهج ابن عبد البر في الجرح والتعديل، ص134.
(6) ينظر: مصطفى حميداتو، مدرسة الحديث في الأندلس، ج2/ص729-730.

أ- يقول الإمام أبو الوليد الباجي: "الذي يمنع من وجوب العمل بالخبر ثلاثة معاني[1]:

- أن يكون الراوي فاسقا.

- أو كثير الغفلة والخطأ والسهو مشهورا بذلك.

- أو يكون مجهولا.

ب- ويرى الإمام ابن حزم -رحمه الله- أن الجرح في نقلة الأخبار لا يكون إلا بأحد أربعة أوجه لا خامس لها[2]:

- الإقدام على كبيرة قد صح عند المقدم عليها بالنص الثابت أنها كبيرة.

- الإقدام على ما يعتقد المرء حراما، وإن كان مخطأ فيه قبل أن تقوم الحجة عليه أنه مخطئ.

- المجاهر بالصغائر التي صح عند المجاهر بها بالنص أنها حرام.

- ألا يكون المحدث إلا فقيها فيما روى، أي حافظا.

- ومن لم يحفظ ما روى لم يتفقه، ومن لم يتفقه فليس ممن أمرنا بقبول نذارته.

ومن خلال هذا العرض البسيط والمختصر لأقوال علماء الأندلس في الجوارح التي تمنع من وجوب العمل بالخبر، نرى أنها عندهم لا تخرج من وجهي الجرح اللذين ذكرناهما آنفها (1- جرح في العدالة، 2-جرح في الضبط) وأنهم وافقوا جمهور المحدثين في ذلك، مع فواصل يسيرة بينهم تم التنبيه عليها سالفا.

وسنحاول في الفصل الموالي معرفة مدى تأثر الإمام عبد الحق الإشبيلي بعلماء بلده في اعتبار قوادح العدالة والضبط.

---

(1) أبو الوليد الباجي، إحكام الفصول، ج1/ص293.

(2) ينظر: ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج1/ص147.

المطلب الثاني: منهج علماء الأندلس في الرواية عن المبتدعة

تقدم قولنا أن البدعة من قوادح العدالة، والطعن في العدالة يعني أن الراوي شديد الضعف، وأن حديثه لا ينجبر غالبا بالمتابعات والشواهد، إلاّ أن العلماء تعاملوا مع المبتدع معاملة خاصة، فنجدهم تارة يقبلون روايته، وتارة يردونها، فما مذهب علماء المدرسة الأندلسية في الرواية عن المبتدعة؟

لا خلاف بين العلماء في رواية المبتدع الذي يكفر في بدعته، واختلفوا فيمن لا يكفر في بدعته على ثلاثة مذاهب ذكرها الإمام ابن الصلاح في المقدمة[1] وهي كالتالي:

* رد روايته مطلقا.

* قبول روايته إذا لم يكن ممن يستحل الكذب في نصرة مذهبه أو لأهل مذهبه، سواء كان داعيا إلى بدعته أو لم يكن.

* تقبل روايته إذا لم يكن داعية إلى بدعته، ولا تقبل إذا كان داعية.

لم يختلف علماء الأندلس عن جمهور العلماء في حكم الرواية عن المبتدع، فنجد ابن حزم والإمام ابن عبد البر والباجي وابن العربي قد تكلموا عن هذه المسألة ووضعوا قيودا للرواية عن المبتدع.

أ- يقول ابن حزم: (فقد يكون الراوي ثقة صالحا ويرد حديثه إذا كان مغفلا غير ضابط ولا مستقيم الحديث سيما إذا كان كاذبا أو داعيا إلى بدعته)[2].

فالإمام ابن حزم يرى أن المبتدع الداعي لبدعته هو سبب من أسباب تضعيف الحديث، فمن ثبت لديه ذلك لا يتردد في طرح حديثه وعدم الاحتجاج به، مثال ذلك قوله: (فإنهم عولوا في ذلك على خبر رويناه من طريق أبي داوود، نا مسدد، نا أو الأحوص، نا عطاء

(1) ابن الصلاح، المقدمة، ص72-73.

(2) ابن حزم، النبذ في أصول الفقه الظاهري، ص50.

ابن السائب، عن أبي يحي، عن ابن عباس: "أن النبي ﷺ قال لرجل خلفه: احلف بالله الذي لا إله إلا هو ماله عندك شيء". قال أبو مُحَمَّد: هذا حديث ساقط لوجهين: أحدهما: أنه عن أبي يحي —وهو مصدع الأعرج- وهو مجرح قطعت عرقباه في التشيع[1]. والثاني: أن أبا الأحوص لم يسمع عطاء بن السائب إلا بعد اختلاط عطاء...)[2].

ويعتبر ابن حزم من متشددي علماء المدرسة الأندلسية في تضعيف الرواية بهذا السبب حتى بلغ به الأمر أن تكلم في أحد الصحابة وهو عامر ابن واثلة المعروف بأبي الطفيل فقال فيه: (صاحب راية المختار كان يقول بالرجعة)[3]، وتعقبه ابن حجر[4] والذهبي[5] في ذلك، وأن الصحابة لا شك فيهم ولا يؤثر فيهم قول أحد ولا سيما بالعصبية والهوى[6].

ب- أما الإمام ابن عبد البر فإن كلامه في الرواة المبتدعة يتميز بالحذر الشديد، فلا يقبل التهمة في الراوي إلا إذا تأكد من مصدرها ويقارنه بكلام الأئمة النقاد، وفي بعض الأحيان يذكر الراوي ويذكر قول من بدّعه ثم يوثقه مما يوحي بأن تلك البدعة غير مؤثرة في عدالته.

ومن صنيع الإمام عبد البر في التعامل مع الرواة المبتدعة يظهر أنه لا يعتد البدعة إلا إذا إقترنت بشيء آخر كالدعوة إليها، أو كان الراوي يستحل الكذب بسبب بدعته، وأما غير ذلك فإن الإمام ابن عبد البر لا يعتبر البدعة وحدها قادحا في العدالة[7]، ولقد نص على ذلك في قوله: (وكانا جميعا ينسبان إلى القدر وإلى مذهب الخوارج ولم ينسب إلى واحد منهما كذب وقد احتملا في الحديث وروى عنهما الثقات الايمة)[8].

---

(1) هو مولى معاذ بن عفراء ويقال: مولى عبد الله بن عمرو.

(2) ابن حزم، المحلى، ج9/ص387-388. وينظر: طه بن علي بوسريح، المنهج الحديثي عند الإمام ابن حزم، ص283-284.

(3) المرجع نفسه، ج3/ص174.

(4) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج5/ص82-84.

(5) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج3/ص467.

(6) ينظر: طه بن علي بوسريح، المنهج الحديثي عند الإمام ابن حزم، ص284.

(7) مُحَمَّد عبد رب النبي، منهج ابن عبد البر في الجرح والتعديل، ص99-100.

(8) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج2/ ص310.

ج- ويرد الإمام الباجي رواية المبتدع المظهر لبدعته باعتبار ذلك من قبيل الدعوة إليها، فعند ذكره لقول الإمام مالك: لا يؤخذ الحديث من أربعة منهم صاحب بدعة يدعو إلى بدعته، قال الباجي : وأراه يريد بقوله: "يدعو إلى بدعته" أنه يقر بذلك فيظهرها حتى تظهر عليه، ويثبت من اعتقاده ومذهبه، فيجب ألا يؤخذ عنه ما دعا إلى بدعته أو ترك ذلك[1].

واستدل بما رواه يونس بن عبد الأعلى عن ابن وهب: سمعت مالكا يقول: "لا يصلى خلف القدرية ولا يحمل عنهم الحديث"، فرواه على الإطلاق ولم يشترط أن يكون داعيا[2].

د- أما الإمام ابن العربي –رحمه الله- فيقول: (وأما المبتدع فيروى عنه مالا يحتج فيه على بدعته إذ يعتقد فيما يراه الحق، فهو متهم في رواية ما يعضده، فسقطت روايته فيه، ولم تسقط فيما لا تهمة عليه فيه)[3]. لأن تزيين بدعته قد تحمله على تحريف الروايات وتسويتها على ما يقتضيه مذهبه، وهو ما ذهب إليه كثير من العلماء.

هذه بعض آراء محدثي الأندلس في الرواية عن المبتدع، حيث أنهم متفقون في رد رواية الداعي إلى بدعته، وهم باتفاقهم وافقو جمهور العلماء في المسألة[4].

(1) ينظر: مصطفى حميداتو، مدرسة الحديث في الأندلس، ص735.
(2) أبو الوليد الباجي، التعديل والتجريح، ص288.
(3) ابن العربي، عارضة الأحوذي، ج1/ص312.
(4) ينظر: مصطفى حميداتو، مدرسة الحديث في الأندلس، ص736.

المطلب الثالث: حكم تعارض الجرح والتعديل عند علماء الأندلس

أولا: منهج جمهور المحدثين في المسألة

إختلفت آراء المحدثين فيما يتعلق بتعارض الجرح والتعديل في راو واحد، فنقل الخطيب البغدادي عن جمهور المحدثين أن الجرح مقدم على التعديل، وصححه ابن الصلاح وغيرهما من المحدثين، ولو كان المعدلون أكثر (لأن المعدل يخبر عما ظهر من حاله والجارح يخبر عن باطن خفي على المعدل)[1].

ويقول الدكتور نور الدين عتر: لكن هذه القاعدة ليست على إطلاقها في تقديم الجرح، فقد وجدناهم يقدمون التعديل على الجرح في مواطن كثيرة ويمكننا أن نقول إن القاعدة مقيدة بالشروط الآتية:

1- أن يكون الجرح مفسرا مستوفيا لسائر الشروط[2].

2- ألا يكون الجارح متعصبا على المجروح أو متعنتا في جرحه، فلم يقبل كلام النسائي في أحمد بن صالح لما بينهما من الجفاء[3].

3- ألا يبين المعدل الجرح مدفوع عن الراوي، ويثبت ذلك بالدليل الصحيح مثل ثابت بن عجلان الأنصاري: قال العقيلي: "لا يتابع على حديثه"...)[4].

باختصار هذه هي طريقة جمهور المحدثين في الترجيح بين من ورد فيه جرح وتعديل، وفي ما يلي سنتعرف على منهج علماء الأندلس في الترجيح .

---

(1) الخطيب االبغدادي، الكفاية، ص105-107، وابن الصلاح، معرفة علوم الحديث،142، وابن حجر، نزهة النظر، 89 -90.

(2) ابن الصلاح، المرجع السابق، ص138-142.

(3) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج1/ص103-104. السبكي، قاعدة في الجرح والتعديل، ص5-7،

(4) نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ج1/ص100.

ثانيا: منهج علماء المدرسة الأندلسية في المسألة

كما اختلفت آراء المحدثين في تقديم الجرح أو التعديل إذا تعارضا في راو، فالحال كذلك عند محدثو الأندلس، فمنهم من يقدم الجرح على التعديل، ومنهم من يرى التفصيل في ذلك.

وخير من كتب في ذلك حسب ما وقفت عليه هو شيخي الدكتور مصطفي حميداتو في كتابه "مدرسة الحديث في الأندلس"، مفصلا ذلك كالآتي[1]:

أ- يرى الإمام ابن حزم -رحمه الله- أن من اختلف فيه فعدله قوم وجرحه آخرون، فإن ثبتت عندنا عدالته قطعنا على صحة خبره، وإن ثبتت عندنا جرحته قطعنا على بطلان خبره، وإن لم يثبت عندنا شيء من ذلك وقفنا في ذلك[2].

أما إذا ثبت جرح الراوي وتعديله من عدول فالأمر يختلف عند ابن حزم حيث يرى في هذه الحالة تقديم الجرح على التعديل لأنه علم زائد عند المجرح، قال -رحمه الله-: (ومن عدله عدل وجرحه عدل فهو ساقط الخبر، والتجريح يغلب التعديل لأنه علم زائد عند المجرح لم يكن عند المعدل، وليس هذا تكذيبا للذي عدل بل هو تصديق لهما معا)[3].

وعليه اشتهر ابن حزم -رحمه الله- بالتعنت في التجريح، حيث جرح كثيرا من الرواة الذين وثقهم غيره.

ب- ولم يختلف الإمام الباجي عما ذهب إليه ابن حزم كثيرا، حيث يرى أن التجريح مقدم على التعديل إذا تعارضا، وذلك أن الجارح أتى بخبر جديد لم يعلمه المعدل، فوجب قبول خبره، لأنه زيادة من ثقة، وزيادة الثقة مقبولة، إلا أنه -رحمه الله- لا يأخذ هذه القاعدة على إطلاقها ويفصل ذلك بقوله: إذا اتفق التعديل والتجريح، فلا يخلو ان يكون التجريح مثل التعديل فزائدا عليه أو أقل منه، فإن كان عدد المجرحين مثل عدد المعدلين أو أكثر، فلا خلاف في تقديم

(1) ينظر: مدرسة الحديث في الأندلس، مصطفى حميداتو، ج2/ص733-735.
(2) ابن حزم، الإحكام، ج1/ص137.
(3) المرجع نفسه، ج1/ص146.

التجريح، هذا الذي ذكره القاضي أبو بكر، ورأيت لبعض أصحابنا الفقهاء أنه إذا تساوى التجرح والتعديل لا يقدم أحدهما، وإن كان عدد المعدلين أكثر عند أكثر الناس فالتجريح مقدم أيضا، وذهبت طائفة على أن التعديل مقدم.

ثم يرجح الباجي القول الأول وهو تقديم التجريح عن التعديل ويدافع عنه بقوله: فإن قال قائل: فلم قلتم التجرح مقدم؟ قيل له لإجماع الأمة على ذلك، ولا يلزمنا دليل على الإجماع.

وأيضا فإن المجرح يصدق المعدل فيما أخبره به من صلاح حاله، ويزيد علما على ما علمه المعدل من خبر، وزيادة الثقة مقبولة.

قال الباجي: (هذا قول جميع أصحابنا في هذه المسألة، وعندي أنها تحتاج إلى تفصيل: ويوضح الباجي أن هذه القاعدة ليست على إطلاقها، وأن الذي يحدد ذلك هو عبارات المجرح والمعدل...)[1].

وبهذا نخلص إلى أن منهج محدثو الأندلس في حكم تعارض الجرح والتعديل في الراوي ما يلي:

أ- إن اختلف في الراوي بين التجريح والتعديل ينظر: إن ثبتت عدالته قبل خبره، وإن ثبت جرحه رد خبره، وإن لم يثبت شيء توقف فيه.

ب- إذا ثبت جرحه وتعديله من عدول قدم الجرح على التعديل باعتبار أنه علم زائد عند المجرح.

(1) الباجي، إحكام الفصول، ج1/ص309-310.

الفصل الثاني: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في توثيق الرواة

المبحث الأول: عدالة الرواة ومنهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في إثباتها

المطلب الأول: شروط إثبات عدالة الرواة عند المحدثين

المطلب الثاني: عدالة الرواة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

المبحث الثاني: ضبط الرواة ومنهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في إثباته

المطلب الأول: الضبط عند المحدثين، أنواعه وطرق إثباته

المطلب الثاني: ضبط الرواة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

المبحث الثالث: مراتب وألفاظ التعديل عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

المطلب الأول: المرتبة الأولى "مرتبة الصحابة"

المطلب الثاني: المرتبة الثانية "أعلى مراتب التوثيق"

المطلب الثالث: المرتبة الثالثة "الصدوق وما قاربه"

المطلب الرابع: المرتبة الرابعة "ما أشعر بالقرب من التجريح"

الفصل الثاني: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في توثيق الرواة

إن توثيق الرواة هو الركن الأول من أركان تصحيح الحديث وتقويته، فلا يمكن الحكم على الحديث بالصحة إلا بعد التحقق من وثاقة رواته.

ووثاقة الرواة حكم يطلقه النقاد على من اجتمعت فيه صفتي العدالة والضبط، ولقد كان للإمام عبد الحق الإشبيلي منهج خاص اتبعه في توثيق الرواة، شأنه في ذلك شأن أغلب علماء الحديث، وفي هذا الفصل سنتعرف أكثر على منهجه وشروطه لتوثيق الرواة.

المبحث الأول: عدالة الرواة ومنهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في إثباتها

اشترط أهل العلم لقبول رواية الراوي أن يتوفر فيه شرطان أساسيان؛ العدالة والضبط، ووضعوا لكل شرط من هاذين الشرطين ضوابط وقرائن تدل على توفرهما في الراوي، وفي هذا المبحث سنحاول معرفة أهم الشروط والضوابط التي اتبعها الإمام عبد الحق الإشبيلي للتنصيص على وثاقة الرواة عدالة وضبطا.

إن النظر في عدالة الرواة في الأخبار المروية عن النبي ﷺ هو أول شرط من شروط التحقق في صحة الخبر، لأن قبول الخبر مبني على عدالة ناقله، ولقد ذكرنا في الفصل السابق معنى العدالة في اللغة والاصطلاح؛ إذ يرجع معناها في اللغة إلى: ما قام في النفوس أنه مستقيم وهي ضد الجور[1]، والعدل من الناس هو المرضي، وهو حكم بالاستواء أيضا [2].

والعدالة عند المحدثين كما عرفها الإمام الحاكم: "وأصل عدالة المحدث أن يكون مسلماً لا يدعو إلى بدعة ولا يعلن من أنواع المعاصي ما تسقط عدالته، فإن كان مع ذلك حافظاً لحديثه فهي أرفع درجات المحدثين"[3].

(1) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج11/ ص432 .
(2) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج4/ ص246.
(3) أبو عبد الله الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص53.

المطلب الأول: شروط إثبات عدالة الرواة عند المحدثين

لقد كانت العدالة هي القاعدة الأخلاقية التي قامت عليها صناعة المحدثين باعتبارها واحدة من أهم مؤهلات الرواية، ولقد بين أهل العلم أن للعدالة شروطاً لابد من اجتماعها في الراوي ليحكم له بالعدالة، فإذا فقدها أو بعضها، ردت روايته لعدم تحقق شرط العدالة فيه وهذه الشروط هي : (الإسلام، البلوغ، العقل، السلامة من أسباب الفسق والسلامة من خوارم المروءة)

أولا: الإسلام

فلا تقبل رواية الكافر بالإجماع، وفي ذلك يقول الإمام فخر الدين الرازي : " الكافر الذي لا يكون من أهل القبلة أجمعت الأمة على أنه لا تقبل روايته سواء علم في دينه المبالغة في الاحتراز عن الكذب أو لم يعلم" [(1)].

إذا فرواية الكافر عموماً لا تقبل، سواء كان كافر اً أصلياً أو كان مسلماً ثم كفر ببدعة أو غيرها، لأن عداوته وخصومته للمسلمين في الدين، قد تحمله على الكيد لهم والتلبيس عليهم في دينهم وإدخال ما ليس منه فيه، ثم إن الله تبارك وتعالى أمرنا أن نتوقف في خبر الفاسق؛ فإذا كان خبر المسلم الفاسق مردوداً مع صحة اعتقاده فالكافر بذلك أولى.

ووجب التنبيه إلى أن شرط الإسلام يشترط عند أداء الرواية لا عند تحملها، فقد ثبتت روايات كثيرة لغير واحد من الصحابة كانوا حفظوها قبل إسلامهم وأدوها بعده، كرواية جبير بن مطعم التي رواها الإمام البخاري في صحيحه حيث قال : "سمعت النبي ﷺ قرأ في المغرب بالطور "[(2)].

واستدل بهذا الحديث وغيره – كحديث أبي سفيان مع هرقل- على صحة أداء ما تحمله الراوي في حال الكفر إذا أداه في حال العدالة.

---

(1) ينظر: فخر الدين الرازي، المحصول في علم أصول الفقه، ج4/ ص396.

(2) صحيح البخاري، كتاب الصلاة، باب الجهر في المغرب، رقم" 765، ج1/ ص153.

ثانيا: البلوغ

ذهب جمهور العلماء إلى عدم قبول رواية الصبي ولو كان مميزاً متثبتاً واشترطوا لقبول روايته البلوغ. قال القاضي عياض: " لا يصح الأخذ عن الصغير ومن لم يبلغ " [1]، واشتراط البلوغ لأنه مناط التكليف، ومناط تحمل المسؤولية والتزام الواجبات وترك المحظورات، ولأن الصغير لا وازع له عن الكذب، قال النبي ﷺ: "رفع القلم عن ثلاثة، عن النائم حتى يستيقظ، وعن الصبي حتى يحتلم، وعن المجنون حتى يعقل"[2].

واشتراط البلوغ إنما هو باعتبار وقت الأداء للرواية، لا وقت تحملها، فلو تحملها صبياً وأداها مكلفاً فتصح روايته، فقد أجمع السلف على قبولها؛ ودليلهم في ذلك عدة أحاديث رواها بعض الصحابة لما تحملوه حين صباهم، منها حديث مَحْمُودِ بنِ الرَّبِيعِ، الذي قال فيه: "عَقَلْتُ مِنَ النبيِّ صَلَّى اللهُ عليه وسلَّمَ مَجَّةً مَجَّها في وجْهِي وأنا ابنُ خَمْسِ سِنِينَ مِن دَلْو"[3].

واستدلوا بهذا الحديث على صحة تحمُّل الصغار للأخبار إذا كانوا مميزين، فإن تحمل حال التمييز فما بعده صح ذلك منه، ويؤديه بعد البلوغ، واختلفوا في سن التمييز؛ فمنهم من جعلها خمس سنيين ومنهم من جعلها أقل ومنهم من قال أكثر، وقال بعضهم في تحديد سن التمييز: أن يفرق بين الدابة والحمار، وقيل غير ذلك. والمدار في ذلك كله على التمييز، فمتى كان الصبي يعقل كتب له سماع، ومن لم يميز لا يقبل تحمله ولو بلغ الخمسين.

ثالثا: العقل

---

(1) ينظر: القاضي عياض، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ص62.

(2) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند الصديقة عائشة بنت أبي بكر الصديق، رقم26694. والنسائي في سننه، كتاب الطلاق، باب من لا يقع طلاقه من الأزواج، رقم: 3432، ج6/ ص468. وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ذكر الخبر الدال على أن أمر الصبيان بالصلاة قبل البلوغ على غير الإيجاب، رقم: 1003، ج2/ ص102. وأخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب الطاهرة، حديث عبد الرحمن بن مهدي، رقم949، ج1/ ص389، وقال: صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه، ووفاقه الذهبي. وخلاصة القول عن الحديث أنه صحيح و قد صححه: الإمام أحمد والبخاري و الترمذي و ابن خزيمة وغيرهم..

(3) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب متى يصح سماع الصغير، رقم: 77، ج1/ ص26.

اشتراط العقل لابد منه في حال التحمل كما هو في حال الأداء، فلا تقبل رواية المجنون والمعتوه بإجماع العلماء لأن العقل لابد منه لحصول الصدق، وضبط الكلام وفي ذلك يقول الخطيب البغدادي: " حال الراوي إذا كان طفلاً أو مجنوناً دون حال الفاسق من المسلمين وذلك لأن الفاسق يخاف ويرجو ويتجنب ذنوباً ويعتمد قربات، وكثير من الفساق يعتقدون أن الكذب على رسول الله ﷺ، والتعمد له ذنب كبير وجرم غير مغفور، فإذا كان خبر الفاسق الذي هذه حاله غير مقبول، فخبر الطفل والمجنون أولى بذلك، والأمة مع هذا مجتمعة على ما ذكرناه لا نعرف بينها خلافاً فيه"[1].

وقال الإمام الشوكاني: "ولا أعرف خلافاً في عدم قبول رواية المجنون في حال جنونه أما لو سمع في حال جنونه ثم أفاق، فلا يصح ذلك لأنه وقت الجنون غير ضابط"[2].

فإذا كان جنونه غير مطبق، بل تحصل الإفاقة له تارة، فروى حال إفاقته قبلت روايته، أما من تقطع جنونه وأثر في زمن إفاقته فلا تقبل رواته، لأن اشتراط العقل لابد منه في زمن التحمل كما هو الحال في زمن الأداء [3].

رابعا: السلامة من أسباب الفسق

الفسق في اصطلاح علماء الشرع: "ارتكاب المسلم كبيرة أو صغيرة مع الإصرار عليها، فالمسلم المرتكب الكبيرة أو المصر على الصغيرة يسمى فاسقاً" [4].

فالفاسق هو الذي لا يحافظ على فعل الطاعات ولا يجتنب الكبائر أو يصر على الصغائر لا عدالة له ، قال الله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن جَآءَكُمۡ فَاسِقُۢ بِنَبَإٖ فَتَبَيَّنُوٓاْ أَن تُصِيبُواْ قَوۡمَۢا بِجَهَٰلَةٖ فَتُصۡبِحُواْ عَلَىٰ مَا فَعَلۡتُمۡ نَٰدِمِينَ ٦﴾ (الحجرات: 6) ففي هذه الآية أمر بالتثبت من خبر الفاسق ، والآية عامة بلفظها في كل فاسق.

(1) ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول الرواية، ص135.
(2) ينظر: الشوكاني، السيل الجرار، ج2/ ص226.
(3) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ج1/ ص300.
(4) ينظر: نور الدين عتر، منهج النقد عند المحدثين، ص 31.

إذا فكل من أتى بكبيرة فهو فاسق حتى يتوب، وكل من أتى بصغيرة ليس بفاسق، ومن تتابعت منه الصغائر وكثرت صار فاسقا ورد خبره وشهادته. وعلى عدم قبول رواية الفاسق، أجمع العلماء، ونقل ذلك عن جماعة من الصحابة والتابعين.

خامسا: السلامة من خوارم المروءة

المروءة هي: " آداب نفسانية تحمل مراعاتها الإنسان على الوقوف عند محاسن الأخلاق وجميل العادات "[1]، وقيل: " هي كمال الإنسان من صدق اللسان واحتمال عثرات الإخوان، وبذل الإحسان إلى أهل الزمان، وكف الأذى عن الجيران " وقيل " هي التخلق بأخلاق أمثاله وأقرانه وولدانه في لبسه ومشيه وحركاته وسكناته وسائر صفاته " [2].

والاتصاف بالمروءة هو ترك ما يخل بها، وهو كل ما يحط من قدر الإنسان في العرف الاجتماعي الصحيح، مثل التبول في الطريق، وكثرة السخرية والاستخفاف، وصحبة الأراذل، واللعب بالحمام، وكثرة الكلام لأن من فعل ذلك كان قليل المبالاة، لا نأمن أن يستهتر في نقل الحديث النبوي [3].

وذكر علماء الحديث والفقه أيضاً أن " المروءة " ترجع إلى العادات الجارية بين الناس، ولذلك فهي أمر نسبي يختلف باختلاف الأزمنة والأمكنة والأحوال والأشخاص، وربما كان ذلك سببا في عسر تعريفها على وجه لا يخفى، لأن الأمور العرفية قلما تنضبط، فهي تختلف باختلاف البلدان والأزمان والأشخاص، ونظراً لكون المروءة كثرت تعاريفها وتباينت تبايناً شديداً مما دعا بعض العلماء إلى الاعتراض على إدخالها في حد العدالة.

واشتراط العلماء لانتفاء خوارم المروءة في الراوي يرجع لعدة اعتبارات منها:

(1) ينظر: طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ص28 - 29..
(2) ينظر: الحارث فخري، الحداثة وموقفها من السنة، ص 52، بتصرف.
(3) ينظر: الملا علي قاري، شرح شرح نخبة الفكر، ص247-248.

- أن مرتكب خوارم المروءة لا يجتنب الكذب غالباً، فلا يوثق بقوله، ولا يظن صدقه في روايته.
- أن هذه الأفعال تدفع الناس إلى الاستخفاف بصاحبها والسخرية به مما يؤدي ذلك إلى الاستخفاف بالشرع وتعاليمه.
- أن هذه الأفعال قد تحمله على التساهل في الرواية مما قد يؤدي إلى الخلل، أو كان تحمله بنية التكسب بذلك الحديث بعرض الدنيا فيقع في الكذب.
- أن ذلك قد يقود إلى سوء الظن به في مصاحبته الأراذل وأهل المجون أو مجاراتهم في تصرفاتهم أو التشبه بهم ولو كان سالماً في نفسه [1].

وقد اعترض على ابن الصلاح في إدراجه هذا الشرط بين شرائط العدل المتفق عليها، وقد ذكر الخطيب البغدادي أنه لم يشرطها سوى الشافعي وأصحابه، وهذا مردود لأن العدالة لا تتم عند كل من شرطها وهم أكثر العلماء بدونها.

وتجدر الإشارة إلى أن رد بعض المحدثين لروايات من قام بفعل خارم المروءة إنما كان قاصراً عليهم في الأعم الأغلب ولم يكن حكماً مقبولاً به لدى جمهرة النقاد يردون به رواياته، والمستقرئ لحال الرواة الذين ردهم بعض المحدثين لفعلهم خارماً للمروءة، يجد أن أكثرهم ممن وثقهم العلماء وقبلوا رواياتهم، وأن ضعفوا بعضاً من أولئك الرواة – الذين ردوا عند بعض المحدثين لفعلهم خارماً للمروءة، فسيجد أن تضعيفهم لهم لم يكن لفعلهم لخوارم المروءة فحسب، بل لانضمام مطاعن أخرى في عدالتهم أو ضبطهم[2].

هذه هي شرائط العدالة التي صرح بها ابن الصلاح وغيره، وهي في مجملها تعني استقامة الدين وسلامة العقل من الخلل، وسلامة المتصف بها من أسباب الفسق وما في معناه مما اتفق على أنه مبطل للعدالة من أفعال الجوارح والقلوب مما نهى الشرع عنه.

(1) ينظر: أحمد محمد نور الدين، خوارم المروءة وأثرها في عدالة الرواة، ص4.
(2) ينظر: المرجع نفسه، ص18-19.

المطلب الثاني: عدالة الرواة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

لقد اهتم الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى بمناقشة عدالة الرواة، وذكر اختلاف العلماء في توثيقهم وتجريحهم؛ ذلك لأن الاهتمام بنقد الرواة هو السبيل الأول لإثبات صحة الحديث من عدمه.

والعلماء يقع منهم الاضطراب في الحكم على كثير من الرجال؛ فالراوي يعدله قوم ويجرحه آخرون، وذلك راجع أن قوما من العلماء اطلعوا على جارح في الراوي جرحوه به، ولا يطلع عليه آخرون فيعدلونه، أو أن قوما اطلعوا على زوال ذلك السبب الجارح للراوي فعدلوه، ولم يطلع عليه قوم فجرحوه، وهذا هو أحد أهم أسباب اختلاف العلماء في الجرح والتعديل، وعليه قُسم العلماء بين متشدد ومتساهل ومعتدل في الجرح والتعديل، فإلى أي قسم ينسب الإمام عبد الحق الإشبيلي، وما هو موقفه من عدالة الرواة واختلاف أهل العلم في الحكم على الراوي تجريحا وتعديلا؟

إن المنهج الذي اتبعه الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة عموما والحكم عليهم بالتعديل خصوصا هو الاعتماد على أقوال السابقين في الرجال، ولقد نص على هذا الأمر في مقدمة الأحكام الوسطى؛ حيث قال أنه يعول في الجرح والتعديل على أشخاص معينين، فما أعلوه أعله، وما سكتوا عنه يسكت عنه [1].

ومن منهجه أيضا أنه يجمع الأقوال في الراوي الواحد إذا اختلف العلماء في تعديله وتجريحه، ويبين الراجح منها حسب الأدلة والقرائن المتوفرة لديه.

ويعتبر الإمام عبد الحق الإشبيلي معتدلا في أحكامه على الرواة بالتعديل، بدليل توسطه في كثير من الرواة ممن اختلفوا فيهم جرحا وتعديلا، كما يظهر اعتداله في الحكم على الرواة من خلال النقل عن المتوسطين من ائمة الجرح والتعديل أحكامهم في تعديل الرواة، وإن نقل عن

(1) ينظر: مقدمة تحقيق بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام لابن القطان، ج1/ ص200، بتصرف.

متشدد فإنه يذكره للمقارنة، مع إعراضه عن قوله غالبا إلا إذا ظهرت له قرينة يرجح بها قول المتعنت.

واعتماد الإمام عبد الحق الإشبيلي في أحاكمه النقدية على أقوال من سبقه من أهل العلم، ذلك لأنه يعتبر من أهل العلم المحافظين الزاهدين الذين يعتمدون في غالب علمهم على من سبقهم، فيتحاشون الكلام فيما لم يتكلم فيه من سبقهم، لأن هذا الأمر يحتاج إلى الجرأة، وهو ما لا يملكه الإمام عبد الحق الإشبيلي مخافة وقوعه في أعراض العلماء.

وهذا الاعتماد منه على كلام أهل العلم في الرجال راجع أيضا لتوفر الأحكام النقدية في أغلب الرواة، لأنه في زمانه صنفت المصنفات واستقر الحكم على أغلب الرواة تعديلا وتجريحا، لهذا فلا نكاد نجد للإمام عبد الحق الإشبيلي كلاما عن شروط العدالة وكيفية اثباتها، لأنه لم يتعامل مع الرواة مباشرة تعديلا وتجريحا، ولم يتطرق للمباحث النظرية لكي يذكر شروط العدالة ويناقشها، لأن غايته كانت تتمثل في جمع أحاديث الأحكام وتقريبها لطلبة العلم حتى تسهل الاستفادة منها.

وهذا المنهج الذي اتبعه الإمام الإشبيلي انتقده عليه الحافظ ابن القطان الفاسي في كتابه: "بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام" واعتبر صنيعه نقيصة في الكتاب وتوكلا على الغير وعدم اجتهاد من أبي مُحَمَّد.

قال ابن القطان الفاسي: (وأبو مُحَمَّد – رحمه الله – خرج من أمره أنه كثير التقليد في أمر الرواة من غير بحث منه) [1].

وقال أيضا: (وهو كما نقوله عنه دائبين أنه لا يذكر من التعليل إلا ما يجد لغيره، كيف ما كان، وربما تغير في نقله) [2].

وقال أيضا: (فإن شيخه ومعتمده في التصحيح والتضعيف أبا مُحَمَّد بن حزم) [3].

(1) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج5/ ص551.
(2) المرجع نفسه، ج4/ 406.
(3) المرجع نفسه، ج3/ ص362.

وصنيع الإمام عبد الحق الإشبيلي في تعديل الرواة وإن لم يكن فيه اجتهاد نقدي، وهذا ما انتقده عليه الحافظ ابن القطان؛ ولكنه في الحقيقة يُعذر ولا يعتبر نقيصة منه، لأن تكوينه العلمي وظروفه التي نشأ فيها، وشح المصادر لديه، كل هذه الأسباب وغيرها جعلته يعتمد في تعديل الرواة على أقوال غيره من ثقات أهل العلم.

وهذا المنهج الذي اتبعه الإمام الإشبيلي في تعديل الرواة يدل على سعة اطلاعه على أقوال أهل العلم في الجرح والتعديل، فكان يورد أقوال المعتمدين فيهم كابن أبي حاتم الرازي وابن المديني وشعبة والبخاري، وكان يعتمد منهج الترجيح بين أقوال أهل العلم في من ورد فيه جرح وتعديل بحسب القرائن المتوفرة لديه، ولقد وقعت له بعض الاجتهادات الخاطئة في هذا الباب لكنها لا تنقص من قيمة أحكامه [1].

مثال عن طريقته في تعديل الرواة:

قال أبو مُحَمَّد: وذكر أبو بكر البزار في مسنده أيضًا عن أبي معشر المدني، عن سعيد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "لأعرفنَّ أَحدَكُمْ متكئًا أَتَاه عَنِّي حديثٌ وَهُو مُتكِّئٌ عَلَى أَرِيكَتِهِ يقولُ: اتلُوا بهِ عَليَّ قُرآنا مَا جاءكُمْ منْ خَيرٍ أَنا قلتهُ، وَإِنْ لَمْ أَقلْهُ، فَأَنَا أَقُولُهُ: ومَا جَاءَكُمْ منْ شرٍّ فَأَنا لاَ أَقولُ الشَّرَّ"[2].

ثم قال: أبو معشر اسمه نجيح، وروى عنه الجلة الليث بن سعد، وهشيم، ويزيد بن هارون، ووكيع، والثوري، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم. ولم يكن قويًا في الحديث، إلا أن هشيمًا كان يقوي أمره، ويقول: ما رأيت مدنيًا يشبهه [3].

---

(1) ينظر: برهان بن عبد الله سالم، الصناعة الحديثة عن الإمام عبد الحق الإشبيلي في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الأحكام الكبرى، ص78-80، بتصرف.

(2) أخرجه البزار في مسنده، مسند أنس بن مالك، رقم: 8533، ج15/ ص173. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، رقم:10269، ج16/ ص189. وأخرجه ابن ماجه في سننه، تعظيم حديث رسول الله – صلى الله عليه وسلم – والتغليظ على من عارضه، رقم: 21، ج1/ ص16. وهو حديث ضعيف، علته من أبي معشر، قال الشيخ الألباني: "وهذا سند ضعيف من أجل أبي معشر، واسمه نجيح بن عبد الرحمن السندي، قال الحافظ في "التقريب" ضعيف، أسن واختلط" ينظر: (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، ج3/ ص207).

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص104.

وقال في موضع آخر: أبو معشر، من ضعفه أكثر ممن وثقه، وهو مع ضعفه يكتب حديثه[1].

قلت: وكلام الإمام عبد الحق الإشبيلي في أبي معمر هو من قبيل التنصيص على عدالة الراوي دون ضبطه، فرواية الأجلاء عنه كالليث ووكيع دليل على نقاء سريرته وبيان لعدالته، وأن اختلاف العلماء فيه وفي حديثه إنما هو من ناحية ضبطه لأنه كما قال الحافظ ابن حجر في التقريب: " نجيح ابن عبد الرحمن السندي بكسر المهملة وسكون النون المدني أبو معشر مولى بني هاشم مشهور بكنيته ضعيف من السادسة أسن واختلط"[2].

وعن يحيى بن معين أنه قال: "أَبو معشر نجيح، مولى بني هاشم، ضعيف إسناده، ليس بشَيءٍ، يكتب رقاق الحديث من حديثه"[3].

قال عبد الله بن أحمد بن حنبل حدثني أبي، قال: "سمعت أبا كامل مُظفر بن مُدرك قال: كان أبو معشر رجل لا يضبط الإسناد" [4]، وقال أيضا: " سألت أبي عن أبي معشر نجيح، فقال: كان صدوق، ولكنه لا يقيم الإسناد" [5].

وبجمع أقوال أهل العلم يتبين لنا حال أبي معشر نجيح بن عبد الرحمن، والراجح من قولهم أنه صدوق لين الإسناد، وإنما اتهم من جهة ضبطه لا من عدالته، فعدالته قد أجمع أهل الجرح والتعديل على ثبوتها، واتهامه في ضبطه كان بسبب اختلاطه آخر عمره، ولقد وافق الإمام عبد الحق الإشبيلي جمهور أهل العلم في الحكم على أبي معشر، فأثبت عدالته من خلال ذكره لرواية الأجلاء عنه، وبين ضعفه في الضبط فقال أنه لم يكن قويا في الحديث.

(1) المرجع نفسه، ج2/ ص206.
(2) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص559.
(3) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج10/ ص217.
(4) عبد الله بن أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج3/ ص487.
(5) المصدر نفسه، ج2/ ص553.

مثال آخر لبيان منهجه في تعديل الرواة:

قال أبو مُحَمَّد عبد الحق الإشبيلي: ذكر قاسم بن أصبغ عن جبارة بن المغلس قال: حدثنا حماد بن يحيى الأبح، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "تعملُ هذهِ الأمّةُ برهةً بكتابِ اللهِ، ثُمَّ تعملُ برهةً بسنةِ رسولِ اللهِ، ثُمَّ تعملُ بعدَ ذَلكَ بالرَّأْيِ، فَإِذَا عَمِلُوا بالرأْيِ ضَلُّوا"[1].

ثم قال: قال أبو أحمد بن عدي: وذكر هذا الحديث من حديث حماد بن يحيى الأبح روى عن الزهري حديثًا معضلًا، يعني هذا الحديث، وذكر قول البخاري في حماد هذا "رُبَّما يهم في الشيء" وذكر أيضًا توثيق يحيى بن معين لحماد ومرة قال: "ليس به بأس"[2].

وذكر ابن أبي حاتم حمادًا هذا وقال: سألت أبي عنه فقال: "لا بأس به". وقال فيه أحمد بن حنبل صالح الحديث ما أرى به بأسًا [3].

ثم قال: أحسن مما سمعت فيه أنه لم يكن ممن يتعمد الكذب، إنما كان يُوضَعُ الحديث، فيحدث به، وقد روى هذا الحديث عثمان بن عبد الرحمن الوقاصي عن الزهري، وهو متروك أيضًا، ذكر حديث الوقاصي أبو عمر بن عبد البر[4].

قلت: والذي يظهر من كلام النقاد في حماد بن يحي الأبح أن عدالته ثابتة، وإنما نقد من خلال ضبطه، لذلك اختلفوا فيه على أقوال كثيرة، أجمعوا فيها على عدالته واختلفوا في درجة ضبطه، والراجح من قولهم أنه لا بأس به، وحديثه حسن.

---

(1) أخرجه عبد الله بن أحمد بن حنبل في كتاب العلل، رقم:1090، ج1/ ص470، وأخرجه أبو يعلى في مسنده، مسند أبي هريرة، رقم: 5856، ج2/ ص240. وابن عبد البر في جامع بيان العلم وفضله، باب ما جاء في ذم القول في دين الله، رقم: 1032، ج2/ ص262. وهو حديث ضعيف، قال عبد الله بن أحمد: "عرضت على أبي أحاديث سمعتها من جبارة الكوفي، منها هذا الحديث، فأنكره أبي جداً"، وقال الشيخ الألباني: "وهذا إسناد ضعيف؛ الأبح هذا، صدوق يخطئ" (ينظر: سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ج7/ ص419)

(2) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج2/ ص663-665.

(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج3/ ص152.

(4) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص116.

وهذا مثال آخر يوضح طريقة الإمام عبد الحق الإشبيلي في بيان عدالة الراوي، حيث جمع كلام أهل العلم في حماد، وبين إجماعهم على عدالته وإن ذكروا شيئا في ضبطه، لكنه لم يتهم في عدالته.

ويدل هذا المثال – وغيره من الأمثلة الكثيرة في كتاب الأحكام الوسطى- على سعة اطلاع الإمام عبد الحق الإشبيلي على أقوال أهل العلم في نقد الرواة، وإن لم يكن له اجتهاد خاص في تعديل الرواة -كما ذكرنا آنفا- إلا أنه يمكن القول بأن الإمام الإشبيلي كانت أحكامه في تعديل الرواة في غالبها أحكاما في غاية الدقة، حيث كان ينقل في الغالب أقوال المعتمدين من أئمة الجرح والتعديل، ويرجح قول المعتدلين منهم، لذلك فيمكننا أن نحكم عليه أنه من المتوسطين في تعديل الرواة.

وبهذا العرض نكون قد تعرفنا على منهج الإمام أبو مُحَمَّد عبد الحق الإشبيلي في تعديل الرواة، وطريقته في ذكر أقوال أهل العلم والترجيح بينها.

وسنحاول في ما يلي معرفة منهجه في توثيق الرواة من ناحية ضبطهم، وذلك بعد معرفة معنى الضبط وتطبيقاته عند المحدثين.

المبحث الثاني: ضبط الرواة ومنهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في إثباته

لقد تقرر فيما سبق أن السبيل لمعرفة صحة الحديث من عدمه يمر أساسا من خلال نقد راويه، وبيان درجته جرحا وتعديلا، ومعرفة عدالته ودرجة ضبطه، ولقد تعرفنا في المطلب السابق عن العدالة عند المحدثين وعند عبد الحق الإشبيلي، وفي هذا المطلب سنتناول موضوع الضبط وأهميته عند المحدثين، كما سنتعرف أيضا على منهج الإمام الإشبيلي في إثبات ضبط الرواة.

والضبط في اللغة كما عرفه ابن منظور هو: " لزوم الشيء وحبسه، ضبط عليه وضبطه يضبط ضبطا وضباطة، وقال الليث: الضبط لزوم شيء لا يفارقه في كل شيء، وضبط الشيء حفظه بالحزم، والرجل ضابط أي حازم. ورجل ضابط وضبنطى: قوي شديد، وفي التهذيب: شديد البطش والقوة والجسم. ورجل أضبط: يعمل بيديه جميعا" [1].

أما في الاصطلاح فعرفه الإمام ابن الأثير حيث قال: "هو عبارة عن احتياط في باب العلم، له طَرفان؛ طرف وقوع العلم عند السماع، وطرف الحفظ بعد العلم عند التكلم، حتى إذا سمع ولم يعلم، لم يكن شيئا معتبرا؛ كما لو سمع صياحا لا معنى له، وإذا لم يفهم اللفظ بمعناه على الحقيقة، لم يكن ضبطا، وإذا شك في حفظه بعد العلم والسماع، لم يكن ضبطا"[2].

وذهب الجرجاني إلى تعريف الضبط بقوله: "هو سماع الكلام كما يحق سماعه، ثم فهم معناه الذي أريد به، ثم حفظهُ ببذل مجهود، والثبات عليه بمذاكرته إلى حين أدائه إلى غيره" [3].

هذا باختصار معنى الضبط في اللغة وفي اصطلاح المحدثين، وفي مايلي سنتعرف على الضبط عند المحدثين من خلال معرفة أهميته وأنواعه وطرق إثباته.

---

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج7/ ص340.
(2) ابن الأثير، جامع الأصول إلى أحاديث الرسول، ج1/ ص72.
(3) علي بن مُحَمَّد الجرجاني، التعريفات، ج1/ ص1791.

المطلب الأول: الضبط عند المحدثين، أنواعه وطرق إثباته

لقد أهتم أهل العلم بضبط الرواة لمروياتهم، ووضعوا لها طرقاً لمعرفة مدى ضبط هذا الراوي لما يرويه، ومعرفة ضبط الرواة ومراتبهم من أهم علوم الحديث، وهو بعلم العلل أقرب وألصق؛ لأن الأئمة يستدلون على حفظ الراوي وضبطه بعدم مخالفته لغيره، وتكمن أهمية معرفة الضبط عند المحدثين في أن السنة النبوية دلت عليه وحثت العاملين على نقل الرواية بالاهتمام به، فعن ابن مسعود ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: (نضر الله امرأً سمع مقالتي فحفظها ووعاها وأداها، فرب حامل فقه غير فقيه، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه)[1]، ففي هذا الحديث حث للأمة على سماع الحديث وحفظه ووعيه وأدائه.

وتكمن أهمية الضبط أيضا في أن الرواية تحمل أحكاماً شرعيةً، وتوجيهاتٍ ربانية، ينبغي أن تصل للأمة كما نص عليها الشارع، وأن عدم الضبط ربما يخرج النص عن حده المطلوب منه [2].

الفرع الأول: أنواع الضبط

الضبط نوعان؛ ضبط صدر وضبط كتاب. قال يحيى بن معين: "هما ثبْتان: ثبت حفظ، وثبت كتاب" [3].

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن مسعود، رقم: 4157، ج7/ ص211. وأخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، رقم: 3660، ج5/ ص501. وأخرجه الترمذي في سننه، أبواب العلم، باب ما جاء في الحث على تبليغ السماع، رقم:2658، ج5/ ص34. وأخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب السنة، باب من بلغ علما، رقم: 232، ج1/ ص157. وأخرجه غيرهم كثير، وهو حديث صحيح الإسناد.

(2) ينظر: زياد عواد، الضبط عند المحدثين وأثره في الراوي والمروي، ص344-346، بتصرف.

(3) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج2/ ص38.

أولا: ضبط الصدر

هو أن يحفظ ما سمعه بحيث يتمكن من استحضاره متى شاء، والمقصود أن يكون حفظه لما سمعه يرجح على عدم حفظه، وذكره له أرجح من سهوه، فلا يضر طروء النسيان والسهو والوهم أحياناً فهو أمر طبيعي، ولكن إذا كثر نسيان الراوي ضره ذلك[1]، ولذا فإن المحدثين كانوا يتعاهدون حفظهم حتى لا يطرأ عليه نسيان أو وهم، ولهم في ذلك طرق متعددة منها:

1. **المذاكرة:** بأن يجلس اثنان أو أكثر ويتذاكروا حفظهم عن الشيوخ، قال علي ابن أبي طالب ﷺ: (تذاكروا الحديث، فإنكم إلا تفعلوا يندرس)[2]، وكان الإمام أحمد وأبو زرعة يتذاكران الحديث كل ليلة[3].

2. **كثرة التكرار:** بأن يجلس وحده ويراجع أصوله، ويكرر القراءة مرة بعد مرة ليستظهر حفظه ويُثبته في الذاكرة [4].

3. **العرض على الشيوخ والأقران:** وهذا غير العرض لاعتماد الرواية بعد السماع، وإنما إذا سمع الراوي الحديث فإنه يعرضه على من يحفظونه ويكرره على مسامعهم لاستظهار حفظه وزيادة ضبطه للحديث، قال الأعمش: "كان إبراهيم صيرفي الحديث، فكنت إذا سمعت الحديث من بعض أصحابنا أتيته فعرضته عليه"[5].

4. **كثرة التحديث:** ويقصد من ذلك استظهار حفظه وتثبيته في صدره.

5. **الرحلة للتثبت من الحديث:** وهي من أجل أن يتثبت من الحديث بعد أن سمعه، ويتأكد من ضبطه.

---

(1) ينظر: ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص205.

(2) أخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب العلم، حديث علي، رقم: 324، ج1/ ص173.

(3) الخطيب البغدادي، الكفاية في اصول الرواية، ص256.

(4) زياد عواد، الضبط عند المحدثين وأثره في الراوي والمروي، ص347.

(5) أبو عبد الله الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص16.

ثانيا: ضبط الكتاب

هو صيانته منذ سمع فيه وصححه إلى أن يؤدي منه. وضابط كتابه هو الذي يحافظ عليه ويصونه من التحريف والتبديل من أن يتطرق إليه تغيير ما، من حين سماعه إلى حين أدائه[1]. وبيّن العلماء بأن ضبط الكتاب يكون من جهتين:

الأولى: الضبط عند الكتابة: فهناك أسلوب للكتابة يجب أن يراعيه الكاتب حتى تكون كتابته معتبرة، منها:

1. أن يكون الكتاب مأخوذاً من أصل صحيح.
2. تأني الراوي حين يكتب الحديث وحسن الكتابة له؛ إذ تبرز قيمة تأني الراوي فيما يكتبه بتوقيه السقط، والتصحيف، والتباس الكلام بعضه ببعض.
3. أن يعرض الكتاب على الشيخ بعد النسخ أو الإملاء حتى لا يقع فيه سَقْط أو وَهَم.
4. الاعتناء بالنقط والشكل، ليؤديه كما سمعه، وأحياناً برسم الحرف المشكل مفرداً في حاشية الكتاب، وضبط الحرف المهمل من دون نقط بوضع نقط تحته، أو حرف مفرد صغير لتمييزه.
5. ضبط الأسماء، وخاصة الأعجمية منها، والقبائل الغريبة لقلة المتميزين بها.
6. أن لا يصطلح لنفسه رموزاً في كتابه لا يعرفها الناس، وإن فعل فعليه أن يبين ذلك في أول الكتاب أو آخره ما هو مراده منها [2]. وهذه آله حماية للكتاب، وضبطه ضبطاً تاماً حتى إذا رجع إليه متى شاء وقرأ منه فكأنه يسمعه من فم شيخه.

الثانية: من حيث مكان حفظه: فيجب حفظه في مكان لا يحصل له تغيير، سواء من الظواهر الطبيعية كالرطوبة، أو شدة الحرارة، أو الطارئة كعبث الأطفال وغيرهم [3].

الفرع الثاني: طريقة النقاد في إثبات ضبط الرواة

---

(1) ينظر: ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر، ص205.

(2) ينظر: سعيد مُحَمَّد علي، أصول الضبط في الرواية عند المحدثين، ص60-62، بتصرف.

(3) زياد عواد، الضبط عند المحدثين وأثره في الراوي والمروي، ص348.

وسواء كان الراوي ضابطا لحديثه في الصدر أو الكتاب فإنه كان تحت سمع وبصر النقاد، ولذلك اتبعوا أساليب كثيرة في قياس ضبط الراوي لمعرفة درجة حفظ الراوي لما يحفظ أو يكتب، ومن الوسائل التي يستعملونها:

1. **عرض حديثه على الثقات:** بحيث تعرض مروياته على مرويات الثقات الضابطين، فإن وافقتها ولو بالمعنى فهو ضابط متقن، وإن خالفتها فهو ليس بضابط. قال ابن الصلاح: "يعرف كون الراوي ضابطًا بأن نعتبر رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والإتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة، ولو من حيث المعنى لرواياتهم، أو موافقة لها في الأغلب، والمخالفة نادرة، عرَفنا حينئذ كونه ضابطًا ثبتًا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم، عرَفنا اختلال ضبطه، ولم نحتج بحديثه، والله أعلم" [1].

2. **امتحان الراوي واختباره:** وهذا العمل كان معروفا ومتداولا عند النقاد، وهذه الطريقة لها قسمين:

أ- الاختبار بقلب الأسانيد والمتون؛ ومثال هذه الطريقة هي قصة أبي عبد الله البخاري مع أهل العراق حين امتحنوه لمعرفة درجة حفظه وامامته [2].

ب- الاختبار غير المباشر: وذلك في أوقات متفرقة وربما متباعدة، وتكون بإدخال ما ليس من حديثه وينظر أيفطن لذلك أو لا.

3. **مقارنة حفظه بكتابه:** فإذا وافق حفظه لما في كتابه شهد له بالحفظ والاتقان.

4. **الاستشهاد على الراوية:** ويقصد منها معرفة عدم التفرد في الرواية، ومن خلالها يُتأكد من ضبط الراوي لروايته إذا اتفقت مع رواية غيره، وقصة عمر بن الخطاب مع أبي موسى الأشعري في الاستئذان [3]، دليل على هذه الطريقة النقدية.

---

(1) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، ص106.

(2) ينظر: ابن حجر العسقلاني، هدي الساري، ص652.

(3) حديث أبو موسى وعمر في الاستئذان حديث مشهور، أخرجه الإمام مالك في موطأه، كتاب الاستئذان، باب الاستئذان، رقم: 3539، ج5/ ص1403. وأخرجه الإمام مسلم، كتاب الآداب، باب الاستئذان، رقم: 2153، ج3/ ص1694. وغيرهم من أهل العلم وهو حديث صحيح.

5. **السماع من الراوي ثم سؤال شيخه عن الرواية**، فإذا توافقت روايته مع رواية شيخه الذي حدثه عُلم بأنه ضابط لحديثه [1].

وهذا كله يُظهر مدى اهتمام العلماء بضبط حديث النبي ﷺ، ولقد كان اختبارهم لضبط الراوي حينا بعد حين حتى يستمروا بحكمهم عليه، أو يغيروا ذلك الحكم حسب المستجدات على ضبطه.

ويتغير حكم النقاد على الراوي في ضبطه بسبب دخول عدة مؤثرات تؤثر في ضبط الراوي، سواء كان ضبطه ضبط صدر أو ضبط كتاب، ومن هذه الأسباب المؤثرة:

- الغفلة المفضية إلى الخطأ (السهو والنسيان).
- اختلاط الراوي؛ فيتغير مستوى ضبطه للرواية بسبب الكبر في السن والشيخوخة.
- سرقة كتب الراوي وأصوله؛ حيث تدفع الراوي إلى التحديث من حفظه، وتتبع الحديث من هنا وهناك، فيقع منه الخطأ والزلل، ويتغير لذلك حكم النقاد عليه.
- اعتداد الراوي الزائد بحفظه مستغنيا به عن الكتاب. فهناك من الرواة من يُحدث من حفظه، دون كتابه؛ لاعتداده الزائد بحفظه، فيقع له الغلط.
- سوء تنظيم الراوي مادة الرواية أثناء تبييضه لها في كتابه؛ فيقع له الاشتباه في الحديث، فيغلط ولا يضبطه.
- استخدام الراوي طريقة الجمع عن الشيوخ دون إتقانها بشكل صحيح، فهذه الطريقة إذا لم تكن مستخدمة من قبل الحافظ المتمرس تكون سببا في اختلال الضبط لديه؛ حيث تجعله يضطرب في الرواية، ويدخل متن الضعيف، على متن الثقة.
- بعد الراوي عن المذاكرة وممارسة الرواية والتحديث وانشغاله بما سوى ذلك من أعمال [2].

(1) ينظر: زياد عواد، الضبط عند المحدثين وأثره في الراوي والمروي، ص349-351. بتصرف.

(2) ينظر: سعيد مُحَمَّد علي، أصول الضبط في الرواية عند المحدثين، ص76-81، بتصرف.

المطلب الثاني: ضبط الرواة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

إن اختبار الضبط لدى الرواة من أدق علوم الحديث، ولا يقوم به إلا الجهابذة من النقاد؛ ذلك أن الناقد في الغالب يتعامل مع أحاديث الثقات، ليثبت ضبطهم وحفظهم لما يروونه، والبحث عن أحوال الرواة لتمييز مراتبهم ومعرفة مدى ضبطهم لا يتيسر إلا بجمع طرق الحديث، ومقارنتها بحديث الثقات لمعرفة مدى موافقته لهم أو اختلافه معه، ومن خلال هذه العملية النقدية يتوصل الأئمة إلى الحكم عن الراوي بالضبط أو عدمه.

والإمام عبد الحق الإشبيلي تعرض لمسألة الضبط والاتقان عند الرواة من خلال ترتيب الروايات بحسب درجة ضبط راويها، وفي هذا المطلب سنحاول بيان طريقة المؤلف في انتقاء رواة الأحاديث؛ وتقديم بعضهم عن بعض حسب درجة ضبطهم واتقانهم للرواية.

وتجدر الإشارة إلى أن الإمام عبد الحق الإشبيلي لم يشترط الانتقاء في جميع كتابه؛ فمقصده من تأليف الكتاب لم يكن الانتقاء للصحيح من الروايات كما فعل أصحاب الصحيحين، وإنما قصد من كتابه جمع أحاديث الأحكام التي عليها مدار أفعال المكلفين.

لذلك فإننا نجد في كتاب الأحكام الوسطى الأحاديث الصحيحة والحسنة والضعيفة وحتى المنكرة؛ وعلة ذلك أن المؤلف يخرج الحديث الضعيف إذا لم يتعدد مخرجه وكان يحتوي على حكم شرعي ولم يأت إلا من ذلك الوجه.

وسنذكر في هذا المطلب نماذج لانتقاء الروايات عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، كما سنذكر بعض الروايات الصحيحة والحسنة والضعيفة من كتابه مع ذكر كلامه حول كل حديث وتحليله.

الفرع الأول: مراتب الرواة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

والمقصود بمراتب الرواة هو حال الراوي في الرواية عن شيخه ومدى اتقانه، والرواة في الرواية عن شيوخهم على طبقات، وهذا باب فيه غموض، وطريقة معرفة طباق الرواة عن راوي الأصل ومراتب مداركهم.

ولنوضح ذلك بمثال ذكره الحازمي في شروط الأئمة الخمسة، والزركشي في النكت على ابن الصلاح، والسيوطي في تدريب الراوي، حيث ضرب جميعهم مثالا بتلاميذ الزهري لبيان مراتب الرواة من حيث الحفظ والاتقان [1].

والمثال هو أن يعلم أن أصحاب الزهري على طبقات خمس، ولكل طبقة منها مزية على التي تليها وتفاوت.

فمن كان في الطبقة الأولى فهي الغاية في الصحة، وهو غاية قصد البخاري، كمالك وابن عيينة ويونس وجماعة.

والطبقة الثانية شاركت الأولى في العدالة، غير أن الأولى جمعت بين الحفظ والإتقان وبين طول الملازمة للزهري، بحيث كان منهم من يلازمه في السفر ويلازمه الحضر، كالليث بن سعد، والأوزاعي، والنعمان ابن راشد، والطبقة الثانية لم تلازم الزهري إلا مدة يسيرة فلم تمارس حديثة، وكانوا في الإتقان دون الطبقة الأولى، كجعفر بن برقان، وسفيان بن حسين السلمي، وزمعة بن صالح المكي، وهم شرط مسلم.

والطبقة الثالثة جماعة لزموا الزهري مثل أهل الطبقة الأولى، غير أنهم لم يسلموا من غوائل الجرح، فهم بين الرد والقبول، كمعاوية بن يحي الصدفي، وإسحق بن يحي الكلبي، والمثنى بن الصباح، وهم شرط أبي داود والنسائي.

---

(1) ينظر: الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، ص150-156. الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ج1/ ص271. السيوطي، تدريب الراوي، ج1/ ص130، بتصرف.

والطبقة الرابعة قوم شاركوا أهل الطبقة الثالثة في الجرح والتعديل، وتفردوا بقلة ممارستهم لحديث الزهري؛ لأنهم لم يصاحبوا الزهري كثيراً، وهم شرط أبي عيسى الترمذي.

والطبقة الخامسة نفر من الضعفاء والمجهولين، لا يجوز لمن يخرج الحديث على الأبواب أن يخرج حديثهم إلا على سبيل الاعتبار والاستشهاد، وهم عند أبي داود فمن دونه.

وعلى هذا ينبغي أن يسبر حال الشخص في الرواية بعد ثبوت عدالته، فمهما حصل الفهم بحالة الراوي على النحو المذكور، وكان الراوي محتوياً على الشرائط المذكورة، تعين إخراج حديثه منفرداً به كان أو مشاركاً.

وقال الحافظ ابن حجر: "فأما غير المكثرين فإنّما اعتمد الشيخان في تخريج أحاديثهم على الثقة والعدالة وقلة الخطأ، لكن منهم من قوي الاعتماد عليه فاخرجا ما تفرد به، كيحيى بن سعيد الأنصاري، ومنهم من لم يقو الاعتماد عليه فأخرجا له ما شاركه فيه غيره وهو الأكثر"[1].

هذا وقد عقد ابن رجب الحنبلي في شرحه لعلل الترمذي قسماً خاصاً في معرفة مراتب أعيان الثقات الذين تدور عليهم غالب الأحاديث الصحيحة، ثم قسمهم إلى طبقات باعتبار الضبط والإتقان [2].

والإمام عبد الحق الإشبيلي قد اعتبر درجات ضبط الرواة وإتقانهم في شيوخهم إما بكثرة روايتهم عنهم، أو بطول ملازمتهم لهم مع الإتقان، فمن تحقق فيه أعلى درجات الوصفين كان من أهل الطبقة الأولى؛ ولذا تعددت طبقات الرواة على حسب تفاوت الوصفين.

علماً بأن تنزيل الراوي في طبقة من الطبقات إنما هو خاضع لهذا المعيار، أعني الإكثار من الرواية عن شيخه، أو طول ملازمته له مع صفة أخرى وهي: إتقانه لحديث شيخه وضبطه

(1) ابن حجر، فتح الباري، ج1/ ص10.
(2) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج2/ ص665.

له، فإذا توفر الوصفان استحق أن يكون الراوي من أصحاب الطبقة الأولى، وكلما خف الوصف نزل عن رتبته بقدر تخلف الوصف فيه [1].

وعلى هذا سار المؤلف في الانتقاء، ومنهجه في هذا واضح المعالم، فقد ذكر جملة من الرواة صرح بأن بعضهم أوثق من بعض في بعض الأحاديث.

مثال عن انتقاء الروايات عند عبد الحق الإشبيلي

ومن أمثلة انتقاء المؤلف أنه ساق جل أحاديث مالك ما كان منها عن نافع عن عبد الله بن عمر عن رسول الله ﷺ، وأورد منها عشرين حديثاً، وهي سلسلة ذهبية، وقد قال يحيى بن معين: مالك بن أنس ثقة، وهو أثبت في نافع من أيوب"[2]، وقال النسائي: "أثبت أصحاب نافع مالك ثم أيوب"[3]، وقال البخاري: "أصح الأسانيد كلها مالك عن نافع عن ابن عمر، وأصح أسانيد أبي هريرة أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة"[4].

ولم يورد المؤلف من حديث مالك إلا عمن كان من أهل الطبقة الأولى فيه سوى أحاديث يسيرة، فقد أورد لجويرية بن أسماء بن عبيد بن مخارق حديثاً واحداً ولم يجعل له الصدارة؛ بل جعله من متابعات مالك ليونس في الزهري، كما فعل الإمام مسلم؛ وذلك لأن المؤلف إنما ساقه من صحيح مسلم سنداً ومتنا، واقتفى فيه صنيعه لينبه على زيادة زادها مالك فيه، ألا وهي قراءة الآية من سورة البقرة: ﴿وَلَٰكِن لِّيَطۡمَئِنَّ قَلۡبِيۖ ...﴿٢٦٠﴾﴾ (البقرة: 260) قال: ثم قرأ هذه الآية حتى جازها [5].

ومع ذلك فإن جويرية روى له الجماعة سوى الترمذي، وقال ابن سعد: "كان صاحب علم كثير"، وقال ابن حبان: "وكان متقنا"، وهو في السن مثل مالك يروي عن نافع؛

(1) ينظر: برهان بن عبد الله الشعبي، الصناعة الحديثية عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، ص195.
(2) ينظر: اين أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج8/ ص205.
(3) ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج21/ ص434.
(4) المصدر نفسه، ج28/ ص56.
(5) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الكبرى، ج1/ ص81.

بل هو مكثر عن نافع، ولكنه يرسل عنه كثيراً [1]، ولهذا ذكر له المؤلف في كتابه من روايته عن نافع خمسة أحاديث فقط.

ويتقوى ذلك ما سبق بأمور:

- **الأمر الأول**: أن أكثر الأحاديث التي أوردها المؤلف من طريق مالك عن نافع عن ابن عمر قد رويت من وجه آخر أو أكثر، ولكنه أثر رواية مالك عن نافع، فلم يكن اختياره عشوائياً حسبما وقع له؛ بل كان قاصداً الانتقاء، ولم يوردها إلا من أصح وجوهها.
- **الأمر الثاني**: أن بعض الأحاديث التي أوردها المؤلف في كتابه قد ذكرها الشيخان أو أحدهما – أعني البخاري ومسلم – في أصل الباب، لكن المؤلف ربما حاد عن هذه الصدارة ليقع اختياره على الذي بعده دون ما قُدِّم أولاً.
- **الأمر الثالث**: بعض الأحاديث التي ذكرها المؤلف في صدارة بعض أبوابه هي خارج الصحيحين، فيذكرها المؤلف ويقدمها على ما في الصحيحين لعلة إسنادية أو لطيفة متنية؛ وهذا هو عين الانتقاء.

وخلاصة ما ذكرنا فيمكننا القول أن الإمام عبد الحق الإشبيلي سلك مسلك الانتقاء في ذكر الروايات في كتابه الأحكام الوسطى، وكان ضبط الرواة واتقانهم للرواية هو أحد أهم أسباب الانتقاء عنده، وأن أغلب أحاديث الكتاب مقبولة تطمئن النفس إليها سوى بضعة أحاديث يسيرة ذكرها في الشواهد والمتابعات لأسباب مختلفة أبرزها ذكر الأدلة التي استدل بها الفقهاء وإن كانت واهية.

وفيما يلي سنذكر بعضا من الأمثلة عن روايات الثقات والضعفاء لمعرفة مدى اعتبار المؤلف لشرط الضبط في قبول الرواية.

(1) ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ج5/ ص174. ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج2/ ص107. أبو زرعة الرازي، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، ص55.

الفرع الثاني: أمثلة عن روايات الثقات والضعفاء عند المؤلف ومنهجه في التعامل معها

إن مسلك الإمام عبد الحق الإشبيلي-رحمه الله- في تخريجه لأحاديث الرواة من حيث درجات ضبطهم مشابه لمنهج الأئمة المتقدمين في مصنفاتهم، فلقد كان على سبيل الأولين من الأئمة المحدثين فيخرج أحاديث الثقات المحتج بهم، ومن دولهم في الضبط -وهم حسان الحديث- وكذلك يخرج أحاديث الضعفاء غير البالغين درجة الإطراح ما أصابوا فيه إما متابعة أو استشهادا.

ولبيان منهجه في ذكر روايات الثقات والضعفاء قد طبقت على هذه الأصناف بعض الأحاديث من كتابه: "الأحكام الوسطى"، وكما كانت غالب الأبواب تشتبه من حيث ترتيب درجات الأحاديث فقد حصرت هذه الجزئية التطبيقية على كتاب واحد فقط وهو "باب الإمامة في الصلاة وما يتعلق بها" ليحصل المقصود ويجتنب التكرار، ويلحق غيره من الأبواب على سبيل الإلحاق والشبه والله أعلم.

أولا: نماذج من رواية الثقات في كتاب الأحكام الوسطى

أخرج في بداية الباب أحاديث من الصحيحين هي:

1- عن أبي سعيد ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: " إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم، وأحقهم بالإمامة أقرؤهم"[1].

هذا الحديث أخرجه مسلم من طريق قتيبة بن سعيد: حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري [2].

فقتيبة بن سعيد قال عنه ابن حجر في التقريب: "ثقة تثبت"، وأما أبو عوانة فهو الوضاح بن عبد الله اليشكري ترجم له ابن حجر في التقريب فقال: "ثقة ثبت"[3].

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص321.
(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة، رقم: 682، ج1/ ص464.
(3) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص454، و ص580.

وأما قتادة فهو ابن دعامة السدوسي الإمام المشهور، وقد وسم بشيء من التدليس وهو معنعن في هذه الرواية لكنه لا يضر لأن مثل تدليسات هذا الإمام أو شاكلها مشاها أئمة الحديث إذا كانت في الصحيحين بضوابط ليس هذا محلها. أما أبو نضرة فهو: "المنذر ين مالك بن قطعة" قال ابن حجر عنه في التقريب: "ثقة"[1].

2- عن أبي مسعود عن النبي ﷺ قال: "يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله فإن كانوا في القراءة سواء فأعلمهم بالسنة فإن كانوا في السنة سواء فأقدمهم هجرة، فإن كانوا في الهجرة سواء فأقدمهم سلما، ولا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه، ولا يقعد في بيته على تكرمته إلا بإذنه" [2].

وهذا الحديث أخرجه مسلم أيضا من طريق أبي بكر بن أبي شيبة وأبي سعيد الأشج. كلاهما عن أبي خالد، قال أبو بكر: حدثنا أبو خالد الأحمر عن الأعمش عن إسماعيل ابن رجاء عن أوس ين ضمعج عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ [3].

فأبو بكر بن أبي شبيه هو أخو عثمان بن أبي شيبة قال عنه ابن حجر في التقريب": "ثقة حافظ صاحب تصانيف"[4]. وأبو خالد الأحمر هو سليمان بن حيان الأزدي الكوفي قال عنه ابن حجر في التقريب": "صدوق يخطئ"[5]، وهذه العبارة إذا انفرد صاحبها بالحديث رد كما عليه المحققون لكن قد ساق مسلم بعد هذه الرواية روايات أخرى فيها من يشارك أبا خالد الأحمر عن الأعمش وبالتالي يزول الإشكال.

أما الأعمش فهو سليمان بن مهران أبو مُحَمَّد قال ابن حجر: "ثقة حافظ عارف بالقرآن ورع، ولكنه يدلس"[6].

---

(1) ابن حجر العسقلاني، المرجع السابق، ص546.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص321.
(3) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب من أحق بالإمامة، رقم: 673، ج1/ ص465.
(4) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ج1/ ص447.
(5) المرجع نفسه، ص250.
(6) ابن حجر، المرجع السابق، ص254.

وإسماعيل بن رجاء بن ربيعة الزبيدي قال ابن حجر عنه: "ثقة تكلم فيه الأزدي بلا حجة"[1]. أما أوس بن ضمعج قال ابن حجر عنه: "ثقة مخضرم من الثانية" [2].

وبهذا يظهر أن المؤلف انتقى في صدر هذا الباب أصح الأحاديث في الباب والتي يرويها أئمة ثقات في أغلبهم. وهذه عادته في أغلب أبواب الكتاب إلا إذا لم يكن في الباب حديث صحيح يصدر به الباب.

وبعد هذين الحديثين ساق بعض الأحاديث المنكرة والتي هي من رواية بعض الضعفاء متونها تشبه المتون الصحيحة كي ينتبه لها وسيأتي تفصيلها فيما يلي في معرفة نماذج من أحاديث الضعفاء.

ثانيا: نماذج من رواية الضعفاء والمتروكين

إن القارئ لكتاب: "الأحكام الوسطى" للإمام عبد الحق الإشبيلي يلحظ فيه أنه يخرج أحاديث الضعفاء لأصناف معينين فمنهم:

الأول: من كان ضعفه يسير، ويحتمل خطؤهم فهؤلاء يبين ضعفهم لكن يبقى على الباحث النظر فيه لأنه قد يعتبر بأحاديث كأمثال هؤلاء.

الثاني: ضعفاء متروكون لفحش غلطهم أو كثرة مناكيرهم، وعادة ما يبين الوجه الذي استنكر عليهم.

الثالث: ضعفاء متهمون بالكذب أو كذابون فهؤلاء حديثهم مطرح أصلا، ولا يلتفت إليه. وفيما يلي أمثلة من كتاب الأحكام الوسطى لأحاديث كل صنف.

(1) المرجع نفسه، ص107.
(2) المرجع نفسه، ص116.

- أمثلة عن رواية الضعفاء في كتاب الأحكام الوسطى

1- ساق المؤلف بعد ذكر الأحاديث الصحيحة في الباب رواية للدار قطني عن سلام بن سليمان، عن عمر عن مُحَمَّد بن واسع عن سعيد بن جبير عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ:" اجعلوا أئمتكم خياركم فإنهم وفدكم فيما بينكم وبين الله عز وجل"[1].

قال الدارقطني: "عمر هذا هو عندي عمر بن زيد قاضي المدائن، ولم يقل فيه أكثر من هذا، ولم أجد عمر بن زيد هذا، ولا وجدت فيما رأيت أكثر من عمر بن زيد المدائني يروي عن عطاء، وغيره ذكره ابن عدي وقال فيه منكرا الحديث، وذكر له أحاديث، ولم يذكر هذا فيها. ولعل عمر بن زيد المدائني غير قاضي المدائن والله أعلم "[2].

قال عبد الحق الإشبيلي: "وسلام بن سليمان أيضا مدائني: ليس بقوي".

2- وروى كذلك من طريق أبي أحمد بن عدي من حديث زيد بن الحواري بن العمي عن قتادة عن أنس عن النبي ﷺ : " يكره للمؤذن أن يكون إماما"[3].

قال عبد الحق:" وزيد هذا معروف في الضعف"[4].

3- وذكر حديثا لأبي داود عن عبد الله بن عمرو أن رسول الله ﷺ كان يقول: "ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة، من تقدم قوما وهم له كارهون، ورجل أتى الصلاة دبارا -والدبار أن يأتيها بعد أن تفوته- ورجل اعتد محرره"[5].

قال عبد الحق الإشبيلي بعدها في إسناده عبد الرحمان الإفريقي" وقال عنه الحافظ في التقريب: "ضعيف في حفظه"[6].

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص322.

(2) الدارقطني، السنن، ج2/ ص87.

(3) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ج4/ ص150. وهو ضعيف.

(4) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص325.

(5) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الرجل يؤم القوم وهم له كارهون، رقم: 593، ج1/ ص162. قال الشيخ الألباني: ضعيف.

(6) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص340.

- **أمثلة عن رواية المتروكين في كتاب الأحكام الوسطى**

1- ساق المؤلف حديثا للدارقطني من حديث أبي هريرة أن رسول الله ﷺ قال: "سيليكم بعدي ولاة فيليكم البر ببره، والفاجر بفجوره فاسمعوا له، وأطيعوا ما وافق الحق، وصلوا وراءهم فإن أحسنوا فلكم، وإن أساؤوا فلكم وعليهم"[1].

قال بعده: "في إسناده عبد الله بن مُحَمَّد بن يحي بن عروة، وهو ضعيف جدا"[2].

2- ساق أيضا حديثا للدارقطني عن جابر بن يزيد الجعفي عن الشعبي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " لا يؤمن أحد بعدي جالسا"[3].

ثم قال: "هذا مرسل وجابر بن يزيد متروك، وقد رواه مجالد عن الشعبي، ومجالد ضعيف، فإسناد هذا الحديث مظلم جدا"[4].

3- ساق كذلك حديثا لعبد الرزاق عن إبراهيم وهو ابن أبي يحي عن رجل عن أبي جابر البياضي عن ابن المسيب قال: "صلى النبي ﷺ مرة بأصحابه وهو جنب فأعاد بهم"[5].

ثم قال: إبراهيم وأبو جابر متروكان، والشافعي يوثق ابن أبي يحي هذا، وسئل عنه مالك بن أنس أكان ثقة؟ فقال: لا، ولا في دينه"[6].

---

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب العيدين، باب صفة من تجوز الصلاة معه والصلاة عليه، رقم: 1759، ج2/ ص400. قال الشيخ الألباني في إرواء الغليل: سنده ضعيف جدا، آفته عبد الله.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص323.

(3) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الصلاة، باب صلاة المريض جالسا بالمأمومين، رقم: 1485، ج2/ ص252. قال الدارقطني: لم يروه غير جابر الجعفي، عن الشعبي وهو متروك، والحديث مرسل لا تقوم به حجة.

(4) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص328.

(5) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، كتاب الصلاة، باب الرجل يؤم القوم وهو جنب أو على غير وضوء، رقم: 3660، 3660، ج2/ ص350.

(6) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص338.

- أمثلة عن رواية الكذّابين أو المتهمين بالكذب في كتاب الأحكام الوسطى

1- ساق المؤلف حديثا للدار قطني من حديث عبد الرحمان بن القطامي، عن مُحَمَّد بن زياد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ:" إذا صلى أحدكم فرعف أو قاء، فليضع يده على فيه، وينظر رجلا من القوم لم يسبق بشيء من صلاته فيقدمه، ويذهب فيتوضأ ثم يجيء فيبني على صلاته ما لم يتكلم، فإن تكلم استأنف الصلاة"[1].

قال الإمام عبد الحق الإشبيلي تعقيبا على هذا الحديث: "عبد الرحمن هذا بصري يرمى بالكذب"[2].

2- ذكر حديثا لأبي داود عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: "لا يصل الإمام في الموضع الذي صلى فيه حتى يتحول"[3].

قال المؤلف بعده: "رواه عبد العزيز بن عبد الملك القرشي عن الخراساني عن المغيرة ولم يدركه. وقد رواه غياث بن إبراهيم، وكان كذابا عندهم نسبه إلى الكذب ابن معين وغيره وعن شعيب عن عطاء عن عروة بن المغيرة عن أبيه عن النبي"[4].

وتجدر الإشارة مرة أخرى إلى أن هذا النوع من الأحاديث والتي قبلها إنما ذكرها المؤلف للتنبيه عليها، ولتجنب الاستدلال بها في الأحكام الشرعية.

وبهذه الأمثلة التي ذكرناها من "باب الإمامة وما يتعلق بها" يتضح لنا أهمية اعتبار ضبط الراوي عند الإمام عبد الحق الإشبيلي في ترتيب الأحاديث في الباب؛ فيذكر في صدر الباب أحاديث الطبقة الأولى من الأئمة الثقات إن وجد، ثم يردفه بذكر أحاديث الطبقة الثانية والثالثة من الثقات. ويذكر في المتابعات والشواهد أحاديث الضعفاء والمتهمين لبيان حالها والتنبيه عليها، وهو بذلك سلك مسلك الأئمة المحققين في مصنفاتهم.

---

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الوتر، باب صلاة المريض ومن رعف في صلاته كيف يستخلف، رقم: 1708، ج2/ ص378.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص334.

(3) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الإمام يتطوع في مكانه، رقم: 616، ج1/ ص167.

(4) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص340.

المبحث الثالث: مراتب وألفاظ التعديل عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

بعد التعرف في ما سبق عن ألفاظ الجرح والتعديل عند المحدثين عموما، وعند علماء الأندلس خصوصا، لا سيما الإمامين ابن حزم وابن عبد البر، سنحاول في هذا المبحث ذكر الألفاظ التي اعتمدها الإمام عبد الحق الإشبيلي في توثيق الرواة وتعديلهم في كتابه الأحكام الوسطى، وسنقسم هذه الألفاظ إلى أربعة مراتب حسب دلالة هذه الألفاظ.

وكما ذكرنا آنفا فإن الإمام عبد الحق الإشبيلي قد اعتمد على أقوال الأئمة النقاد في حكمهم على الرواة، كما كانت له اجتهادات خاصة في توثيق الرواة وبيان عدالتهم، لذلك فإنه عند ذكرنا لألفاظ التعديل نبين قائل هذا اللفظ، فإذا كان قائله أحد الأئمة فإننا نذكر قوله الذي ذكره له عبد الحق الإشبيلي ونكتفي بذلك، أما إذا كان اللفظ من اجتهاد الإمام الإشبيلي فإننا نقارن حكمه عن ذلك الراوي بحكم غيره من الأئمة حتى يتبين لنا منهجه في توثيق الرواة.

المطلب الأول: المرتبة الأولى "مرتبة الصحابة"

إن طبقة الصحابة هي أعلى طبقة من طبقات رواة حديث النبي ﷺ، وإطلاق لفظ "الصحبة" للراوي هو أعلى حكم بعدالته؛ لأن الصحابة كلهم عدول رضوان الله عليهم، يقبل حديثهم ويحتج به.

وهذه المرتبة مما زاده الحافظ ابن حجر في تقسيمه لألفاظ ومراتب الجرح والتعديل، وصنيع الحافظ ابن حجر في إفراد رتبة الصحبة برتبة مستقلة لذاتها هو عمل معقول، لإن توثيق الصحابة إنما علم بالنصوص من الكتاب والسنة، وهي أعلى دلالة وأسمى شرفا ممن ثبتت عدالته بتعديل بشر [1].

(1) ينظر: نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص 109.

ولقد نص الإمام عبد الحق الإشبيلي على صحبة كثير من الرواة، وحكم لهم بالصحبة، إما باجتهاده أو اعتمادا على قول أحد النقاد، وفي ما يلي حصر للألفاظ التي ذكرها للدلالة على صحبة الراوي، مع ذكر كل الرواة الذين ذكر فيهم هذا الحكم.

– **له صحبة:** لقد استعمل الإمام عبد الحق الإشبيلي هذا اللفظ في عديد المواضع لبيان أن الراوي من أصحاب النبي ﷺ، كما ذكر اللفظ بصيغة النفي بقوله "ليس له صحبة" أو "لم نعرف له صحبة" أو "لا تصح له صحبة" ، أما الرواة الذين ذكرهم في كتابه الأحكام الوسطى، وحكم عليهم بقوله "له صحبة" فهم كالآتي:

- **عبدة بن حَزْن النصري:** ذكره في قوله: (وذكر أبو أحمد الحاكم في كتاب الكنى حديث عبدة بن حَزْن النصري، وكانت له صحبة)[1].

ولقد اختلف النقاد في إثبات الصحبة لعبدة بن حزن، فعبد الرحمن ابن أبي حاتم نفى عنه الصحبة في قوله: "عبدة بن حزن أبو الوليد النصري، ويقال عبيدة بن حزن، أحد بنى نصر بن معاوية، ويقال نصر بن حزن، روى عن النبي ﷺ، مرسل وهو تابعي وروى عن عبد الله بن مسعود"[2]. وقال فيه أيضا: " ما أرى لهُ صُحبَةٌ، قد ذكر يحي بن آدم من كان بالكوفة ممن لهُ صُحبَةٌ، فلم يذكره فيمن ذكر" [3].

كما أن ابن حبان لم يثبت له الصحبة في قوله: " عَبْدة بْن حزن النصري، من بنى نصر بْن مُعَاوِيَة، يَرْوِي عَن عمر بْن الْخطاب، وَقد قِيلَ إِن لَهُ صُحْبَة وَلم يَصح ذَلِك عِنْدِي فأحكم بِهِ، رَوَى عَنْهُ أَبُو إِسْحَاق السبيعِي"[4].

وقال ابن عبد البر: " ومنهم من جعله مُرْسلاً لروايته عن ابن مسعود"[5].

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ 106.
(2) ابن ابي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج6/ ص89.
(3) ابن أبي حاتم الرازي، المراسيل، ص136.
(4) ابن حبان، الثقات، ج5/ ص145.
(5) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج2/ ص821.

ولقد أثبت له الصحبة الإمام البخاري في قوله: "عبدة بن حزن النصري من بني نصر معاوية، أبو الوليد، أدرك النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّم"[1].

قال البخاري ومسلم: قال شعبة: أدرك النبيّ صلى الله عليه وسلّم. وذكره أبو نعيم فيمن نزل الكوفة من الصحابة. وذكره البلاذري وابن زبر وغيرهما في الصحابة، وقال ابن السكن: يقال إن له صحبة [2].

والظاهر من كلام أهل العلم أنهم اختلفوا في صحبة عبدة بن حزن، واختلافهم في الأساس بسبب قلة رواية عبدة، فهو لم يرو عنه إلا أبا إسحاق السبيعي، كما أن روايته عن ابن مسعود كانت سببا آخر في هذا الاختلاف، فحكم بعضهم على مروياته التي يرفعها إلى النبي ﷺ بالإرسال. والإمام عبد الحق الإشبيلي أثبت له الصحبة، وهو بذلك يرجح قول الفريق الذي نسبه للصحابة.

- **الحصين بن وَحْوَحْ**: ذكره في قوله: (أبو داود، عن سعيد بن عثمان البلوي عن عذرة ويقال عروة بن سعيد الأنصاري عن أبيه عن الحصين بن وَحْوَحْ أن طلحة بن البراء مرض، فأتاه النبي – ﷺ – يعوده فقال: "إِنِّي لأَرَى طَلْحَةَ إِلّا قَدْ حَدَثَ فِيهِ الموتُ فَآذِنُوبي بِهِ وعَجِّلُوا فإنَّهُ لا ينبغي لجيفةِ مُسلمٍ أَنْ تُحبسَ بينَ ظهرانَيْ أَهلِهِ"[3] ثم قال: إسناده ليس بقوي، والحصين له صحبة)[4].

وحصين بن وحوح الأنصاري الأوسي اتفق أهل العلم على صحبته للنبي ﷺ، قال البخاريّ وابن أبي حاتم: له صحبة. وقال ابن حبان: يقال له صحبة[5].

والإمام عبد الحق الإشبيلي وافق أهل العلم في هذه المسألة.

---

(1) البخاري، التاريخ الكبير، ج6/ ص113.

(2) ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ج4/ ص324.

(3) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجنائز، باب التعجيل بالجنازة، رقم: 3159، ج5/ ص71.

(4) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص125.

(5) ابن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ج2/ ص81.

- **أبو وهب الجشمي**: ذكره في قوله: (النسائي وأبو داود أيضًا عن أبي وهب الجشمي وكانت له صحبة قال: قال رسول الله – ﷺ –: "تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ...الحديث"[1]) [2].

وأبو وهب ثبتت صحبته للنبي ﷺ بروايته حديثين عنه، ولم يختلف في صحبته بين أهل العلم، وتنصيص الإمام عبد الحق الإشبيلي على صحبته إنما كان لبيان حاله والتعريف به، لأنه لم يشتهر بالرواية كثيرا[3].

ولم يخالف في نسبة أبي وهب إلى الصحابة رضوان الله عليهم إلا ابن القطان الفاسي في انتقاده على عبد الحق الإشبيلي في هذا الحديث، حين قال: (ولا تُعلم لأبي وهب الصحبة إلا بزعم عقيل بن شبيب هذا، ولا يعرف من روى عنه غيره. وعقيل المذكور، يحتاج في تعديل نفسه إلى كفيل، فهو غير معروف الحال، ولا مذكور بأكثر من رواية مُحَمَّد بن مهاجر عنه. وكل من رأيته ذكر أبا وهب في الصحابة، فإنما ذكره بهذا الذي قال فيه عقيل هذا)[4].

وهذا الكلام من ابن القطان مردود عليه؛ لأن صحبة أبي وهب قد نص عنها كثير من النقاد، ولم يخالف في ذلك أحد منهم، وقوله يحتاج إلى دليل حتى تعتبر مخالفته للجمهور، وهذا الحكم منه هو وهم وقع فيه حين جمعه لأوهام عبد الحق الإشبيلي.

- **محمود بن لبيد**: ذكره في قوله: (وذهب البخاري إلى أن محمودًا له صحبة. وقال أبو حاتم: لا نعرف له صحبة)[5].

وصنيع الإمام الإشبيلي هذا هو بيان لاختلاف علمين من أعلام النقاد في حكمهم على صحبة محمود، دون اجتهاد منه في بيان القول الراجح كعادته.

---

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء، رقم: 4950، ج7/ ص305. وأخرجه النسائي في الكبرى، كتاب الخيل، باب ما يستحب من شية الخيل، رقم: 4391، ج4/ ص314، واللفظ له.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص159.

(3) ينظر: ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج4/ ص1775. بتصرف.

(4) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج4/ ص380.

(5) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص193.

- **مرداس بن عروة:** ذكره في قوله: (وذكر أبو أحمد من حديث مُحَمَّد بن جابر اليمامي عن زياد بن علاقة عن مرداس وهو ابن عروة له صحبة، أن رجلًا رمى رجلًا بحجر فقتله، فَأُتِيَ به النبي – ﷺ – فأقاد منه)[1].

ومرداس بن عروة نص على صحبته البخاري وأبو حاتم وابن حبان وابن منده وغير واحد[2]، والإمام الإشبيلي بين صحبته لبيان حاله ورفع الجهالة عنه؛ لأنه لم يرو عنه إلا زياد بن علاقة.

- **أبو خلاد:** ذكره في قوله: (البزار عن أبي خلاد وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: "إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْدًا فِي الدُّنْيَا وَقِلةَ مَنْطِقٍ فَاقْتَرِبُوا مِنْهُ فَإِنَّهُ يُلَقَّى الْحِكْمَةَ"[3])[4].

وصحبة أبي خلاد للنبي ﷺ غير ثابتة، فلقد نص كثير من أهل العلم على عدم ثبوت صحبته، ومن أثبت له الصحبة فعمدته هذا الحديث الضعيف، قال ابن أبي حاتم في "العلل": (قلت لأبي: يصح لأبي خلاد صحبة، فقال: ليس له إسناد. أي: إسناد يعتمدُ لإثبات الصحبة)[5].

وقال ابن القطان الفاسي: أبو خلاد لا يعرف في الصحابة، والقائل: إن له صحبة، هو أبو فروة الراوي عنه، وهو غير معروف فيمن يكنى بهذه الكنية. قال البزار: إنما أدخلناه في

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج4/ ص75.

(2) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج10/ ص86.

(3) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الزهد، باب الزهد في الدنيا، رقم: 4101، ج5/ ص233. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، مسند من يعرف بكنيته، باب من يكنى أبا خلاد أبو خلاد، ج22/ ص392. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، كتاب الزهد وقصر الأمل، ج13/ ص119. إسناده ضعيف جدًا لا يفرح به، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: " إسناده ضعيف لضعف أبي فروة –واسمه يزيد بن سنان الرهاوي–، وأبو خلاد لا يعرف بغير هذا الحديث، ومن أثبت له الصحبة، فعمدته هذا الحديث الضعيف". (ينظر: تعليق الشيخ شعيب الأرنؤوط على هذا الحديث في تحقيقه لسنن ابن ماجه، ج5/ ص233)

(4) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج4/ ص278.

(5) ابن أبي حاتم، العلل ومعرفة الحديث، ج2/ ص115.

المسند؛ لأنه ذكر في الحديث: " وكانت له صحبة "، ولم يقل في هذا الحديث: رأيت، ولا قلت، ولا سمعت [1].

قلت: إن عدم تعقيب الإمام عبد الحق الإشبيلي على هذا الحديث، وبيان حال أبي خلاد، وأنه لا تثبت صحبته، هو إقرار على أن الصحبة ثابتة له، وهذا وهم وقع فيه الإمام الإشبيلي ونبه إليه ابن القطان الفاسي.

- **عبيد الله بن محصن**: ذكره في قوله: (الترمذي، عن عبيد الله بن محصن وكانت له صحبة قال: قال رسول الله ﷺ: "مَن أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ مُعَافًى فِي جَسَدِهِ عِنْدَهُ قُوتُ يَوْمِهِ فَكَأَنَّمَا حِيزَتْ لَهُ الدُّنْيَا"[2] . قال: هذا حديث حسن غريب)[3].

وعبيد الله بن محصن الأنصاري ثبتت صحبته للنبي ﷺ، ولقد نص على ذلك كثير من أهل العلم؛ كالبخاري ويحي بن معين وابن حبان وابن حجر العسقلاني، وقال ابن عبد البر: "منهم من يجعل هذا الحديث مرسلا وأكثرهم يصحح صحبته ويجعله مسندا" [4].

وممن نفى عنه الصحبة ابن أبي حاتم الرازي حين قال: (سمعت أبي يقول عبيد الله بن محصن يدخل في المسند ولا ندري له صحبة أم لا، لأنه شيخ مجهول الذي يروي عن أبي سعيد)[5].

والإمام عبد الحق الإشبيلي لم يعلق على هذا الحديث واكتفى بقول الإمام الترمذي، وهو بذلك يرتضيه، ويصحح الصحبة لعبيد الله بن محصن.

---

(1) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج4/ ص638.

(2) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزهد، باب، رقم: 2346، ج4/ ص152. وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الزهد، باب القناعة، رقم: 4141، ج2/ ص1387. وأخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب من أصبح آمنا في سربه، رقم: 300، ص112.

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج4/ ص284 .

(4) ابن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ج3/ ص1013.

(5) ابن أبي حاتم، المراسيل، ص119.

وبهذا المثال نكون قد وقفنا على استعمالات الإمام عبد الحق الإشبيلي للفظ "الصحبة"، ومن خلال هذا العرض لهذه الأمثلة وبيان طريقة الإمام عبد الحق الإشبيلي في إثبات الصحبة للرواة، نستخلص ما يلي:

- لا ينص الإمام عبد الحق الإشبيلي على صحبة الصحابة المشهورين، ولا الرواة المكثرين من الصحابة، وإنما يبين صحبة الراوي إذا كان غير مشهور بالرواية، أو ممن اختلف في صحبته.
- يعتمد الإمام عبد الحق الإشبيلي في حكمه على الراوي بالصحبة على أقوال الأئمة النقاد، فيكتفي أحيانا بذكر قول أحدهم دون أن يعقب، وهو بذلك يرتضي ذلك القول ويعتمده. وأحيانا يجتهد في الحكم على الراوي بالصحبة بعد اطلاعه على أقوال أهل العلم فيه.
- إذا كان الراوي الذي شهد له الإمام الإشبيلي بالصحبة مختلف في صحبته؛ فإنه كان يعتمد قول جمهور النقاد ويوافقهم في إثبات الصحبة، وغالبا كان موافقا لقول الإمام البخاري في إثبات الصحبة.
- ينقل الإمام الإشبيلي قولا لأحد النقاد في إثبات الصحبة للراوي دون تعقيب منه، وقد وقع منه وهم في إثبات الصحبة لأبي خلاد بعد نقله لقول البزار دون تعقيب منه أو مناقشة لقوله.
- انتقد الإمام ابن القطان الفاسي في كتابه "بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام" الإمام عبد الحق الإشبيلي على نسبة ثلاثة من الرواة للصحابة، فأخطأ في نقده في راويين وهما أبو وهب الجشمي وعبيد الله بن محصن، وأصاب في انتقاده على أبي خلاد.

المطلب الثاني: المرتبة الثاني "أعلى مراتب التوثيق"

وهي أعلى المراتب في الدلالة على التزكية، واستعمل الإمام الإشبيلي عديد من الألفاظ لبيان حال رواة هذه المرتبة؛ هذه الألفاظ وما شابهها تأخذ حكما واحدا، ويحتج بأهل هذه المرتبة، لكون ألفاظها تشعر بشريطة الضبط.

وتشمل هذه المرتبة كل لفظ مشعر بتوفر العدالة والضبط في الراوي، فتشمل من كرر فيه لفظ التوثيق أو من ذكره بلفظ واحد دال على وثاقة الراوي.

وبالرجوع إلى صنيع الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى نلاحظ أنه لم يكثر من تكرار لفظ التوثيق في الراوي؛ سواء كان القول من اجتهاده أو نقلا عن أحد الأئمة، وبالمقابل نجد أنه أكثر من استعمال لفظ "ثقة" لبيان ثقة الراوي، وفي ما يلي سنذكر كل الرواة الذين ذكرهم بلفظ توثيق مكرر، وفي الفرع الثاني سنذكر بعض الأمثلة لمن قال فيهم "ثقة".

الفرع الأول: من كرر فيهم لفظ التوثيق

استعمل الإمام الإشبيلي عدة ألفاظ ومصطلحات كُرر فيها لفظ التوثيق للدلالة على وثاقة الراوي؛ إما اجتهادا منه أو نقلا عن أحد النقاد، وهذه الألفاظ هي كالتالي:

- **ثقة حافظ:**

ذكرها في حق الراوي **همام بن يحي** نقلا عن الإمام الترمذي، قال الإمام عبد الحق الإشبيلي: (الترمذي عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إِذَا كَانَ عِنْدَ الرجُلِ امْرَأَتَانِ لاَ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَشِقُّه سَاقِطٌ"[1]، قال: إنما أسنده همام، وهمام ثقة حافظ)[2].

وهمام بن يحي هو الراوي الوحيد الذي ذكر فيه الإمام الإشبيلي لفظ "ثقة حافظ" وذكرها نقلا عن الإمام الترمذي، ولم نجد له في كتابه اجتهاد شخصي ذكر فيه هذا اللفظ.

- **ثقة مشهور:**

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب النكاح، بَابُ مَا جَاءَ فِي التَّسْوِيَةِ بَيْنَ الضَّرَائِرِ، رقم: 1141، ج2/ ص438.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص169.

ذكر هذا اللفظ خمسة مرات في كتابه الأحكام الوسطى؛ في حق الرواة الآتيين:

- **عبد العزيز بن أبي رواد:** ذكره في قوله: (ذكر هذا الحديث أبو جعفر العقيلي من طريق عبد العزيز بن أبي رواد، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن يحي بن يعمر قال فيه: فما شرائع الإسلام؟ قال: "تُقيم الصَّلاةَ وَتُؤتِي الزَّكَاةَ.. الحديث". ثم قال: وعبد العزيز ثقة مشهور في الحديث متعبد، إنما كان صاحب رأي)[1].
- **سعيد بن عبيد الله:** ذكره في قوله: (وقال أبو بكر البزار لا نعلم رواه عن عبد الله بن بريدة، إلا سعيد بن عبيد الله ولم يقل في سعيد شيئًا، وسعيد هذا بصري ثقة مشهور ذكره أبو مُحَمَّد بن أبي حاتم [2]) [3].

هذ الراوي أطلق عنه الإمام الإشبيلي لفظ "ثقة مشهور" اجتهادا منه واعتمادا على توثيق ابن أبي حاتم له؛ فابن أبي حاتم ذكر في هذا الراوي قول أبيه وأبي زرعة حيث قالا عنه أنه ثقة، والإمام الإشبيلي زاد عنهما وصف الشهرة إضافة إلى الوثاقة فقال عنه "ثقة مشهور"

- **موسى بن أعين:** ذكره في قوله: (روى هذا الحديث أبو بكر البزار في مسنده، قال: نا إسماعيل بن يعقوب بن صبيح، قال: نا مُحَمَّد بن موسى بن أعين، قال: حدثنا أبي عن عبد الكريم، عن عطاء عن عائشة: "أن النبي ﷺ كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ". ثم قال: " وموسى بن أعين هذا ثقة مشهور)[4].
- **نوح بن أبي بلال:** ذكره في قوله: (وذكر الدارقطني أيضًا من حديث أبي بكر عبد الحميد بن جعفر الحنفي عن نوح بن أبي بلال، عن سعيد بن أبي سعيد البصري، عن أبي

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص72-73.
(2) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج4/ ص38-39.
(3) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص130.
(4) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص142.

هريرة، عن النبي ﷺ قال: "إِذَا قرأْتُمُ الحمد لله فاقرؤُوا بسمِ الله الرَّحمنِ الرَّحيمِ إِنَّها أُمُّ القرآنِ، وأُمُّ الكِتابِ، والسبعُ المثَانِي، وبسمِ اللهِ الرَّحمن الرَّحِيمِ أَحدُ آياتِهَا"[1].

ثم قال الإمام الإشبيلي تعليقا على هذا الحديث: رفع هذا الحديث عبد الحميد بن جعفر، وعبد الحميد هذا وثقه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين ويحيى بن سعيد، وأبو حاتم يقول فيه: محله الصدق، وكان سفيان الثوري يضعفه ويحمل عليه، ونوح بن أبي بلال ثقة مشهور)[2].

- **حنظلة بن أبي سفيان:** ذكره في قوله: (وذكر أبو أحمد بن عدي الجرجاني في كتابه الكامل قال: حدثنا أحمد بن سابور الدقاق حدثنا الفضل بن الصباح نا إسحاق بن سليمان الرازي عن حنظلة بن أبي سفيان عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: "اغسِلُوا قَتلاَكُمْ" [3]. ثم قال: لم يذكر أبو أحمد لهذا الحديث علة، ولا قال فيه أكثر من قوله: وهذا الحديث لم يكتبه بهذا الإسناد إلا عن ابن سابور، وأخرج الحديث في باب حنظلة لأن الحديث ربما انفرد به حنظلة، وحنظلة ثقة مشهور)[4].

– ثقة جليل:

استعمل هذا اللفظ مرتين في كتابه الأحكام الوسطى، وذكره من قبيل المقارنة وبيان حال الراوي المقارن به؛ وذكر هذا اللفظ في حق كل من:

- **يحي بن سعيد الأنصاري** في قوله: (ويحيى بن سعيد هذا منكر الحديث ضعيفهُ، وليس يحيى بن سعيد الأنصاري ذلك ثقة جليل)[5].

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الصلاة، باب وجوب قراءة بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ في الصلاة والجهر بها واختلاف الروايات في ذلك، رقم: 1190، ج2/ ص86. وأخرجه البيهقي في سننه، جماع أبواب صفة الصلاة، بَابُ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ بِسْمِ اللهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ آيَةٌ تَامَّةٌ مِنَ الْفَاتِحَةِ، رقم: 2390، ج2/ ص67. قال الشيخ الألباني: صحيح.

(2) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص375.

(3) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ج3/ ص340. قال الشيخ الألباني: منكر.

(4) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج2/ ص131.

(5) المرجع نفسه، ج1/ ص196.

- **ابن علية:** ذكره في قوله: (هذا يرويه أبان وسفيان عن عمرو بن دينار عن مُحَمَّد بن طلحة بن يزيد بن ركانة مرسلًا أن رجلًا أتى النبي ﷺ. وهو عندهم أصح، على أن الذي أسنده ثقة جليل وهو ابن علية)[1].

– **ثقة مأمون:**

ذكر هذا اللفظ مرة واحدة في حق عبد الملك بن أبي سليمان، في قوله: (والحديث يدور على عبد الملك بن أبي سليمان العرزمي وهو ثقة مأمون عند أهل الحديث)[2].

– **ثقة معروف:**

ذكر الإمام عبد الحق الإشبيلي هذا اللفظ مرتين في كتابه، في حق راويين هما:

- **خالد بن عبد الرحمن الخرساني:** ذكره في قوله: (وذكر أبو أحمد من حديث ليث عن مجاهد عن عبد الله بن عمرو قال: "قطع رسول الله ﷺ سارقًا من المفصل"[3]. وليث هذا ابن أبي سليم ذكره في باب خالد بن عبد الرحمن الخراساني، وهي رواية عن مالك بن معول عن ليث، وخالد ثقة معروف)[4].
- **إبراهيم بن هانئ النيسابوري:** ذكره في قوله: (وذكر أبو أحمد من حديث إبراهيم بن هانئ وهو مجهول عن ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: "مَنْ صَافَحَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَلْيتوَضَّأْ أَوْ لِيَغْسِلْ يَدَهُ"[5]. رواه عن إبراهيم بقية بن الوليد وليس بإبراهيم بن بن هانئ النيسابوري نزيل بغداد، ذلك ثقة معروف)[6].

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج4/ ص66.
(2) المرجع نفسه، ج3/ ص291.
(3) أخرجه بن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ج3/ ص38.
(4) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج4/ ص95.
(5) أخرجه بن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ج1/ ص260.
(6) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج4/ ص217.

- **معروف ثقة:**

ذكر الإمام عبد الحق الإشبيلي هذا اللفظ مرة واحدة في كتابه في حق أيوب بن عائذ الطائي، في قوله: (وذكر الدارقطني من حديث محمَّد بن أبان، عن أيوب بن عائذ الطائي، عن مجاهد عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "منْ توضَّأَ وذكَر اسمَ اللهِ تطهَّر جسدَهُ كلّهُ، ومنْ توضأ وَلَمْ يذكرِ اسمَ الله لَمْ يَتَطهّرْ إلا موضعَ الوُضوءِ"[1] . ثم قال: محمَّد بن أبان لا أعرفه الآن، وأما أيوب معروف ثقة)[2].

- **ثقة رضي:**

ذكر هذا اللفظ مرة واحدة نقلا عن أبي حاتم الرازي في حق عبد الكريم بن المعافى، وذلك في قوله: (وقال أبو حاتم عبد الكبير بن المعافى ثقة رضي كان يعد من الأبدال)[3].

وبهذا العرض نكون قد وقفنا على استعمالات الإمام عبد الحق الإشبيلي للألفاظ المركبة لتوثيق الرواة، والملاحظ بعد هذا العرض أن الإمام لم يكثر من استعمال هذه الألفاظ في كتابه الأحكام الوسطى، كما أن ذكره لها كان من قبيل الاجتهاد الشخصي منه غالبا.

كما لاحظنا أن الإمام عبد الحق الإشبيلي لم يذكر في كتابه ألفاظ التوثيق بصيغة "أفعل" ، فباستقصاء الكتاب لم نقف له على استعمال أي لفظ على هذا الوزن إلا مرتين ذكر فيهما لفظ "أوثق" من باب التفضيل بين راويين، وذلك في قوله: (والضحاك أوثق من أبي بكر)[4]، وفي قوله: (وخالد بن علقمة أوثق وأشهر من عبد الملك)[5].

وفي المطلب الموالي سنتعرف على أكثر ألفاظ التوثيق استعمالا عند الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى؛ وهو لفظ "ثقة".

---

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء، رقم: 232، ج1/ ص124. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب سنة الوضوء وفرضه، باب التسمية على الوضوء، رقم: 200، ج1/ ص74.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص163.
(3) المرجع نفسه، ج1/ ص292.
(4) المرجع نفسه، ج1/ ص132.
(5) المرجع نفسه، ج1/ ص172.

الفرع الثاني: من استعمل لهم لفظ "ثقة"

لقد أكثر الإمام عبد الحق الإشبيلي من استعمال لفظ "ثقة" للدلالة على توثيق الرواة، شأنه في ذلك شأن أغلب أهل العلم، لأن لفظ "الثقة" هو أكثر لفظ استعمالا عندهم، وهو لفظ مشعر بتوفر العدالة والضبط اللازمتين في الراوي حتى تقبل روايته.

وذكر الإمام الإشبيلي هذا اللفظ في عديد المواضع في كتابه إما اجتهادا منه في الحكم على الراوي، أو نقلا لقول أحد العلماء في التوثيق، وسأحاول في ما يلي ذكر بعض الرواة الذين قال فيهم "ثقة" باجتهاده أو نقلا عن أحد العلماء.

وفي ما يلي ذكر لبعض الرواة الذين وصفهم بهذا الوصف، ولكثرة الرواة الذين ذكر فيهم لفظ "ثقة" فإنني سأكتفي ببعض الأمثلة من كتابه دون ذكرهم جميعا كما فعلنا في الأمثلة السابقة، حيث سنذكر بعض الرواة الذين وثقهم باجتهاده أو نقلا لقول أحد الأئمة؛ لنقف من خلال هذه الأمثلة على منهجه في ذلك.

- **عمرو بن شعيب**: ذكره في قوله: (عمرو بن شعيب ثقة، وإنما تكلم فيه لأنه يحدث عن صحيفة جده، وكان يحي بن معين لا يعبأ بصحيفة عمرو بن شعيب، وذكر تضعيف هذه الصحيفة الترمذي وغيره، وهي حديثه عن أبيه عن جده. كأنهم رأوا أنه لم يسمع هذه الأحاديث، قال: إنما روى أحاديث يسيرة وأخذ صحيفة كانت عنده فرواها، وعامة ما يروى عنه المناكير، إنما هي من رواية المثنى بن صباح وابن لهيعة وأمثالهما عن عمرو بن شعيب، وأبو عمرو يحتج بحديث عمرو بن شعيب إذا كان الراوي عنه ثقة)[1].

في هذا المثال اجتهد الإمام الإشبيلي في الحكم على عمرو بن شعيب بالوثاقة، مع ذكر لأقوال بعض أهل العلم فيه، وهذا الراوي اختلف فيه العلماء كثيرا، فمنهم من وثقه، ومنهم من قال أنه صدوق لا بأس به، ويحي بن معين ضعفه وقال أنه واه، والراجح من أقوال أهل العلم كما قرره الحافظ ابن حجر أنه صدوق.

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص183.

أما الإمام الإشبيلي فإنه حكم عليه بالوثاقة استنادا إلى قول من قال أن ضعفه كان بسبب روايته من صحيفة جده، واستدل على ذلك بقول الترمذي وابن عبد البر بأن سبب ضعفه كانت الصحيفة، وإذا روى عنه الثقات فحديثه يحتج به.

ويمكننا القول أن الإمام الإشبيلي قد تساهل في توثيق عمرو بن شعيب، وخالف في ذلك قول جمهور أهل العلم من المتقدمين والمتأخرين، فحكمه على عمرو بن شعيب أنه ثقة دون ذكر ضابط يبين فيه ما أخطأ في روايته، هو اجتهاد غير صائب منه.

- **عبد الواحد بن زياد:** ذكره في قوله: (قال أبو جعفر الطحاوي: وعبد الواحد ثقة إذا انفرد بحديث قبل حديثه، وكذلك إذا انفرد بزيادة قبلت زيادته)[1].

يعتبر نقل الإمام الإشبيلي توثيق الإمام الطحاوي لعبد الواحد بن زياد دون- أن يعلق عليه أو يناقشه- إقرار منه لهذا التوثيق، وهو بذلك يذهب إلى ما ذهب إليه جمهور النقاد في حكمهم عن عبد الواحد؛ حيث وثقه أبو زرعة وأبو حاتم ويحي بن معين وروى له البخاري ومسلم، ولم يخالف في توثيقه إلا يحي بن سعيد القطان؛ قال صالح بن أحمد بن حنبل، عن علي بن المديني: سمعت يَحْيَى بْن سَعِيد يقول: "ما رأيت عبد الواحد بن زياد يطلب حديثا قط بالبصرة، ولا بالكوفة، وكنا نجلس على بابه يوم الجمعة بعد الصلاة أذاكره حديث الأعمش فلا يعرف منه حرفا"[2].

- **سهل بن صالح الأنطاكي:** ذكره في قوله: (وذكر الدارقطني عن ابن عمر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "منْ صلَّى وحدَهُ ثُمَّ أدركَ الجماعةَ فليصلِّ إِلَّا الفجرَ والعصرَ"[3]. رواه سهل بن صالح الأنطاكي وكان ثقة عن يحي بن سعيد القطان، عن عبيد الله عن نافع، عن ابن عمر عن النبي ﷺ)[4].

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص237.
(2) أبو الحجاج المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج18/ ص455.
(3) أخرجه الدارقطني في كتاب العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج12/ ص312. وهو حديث معلول.
(4) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص283.

- **عمران بن أبي أنس**: ذكره في قوله: (وهذا حديث يرويه عبد الله بن نافع ابن العمياء، عن ربيعة بن الحارث، عن الفضل، وعبد الله بن نافع لا أعلم روى عنه إلا عمران بن أبي أنس، وعمران ثقة)[1].

وسبب توثيق الإمام الإشبيلي لعمران بن أبي أنس هو رفع الجهالة عن عبد الله بن نافع؛ لأن عبد الله بن نافع قد اختلف في حاله، قال عَلِي بْن المديني: مجهول، وقَال البُخارِيُّ لم يصح حديثه[2]، لذلك أراد أن يقوي حديثه ويرفع عنه الجهالة بذكر الراوي عنه وبيان أنه ثقة، وهو بذلك يأخذ برأي من يقول بأن الجهالة ترفع برواية الثقة، وسنتناول مسألة الجهالة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي بتفصيل أكبر في الفصل الموالي.

- **جعفر بن خالد بن سارة**: ذكره في قوله: (الترمذي عن جعفر بن خالد بن سارة عن أبيه عن أبيه عن عبد الله بن جعفر قال: لما جاء نعي جعفر، قال النبي ﷺ: "اصنعُوا لأَهلِ جعفرٍ طعامًا، فَإِنَّهُ قَدْ جاءَهُمْ ما يشغلُهُمْ"[3]. جعفر ثقة وهو ابن خالد بن سَارَّة)[4].
- **أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني**: ذكره في قوله: (وقد أسنده أيضًا أبو عوانة عن أبي إسحاق عن عاصم بن ضمرة عن علي بن أبي طالب عن النبي – ﷺ – في زكاة الورق ولم يذكر الحول، ذكر حديثه الترمذي، وأبو عوانة ثقة)[5].
- **ضمرة بن ربيعة الفلسطيني**: ذكره في قوله: (النسائي عن ضمرة عن سعيد بن عبد الله بن دينار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ فَقَدْ عُتِقَ"[6]، عللوا هذا الحديث بأن ضمرة تفرد به ولم يتابع عليه. وقال بعض المتأخرين: ليس انفراد ضمرة بهذا

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص360.
(2) أبو الحجاج المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج16/ ص207.
(3) أخرجه الإمام الترمذي في سننه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في الطعام يصنع لأهل الميت، رقم: 998، ج3/ ص314. قال أبو عيسى: حديث حسن.
(4) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج2/ ص119.
(5) المرجع نفسه، ج2/ ص168.
(6) أخرجه النسائي في سننه الكبرى، كتاب العتق، باب من ملك ذا رحم محرم، رقم: 4877، ج5/ ص13. وهو حديث منكر.

الحديث علة فيه؛ لأن ضمرة ثقة والحديث صحيح إذا أسنده ثقة، ولا يضره انفراده ولا إرسال من أرسله ولا توقيف من أوقفه)[1].

لقد ذكر الإمام الإشبيلي في هذا المثال سبب تعليل الحديث، وبين أن العلة فيه تفرد ضمرة، وبعد ذلك ساق قول بعض المتأخرين ممن صححوا هذا الحديث بتوثيق ضمرة بن ربيعة، واعتمد في ذلك قول من يرى بقبول رواية الثقة إذا تفرد بالحديث ولم بتابع عليه.

والإمام الإشبيلي لم يبين موقفه من هذا الحديث، واكتفى بسرد قول من أعله، وقول من صححه دون أن يرجح بين القولين، ولقد ذكر الإمام ابن القطان الفاسي هذا الحديث في كتابه "بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام" في باب: "ذكر أحاديث ضعفها، وهي صحيحة أو حسنة، وما أعلها به ليس بعلة"، فاعتبر أن صنيع الإمام عبد الحق الإشبيلي هو تعليل للحديث، فقال بعد سرد الحديث وكلام الإمام الإشبيلي فيه: (ولو نظرت جميع ما ذكر حديثا حديثا، لم تجد من جميعها ما روي متصلا، ولم يرو من وجه منقطعا، إلا الأقل الأنزر، بالنسبة إلى القسم الآخر الذي لا يكاد يعدم في حديث أن يروى تارة متصلا وتارة مرسلا أو منقطعا، وما ذاك إلا قوة للخبر، ودليل على شهرته، وتحدث الناس به، فجعل ذلك من علل الأخبار شيء لا معنى له)[2].

ولقد صحح بعض المتأخرين كابن حزم الظاهري[3] وابن التركماني[4] هذا الحديث على أنه زيادة ثقة، وممن صحح هذا الحديث الإمام بدر الدين العيني حيث قال: (ليس انفراد ضمرة به دليلًا على أنه غير محفوظ، ولا يوجب ذلك علةً فيه، لأنه من الثقات المأمونين لم يكن بالشام رجل يشبهه، كذا قال ابن حنبل. وقال ابن سعد: كان ثقة مأمونًا لم يكن هناك أفضل منه.

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج4/ ص15.
(2) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج5/ ص438.
(3) ينظر: ابن حزم، المحلى بالآثار، ج9/ ص202.
(4) ينظر: علاء الدين ابن التركماني، الجوهر النقي على سنن البيهقي، ج10/ ص290.

وقال أبو سعيد بن يونس: كان فقيه أهل فلسطين في زمانه. والحديث إذا انفرد به مثل هذا كان صحيحًا، ولا يضره تفرده، فلا ندري من أين وهم في هذا الحديث كما زعم البيهقي)[1].

وإذا كان المتأخرون من النقاد قد صححوا هذا الحديث بقبول تفرد ضمرة، فإن المتقدمين قد ردّوا هذا الحديث وبيّنوا موطن العلة فيه، قال الإمام الترمذي بعدما ذكر هذا الحديث في جامعه: (ولم يتابع ضمرة على هذا الحديث، وهو حديث خطأ عند أهل الحديث)[2].

وقد بيَّن البيهقي في "السنن الكبرى" وجه ذلك الخطأ، وأنه دخل على الراوي حديث في حديث، فقال: (وهم فيه راويه، والمحفوظ بهذا الإسناد حديث: نهى عن بيع الولاء وعن هبته)[3].

وحكى أبو داود في " المسائل " عن الإمام أحمد، أنه قال في هذا الحديث " ليس من ذا شيء؛ وهم ضمرة "[4].

وهذا الحديث قد أنكره الإمام أحمد غاية الإنكار، وقال: (لو قال رجل: إن هذا كذب لما كان مخطئاً)[5]، مع أن راويه المخطئ فيه، وهو ضمرة ابن ربيعة هذا، من الثقات، وقد وثقه الإمام أحمد نفسه.

قال الدكتور بشار عواد معروف تعليقا على هذا الحديث وترجيحا لأقوال أهل العلم فيه: "وحديث ينكره النسائي، وأحمد بن حنبل، والترمذي وأضرابهم ويعدوه غلطاً لا ينفع فيه تصحيح كل المتأخرين، وهذه قاعدة ينبغي التنبه إليها"[6].

---

(1) بدر الدين العيني، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، ج15/ ص104.
(2) ينظر: سنن الترمذي، ج3/ ص639.
(3) ينظر: السنن الكبرى للبيهقي، ج10/ ص489.
(4) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج4/ ص461.
(5) أبو داود السجستاني، مسائل الإمام أحمد، ص433.
(6) بشار عواد معروف، سنن الترمذي،ج3/ ص41.

قلت: هذا الحديث يبين مدى الاختلاف المنهجي بين المتقدمين والمتأخرين في الحكم على الحديث، فمنهج المتقدمين كان أدق؛ خاصة في الحكم على حديث الثقة إذا وهم وأخطأ، فهم لا يقولون بصحة الحديث بمجرد أن يرويه الثقة، على عكس المتأخرين الذين يقبلون رواية الثقة إذا تفرد بالحديث أو زاد في إسناده أو متنه.

والإمام عبد الحق الإشبيلي ولو لم ينص على رأيه الشخصي في هذا الحديث؛ إلا أنه وكما قال ابن القطان يرى تعليل الحديث، وهو بذلك يتبع قول المتقدمين من النقاد، ويخالف نقاد زمانه في حكمهم على الحديث.

وبهذه الأمثلة نكون قد تعرفنا على شيء من منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في استعمال ألفاظ التوثيق، ويمكننا أن نلخص بعضا من منهجه في ما يلي:

- الإمام الإشبيلي استعمل في كتابه الأحكام الوسطى عديد الألفاظ المركبة والمفردة لتوثيق الرواة، والدالة على توفر شرطي العدالة والضبط في الراوي، وهذه الألفاظ التي يذكرها كانت إما اجتهادا منه في الحكم على الراوي، أو نقلا لقول أحد النقاد.
- أكثر الإمام عبد الحق الإشبيلي من استعمال لفظ "ثقة" في الدلالة على وثاقة الراوي، شأنه في ذلك شأن أغلب أهل العلم، فهذا اللفظ يعتبر أكثر الألفاظ استعمالا عندهم.
- لم يكثر الإمام الإشبيلي من ذكر توثيق الرواة في كتابه الأحكام الوسطى، لأنه لم يقصد في كتابه تعليل الحديث ولا الحكم عن الرجال، وإنما قصد جمع أحاديث الأحكام وتقريبها لطلبة العلم.
- أغلب الرواة الذين وثقهم في كتابه إنما ذكر توثيقهم لسبب ما، كأن يكون الراوي مختلف في توثيقه، أو كان الراوي سببا مباشرا لضعف الحديث، أو غيرها من الأسباب التي جعلته ينص على وثاقة ذلك الراوي.
- أحيانا ينقل بعد ذكر الحديث قول المصنف في التعليق على ذلك الحديث، وقد يشمل ذلك التعليق توثيق أحد الرواة، فمن منهجه غالبا أنه يرتضي ذلك التوثيق ولا يعقب عليه إلا نادرا.

المطلب الثالث: المرتبة الثالثة "الصدوق وما قاربه"

وهذه المرتبة تشمل الرواة الثقات في دينهم، الذين ثبتت عدالتهم الدينية، لكن ضبطهم للحديث فيه مقال، ورواة هذه المرتبة هم ممن وصفهم بقوله: "ليس به بأس" أو "لا بأس به" أو "صدوق" أو "محله الصدق" أو "شيخ"، ولا يحتج بأحد من أهل هذه المرتبة؛ لكون ألفاظها لا تشعر بشريطة الضبط، بل يكتب حديثهم ويختبر.

والإمام عبد الحق الإشبيلي أكثر في كتابه من الحكم على رواة هذه المرتبة، فكان يجتهد أحيانا في الحكم عليهم، وأحيانا ينقل قول أحد العلماء النقاد في الراوي ويثبت أحد في قوله أحد ألفاظ هذه المرتبة، وفي ما يلي سنذكر ألفاظ هذه المرتبة التي ذكرها الإمام الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى، مع التمثيل لكل لفظ من الألفاظ بذكر بعض الرواة الذين قال في حقهم ذلك اللفظ.

- **لا بأس به:**

لقد ذكر الإمام الإشبيلي هذا اللفظ في عديد المواضع في كتابه، ومن الرواة الذين ذكر فيهم لفظ "لا بأس به" نجد:

- **أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر**: ذكره في قوله: (وذكر البزار من حديث أبي بكر رجلًا من ولد عبد الله بن عمر بن الخطاب عن نافع عن ابن عمر في هذه القصة، قال: فرد عليه السلام، ثم قال: "إِنَّما رددتُ عليكَ إِنِّي خشيتُ أَنْ تقولَ سلّمتُ عليهِ، فلَمْ يردْ عليّ، فَإِذا رأيتَنِي هَكَذا، فَلاَ تُسلِّمْ عليَّ؛ لأَنِّي لاَ أردُّ عليكَ السَّلاَمَ"[1]. وأبو بكر فيما أعلم هو ابن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر، روى عنه مالك وغيره، وهو لا بأس به)[2].

لقد اجتهد الإمام عبد الحق الإشبيلي في تعيين الراوي المذكور مبهما في راوية البزار، حيث رجح أن يكون الراوي المقصود في الحديث هو أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد

(1) أخرجه البزار في مسنده البحر الزخار، مسند ابن عباس، ج12/ ص242.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص132.

الله بن عمر، كما اجتهد في الحكم عن أبي بكر فقال "لا بأس به" وهو بذلك موافق لحكم أبي حاتم الرازي عليه، قال عبد الرحمن: (سمعت أبي يقول ذلك: لا يسمى، وسألته عنه فقال: لا بأس به)[1].

أما الإمام ابن حبان فقد وثق هذا الراوي وذكره في كتاب الثقات [2]، ولقد أخرج الإمامان البخاري ومسلم لأبي بكر بن عمر في صحيحيهما واحتجا بحديثه.

ولقد تعقب الإمام ابن القطان الفاسي الإمام عبد الحق الإشبيلي على هذا الحديث، وانتقده على تسمية أبي بكر، حيث قال: (وهذا الذي ذكر في أبي بكر هذا، ينبغي أن يتوقف فيه، فإن الرجل المذكور في الإسناد لم يعلم منه أكثر من أنه من ولد عبد الله بن عمر، فمن أين أنه أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر الذي روى عنه مالك، وقد كان مانعا له من أن يقول ذلك لو تثبت أن الذي في الإسناد يروي عن نافع، والذي توهمه أنه معلوم الرواية عن ابن عمر، ويروي عنه مالك)[3].

ولقد أخطأ الإمام ابن القطان في تعقبه هذا، وما قاله عبد الحق هو الصواب فقد جاء مصرحا به في الحديث المذكور بعينه من الطريق التي أخرجها البزار أخرجه أبو العباس مُحَمَّد بن إسحاق السراج في مسنده عن أبي حاتم الرازي عن عبد الله بن رجاء عن سعيد بن سلمة حدثني أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر فذكره.

وهذا الحديث قد ورد في روايات أخرى مصرحا به أنه: أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر بن الخطاب، فقد ذكره الجارود في المنتقى: غوث المكدود، والخطيب في تاريخ بغداد، ويؤكد ذلك أن الذهبي في "الكاشف" والحافظ ابن حجر في "التهذيب" وغيرهم ذكروا أن أبا بكر هذا روى عن نافع. وبهذا يتبين أن عبد الحق أصاب فيما ذكر [4].

---

(1) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج9/ ص337 .

(2) ابن حبان، الثقات، ج7/ ص655.

(3) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج5/ ص119.

(4) مُحَمَّد خرشافي، بغية النقاد النقلة فيما أخل به كتاب البيان وأغفله لابن المواق، ج2/ ص126.

- **عمر بن مرقع**: ذكره في قوله: (ويقال حديث سفيان عن أبي الزناد وهم ومرقَع بن صيفي سمع ابن عباس، وجده رباح بن الربيع، ويقال رباح روى عنه ابنه عمرو وأبو الزبير وموسى بن عقبة ويونس بن إسحاق، وعمر بن مرقع لا بأس به قاله ابن معين، وكذلك المغيرة ليس به بأس، وهو المغيرة بن عبد الرحمن الجرامي)[1].

في هذا المثال استند الإمام عبد الحق الإشبيلي على قول الإمام يحي بن معين في حكمه عن عمر بن مرقع أنه لا بأس به، وهو بذلك وافق جمهور النقاد في حكمهم عن عمر ابن مرقع.

- **القاسم بن عباس**: ذكره في قوله: (أبو داود عن عائشة: "أن النبي ﷺ أتى بظبية فيها خرز، فقسمها للحرة والأمة، قالت عائشة: كان أبي يقسم للحر والعبد"[2]. في إسناده القاسم بن عباس وكان لا بأس به)[3].

إن ذكر الإمام عبد الحق الإشبيلي للقاسم بن عباس والحكم عليه أنه لا بأس به –دون باقي رواة الحديث– إنما هو لسبب ما، والقاسم بن عباس قال عنه ابن معين أنه ثقة[4]،وقال أبو حاتم: لا بأس به[5]، وذكره ابنُ حِبَّان فِي كتاب "الثقات"، ولينه مُحَمَّد بن البرقي الحافظ، وقال ابن المديني: مجهول، وقال الذهبي: بل هو صدوق مشهور[6].

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص42.
(2) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب الخراج والفيء والإمارة، باب في قسم الفيء، رقم: 2953، ج4/ ص573. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند الصديقة عائشة بنت الصديق، رقم: 25261، ج42/ ص155. وأخرجه الحاكم في مستدركه، كتاب قسم الفيء، رقم: 2610، ج2/ ص148. وقال: هذا حديث صحيح ولم يخرجاه. قال الإمام الذهبي والشيخ الألباني: حديث صحيح.
(3) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج3/ ص100.
(4) يحي بن معين، تاريخ ابن معين رواية الدارمي، ص192.
(5) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج7/ 114.
(6) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج3/ ص370.

قلت: إن اجتهاد الإمام عبد الحق الإشبيلي في الحكم عن القاسم بن عباس كان بعد اطلاعه على أقوال أهل العلم فيه، والترجيح بينها، ولقد وُفِق في اجتهاده ووافق جمهور النقاد في حكمهم عليه، ومن هذا يتبين سبب ذكره للقاسم دون سواه؛ وذلك لأنه محل اختلاف بين أهل العلم، فذكره وبين مرتبته تصحيحا منه للحديث.

وبهذا المثال نكون قد وقفنا عن شيء من منهجه في استعمال لفظ " لا بأس به " في الحكم عن الرواة، ولقد ذكر هذا اللفظ في عدة مواضع من كتابه، وفي ما يلي سنتعرف على لفظ آخر من ألفاظ هذه المرتبة وهو لفظ " ليس به بأس "

- **ليس به بأس:**

هذا اللفظ قريب من اللفظ السابق في التركيب وفي الحكم، ولقد استعمل الإمام عبد الحق الإشبيلي هذا اللفظ عدة مرات في كتابه الأحكام الوسطى، وفي ما يلي سنذكر بعض الرواة الذين قال فيهم ليس به بأس، ومنهم:

- **سليمان بن كران:** البزار عن العباس بن عبد المطلب، قال: كانوا يدخلون على النبي ﷺ ولم يستاكوا، فقال: "تَدخلونَ عليّ قُلْحًا استاكُوا، فَلولا أَنْ أَشقَّ عَلى أمّتِي لَفرْضتُ عليهِمِ السّواكَ عندَ كل صَلاةٍ، كما فرضْتُ عَليهِمِ الوُضوءَ"[1]. يرويه من حديث سليمان بن كران بالنون خفيفة الراء، قال: وهو بصري مشهور ليس به بأس)[2].

ولقد انتقد الإمام ابن القطان الفاسي الإمام عبد الحق الإشبيلي في هذا الحديث؛ فقال: (هذا الذي ذكر به سليمان بن كران من قوله: إنه بالراء الخفيفة والنون، وهذا خطأ، وإنما هو كراز بالراء المشددة والزاي، كذلك ضبطه الأمير ابن ماكولا في إكماله، فقال: وأما كراز -بفتح الكاف وبعدها راء مشددة آخره زاي- فهو سليمان بن كراز الطفاوي، يروي عن

(1) أخرجه البزار في مسنده، مسند العباس بن عبد المطلب، رقم: 1303، ج4/ ص131. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند بني هاشم، رقم: 1835، ج2/ ص417. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، باب التاء، رقم: 1302، ج2/ ص64. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب السواك، باب الدليل على أن السواك سنة ليس واجب،رقم:152. ج1/ ص59. قال الشيخ أحمد شاكر: إسناده ضعيف، لإرساله.
(2) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص152.

عمر بن مُحَمَّد بن صهبان، ومبارك بن فضالة، وغيرهما. روى عنه هشام بن علي السيرافي، وابن أبي سويد، وإسحاق بن سيار، وأحمد بن مُحَمَّد بن عمر اليمامي كيلجة، هذا ما ذكره به فاعلمه)[1].

ولكن عند الرجوع إلى مصدر الحديث وهو مسند البزار فإننا نجد المؤلف قد ذكر أن سليمان هو ابن كران بالنون الخفيفة، قال الإمام الذهبي في ميزان الاعتدال: (قال عبد الحق في السواك من أحكامه الكبرى هو ابن كران – براء خفيفة ونون – قال وهو بصري لا بأس به، قلت وكذا هو بالنون عندي في الضعفاء للعقيلي، وهي نسخة عتيقة وبعضهم ضبطه كراز – براء مثقلة وزاي)[2].

قلت: إن انتقاد الحافظ ابن القطان للإمام عبد الحق الإشبيلي لم يكن موفقا، فبالتتبع يظهر أن سليمان المذكور في الحديث هو سليمان بن كران كما نص على ذلك الإشبيلي، وأن قول ابن القطان لا يثبت، ولقد صار قول الإمام عبد الحق الإشبيلي مرجعا لتعيين سليمان المذكور في الحديث، ولقد نقل الإمام الذهبي عنه كلامه في سليمان، فذكره في ميزان الاعتدال كما تقدم، وذكره أيضا في كتاب تاريخ الإسلام [3].

- **أبو القاسم بن أبي الزناد:** ذكره في قوله: (وأبو القاسم هذا روى عنه أحمد بن حنبل، اسمه كنيته، وأثنى عليه خيرًا، وقال فيه يحي بن معين: ليس به بأس)[4].

في هذا المثال اكتفى الإمام عبد الحق الإشبيلي بنقل كلام ابن معين في أبي القاسم أنه لا بأس به، وأكد على ذلك بثناء الإمام أحمد عليه، وهذا الذي ذكره الإمام الإشبيلي في أبي القاسم هو المشهور في كتب الجرح والتعديل؛ حيث أن أغلب كتب الجرح والتعديل وكتب الطبقات والتراجم عند ذكر أبي القاسم فإنهم يذكرون كلام الإمام أحمد وكلام الإمام ابن معين، لذلك فإن الإمام الإشبيلي اعتمد كلامهما في الحكم عن أبي القاسم ولم يعقب عليه.

(1) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج2/ 219.
(2) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج3/ ص312.
(3) الذهبي، تاريخ الاسلام، ج5/ ص328.
(4) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص157.

- **صدوق:**

يعتبر هذا اللفظ أكثر الألفاظ استعمالا عند المحدثين في حكمهم على الرواة من هذه المرتبة، ولقد استعمله الإمام الإشبيلي كثيرا في كتابه الأحكام الوسطى، فذكر عددا من الرواة وحكم عليهم بقوله "صدوق" إمّا اجتهادا منه أو نقلا لقول أحد أهل العلم في ذلك الراوي، وفي ما يلي سنذكر بعض الرواة الذين قال فيهم "صدوق" ومنهم:

- **عبد العزيز بن يحيى الحراني ومحمَّد بن سلمة:** ذكرهما في قوله: (عبد العزيز بن يحيى الحراني أبو الأصبغ صدوق لا بأس بروايته عن محمَّد بن سلمة، ومُحَمَّد بن سلمة كذلك صدوق له فضل ورواية)[1].

ولقد وافق الإمام الإشبيلي في حكمه عن عبد العزيز بن يحيى ومُحَمَّد بن سلمة حكم جمهور المحدثين فيهما، وسبب تنصيصه على درجتهما هو تصحيح منه للحديث.

- **هلال بن أسامة:** ذكره في قوله: (أبو داود، عن أبي هريرة أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ وأنا قاعد عنده، فقالت: يا رسول الله إن زوجي يريد أن يذهب بابني، وقد سقاني من بئر أبي عنبة وقد نفعني، فقال رسول الله ﷺ: "اسْتَهِمَا عَلَيْه" فقال زوجها: من يحاقني في ولدي؟ فقال رسول الله ﷺ: "هَذَا أَبُوكَ وَهَذِهِ أُمُّكَ فَخُذْ بِيَدِ أَيِّهِمَا شِئْتَ" فأخذ بيد أمه فانطلقت به[2]. هذا يرويه هلال بن أسامة عن أبي ميمونة سلمى مولى من أهل المدينة رجل صدوق)[3].

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص175.

(2) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب الطلاق، باب من أحق بالولد، رقم: 2277، ج3/ ص588. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم: 9771. وأخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الطلاق، باب إسلام أحد الزوجين وتخيير الولد، رقم: 5660، ج5/ ص292. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، جماع أبواب النفقة على الأقارب، باب باب الأبوين إذا افترقا وهما في قرية واحدة، فالأم أحق بولدها ما لم تتزوج، وكانوا صغارا، فإذا بلغ أحدهم سبع أو ثمان سنين وهو يعقل خير بين أبيه وأمه، وكان عند أيهما اختار، رقم: 15758، ج8/ ص4. وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الأحكام، رقم: 7039، ج4/ ص108، وقال: "هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه"، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

(3) عبد الحق الإشبيلي، المرجع نفسه، ج3/ ص219.

- **عبيد الله بن زحر**: ذكره في قوله: (ورواه أبو بكر بن أبي شيبة من حديث قيس بن سعد بن عبادة أن رسول الله ﷺ قال: "إِنَّ رَبِّي حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْكُوبَةَ وَالْقِينَ" ثم قال: "إِيَّاكُمْ وَالْغُبَيْرَاءَ فَإِنَّهَا خَمْرُ الْعَالَمِ" [1]. في إسناده يحيى بن أيوب المصري عن عبيد الله بن زحر، وعبيد الله هذا ضعفه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين وأبو زرعة وأبو حاتم وعلي بن المديني. وقال فيه أبو زرعة: صدوق، ووثقه البخاري)[2].

لقد ذكر الإمام الإشبيلي عقب هذا الحديث اختلاف العلماء في عبيد الله بين مضعف له وموثق، فمن العلماء الذين وثقوه نقل فيه قول أبي زرعة أنه "صدوق".

وسياق كلامه يدل على تضعيفه للحديث بسبب عبيد الله، فنقل أقوال المضعفين له أولا، ثم نقل قول من وثقه، وذكر من رواية الدارقطني من رواية يحيى بن أيوب، عن ابن جريج، عن عمرو بن دينار، عن أبي صالح، عن أبي هريرة؛ ثم قال: قال الدارقطني: لا يثبت مرفوعا، والمحفوظ من قول أبي هريرة واختلف فيه.

قال ابن الملقن: " فيه عبيد الله بن زحر وهو ضعيف كما هو أسلفته لك في كتاب النذر"[3].

- **علي بن غراب**: ذكره في قوله: (وذكر أبو أحمد من حديث علي بن غراب الكوفي قال: نا المغيرة بن أبي قرة السدوسي عن أنس بن مالك أن رجلًا قال: يا رسول الله أرسل ناقتي وأتوكل أم أعقلها وأتوكل؟ قال: "بَلْ اعْقِلْهَا وَتَوَكَّلْ"[4]. علي بن غراب صدوق لا بأس به. وقال في هذا الحديث: نا المغيرة. وذكر ابن أبي حاتم عن يحيى بن معين أنه قال: ظلمه الناس حين تكلموا فيه، يعني علي بن غراب.)[5].

---

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأشربة، باب في الخمر وما جاء فيها، رقم: 24080، ج5/ ص98. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، باب القاف، ما أسند قيس بن سعد، رقم: 897، ج18/ ص352. وهو ضعيف.

(2) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج4/ ص247.

(3) ابن الملقن، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ج9/ ص650.

(4) أخرجه بن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، رقم: 12710، ج5/ ص206 .

(5) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج4/ ص286.

وسبب ذكر الإمام الإشبيلي لعلي بن غراب دون باقي رواة الحديث هو اختلاف العلماء فيه، ولقد جمع الإمام الذهبي أقوال أهل العلم في علي بن غراب في كتابه ميزان الاعتدال، فقال: (علي بن غراب، أبو يحي الفزاري الكوفي، وثقه ابن معين، والدارقطني. قال أبو حاتم: لا بأس به، وقال أبو زرعة: هو عندي صدوق. وأما أبو داود فقال: تركوا حديثه، وقال الجوزجاني: ساقط، وقال ابن حبان: حدث بالموضوعات، وكان غاليا في التشيع. وقال عبد الله بن أحمد: سألت أبي عنه فقال: مالي به خبرة، سمعت منه مجلسا، وكان يدلس، ما أراه إلا كان صدوقا. وقال ابن معين: المسكين صدوق. وقال الخطيب: تكلم فيه لأجل مذهبه. وأما رواياته فقد وصفوه بالصدق)[1].

قلت: إن صنيع الإمام الإشبيلي في هذا الحديث هو تصحيح منه للحديث، وتقوية له، وإقرار منه أن عليا بن غراب صدوق، والصدوق يقبل حديثه ويستأنس به.

وبهذا المثال نكون قد تعرفنا على بعض الرواة الذين ذكر فيهم الإمام عبد الحق الإشبيلي لفظ "صدوق"، كما تعرفنا على شيء من منهجه وطريقته في استعمال هذا اللفظ، وطريقته في الترجيح بين أقوال أهل العلم إذا اختلفوا في حكمهم على الراوي، وفي ما يلي سنذكر لفظين آخرين استعملهما الإمام الإشبيلي في الحكم على بعض رواة هذه المرتبة، وهما "محله الصدق" و "شيخ"

- **محله الصدق:**

استعمل الإمام عبد الحق الإشبيلي هذا اللفظ مرة واحدة في كتابه الأحكام الوسطى نقلا من قول أبي حاتم الرازي، ولقد ذكره في حق:

- **عبد الحميد بن جعفر الحنفي:** ذكره في قوله: (رفع هذا الحديث عبد الحميد بن جعفر، وعبد الحميد هذا وثقه أحمد بن حنبل ويحي بن معين ويحي بن سعيد، وأبو حاتم يقول فيه: محله الصدق، وكان سفيان الثوري يضعفه ويحمل عليه)[2].

(1) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج3/ ص149.

(2) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص375.

- **شيخ:**

لقد استعمل المحدثون هذا اللفظ كثيرا في حكمهم على الرواة الذين ثبتت عدالتهم وكان ضبطهم فيه بعض الخلل، ورواياتهم يكتنفها بعض الخطأ والوهم، وهذا اللفظ هو مساوٍ للفظ "صدوق" في المرتبة.

ولقد ذكر الإمام عبد الحق الإشبيلي لفظ "شيخ" في عديد المواضع من كتابه الأحكام الوسطى، أثناء حكمه على بعض الرواة، وذكره لهذا اللفظ كان اجتهادا منه في الحكم على الراوي تارة، أو نقلا لقول أحد النقاد في الراوي تارة أخرى، ومن الرواة الذين ذكر فيهم هذا اللفظ نجد:

- **أبو صالح الخرساني:** ذكره في قوله: (قال أبو أحمد: "روى هذا الحديث أيضًا عن عيسى بن يونس، أبو صالح الخراساني شيخ من قدماء أصحاب الحديث"[1]. ولا أعلم هذا الشيخ إلا إسحاق بن نجيح الملطي الذي ذكره أبو أحمد الحاكم في الكنى، وهو المذكور فيما تقدم من هذا الباب والله أعلم)[2].
- **ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري:** ذكره في قوله: (حديث كثير بن زيد، عن ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري عن أبيه عن جده، عن النبي – ﷺ – قال: "لَا وضوءَ لمنْ لَمْ يذكرِ اسمَ الله عليهِ"[3]... ثم قال: وأما ربيح فروى عنه الدراوردي، وكثير بن زيد وفليح بن سليمان، والزبير بن عبد الله بن أبي خالد، وقال فيه أبو زرعة الرازي: شيخ، وقال فيه أحمد بن حنبل: ليس بمعروف)[4].

---

(1) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج3/ ص1264.

(2) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص119.

(3) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في التسمية على الوضوء، رقم: 397، ج1/ ص256. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أبي سعيد الخدري، رقم: 11371، ج17/ ص465. وأخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء، رقم: 223، ج1/ ص120. وغيرهم.

قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لضعف رُبَيْح بن عبد الرحمن، وكثير بن زيد –وهو الأسلمي–، حسن الحديث في المتابعات، ضعيف إذا انفرد، وهذا مما انفرد به. (مسند الإمام أحمد ت شعيب الأرنؤوط، ج17/ ص464)

(4)عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص162.

- **مُحَمَّد بن عمرو اليافعي**: ذكره في قوله: (وروى ابن وهب عن مُحَمَّد بن عمرو اليافعي عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: "لاَ يَرِثُ الْمُسْلِمُ النَّصرَانِيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ"[1]. ثم قال: مُحَمَّد بن عمرو شيخ، وهذا الحديث ذكره الدارقطني قال: والمحفوظ موقوف)[2].

في هذا المثال ذكر الإمام عبد الحق الإشبيلي مُحَمَّد بن عمرو اليافعي دون باقي الرواة، وبين درجته؛ لأنه محل خلاف بين أهل العلم.

ولقد انتقد الإمام ابن القطان الفاسي أبا مُحَمَّد على هذا الحديث؛ فأعله بمحمد بن عمرو اليافعي وقال أنه "مجهول الحال" ، وفي ما يلي سأنقل كلام ابن القطان –على طوله– لقيمته النقدية، حيث قال معقبا على كلام الإمام عبد الحق الإشبيلي: (وليس هذا بيان علته، وإنما علته أن هذا الرجل مجهول الحال، لا يعرف إلا برواية ابن وهب عنه، وقد جازف في قوله فيه: " شيخ "، فإن هذه اللفظة يطلقونها على الرجل إذا لم يكن معروفا بالرواية ممن أخذ وأخذ عنه، وإنما وقعت له رواية لحديث أو أحاديث، فهو يرويها، هذا الذي يقولون فيه: شيخ.

وقد لا يكون من هذه صفته من أهل العلم، وقد يقولونها للرجل، باعتبار قلة ما يرويه عن شخص مخصوص، كما يقولون: حديث المشايخ عن أبي هريرة، أو عن أنس، فيسوقون في ذلك روايات لقوم مقلين عنهم، وإن كانوا مكثرين عن غيرهم.

وكذلك إذا قالوا: أحاديث المشايخ عن رسول الله ﷺ فإنما يعنون من ليس له عنه إلا الحديث أو الحديثان ونحو ذلك.

وأبو مُحَمَّد لم ير في هذا الرجل القول بأنه شيخ، فإنهم لم يقولوا ذلك فيه فيما أعلم، وإنما رأى في كتاب ابن أبي حاتم سؤال أبي مُحَمَّد أباه وأبا زرعة عنه، فقالا: هو شيخ لابن وهب.

---

(1) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الفرائض، باب الصبي يسلم أحد أبويه، رقم: 6356، ج6/ ص126. وأخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الفرائض، رقم: 4081، ج5/ ص130. وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الفرائض، رقم:8007، ج4/ ص383. والحديث أعله الدارقطني في العلل (13ج/ ص351) وقال: الموقوف أصح.
(2) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج3/ ص326.

فهذا شيء آخر، ليس هو الذي ذكر، فإن لفظة " شيخ " لفظة مصطلح عليها كما تقدم، فأما لفظة شيخ لفلان، فإنه بمعنى آخر. والمقصود أن تعلم أن هذا الرجل لم تنقل لنا عدالته.. انتهى)[1].

وبالرجوع إلى كلام أهل العلم في مُحَمَّد بن عمرو نجد أن الإمام ابن حبان ذكره في الثقات[2]،ونقل عن يحي بن معين أنه قال: غيره أقوى منه، وقال ابن عدي: "في حديثه مناكير"[3]، وقال الإمام الذهبي في الكاشف: "وثق"[4]، وقال الحاكم في المستدرك: "من أهل مصر، صدوق الحديث"، وقال ابن حجر: صدوق له أوهام، وأخرج له الإمام مسلم حديثا واحدا في المتابعات.

قال الشيخ عبد الله الرحيلي: (الحاصل أنه لا يحتج به لعدم ورود توثيقه عن الأئمة ولا عبرة بذكر ابن حبان له في الثقات، لأن ذلك بناء على قاعدته)[5].

قلت: إن كلام الإمام ابن القطان في مُحَمَّد بن عمرو كلام دقيق، وأقرب إلى القلب، فالملاحظ أن مُحَمَّد بن عمرو لم تشتهر حاله ولم يعرف عند أهل العلم؛ ولذلك اختلفوا فيه.

والإمام عبد الحق الإشبيلي وقع في الوهم، وقال عنه "شيخ" اعتمادا على قول أبي حاتم وأبي زرعة حين قالا أنه شيخ أبي وهب، وبيان الإمام ابن القطان كان في محله، ولقد أصاب في تعقبه، وبين الخطأ الذي وقع فيه الإمام الإشبيلي وسببه.

وبهذا المثال نكون قد تعرفنا على شيء من استعمالات الإمام عبد الحق الإشبيلي للفظ "شيخ" في كتابه الأحكام الوسطى أثناء حكمه على الرواة.

وبذلك نكون قد تعرفنا على كل الألفاظ التي استعملها في حكمه على الرواة من هذه المرتبة، وذكرنا لكل لفظ بعض الأمثلة لبيان منهجه وطريقته في استعمال هذه الألفاظ.

---

(1) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج3/ ص538.

(2) ابن حبان، الثقات، ج9/ ص40.

(3) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج7/ ص460.

(4) الذهبي، الكاشف، ج2/ ص207.

(5) عبد الله الرحيلي، تحقيق كتاب من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث للذهبي، ص462.

المطلب الرابع: المرتبة الرابعة "ما أشعر بالقرب من التجريح"

وهي آخر مراتب التعديل وأخفها، وتشمل كل لفظ أشعر بالقرب من التجريح؛ وهي أدنى المراتب في الحكم، ورواة هذه المرتبة لا يحتج بحديثهم، ولكن يكتب حديثهم للاعتبار فقط دون الاختبار، وذلك لظهور حالهم في خفة الضبط.

ولقد استعمل الإمام عبد الحق الإشبيلي عدة ألفاظ في حكمه على رواة هذه المرتبة، وهي: صالح الحديث، يكتب حديثه، مقارب الحديث وحسن الحديث.

وفي ما يلي سنذكر لكل لفظ من هذه الألفاظ أمثلة من كتاب الأحكام الوسطى، لمعرفة منهج الإمام الإشبيلي في استخدام هذه الألفاظ.

- **صالح الحديث:**

لقد استعمل الإمام الإشبيلي هذا اللفظ وذكره في حق عدة رواة في كتابه الأحكام الوسطى، وذكره لهذا اللفظ كان كعادته في ذكر ألفاظ التعديل الأخرى؛ حيث يذكره تارة من اجتهاده في الحكم عن الراوي، وتارة أخرى من خلال نقله لقول ناقد من النقاد، وفي ما يلي ذكر لبعض الرواة الذين قال فيهم "صالح الحديث":

- **مُحَمَّد بن عبد الرحمن الطفاوي:** ذكره في قوله: (ومن مسند البزار عن عائشة أن النبي ﷺ: "كان يخلل رأسه مرتين في غسل الجنابة"[1]. هذا يرويه مُحَمَّد بن عبد الرحمن الطفاوي، وكان صالح الحديث، إلا أنه كان يهم أحيانًا يرويه عن أيوب عن هشام عن أبيه عن عائشة)[2].

ومُحَمَّد بن عبد الرحمن الطفاوي قال فيه يحي بن معين صالح، وقال عبد الرحمن أبى عن أبى المنذر مُحَمَّد بن عبد الرحمن الطفاوي فقال ليس به بأس صدوق صالح إلا أنه يهم أحيانا، وقال عبد الرحمن سمعت أبا زرعة يقول فيه هو منكر الحديث [3].

(1) أخرجه البزار في مسنده، مسند عائشة أم المؤمنين، رقم: 25، ج18/ ص94.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص198.
(3) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج7/ ص324.

وذكره ابن حبان في الثقات وقال: " كَانَ يغلو فِي التَّشَيُّع"[1]، وقال فيه ابن عدي: "إفرادات وغرائب كلها مما يحتمل ويكتب حديثه ولم أر للمتقدمين فيه كلاما وأخرجته أنا في جملة من سمى مُحَمَّد بن عبد الرحمن لأجل أحاديث أيوب التي ذكرتها التي ينفرد بها وكل ذلك فمحتمل لا بأس به"[2].

والحاصل فيه أنه في رتبة الاحتجاج به فيما لم يستنكر من حديثه، إذا صرح بلفظ السماع، وروى عنه ثقة.

وبهذا العرض لأقوال النقاد في عبد الرحمن تظهر دقة وبراعة الإمام عبد الحق الإشبيلي في حكمه عليه، حيث وصفه بالحكم الراجح عند أهل العلم، وبين مع ذلك موطن الخلل عنده، وهو بهذا الحكم موافق لجمهور النقاد في حكمهم عليه.

- **عيسى بن المسيب**: ذكره في قوله: (وقال أبو الحسن الدارقطني: حديث غسل الإناء من ولوغ الكلب روي موقوفًا، وخرج عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "السّنورُ سبعٌ"[3]. في إسناده عيسى بن المسيب، قال الدارقطني فيه صالح الحديث، وأما يحيي بن معين فضعفه، وكذلك أبو زرعة وأبو حاتم)[4].

- **ضمام بن إسماعيل**: ذكره في قوله: (وذكر أبو أحمد من حديث ضمام بن إسماعيل قال: حدثني موسى بن وردان عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ قال: "أَكثِرُوا منْ لاَ إِلَهِ إِلّا اللهُ قَبْلَ أَنْ يُحالَ بينكُمْ وبينَهَا، ولقِّنُوهَا موتَاكُمْ"[5]. ضمام هذا كان متعبدًا صدوقًا صالح الحديث)[6].

---

(1) ابن حبان، الثقات، ج7/ ص442.

(2) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج7/ ص410.

(3) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب الآسار، رقم: 6، ج1/ ص63. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، رقم: 8342، ج14/ ص84. وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الطهارة، حديث عائشة، رقم: 649، ج1/ ص292. وقال هذا حديث صحيح ولم يخرجاه وعيسى بن المسيب تفرد عن أبي زرعة إلا أنه صدوق ولم يجرح قط.

(4) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص235.

(5) أخرجه ابن عدي في الكامل في الضعفاء، ج4/ ص1424.

(6) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج2/ ص118.

- **يكتب حديثه:**

هذا اللفظ استخدمه الإمام الإشبيلي في حكمه على رواة هذه المرتبة، وذكره في عديد المواضع من كتابه الأحكام الوسطى، وفي ما يلي سنذكر بعض الرواة الذين ذكر فيهم هذا اللفظ أثناء توثيقه لهم لبان منهجه وطريقته في استخدام هذا اللفظ.

- **مُحَمَّد بن جابر اليمامي:** ذكره في قوله: (وذكر أبو أحمد من حديث مُحَمَّد بن جابر اليمامي، عن عبد العزيز بن رفيع، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة أمر المؤذن فأذن الأذان الأول، فإذا فرغ نادى الصلاة في الرحال أو في رحالكم"[1]. مُحَمَّد بن جابر هذا روى عنه الأئمة كشعبة والثوري وأيوب وغيرهم، وكان قد عمي فاختلط حديثه فضعف، ومع ضعفه يكتب حديثه)[2].

ومُحَمَّد بن جابر قال فيه البخاري ليس بالقوي[3]، وقال فيه ابن معين: ليس بشيء، وقال فيه عمرو بن علي مُحَمَّد: صدوق كثير الوهم متروك الحديث، وقال النسائي: ضعيف[4]، وقال أبو حاتم هو أمثل من ابن لهيعة، ساء حفظه في الآخر، وذهبت كتبه[5].

قلت: والحاصل من كلام أهل العلم أن مُحَمَّد بن جابر كان صدوقا واختلط، فكثر الوهم في رواياته، فلذلك ردّوا حديثه وضعفوه.

والإمام أبو مُحَمَّد عبد الحق الإشبيلي قد نص على هذا الأمر وبينه، فقال في موضع آخر: "مُحَمَّد بن جابر كان قد عمي واختلط عليه حديثه وذهبت كتبه فضعف"[6].

---

(1) أخرجه ابن عدي في الكامل للضعفاء، ج7/ ص341. وله شاهد من حديث ابن عمر أخرجه أبو داود في سننه، أبواب الجمعة، باب التخلف عن الجماعة في الليلة الباردة، رقم: 1060، ج2/ ص291. وحديث ابن عمر هو الصحيح.

(2) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص276.

(3) البخاري، التاريخ الكبير، ج1/ ص53.

(4) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج7/ ص331.

(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج7/ ص219.

(6) عبد الحق الإشبيلي، المرجع نفسه، ج4/ ص75.

ومن سياق كلامه في الموضع الأول والثاني يظهر أن الإمام الإشبيلي يرى ضعف مُحَمَّد بن جابر، إلاّ أن هذا الضعف قد ينجبر، ولذلك فيكتب حديثه ويعتبر، وبهذا فإن استعماله للفظ "يكتب حديثه" في هذا المثال لا يعتبر توثيقا للراوي، وإنما هو أدنى مراتب التجريح، وسنتعرف على ذلك أكثر في الفصل الموالي.

- **سعيد بن المرزبان:** ذكره في قوله: (وروى أبو أحمد بن عدي من حديث سعيد بن المرزبان عن يزيد الفقير عن جابر عن النبي ﷺ قال: "لاَ رِضَاعَ بَعْدَ فِصَالٍ، وَلاَ وِصَالَ فِي صِيَامٍ، وَلاَ صُمْتَ يَوْم إِلَى اللَّيْل، وَلاَ عِتْقَ حَتَّى يَمْلِكَ، وَلاَ طَلاَقَ حَتَّى يَتزَوَّجَ، وَلاَ يُتْمَ بَعْدَ حِلْمٍ"[1]. سعيد هذا هو أبو سعيد البقال، أحسن ما قيل فيه أنه كان لا يكذب، وأنه ممن يكتب حديثه)[2].

إن هذا القول للإمام عبد الحق الإشبيلي هو أدنى درجات توثيق الراوي، وسياق كلامه مخالف لما قاله في المثال الأول، وهو بهذا يستعمل لفظ "يكتب حديثه" كما استعمله أغلب النقاد؛ أي للدلالة على أدنى مراتب التوثيق.

- **الصَّبِيُّ بن الأشعث بن سالم السلولي:** ذكره في قوله: (وقد روى هذا الحديث أيضًا الصَّبِيُّ بن الأشعث بن سالم السلولي قال: سمعت عطية العوفي عن أبي سعيد قال: وجد قتيل بين قريتين. . . . الحديث. ذكره أبو أحمد قال: ولم أعرف للمتقدمين كلامًا في الصَّبِيّ إلا أني ذكرته لما أنكرت من روايته. وقال فيه أبو حاتم: شيخ يكتب حديثه)[3].

في هذا المثال نقل الإمام الإشبيلي كلام أبي حاتم الرازي في حكمه على الصبي بن الأشعث، وسكوته عليه وعدم تعقيبه على كلامه هو قبول منه لهذا الحكم، وحكم الإمام أبي حاتم هذا هو أدنى مراتب التوثيق.

وبهذا المثال نكون قد وقفنا على شيء من استعمال الإمام الإشبيلي للفظ "يكتب حديثه، وتجدر الاشارة إلى أنه كثيرا ما يستعمل هذا من باب الجرح اليسير كما في المثال الأول.

---

(1) أخرجه ابن عدي في الكامل للضعفاء، ج4/ ص435.

(2) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج3/ ص184.

(3) المرجع نفسه، ج4/ ص72.

- **مقارب الحديث:**

لقد ذكر الإمام الإشبيلي هذا اللفظ بضع مرات في كتابه الأحكام الوسطى؛ وكانت كل استعمالاته لهذا اللفظ نقلا لقول أحد النقاد في حكمه على الراوي، ولقد نقل هذا اللفظ أربعة مرات في الكتاب، والرواة الذين ذكر فيهم هذا اللفظ هم كالآتي:

- **مُحَمَّد بن موسى:** ذكره في قوله: (أبو داود، عن محمَّد بن موسى، عن يعقوب بن سلمة، عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ : "لا صلاةَ لِمنْ لا وضوءَ لَهُ، وَلا وُضوءَ لمنْ لَمْ يذكرِ اسمَ الله عليهِ"[1]. لا يعرف ليعقوب بن سلمة سماع من أبيه، ولا لأبيه من أبي هريرة، ومُحَمَّد بن موسى لا بأس به مقارب الحديث، ذكر ذلك أبو عيسى في كتاب العلل)[2].

في هذا المثال نقل الإمام الإشبيلي قول الإمام أبي عيسى الترمذي في مُحَمَّد بن موسى، وكلام الترمذي هو أدنى عبارات التعديل.

- **عمر بن هارون:** ذكره في قوله: (وقال الترمذي: حدثنا هناد، نا عمر بن هارون، عن أسامة بن زيد، عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن النبي ﷺ "كان يأخذ من عرضها وطولها"[3]. قال: عمر بن هارون مقارب الحديث)[4].

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطهارة، باب التسمية على الوضوء، رقم: 101، ج1/ ص74. وأخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الطهارة وسننها، باب ما جاء في التسمية على الوضوء، رقم: 399، ج1/ ص257. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، رقم: 9418، ج15/ ص243. وهو ضعيف، قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لجهالة يعقوب بن سلمة –وهو الليثي– ولجهالة والده أيضاً، وقال البخاري: لا يعرف لسلمة سماعٌ من أبي هريرة، ولا ليعقوب من أبيه.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص161.

(3) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الأدب، باب ما جاء في الأخذ من اللحية، رقم: 2762، ج5/ ص94. قال الترمذي: هذا حديث غريب.

(4) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص242.

الفصل الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في تضعيف الرواة

المبحث الأول: الرواة المجاهيل ومنهجه في التعامل معهم

المطلب الأول: تعريف الجهالة وأقسامها عند المحدثين

المطلب الثاني: حكم رواية المجهول

المطلب الثالث: موقف الإمام عبد الحق الإشبيلي من حديث المجهول

المبحث الثاني: الرواة المبتدعة ومنهجه في التعامل معهم

المطلب الأول: مفهوم البدعة

المطلب الثاني: منهج المحدثين في الرواية عن أهل البدع

المطلب الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعامل مع أهل البدع

المبحث الثالث: التجريح بالكذب أو التهمة به عند الإمام الإشبيلي

المطلب الأول: منهجه في التعامل مع الرواة الكذّابين

المطلب الثاني: منهجه في التعامل مع الرواة المتهمين بالكذب

المبحث الرابع: مراتب وألفاظ التجريح عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

المطلب الأول: المرتبة الأولى "أسهل مراتب الجرح"

المطلب الثاني: المرتبة الثانية من مراتب الجرح

المطلب الثالث: المرتبة الثالثة "أشد مراتب الجرح"

الفصل الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في تضعيف الرواة

بعد التعرف في الفصل السابق على منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في توثيق الرواة، سنتعرف في هذا الفصل على منهجه في تضعيف الرواة، وكما أشرنا آنفا فإن المؤلف قد مارس العملية النقدية في كتابه الأحكام الوسطى؛ من خلال حكمه على الرجال توثيقا وتجريحا، وسنحاول في هذا الفصل أن نبين منهجه في تجريح الرواة والحكم عليهم بالضعف، من خلال ذكر أمثلة من أحكامه في جرح الرواة، ونقارنها بأحكام غيره من النقاد لنستلهم شيئا من منهجه في التجريح.

المبحث الأول: الرواة المجاهيل ومنهجه في التعامل معهم

إن عدالة الراوي شرط أساسي في قبول روايته، وأي قادح في عدالة الراوي يعتبر سببا لتضعيفه ورد روايته، ولقد ضعّف الإمام الإشبيلي كثيرا من الرواة في كتبه الأحكام الوسطى بسبب قادح في عدالتهم، وسنذكر في هذا المبحث أمثلة عن تجريحه وتضعيفه للرواة بسبب قادح في العدالة.

إن مسألة الجهالة ومناقشتها من المواضيع التي سال فيها الحبر كثيرا عند الباحثين قديما وحديثا، وذلك لأن المحدثين اختلفوا في حد الجهالة وأقسام المجهولين، كما اختلفوا في حكمهم على الحديث المروى من المجاهيل، ولقد تأثر الإمام الإشبيلي بهذا الاختلاف في الحكم على الرواة، وفي هذا المطلب سنذكر معنى الجهالة وأقسامها والحد الذي ترتفع به الجهالة عند المحدثين، كما سنذكر أمثلة من تعامل الإمام الإشبيلي مع حديث المجاهيل.

المطلب الأول: تعريف الجهالة وأقسامها عند المحدثين

يُقسَّم الرُّواة في علم الجرح والتَّعْديل إلى رواة معروفي الاسم والوَصْف، ورُواةٍ غير معروفي الاسم أو الوَصْف. والقسم الثاني من الرواة يسمى المجاهيل، فما هي حقيقة الجهالة؟

أولا: تعريف الجهالة والمجهول في اللغة

الجهالة في اللغة هي: " أن تفعل فعلًا بغير علمٍ، والمعروف في كلام العرب جهِلْت الشيء: إذا لم تعرفه " [1].

والمجهول اسم مفعول من جَهِلَ، يقال: أرض مجهولة: لا أعلام بها ولا جبال، وجمعه مجهولون ومجاهيل [2].

ثانيا: تعريف الجهالة والمجهول اصطلاحا

لقد تعددت تعاريف المجهول عند المحدثين بتعدد أقسامه، ومدار الجهالة المطلقة عند جمهور المحدثين نظريًّا على عدد التلاميذ، فمَنْ روى عنه واحدٌ فقط فهو مجهول العين، ومَنْ روى عنه عدلانِ صار معروفًا، وارتفعت جهالة عينه؛ لكن لم تثبُت عدالتُه، إلَّا أن الأمر ليس على إطلاقه كما سنرى.

والمجهول ليس هو الجاهل، بل المجهول من وقع عليه الجهل، والجاهل به هو الناقد الذي لم يعرفه، لأنه لم يشتهر بنشر العلم، ولم يكن له تلاميذ ينقلون عنه.

عرف الخطيب البغدادي المجهول بقوله: "هو كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه، ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد"[3].

---

(1) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج1/ ص487.
(2) الجوهري، الصحاح، ج4/ 1663.
(3) الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول الرواية، ص149.

وقيل في تعريف المجهول: "هو ما كان في إسناده رجل لا يعرف أصالاً، أو يدعي معرفته من لا يُعتمد عليه، وقد يكون في الإسناد الواحد مجاهيل، وقد يكون مجهول عند قومه، معروف عند آخرين معتمدين"[1].

وعليه يمكن تعريف المجهول: كل راو غير معلوم الحقيقة أو غير معلوم الوصف على وجه الدقة أو في معرفته تردد وشك.

إذا فالجهالة المعتبرة عند أهل الحديث هي التي تنبني على الجهل بعين الراوي وبعدالته، وفيما يلي نتناول أنواع الجهالة بشيء من التفصيل.

ثالثا: أقسام الجهالة عند المحدثين

جهالة الراوي عند المحدثين تنقسم إلى أربعة أقسام؛ مجهول العين، مجهول الحال، المستور والمبهم، وفيما يلي تفصيل كل نوع.

أ- مجهول العين:

مجهول العين هو ما عرفه الخطيب بقوله: "كل من لم يشتهر بطلب العلم في نفسه ولا عرفه العلماء به، ومن لم يعرف حديثه إلا من جهة راو واحد".

وعرفه الحافظ ابن حجر في مقدمة تقريب التهذيب: " هو مَنْ لم يَرْوِ عنه غيرُ واحدٍ ولم يُوثَّق، وإليه الإشارة بلفظ مجهول"[2].

ب- مجهول الحال:

مجهول الحال هو من روى عنه أكثرُ من راوٍ، لكنه لم تُعرَف عدالتُه ولا خُبِرَتْ سيرتُه، كما لم يُعلم شيءٌ عن مروياته، إذ لم يتهيَّأ فحْصُها وسَبْرُها ليُعلَم حالُها، وربما تفرَّد بأحاديث لم يُتابع عليها [3].

(1) سامية توفيق صالح، الجهالة عند المحدثين، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، العدد 14: 2013. ص:4.
(2) ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص74.
(3) ينظر: عبد الصمد البرادعي، الجهالة عند المحدثين، ص111.

قال الزركشي: "مجهول الحال في العدالة ظاهرا وباطنا، مع كونه معروف العين برواية عدلين عنه"[1].

ج- المستور:

السَّتْر في اللغة، يُقال: سَتَر الشيء، يستُره ويَستِرُه، سَتْرًا وسَتَرًا: أخفاه، وتستَّرَ؛ أي: تغطَّ، فالمستور: المغطَّى والمخْفِي، فهو شيء موجود، لكنه خَفِيٌّ علينا [2].

وفي الاصطلاح فإن كثيرا من المحدثين لم يفرقوا بين المستور ومجهول الحال، وأول من نص على تعريف المستور هو ابن الصلاح في قوله: "هو المجهول الذي جهلت عدالته الباطنة، وهو عدل في الظاهر، فقد قال بعض أئمتنا: المستور من يكون عدلا في الظاهر ولا تعرف عدالته الباطنة"[3].

قال الزركشي في شرحه لتعريف ابن الصلاح: "ومراده بالعدالة الظاهرة: العلم بعدم الفسق، وأما الباطنة فهي التي يرجع فيها إلى أقوال المزكين"[4].

د- المبهم:

المبهم هو من لم يسمَّ في الإسناد، أو من ذُكر بوصف غير دال على ذات معينة، كقولهم: عن رجل أو شيخ أو الثقة، أو قولهم حدثني فلان عن عمه أو خاله أو أخيه أو ابنه ونحو ذلك.

والمبهم ليس هو المهمل؛ فالمهمل هو أن يذكر الراوي اسمه من غير نسبة تميزه، كأن يكون للراوي أكثر من شيخ يسمى "مُحَمَّد" فيروي قائلا: حدثنا محد [5].

(1) الزركشي، البحر المحيط، ج3/ ص339.
(2) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، مادة: ستر، ج6/ ص32..
(3) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، ص111.
(4) بدر الدين الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصالح،ص375، بتصرف.
(5) ينظر: جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، ج2/ ص342.

المطلب الثاني: حكم رواية المجهول

إن الحكم على رواية المجهول يتغير من نوع إلى آخر، والمحدثون اختلفوا في أحكامهم على نوع من أنواع المجهول، كما اختلفوا في ذكر الحد الذي يرتفع به كل نوع من أنواع الجهالة.

وسنحاول في هذا المبحث تلخيص أبرز أقوال الأئمة النقاد في حكمهم على رواية المجهول، وفي الحد الذي ترتفع به الجهالة عندهم.

- **أولا: مجهول العين**

واختلف النقاد في حكم رواية مجهول العين، فقبلها بعضهم بإطلاق، وردها آخرون، وفصل قوم في حكم رواية مجهول العين.

وينسب القول بقبول رواية المجهول مطلقا لأهل الرأي كالأحناف، ودليلهم على ذلك أنهم لم يشترطوا في الراوي مزيدا عن الإسلام، إذ أنهم لم يفصلوا بين من روى عنه واحد وبين من روى عنه أكثر من واحد، بل قبلوا رواية المجهول على الإطلاق[1].

ومن المحدثين ذهب ابن خزيمة إلى أن جهالة العين ترتفع برواية واحد مشهور، ووافقه على ذلك تلميذه ابن حبان في قوله: "فمن لم يجرح فهو عدل حتى يتبين جرحه إذا لم يكلف الناس ما غاب عنهم"[2].

أما القول برد رواية مجهول العين مطلقا فلقد قال به أكثر أهل العلم كما أشار إلى السخاوي في قوله: " ولكن قد ردَّه الأكثرُ من العلماء مطلقًا"[3].

وأما القول بالتفصيل في حكم رواية المجهول فهو على ثلاثة أقوال:

- الرأي الأول: قيدوا القبول فيما إذا كان المتفرد بالرواية عنه لا يروي إلا عن عدل.

---

(1) ينظر: بدر الدين الزركشي، المرجع السابق، ص378.

(2) ابن حبان، الثقات، ص11.

(3) السخاوي، فتح المغيث، ج2/ ص47.

- الرأي الثاني: قيدوا القبول لمن يكون مشهورا بالاستفاضة ونحوها في غير العلم.
- الرأي الثالث: خصوا القبول بمن يُزكيه مع رواية الواحد، قال السخاوي: عنه فرواية إمام ناقل للشريعة لرجل ممن لم يرو عنه سوى واحد، في مقام الاحتجاج كافية في تعريفه وتعديله"[1].

- ثانيا: مجهول الحال

يمكننا حصر آراء العلماء في حكم رواية مجهول الحال في ستة اتِّجاهات، هي:

- **الاتجاه الأول: الردُّ مطلقًا**، وهو مذهب الجمهور؛ قال ابن كثير: مجهول العدالة ظاهرًا وباطنًا لا تُقبَل روايتُه عند الجمهور [2].
- **الاتجاه الثاني: القبول مطلقًا**، قال الصنعاني: "الثاني يُقبَل مطلقًا من غير تفصيل، وإن لم تُقبَل رواية مجهول العَيْن؛ لأن معرفة عينه هنا أغنَتْ عن معرفة عدالته"[3].
- **الاتجاه الثالث: التوقُّف**، فلا يُطلَق القول بردِّها ولا بقبولها؛ بل هي موقوفةٌ إلى استبانة حاله، كما جزم به إمام الحرمين، وابن الصلاح، وبه قال ابن حجر في نزهة النظر [4].
- **الاتجاه الرابع**: يقبل إذا كان الراويان عنه اللذان بهما عُرِفت عينُه، لا يرويان إلَّا عن عَدْلٍ، وإلَّا فلا.
- **الاتجاه الخامس**: إن وثقه أحدٌ ممَّن روى عنه قُبِل، وإلَّا فلا.
- **الاتجاه السادس**: إن كان معروفًا في غير العلم قُبِل، وإلَّا فلا.

والعلماء في حكمهم على رواية المستور على أربعة أقوال:

- **القول الأول**: الردُّ مطلقًا، وبه قطع المحقِّقون من الأصوليين وجمهور المحدثين.
- **القول الثاني**: القبول مطلقًا، وأشار إليه سليم الرازي ونُسِب إلى بعض الحنفية.

---

(1) المرجع السابق، ج1/ ص120.
(2) ابن كثير، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، ص97.
(3) الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ج2/ ص191.
(4) ينظر: ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر، ص126.

- **القول الثالث**: التوقُّف وإليه مال الجويني وتبِعه ابن حجر.
- **القول الرابع**: القبول ممَّن كان في الصدر الأول وردُّ مَنْ بعدهم [1].

– رابعا: المبهم

لقد لخص الحافظ ابن حجر أقوال العلماء في حكمهم على رواية المبهم في قوله: "ولا يُقْبَلُ حديثُ المُبْهَم، ما لم يُسَمَّ، لأن شرط قبول الخبر عدالة رواته، ومَنْ أُبْهِمَ اسْمُه لا يُعرفُ عَيْنهُ؛ فكيف عدالته. وكذا لا يُقْبَل خبره وَلَو أُبْهِمَ بلفظِ التَّعْديلِ، كأَنْ يقولَ الرَّاوي عنهُ: أَخْبَرَني الثِّقُة؛ لأنَّهُ قد يكونُ ثقةً عندَه مجروحاً عندَ غيرِه. وهذا عَلى الأصَحِّ في المسألة، ولهذه النكتة لم يُقْبَلِ المُرْسَلُ، ولو أَرسَلَهُ العدلُ جازِماً بهِ؛ لهذا الاحتمالِ بعينِه. وقيلَ: يُقْبَل تمسُّكاً بالظَّاهِرِ؛ إذ الجَرْحُ على خلافِ الأصل، وقيل: إن كان القائل عالماً أجزأه ذلك في حق مَن يوافِقُهُ في مَذْهَبِهِ"[2].

(1) ينظر: مُحَمَّد صفاء جاسم، أنواع المجاهيل وحكم روايتها، مجلة كلية التربية للبنات، العدد28، المجلد5، ص1464. بتصرف.

(2) ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر، ص125.

المطلب الثالث: موقف الإمام عبد الحق الإشبيلي من حديث المجهول

بعد التعرف فيما سبق على معنى الجهالة والمجهول عند المحدثين، ومعرفة أقسامها وحكم كل قسم منها، لنتعرف بعدها على منهج الإمام الإشبيلي في التعامل مع حديث المجهول، من خلال ذكر أمثلة لأحاديث رواها مجهولون في كتابه الأحكام الوسطى، مع ذكر كلام المؤلف في ذلك الحديث وتحليله.

والإمام الإشبيلي يرى رواية المجهول علة يعل بها الحديث، فحكم على كثير من الأحاديث بالرد لمجهول في إسنادها معتمدا في ذلك على اجتهاده تارة، وعلى أقوال الأئمة النقاد تارة أخرى.

ولم يفصل المؤلف بين أنواع الجهالة أثناء تعليله للأحاديث، بل كان يحدد الراوي المجهول ويذكر أقوال العلماء فيه أحيانا.

ولقد تعقب الإمام ابن القطان الفاسي المؤلف في عدة أحاديث زعم أن أحد رواتها مجاهيل، وحال انتقادات ابن القطان هذه كسائر انتقاداته على عبد الحق الإشبيلي، أصاب في بعضها وأخطأ في أخرى، ولقد تعقب الإمام ابن كثير هذه الانتقادات وبين فيها صحة قول الإمام عبد الحق الإشبيلي.

وفيما يلي سنذكر بعض الأمثلة من كتاب الأحكام الوسطى لأحاديث أعلها المؤلف بجهالة راويها، كما سنذكر أمثلة لانتقادات ابن القطان على المؤلف.

أولا: المثال الأول

ذكر المؤلف – رحمه الله – في كتاب الصلاة، باب في الإقامة وما يتعلق بها، حديثا للعقيلي من حديث الهيثم بن عقاب، عن محارب بن دثار، عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: "من أم قوما وفيهم من هو أقرأ منه لكتاب الله، وأعلم، لم يزل في سفال إلى يوم القيامة"[1].

(1) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، باب العين، من اسمه عبدان، رقم: 4582، ج5/ ص28. وأخرجه العقيلي في الضعفاء الكبير، ج4/ ص355.

ثم قال بعده: الهيثم كوفي مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ [1].

إن كلام المؤلف في حكمه على الهيثم بالجهالة هو تضعيف منه للرواية، ورد لها، وهو بهذا موافق لكلام اكثر أهل العلم في حكمهم على الهيثم بالجهالة، قال الحافظ ابن حجر في لسان الميزان: "والهيثم بن عقاب لا يعرف"[2]، وقال العقيلي: " الهيثم بن عقاب مجهول بالنقل حديثه غير محفوظ، ولا يعرف إلاَّ به"[3]، وذكره ابن حبان في الثقات [4].

قلت إن توثيق ابن حبان للهيثم ومخالفته للجمهور في حكمهم عليه لا تعتبر، لأن حبان معروف بتساهله في توثيق المجهول إذا وردت روايته من طريق واحد كما أشرنا سالفا.

ولقد تعقب الإمام ابن القطان الفاسي المؤلف في هذا الحديث، فقال: "ثم رده بأن الهيثم بن عقاب كوفي مجهول، وحديثه غير محفوظ. وهذا الذي أتبعه من القول، هو قول العقيلي فيه لما ذكر. وبقي عليه أن يبين أنه من رواية من يمكن أن تكون الجناية منه، وهو علي بن يزيد الصدائي فقد قال أبو حاتم الرازي: إنه منكر الحديث عن الثقات. وقال أبو أحمد بن عدي: أحاديثه لا تشبه أحاديث الثقات، إما أن يأتي بإسناد لا يتابع عليه، أو بمتن عن الثقات منكر، أو يروي عن مجهول، وعامة ما يرويه مما لا يتابع عليه" [5].

قلت: إن تعقب الإمام ابن القطان لم يغير حكم الحديث بل زاد من تضعيفه موافقا في ذلك إلى ما ذهب إليه المؤلف، فأشار إلى علة أخرى أهملها المؤلف.

إن حكم الإمام عبد الحق الإشبيلي على الهيثم بن عقاب بالجهالة لقي القبول عند العلماء، ولقد نقل كثير منهم قوله في الهيثم الكوفي، ومنهم: المناوي في فيض القدير[6]، والصنعاني في كتاب التنوير[7]، والشيخ الألباني في السلسلة الضعيفة[8].

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص322.
(2) ابن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ج8/ ص363.
(3) العقيلي، الضعفاء الكبير، ج4/ ص355.
(4) ابن حبان، الثقات، ج9/ ص237.
(5) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام، ج3/ ص191.
(6) ينظر: المناوي، فيض القدير، ج6/ ص114.
(7) ينظر: الصنعاني، التنوير شرح الجامع الصغير، ج10/ ص147.
(8) ينظر: ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ج3/ ص610.

ثانيا: المثال الثاني

ذكر المؤلف في كتاب الأشربة حديثا عن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن عمر قال: مررنا مع رسول الله ﷺ على برك ماء فجعلنا نكرع فيها، فقال: "لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم فاشربوا فيها، فإنه ليس من إناء أطيب من اليد"[1].

ثم قال بعده: في إسناده ليث بن أبي سليم عن سعيد بن عامر عن ابن عمر. وسعيد هذا لا يعرف [2].

إن هذا الحديث الذي أورده المؤلف في هذا الباب إنما أورده لبيان ضعفه والتنبيه عليه، فذكر أن علته هي جهالة سعيد بن عامر، وهذا دليل آخر على منهج الإمام الإشبيلي في رده لحديث المجاهيل، فحتى وإن لم يكن منطوق كلامه دالا على تضعيف الرواية، إلا أن مفهوم الكلام دال على ذلك، وكما أشرنا سابقا فإن المؤلف يعتبر جهالة الراوي سببا قادحا في الرواية.

وحكمه على سعيد بن عامر بالجاهلة موافق لحكم أغلب النقاد، لأنه ما روى عنه سوى ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، قال ابن أبي حاتم: " قال أبي: هذا الحديث منكر، قلت: ممن هو؟ قال: من ليث، وسعيد لا يعرف "[3].

قال الحافظ ابن حجر: "وزعم بن خلفون أنه سعيد بن عامر بن حذيم ولا ينبغي أن يلتفت إلى ما قال لأن ذاك صحابي مات في عهد عمر رضي الله عنه"[4].

---

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الأشربة، باب في تخمير الشراب وإيكاء السقاء، رقم:24698، ج8/ ص41. وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأشربة، باب الشرب بالأكف والأكرع، رقم:3433، ج2/ ص1135. وأخرجه البيهقي في شعب الإيمان، كتاب الأشربة، باب الشرب باليد إذا ورد على نهر أو غدير، رقم: 6030، ج5/ ص119. وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، رقم: 13892، ج13/ ص185. قال الشيخ الألباني: "إسناده ضعيف" (سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ج6/ ص366)

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج4/ ص176.

(3) ابن أبي حاتم الرازي، علل الحديث، ج5/ ص691.

(4) ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج4/ ص45.

قال الشيخ الألباني: " وجملة القول؛ أن الحديث ضعيف الإسناد، لجهالة تابعيه، واضطراب الرواة في اسمه"[1].

ومن الذين رفعوا الجهالة عن سعيد ابن عامر الإمام ابن حبان؛ حيث ذكره في كتاب الثقات[2]، والإمام يحي بن معين؛ قال الدارمي: "سألت يحيى بن معين قلت: سعيد ابن عامر الذي روى عن ابن عمر من هو؟ قال: ليس به باس"[3].

قلت: إن توثيق ابن حبان ويحي بن معين لسعيد بن عامر فيه تساهل، فسعيد لم يرو عنه إلا ليث بن أبي سليم وهو ضعيف، لذلك فإن وصف الجهالة لا يرتفع عليه برواية الضعيف، وعلى ذلك اتفق أغلب من ترجم له ووصفوه بالجهالة. وحكم الإمام الإشبيلي عليه صحيح.

ثالثا: المثال الثالث

ذكر المؤلف في كتاب الصلاة باب تكبيرة الاحرام وهيئة الصلاة، حديثا لأبي داود عن وهب بن مانوس سمعت سعيد بن جبير يقول: سمعت أنس بن مالك يقول: "ما صليت وراء أحد بعد رسول الله ﷺ أشبه صلاة برسول الله ﷺ من هذا الفتى، يعني عمر بن عبد العزيز قال: فحزرنا في ركوعه عشر تسبيحات وفي سجوده عشر تسبيحات"[4].

هذا الحديث تعقب فيه الامام ابن القطان الفاسي المؤلف ووهمه، فقال: " سكت عنه، ووهب هذا مجهول الحال، وأظن أن أبا مُحَمَّد قنع فيه براوية جماعة عنه، فإنه قد روى عنه إبراهيم بن نافع وإبراهيم بن عمر بن كيسان، وهو شيء لا مقنع فيه، فإن عدالته لا تثبت بذلك"[5].

(1) ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة، ج6/ ص367.
(2) ينظر: ابن حبان، الثقات، ج4/ ص289.
(3) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج4/ ص48.
(4) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب مقدار الركوع والسجود، رقم: 888، ج2/ ص164. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب قدر كمال الركوع والسجود في الاختيار، رقم: 2688، ج2/ ص159. قال الشيخ الألباني: ضعيف. (ينظر: إرواء الغليل، ج2/ ص65)
(5) ابن القطان، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج4/ ص169.

والتحقيق في المسألة هو أن الإمام الإشبيلي لم يضعف هذه الرواية لأنه لا يرى جهالة وهب بن مانوس، وهو بهذا موافق لكثير من أهل العلم، قال الإمام الذهبي في رده على ابن القطان: "خالفك في هذا خلق"[1]. قال عنه العِجْليُّ: "تابعي ثقة، وكان على قضاء صنعاء"، وقال أبو زرعة والنَّسائيُّ: "ثقة" وذكره ابن حبان في «الثقات». وقال أحمد: "كان مُتَّهم بشيء من القَدَر ورجع"[2].

وقال الحافظ ابن حجر عنه أنه "مستور" وسكت عنه أبو حاتم الرازي، فضلا عن قول ابن القطان "مجهول الحال" وبه قال الشيخ الألباني من المعاصرين [3].

ويستخلص من هذا المثال أن الإمام الإشبيلي يرى رفع جهالة الحال عن الراوي إذا روى عنه أكثر من واحد، فلذلك قبل رواية وهب، وردها ابن القطان وحكم بجهالة وهب رغم رواية ثقتين عنه.

وبهذا المثال نكون قد تعرفنا على نماذج من تعامل الإمام الإشبيلي مع حديث الرواة المجاهيل، فعرفنا أنه يرى الجهالة علة قادحة في الرواية، فذكر في كتابه عدة أحاديث وأعلها بجهالة راويها.

والإمام الإشبيلي لا يفرق بين أنواع الجهالة؛ فالجهالة عنده واحدة، وحكمها رد الرواية وتضعيفها.

وترتفع جهالة الراوي عنده برواية ثقتين عنه، وهذا من أسباب انتقاد ابن القطان له، وهذه المسألة اختلف فيها المحدثون قديما وحديثا وكل استقر على رأي خاص.

(1) الذهبي، الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والايهام، ص49.
(2) ابن كثير، التكميل في الجرح والتعديل، ج2/ ص140.
(3) ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج احاديث منار السبيل، ج2/ ص65.

المبحث الثاني: الرواة المبتدعة ومنهجه في التعامل معهم

إن من أخطر المصطلحات والمفاهيم التي أدت إلى اختلاف وتنازع وتفرق في حق أبناء الأمة عبر تاريخنا الإسلامي؛ مصطلح البدعة.

ولقد كان للمحدثين منهج خاص في التعامل مع الراوي المبتدع، وسنحاول في هذا المطلب بيان معنى البدعة وأقوال المحدثين فيها، كما سنتعرف على منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعامل مع حديث الرواة المبتدعة.

المطلب الأول: مفهوم البدعة

لقد اعتبر المحدثون البدعة من أسباب فسق الراوي، المخرجة له من حد العدالة، لذلك اهتموا بمبحث البدعة وناقشوه في مصنفاتهم، فما هو تعريف البدعة في اللغة وشرعا وفي الاصطلاح؟

أولا: تعريف البدعة لغة

جاء في معجم مقاييس اللغة: "الباء والدال والعين؛ أصلان: أحدهما: ابتداء الشيء وصنعه، لا عن مثال، والآخر: الانقطاع والكَلال، فالأول: قولهم أبدعت الشيء، قولاً أو فعلاً إذا ابتدأتَه، لا عن سابق مثال، والله بديع السماوات والأرض، والعرب تقول: ابتدع فلان الرَّكِيّ؛ إذا استنبطه، وفلان بِدع في هذا الأمر"[1].

وقال ابن منظور في لسان العرب: "أصل إطلاق مادة (بدع) على ما أحدث أو أنشئ أو صنع على غير مثال سابق، وكذا تطلق على الشيء الذي يكون أولاً"[2].

(1) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج1/ ص209.
(2) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج8/ ص6.

ثانيا: تعريف البدعة اصطلاحا

يختلف تعريف البدعة عند العلماء باختلاف مشاربهم وتخصصهم، فتعددت عباراتهم في تعريفها، وقد نظر المحدثون للبدعة من حيث جرح الرواة وتعديلهم، فالبدعة عندهم سبب من أسباب فسق الراوي.

ومن تعريفات البدعة عند العلماء تعريف الإمام الشاطبي بقوله: "طريقة في الدين مخترعة تضاهي الشرعية، يقصد بالسلوك عليها ما يقصد بالطريقة الشرعية" [1].

ومن المحدثين عرفها الحافظ ابن حجر بقوله: "المبتدع هو من اعتقد شيئا يخالف أهل السنة والجماعة"[2].

والبدعة بدعتان كما جاء عن الإمام الشافعي : "المحدثات ضربان ما أحدث يخالف كتابا أو سنة أو أثرا أو إجماعا فهذه بدعة الضلال، وما أحدث من الخير لا يخالف شيئا من ذلك فهذه محدثة غير مذمومة"[3].

وتعريفات البدعة عند أهل العلم كثيرة، والحاصل فيها أن البدعة هي: ما أحدث في الشرع على غير مثال متقدم، وليس له دليل قائم، فيشمل المحمود والمذموم، وخصت شرعا بالمذموم مما هو خلاف هدي النبي ﷺ.

(1) الشاطبي، الاعتصام، ج1/ ص50.
(2) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج2/ ص188.
(3) ينظر: المصدر السابق، ج13/ ص253. وينظر: البيهقي، مناقب الإمام الشافعي، ج1/ ص469.

المطلب الثاني: منهج المحدثين في الرواية عن أهل البدع

لقد تعرفنا سابقا على شروط المحدثين لقبول رواية الراوي، وصفة من تقبل روايته ومن ترد، فالأئمة النقاد كانوا يتحرّون ويتشددون في قبول الرواية، من حيث توفر شروط العدالة في الراوي.

ومع ظهور الفتن والطوائف والبدع كان المحدثون شديدي الحرص في بيان مذهب الراوي، حيث ذكر الإمام مسلم في مقدمة صحيحه قولا لابن سيرين يقول فيه: " لم يكونوا يسألون عن الإسناد، فلما وقعت الفتنة قالوا سمُّوا لنا رجالكم، فيُنْظَر إلى حديث أهل السنة فيُؤْخَذ حديثهم، ويُنْظَرُ إلى أهل البدع فلا يُؤْخَذ حديثهم"[1].

وأقوال أهل العلم كثيرة في وجوب التثبت من الراوي قبل أخذ حديثه، وتنبيههم على أهل البدع والأهواء مستفيض وثابت، فبالرجوع إلى كتب التراجم وكتب الجرح والتعديل نجد أن الأئمة النقاد كانوا ينصون على بدعة الراوي المبتدع ويذكرون إذا كان الراوي قدري أو شيعي أو مرجئ أو رافضي وما إلى ذلك من الفرق والنحل.

لكن الواقع التطبيقي في كتب الرواية يدل على وجود رواة اتهموا بالبدعة وأخرج لهم أصحاب المصنفات، بل أخرج لهم الشيخان البخاري ومسلم.

والرواية عن أهل البدع غير المكفرة محل خلاف وتفصيل بين المحدثين، والذي جرى عليه عمل عامة المحدثين هو الراوية عنهم بضوابط.

ولقد أشار ابن الصلاح في مقدمته لمسألة الرواية عن أهل البدع فقال: "فمنهم من رد روايته مطلقًا، ومنهم من قبلها إذا لم يكن ممن يستحل الكذب، وقال قوم: تقبل روايته إذا لم يكن داعية، ولا تقبل إذا كان داعية إلى بدعته، وهذا مذهب الكثير أو الأكثر من العلماء، وهذا المذهب أعدلها وأولاها"[2].

---

(1) أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، ج1/ ص15.

(2) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، ص114.

ولخص الدكتور حاتم شريف العوني مذهب المحدثين وشروطهم في الرواية عن المبتدع في كتابه التخريج ودراسة الأسانيد فقال: مسألة الرواية عن أهل البدع، قد اختلف فيها أهل العلم كثيرًا فمنهم من منع الرواية عن المبتدعة مطلقًا، ومنهم من قبلها عنهم مطلقًا، ومنهم من فصّل، واختلفوا أيضاً في هيئة هذا التفصيل، والراجح في رواية المبتدع أنها لا تقبل إلا بالشروط الآتية:

- **الشرط الأول**: أن لا يكون مُكفراً ببدعته، فمن كفَّرَهُ أهل السنّة والجماعة بعينه، فهذا لا يستحق أن يذكر في زمرة المسلمين فضلاً عن أن يكون من الرواة المقبولين.

- **الشرط الثاني**: أن لا يكون فيه سببٌ لردّ الحديث سوى البدعة، أي أن يكون معروفاً بالتقوى والورع، ومُعظماً لحرمات الدين، وضابطاً ... إلخ، فالمقصود: أن لا يكون فيه طعنٌ سوى البدعة.

- **الشرط الثالث**: أن يكون غير معاندٍ متبع للهوى، وهي التي يُعبر عنها العلماء بقولهم: أن لا يكون داعية، وقد عبّر عنها الإمام مسلم في مقدمة صحيحه بقوله: أن لا يكون معانداً . فعبّر بالمعاند، ولم يُعبر بمطلق الداعية، ومَنْ نقل الإجماع كابن حبان والحاكم على عدم قبول الداعية، فيغلب على الظن أنهم يقصدون الداعية المعاند الذي يتبع الهوى، فيعرف الحق ويُصرّ على الباطل استكباراً وعناداً، فهذا غير متأول، فلا نقبل روايته مطلقاً، أما المتأول فيُتساهل مع روايته دون الأول.

- **الشرط الرابع**: أن لا يروي حديثاً منكراً يؤيد بدعته [1].

وبهذا التفصيل يتضح أن العبرة عند المحدثين في تعاملهم مع أهل البدع هي الضبط والصدق، وأن البدعة ما لم تؤثر في ضبط الراوي وصدقه لا تقدح في عدالة الراوي.

(1) ينظر: حاتم شريف العوني، التخريج ودراسة الأسانيد، ص86.

المطلب الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعامل مع أهل البدع

إن الإمام عبد الحق الإشبيلي موافق لما ذهب إليه جمهور المحدثين في تعاملهم مع أحاديث أهل البدع، فهو يرى قبول رواية المبتدع إذا كان ثقة، والعبرة في ذلك عنده الصدق والضبط للرواية.

ولم يناقش المؤلف هذه المسألة كثيرا في كتابه؛ فأخرج في كتابه الأحكام الوسطى عدة أحاديث عن رواة اتهموا بالبدعة، ولم ينبه على ذلك ولم يبين بدعتهم، وهذا يدل على أن الإمام الإشبيلي لا يرى البدعة تهمة قادحة في عدالة الراوي؛ فسكوته عن الحديث هو تصحيح منه للحديث وقبول للرواية، ولقد أشار إلى هذا المعنى في قوله في مقدمة كتابه: "وإن كانت الزيادة أو الحديث الكامل بإسناد معتل ذكرت علته، ونبهت عليها، بحسب ما اتفق من التطويل أو الاختصار، وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلا على صحته"[1].

وفيما يلي سأذكر بعض الرواة الذين اتهموا بالبدعة وأخرج لهم الإمام عبد الحق في أحكامه دون أن يذكر بدعتهم:

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص66.

أولا: يحيى بن حمزة الحضرمي

هو يحيى بن حمزة الحضرمي، أبو عبد الرحمن البتلهي الدمشقي، قاضي دمشق، توفي سنة 183هـ وقيل 185هـ ، رُمي بالقدر [1].

قال عنه أحمد: "ثقة ليس به بأس"، وقال الدارمي: "ثقة عالم، لا أشك فيه"[2]، وقال العجلي: "ثقة"[3]، وقال أبو حاتم: "صدوق"[4]، وقال ابن معين: "ثقة يرمى بالقدر"[5]، قال الذهبي: "كان ثبتا في الحديث، وإن كان يميل إلى القدر، ولكن لم يكن داعية إليه"[6].

والحاصل أن هذا الراوي من الثقات، نسب إلى القدر ولم يكن داعية إليه، أخرج له الإمام البخاري في الأصول، ووافقه في ذلك الإمام مسلم، كما احتج به الباقون.

والمؤلف أورد في كتابه الأحكام الوسطى حديثين من طريق يحيى بن حمزة [7]، والحديثان عند النسائي، أوردهما المؤلف ولم يعقب عليهما بذكر بدعة يحيى بن حمزة، وهو تصحيح منه للحديث وتوثيق للراوي.

ثانيا: شريك بن عبد الله

هو شريك بن عبد الله بن أبي نمر القرشي، أبو عبد الله المدني، توفي سنة 114هـ، اتهم بالقدر [8].

---

(1) ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج7/ ص469. والذهبي، ميزان الاعتدال، ج4/ ص369.
(2) ينظر: تهذيب التهذيب، ج11/ ص176.
(3) ينظر: تهذيب الكمال، ج31/ ص282.
(4) ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج9/ ص137.
(5) ينظر: ابن معين، تاريخ ابن معين، ج2/ ص642.
(6) ينظر: الذهبي، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، ص192.
(7) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج4/ ص57.
(8) ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج4/ ص363. والذهبي، ميزان الاعتدال، ج2/ ص269.

وثقه كثير من أهل العلم؛ قال عنه ابن سعد: "كان ثقة كثير الحديث"، وقال أبو داود والعجلي: "ثقة"[1]، وقال عنه ابن معين: "ليس به بأس"[2]، وقال النسائي: "ليس بالقوي"[3].

بالقوي"[3].

وكان يحيي بن سعيد القطان لا يروي عنه، وذكره ابن الجوزي في كتاب الضعفاء [4].

والحاصل من حال شريك أنه ثقة، وثق كثير من أهل العلم، وهو من شيوخ الإمام مالك، ولقد رمي بالقدر لكنه لم يكن مغاليا ولا داعيا إلى بدعته، ولا يروي ما يؤيد بدعته، ولو لم تكن تلك حاله لما روى عنه الإمام مالك، ولا أخرج له البخاري في صحيحه في أصول الأبواب، ووافقه مسلم والبقية.

ولقد أخرج الإمام عبد الحق الإشبيلي ثلاثة أحاديث عن شريك بن عبد الله [5]، ولم يعقب على أي حديث بذكر حال شريك، ولا بيان بدعته، وسكوته هذا دليل على منهجه في قبول رواية المبتدع إذا توفرت فيه شروط الرواية عن المبتدع إذا كان ثقة.

ثالثا: داود بن الحصين

هو داود بن الحصين الأموي، مولاهم أبو سليمان المدني، توفي 135هـ، رمي برأي الخوارج [6].

روى عنه الإمام مالك، ووثقه جمع من أهل العلم؛ وقال عنه ابن معين والعجلي: "ثقة"[7]، وقال أبو زرعة: "لين"، وقال النسائي: "ليس به بأس"[8].

---

(1) ينظر: العجلي، المغني في الضعفاء، ج1/ ص297.
(2) ينظر: التاريخ لابن معين، ج2/ ص251.
(3) ينظر: النسائي، الضعفاء والمتروكين، ص133.
(4) ينظر: ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ج2/ ص40.
(5) ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص281، ص294 ، ص303.
(6) ينظر: البخاري، التاريخ الكبير، ج3/ ص231. ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج3/ ص92.
(7) ينظر: التاريخ لابن معين، ج2/ ص152.
(8) ينظر: الذهبي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج8/ ص805.

وجرحه بعضهم فقال ابن عيينة: "كنا نتقي حديثه"، وقال أبو حاتم: "ليس بالقوي، ولو لا أن مالكا روى عنه لترك حديثه" [1].

والحاصل في حال داود بن الحصين أنه من الثقات شهد بذلك جمع من أهل العلم، ويدل على ذلك أيضا رواية الإمام مالك عنه، وإخراج الشيخين وغيرهما في مصنفاتهم عنه. وتهمته بالقول برأي الخوارج ليست سببا في تجريحه، ولقد توفرت فيه جميع شروط قبول الرواية عن المبتدع.

ولقد أخرج الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى خمسة أحاديث لداود ابن الحصين[2]، وكعادته في ذكر أحاديث أهل البدع من الثقات فإنه لا يذكر شيئا عن بدعتهم، وهذا يدل على أنه اطلع على بدعته وعرف أنه لم يكن داعية لبدعته، ولا مغاليا فيها، ولا يروي ما يقوي بدعته؛ لأجل كل ذلك فإن المؤلف روى من طريقه خمسة أحاديث في كتابه.

ومن خلال الأمثلة السابقة يتضح أن منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في الرواية على أهل البدع والأهواء قائم على ثقة الراوي وصدق لسانه، مع شروط أخرى شرطها أهل الحديث لقبول رواية المبتدع.

وهو بهذا موافق للمنهج التطبيقي عند المحدثين، خاصة أصحاب المصنفات منهم، فلقد كانوا يرون قبول رواية المبتدع بشروط، والعبرة إنما هي صدق اللهجة، وإتقان الحفظ، وخاصة إذا انفرد المبتدع بشيء ليس عند غيره.

وإنما توقف من توقف منهم في الرواية عن أهل البدع إما لأنه لم يتبين لهم صدقهم، أو أرادوا محاصرة البدعة وإخمادها حتى لا تفشوا، ولكن شاء الله تعالى أن تكثر البدع وتفشو، وتبناها كثير من العلماء والفقهاء والعباد، فلم يكن من المصلحة ترك رواياتهم؛ لأن في تركها اندراسًا للعلم، وتضييعًا للسنن. فكانت المصلحة الشرعية تقتضي قبولها ما داموا ملتزمين بالصدق والأمانة [3].

---

(1) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج3/ ص409.،

(2) ينظر: عبد الحق، الأحكام الوسطى، ج1/ ص158، ص288، ص305. ج3/ ص43. ج4/ ص103.

(3) ينظر: أبوبكر كافي، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ص105.

المبحث الثالث: التجريح بالكذب أو التهمة به عند الإمام الإشبيلي

لقد سبق وذكرنا أن الأئمة النقاد اشترطوا شروطا لإثبات عدالة الراوي، وهي: "الإسلام، العقل، البلوغ، السلامة من أسباب الفسق والسلامة من خوارم المروءة".

وعدم توفر شرط من هذه الشروط في الراوي يعتبر قدحا في عدالته، وقوادح العدالة هي: الكذب أو التهمة بالكذب، والفسق، والجهالة والبدعة.

ولقد ذكرنا في المطلبين السابقين منهج الإمام الإشبيلي في التعامل مع رواية المجهول والمبتدع، وسنذكر في هذا المطلب منهجه في التعامل مع الرواة مسلوبي العدالة بسبب الكذب أو التهمة به.

ولقد انتقد المؤلف عديد الرواة ووصفهم بالكذب؛ تضعيفا لهم وردا لرواياتهم، وسبب ذكره لهؤلاء الرواة المتهمين أو الكذابين إنما لبيان حالهم؛ فهو لم يتعمد في كتابه الإخراج عن الضعفاء والمتروكين، وما أورده عنهم في مواضع يسيرة هو للتنبيه عليهم.

المطلب الأول: منهجه في التعامل مع الرواة الكذّابين

إن من عرف بالكذب من الرواة بأي وجه يسمى خبره موضوعًا، سواء كان بتصريحه، أو بغير ذلك من الأدلة الدالة على كذب خبره، فهذا موضوع يعني مكذوب.

والكذب المقصود هو الكذب عن النبي ﷺ فحديثه يسمى: (الموضوع) وهو أشد الأحاديث ضعفًا، ومن قبح هذا النوع، من أهل العلم من جعله قسمًا مستقلًا، لا مع أنواع الحديث الضعيف [1].

والإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى ذكر عدة أحاديث وفيها رواة كذّابين؛ وكان يعقب بعد كل حديث ويبين الراوي الكذاب، ويستعمل في ذلك عدة مصطلحات دالة على كذب الراوي.

والأمثلة في كتاب الأحكام الوسطى كثيرة ومتعددة في هذه المسألة، وفيما يلي سنذكر بعض الأحاديث التي أعلها المؤلف بوجود راو كذّاب فيها.

---

(1) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ج1/ ص274.

المثال الأول:

ذكر المؤلف في كتاب النكاح باب في المرأة تزوج نفسها أو غيرها، حديثا لابن عدي قال فيه: وذكر أبو أحمد من حديث قاسم بن عبد الله بن العمري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: "أن رسول الله ﷺ اجتلى عائشة عند أبويها قبل أن يبني بها"[1].

قال المؤلف: القاسم هذا ليس بشيء منكر الحديث كان يكذب [2].

في هذا المثال أعلّ المؤلف هذه الرواية وبين موضع العلة فيها، وذلك ببيان حال القاسم بن عبد الله أنه كذاب يكذب في الحديث؛ وهذه العبارة منه أشد عبارات الجرح، وأقوى عبارات تضعيف الحديث.

وبالرجوع إلى أقوال أئمة الجرح والتعديل في القاسم بن عبد الله نجد أنهم مجمعون في أغلبهم في إثبات صفة الكذب عليه؛ قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: " سَمِعت أبي يَقُول الْقَاسِم بن عبد الله بن عمر الْعمريّ هُوَ عِنْدِي كَانَ يكذب"[3].

وعن علي بن المديني أنه قال: "ذاك ضعيف عندنا ليس بشيء"[4].

وقال يحي بن معين: "القاسم بن عبد الله العمري، ليس بشيء"[5].

إذا فالثابت من كلام أهل العلم أنهم أجمعوا على ترك حديث القاسم بن عبد الله، ووصفه بعضهم بالكذب، وهو أكبر تهمة يتهم بها الراوي، والمؤلف أخرج في كتابه ثلاثة أحاديث عن القاسم، قال فيه كذاب وقال فيه متروك.

---

(1). أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ج7/ ص150. وأخرجه ابن الجوزي في الموضوعات، كتاب النكاح، ج2/ ص267. وهو حديث موضوع.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص142.

(3) أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج3/ ص186.

(4) ابن أبي شيبة، سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني، ص47.

(5) ابن شاهين، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين والمتروكين، ص283.

المثال الثاني:

ذكر المؤلف في كتاب الصلاة باب في الجمعة، حديثا لأبي مُحَمَّد بن حزم من طريق مُحَمَّد بن معاوية يسنده إلى ابن عباس قال: "كان رسول الله ﷺ ربما اغتسل وربما لم يغتسل يوم الجمعة"[1].

ثم قال: ومُحَمَّد بن معاوية النيسابوري معروف بوضع الحديث والكذب، وكذلك ذكر فيه أيضا يحي بن معين أنه كذاب، وربما كان كذبه من غفلة واختلاط [2].

هذا الحديث ضعّفه المؤلف بسبب وجود مُحَمَّد بن معاوية النيسابوري، وحكم على الراوي بالكذب ووضع الحديث واستدل على ذلك بقول يحي بن معين فيه.

وهذا الراوي هو مُحَمَّد بن معاوية النيسابوري أبو علي، سكن بغداد ثم سكن مكة، روى عن الليث بن سعد وزهير بن معاوية وأبي أويس، سمع منه أبو حاتم وأبو زرعة بمكة[3].

قال فيه أحمد بن حنبل: " رأيت أحاديثه أحاديث موضوعة"[4].

وقال النسائي: " مُحَمَّد بن مُعَاوِيَة النَّيْسَابُورِي لَيْسَ بِثِقَة مَتْرُوك الحَدِيث"[5].

وقال ابن حبان: " كان ممن ينفرد بالمناكير عن المشاهير ويأتي عن الثقات بما لا يتابع عليه فاستحق الترك"[6].

وقال فيه ابن عدي: "يسرق الحديث"، وقال الدارقطني: "يكذب ويضع الحديث"[7].

وكلام النقاد مستفيض في ثبات ضعف مُحَمَّد بن معاوية النيسابوري، والإمام الإشبيلي تبعا لبعض العلماء رأى أن سبب ضعفه هو الوضع والكذب عن النبي ﷺ، لذلك نبه إليه وضعّف حديثه.

---

(1) أخرجه ابن حزم في المحلى، كتاب الطهارة، باب غسل الجمعة فرض لازم لكل بالغ، ج1/ ص255.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص97.

(3) ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج8/ ص108.

(4) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج26/ ص479.

(5) النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص93.

(6) ابن حبان، المجروحين، ج2/ ص298.

(7) ينظر: ابن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ج3/ ص100.

المطلب الثاني: منهجه في التعامل مع الرواة المتهمين بالكذب

هو من غلب على ظنِّ النَّاقد "الجارح" كونه يتعمَّدُ الكذب، بالقرائن لا بدليل قطعي[1]، والتهمة بالكذب سببها أمران:

1- إما رواية الراوي للحديث بحيث يكون مداره عليه مع مخالفة الحديث للقواعد الكليّة العامّة، أو تفرُّده بحديثٍ باطلٍ.

2- وإما أن يكون معروفًا بالكذب في كلام الناس، وإن لم يظهر منه وقوع ذلك في الحديث النبويّ.

والمقصود بكلام الناس: ما لا تعلُّق له بالدين، فالكذب على الصَّحابة مثلا وإن لم يكن كذبًا في عن النبي ﷺ، إلَّا أنَّه يترتَّبُ عليه مفاسد دينية لا تخفى؛ لأنَّ كلام الصَّحابة يُستندُ إليه في فهم الكتاب والسُّنَّة [2].

ومنه فالتهمة بالكذب عند النقاد مردها إلى أحد الأمرين السابقين، بحيث لو قال أحدهم في شخصٍ خارجٍ عن هاتين الصورتين بأنه عنده متهمٌ بالكذب، لَقِيل له: وأين الدليل؟ أما التهمة بغير دليلٍ فلا يَبْنون عليها.

ويسمى حديث المتهم بالكذب بـ: "المتروك"، وهو شر أنواع الضعيف بعد الموضوع، والتهمة بالكذب أشد عبارات التجريح بعد الوصف بالكذب.

والإمام عبد الحق الإشبيلي أعل كثيرا من الأحاديث في كتابه الأحكام الوسطى بسبب رواة متهمين بالكذب في أسانيدها، وذكره لهذه الأحاديث تنبيه منه على خطورتها، وبيان لحال رواتها المتهمين.

وفيما يلي سنذكر بعض الأحاديث التي أعلها المؤلف في كتابه بسبب رواة متهمين بالكذب، وسنرى أقوال أهل العلم في هؤلاء الرواة، ومدى موافقته لأقوال النقاد في حكمه عليهم.

---

(1) ينظر: محمود الطحان، تيسير علوم الحديث، ص117.

(2) ينظر: ابن حجر العسقلاني، نزهة النظر، ت: عبد الله الرحيلي، ص106.محمود الطحان، تيسير علوم الحديث، ص117.

المثال الأول:

ذكر المؤلف في كتاب الصلاة باب السهو في الصلاة، حديثا لأبي أحمد بن عدي عن ابن عباس قال: قلت للنبي ﷺ عن الرجل يسهو خلف الإمام، قال: "لا إنما السهو على الإمام" [1].

ثم قال: هذا يرويه عمر بن عمرو أبو حفص العسقلاني الطحان وهو متروك، في عداد من يكذب [2].

إن قول الإمام الإشبيلي في عمر بن عمرو العسقلاني هو تهمة بالكذب، وهو أقصى عبارات تجريح الرواة بعد قولهم كذاب، وكلامه هذا جاء تضعيفا للرواية، وبيانا لحال راويها من حيث العدالة، وفي ما يلي سنرى أقوال بعض النقاد في حكمهم على هذا الراوي.

يقول ابن عدي في الكامل: "حدث بِالْبَوَاطِيل عَن الثِّقَات وَهُوَ فِي عداد من يضع الحَدِيث وَعَامة مَا يرويهِ مَوْضُوع"[3].

وقال الذهبي في ذيل ميزان الاعتدال: " أورد لَهُ ابْن عدي حديثا فِي تَرْجَمَة عمر بن عَمْرو، وَبِه أعله عبد الْحق فِي الْأَحْكَام"[4].

ومن كلام أهل العلم في أبي حفص عمر بن عمرو العسقلاني يتضح أن التهمة بالكذب ثابتة عليه، ولم يخالف في ذلك إلا ابن حبان، فلقد ذكر هذا الراوي في كتابه الثقات، والمؤلف يرى ثبوت التهمة عليه، لذلك ردّ حديثه وضعّفه، وأصبح حكمه على هذا الراوي يستشهد به العلماء من بعده كالذهبي.

---

(1) أخرجه ابن عدي في الكامل، ج6/ ص130. وهو ضعيف.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص28.

(3) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج6/ ص130.

(4) الذهبي، ذيل ميزان الاعتدال، ص107.

المثال الثاني:

ذكر المؤلف في كتاب العلم حديثا لأبي أحمد بن عدي من حديث سعد بن سعيد بن أبي سعيد، عن أخيه، عن أبيه، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "ما جاء من الله فهو الحق، وما جاء مني فهو السنة، وما جاء من أصحابي فهو سعة" [1].

ثم قال: سعد هذا مستقيم، وأخوه الذي يحدث عنه اسمه عبد الله بن سعيد وهو ضعيف عندهم بل متروك [2].

إن المفهوم من كلام الإمام عبد الحق في هذا الحديث هو رده للرواية وتضعيفها، وحكمه على الراوي عبد الله بن سعيد بالترك هو تهمة بالكذب، فكما سبق وأشرنا فإن المتروك عندهم هو المتهم بالكذب.

وبالرجوع إلى كلام أئمة الجرح والتعديل في حكمهم على عبد الله بن سعيد المقبري، فإن الإمام أحمد بن حنبل قال: "عبد الله بن سعيد المقبري أبو عباد منكر الحديث، متروك الحديث، مديني". وعن يحيى بن معين أنه قال: "عبد الله بن سعيد المقبري". وقال أبو زرعة: "هو ضعيف الحديث ليس يوقف منه على شيء"[3].

ومنه يتبين أن كلام المؤلف صحيح في عبد الله بن سعيد المقبري؛ فلقد أجمع النقاد على ضعفه، ورماه بعضهم بالكذب، وكلام الإمام الإشبيلي كان ملخصا لحكم النقاد على عبد الله المقبري.

وبهذا المثال نكون قد وقفنا على شيء من تعامل الإمام عبد الحق الإشبيلي مع الرواة المجروحين بسبب الكذب أو التهمة بالكذب، والأحاديث التي اعلها المؤلف في كتابه بسبب راو كذّاب أو متهم كثيرة، وسبب ذكره لهذه الأحاديث هو بيان ضعفها وحال رواتها، ولقد أشار إلى هذا في مقدمة كتابه.

وذكره لهذه الأحاديث الضعيفة لا يكون في أصل الباب وإنما يكون في المتابعات والشواهد، وهو إيحاء منه لعدم الاستدلال بالحديث، وإنما ذكره لتبيين ضعفه.

---

(1) أخرجه ابن عدي في الكامل في الضعفاء، ج3/ ص198. وهو حديث منكر كما قال ابن عدي.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص114.
(3) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج5/ ص71.

وتجدر الإشارة إلى ان المؤلف لم يناقش في كتابه مسألة الفسق وخوارم المروءة، فلم أقف في ما بحثته في كتابه الأحكام الوسطى على تضعيف منه للرواة بسبب الفسق أو بسبب خارم من خوارم المروءة، رغم أن علماء الجرح والتعديل يعتبرون الفسق سببا رئيسيا لتجريح الراوي وتضعيف حديثه.

ويرجع هذا الأمر إلى أن المؤلف لم يقصد إخراج كل الأحاديث الضعيفة في كتابه، وما ذكره من أحاديث ضعاف كان لبيان شدة ضعفه، فذكر بعض الأحاديث التي يرويها الكذابون أو المتهمون بالكذب، كما ذكر أحاديث بعض المجاهيل ونبه عليها.

وفي ختام هذا المبحث نكون قد وقفنا على ملامح منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعامل مع الرواة المجروحين بسبب قدح في العدالة، حيث أن المؤلف مارس في كتابه العملية النقدية في نقد الرواة من خلال ذكره لعدة أحاديث لرواة ضعفاء، يذكر بعدها حكمه على ذلك الراوي لبيان حاله وردا لروايته.

إن المؤلف –رحمه الله– يرى الجهالة سببا لتجريح الراوي ورد روايته، والجهالة عنده نوع واحد، فلم يفرق في كتابه بين أنواع الجهالة والمجاهيل، وأكثر المجاهيل الذين ذكرهم هم مجهولي العين.

والمؤلف يرى جواز الرواية عن أهل البدع إذا توفرت فيهم شروط الرواية عن المبتدع التي أقرّها الأئمة النقاد، لذلك فإننا نجد عدة أحاديث في كتابه من طريق رواة مبتدعة، والعبرة عنده في ذلك الضبط والصدق.

وختاما فإن تعامل المؤلف مع الرواة المجروحين بسبب قادح في العدالة يدل على أصالة منهجه، وإطلاعه الكبير على أقوال علماء الجرح والتعديل، حتى صارت أحكامه في الرجال مرجعا يستشهد به العلماء من بعده.

ويمكن القول من خلال ما درسنا من أمثلة حول منهجه في تجريح الرواة بسبب خارم في العدالة أنه كان من النقاد المعتدلين في الجرح، حيث كانت أحكامه في غالبها موافقة لرأي الجمهور في المسألة.

المبحث الرابع: مراتب وألفاظ التجريح عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

سنحاول في هذا المبحث جمع وإحصاء ألفاظ وعبارات التجريح التي ذكرها الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى، ونقسمها حسب شدتها إلى ثلاث مراتب، مع ذكر أمثلة لاستعماله لكل لفظ من الألفاظ ومقارنة حكمه بأقوال أئمة الجرح والتعديل.

ولقد استخدم الإمام عبد الحق الإشبيلي عديد الألفاظ في حكمه على الرواة بالضعف، وتختلف أحكام هذه الألفاظ باختلاف دلالاتها، ويمكن تقسيمها إلى أربعة مراتب بعضها أشد من بعض في الحكم.

المطلب الأول: المرتبة الأولى "أسهل مراتب الجرح"

هذه المرتبة هي أخف مراتب التجريح عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، وهو في ذلك تبع لجمهور المحدثين، وعباراتها تدل على التوهين الخفيف للراوي ولمزه، وهذه المرتبة قريبة جدا من المرتبة الأخيرة من مراتب التعديل في الحكم، وسنذكر في هذا المطلب عدة ألفاظ ذكرها المؤلف في كتابه ويمكن إدراجها في هذه المرتبة.

ولقد ذكر المؤلف عدة ألفاظ من ألفاظ التجريح الخفيف والتي ويمكن إدراجها ضمن هذه المرتبة، منها: "ليس بالقوي" ، "لين الحديث" ، "يقبل التلقين".

أولا: استعمال المؤلف لفظ "ليس بالقوي"

إن هذا اللفظ من أخف ألفاظ الجرح؛ فإنه ينفي نوعًا خاصًا من القوة، وهي قوة الحُفَّاظ الأثبات، وتشترك ألفاظ هذه المرتبة في نفي الدرجة الكاملة من القوة.

والإمام الإشبيلي ذكر هذا اللفظ في كتابه الأحكام الوسطى اثنا عشر مرة، ثلاث منها حكم على رواة باجتهاده، وفي تسع مرات استشهد في حكمه على الراوي بقول أحد الأئمة النقاد في حكمهم على الراوي بقولهم "ليس بالقوي"

وفي ما يلي سأذكر بعض الأمثلة من استعمال المؤلف للفظ "ليس بالقوي"، حيث سأذكر الرواة الثلاثة الذين حكم عليهم باجتهاده، وأقارن حكمه فيهم بحكم غيره من النقاد، كما سأذكر مثالين من استشهاده بقول ناقد من النقاد في حكمه على الراوي.

المثال الأول: الحسن بن عمران

ذكره في قوله: " الحسن بن عمران شيخ ليس بالقوي"[1].

والحسن بن عمران هو أبو عبد الله العسقلاني الشامي، قال عنه أبو حاتم: "شيخ"[2]، وقال الطبري في تهذيب الآثار: "الحسن مجهول لا يجوز الاحتجاج به"[3]، وقال ابن حجر: "لين الحديث" [4]. وذكره ابن حبان في الثقات [5].

قلت: إن حكم الإمام عبد الحق الإشبيلي على الحسن بن عمران هو أقل درجات الجرح، وهو بحكمه هذا موافق لحكم عدد من الأئمة النقاد.

المثال الثاني: مُحَمَّد بن حجر

ذكره في قوله: " وفي إسناد هذا الحديث مُحَمَّد بن حجر وليس بالقوي" [6].

وهذا الراوي هو مُحَمد بْن حُجر بْن عَبد الجَبّار بْن وائل بْن حُجر الحَضرَمِيُّ، أَبو جَعفَر الكِندِيُّ، قال البخاري: "فيه نظر"[7]، وقال أبو حاتم: "كوفي شيخ"[8]، وذكره ابن حبان في المجروحين [9].

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص398.
(2) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج3/ ص27.
(3) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج2/ ص313.
(4) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص163.
(5) ينظر: ابن حبان، الثقات، / ج6/ ص162.
(6) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص357.
(7) البخاري، التاريخ الكبير، ج1/ ص69.
(8) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج7/ ص239.
(9) ينظر: ابن حبان، المجروحين، ج2/ ص273.

إن كلام المؤلف في حكمه عن مُحَمَّد بن حجر هو تلخيص لكلام النقاد في حكمهم عليه، فقوله "ليس بالقوي" هو جرح خفيف للراوي، وهذا الجرح بسبب خفة الضبط لا بسبب قدح في العدالة.

المثال الثالث: صدقة بن سعيد

ذكره في قوله: "في إسناده صدقة بن سعيد وليس بالقوي"[1].

هذا الراوي هو صدقة بن سعيد الحنفي الكوفي، قال عنه أبو حاتم الرازي: "شيخ"[2]، وقال البخاري: "عنده عجائب"[3]، وقال الدارقطني: "متروك" وقال الذهبي: "صدوق"[4]، وذكره ابن حبان في الثقات [5].

وبالجملة فإن صدقة بن سعيد لم تثبت عدالته، ولم يثبت فيه جرح مفسر، لذلك فإن المؤلف وصفه بأخف ألفاظ الجرح .

وبهذا المثال نكون قد وقفنا على استخدامات الإمام عبد الحق الإشبيلي للفظ "ليس بالقوي" باجتهاده في الحكم، وفي ما يلي سنذكر أمثلة من استشهاده بأقوال الأئمة النقاد التي ذكروا فيها هذا اللفظ.

المثال الرابع: عمرو بن ابي عمرو

ذكره في قوله: " وذكره أبو أحمد الجرجاني فقال فيه عن يحيي بن معين: عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي، وكان مالك يروي عنه ويستضعفه. قال مالك: عمرو بن أبي عمرو ليس بالقوي"[6].

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص234.
(2) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج4/ ص293.
(3) البخاري، التاريخ الكبير، ج4/ ص293.
(4) الذهبي، الكاشف، ج1/ ص501.
(5) ينظر: ابن حبان، الثقات، ج6/ ص466.
(6) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج4/ ص88.

في هذا المثال استشهد المؤلف بقول الإمامين يحي بن معين ومالك بن أنس في حكمهم عن عمرو بن أبي عمرو، ولقد أجمع الإمامان في حكمهما على هذا الراوي بقولهما "ليس بالقوي".

المثال الخامس: عبد الله بن بسر

ذكره في قوله: " قال أبو داود: وقد أسند هذا الحديث وليس بصحيح بالقوي، وعبد الله بن بسر ليس بالقوي كان يحيى بن سعيد يضعفه"[1].

في هذا المثال استشهد الإمام عبد الحق الإشبيلي بقول الإمام أبي داود في حكمه على الراوي عبد الله بن بسر، فقال فيه "ليس بالقوي".

وبهذه الأمثلة يتضح أن الإمام عبد الحق الإشبيلي استخدم لفظ "ليس بالقوي" في جرح بعض الرواة في كتابه، إما اجتهادا منه أو استشهادا بقول أحد النقاد، وهذا اللفظ يدل على أخف درجات الجرح عند العلماء.

وفي ما يلي سنذكر لفظا آخر من ألفاظ هذه المرتبة، والذي ذكره الإمام الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى اثناء حكمه على رواة هذه المرتبة.

ثانيا: استعمال المؤلف لفظ "لين الحديث"

قال الدارقطني:" لين الحديث: لا يكون ساقطاً متروك الحديث، ولكن يكون مجروحاً بشيء لا يسقطه عن العدالة "[2].

وعرّفه يوسف صديق بقوله : " يعني المتصف بها مجروح في حفظه جرحاً لا يخرجه من دائرة الاعتبار بحديثه ولا يتعدى إلى عدالته"[3].

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع نفسه، ج3/ ص8.
(2) الدارقطني، سؤالات حمزة للدارقطني، ص72.
(3) يوسف مُحَمَّد صديق، الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل، ص118.

وهذا اللفظ هو يدل على أسهل مراتب الجرح، قال ابن أبي حاتم: " وإذا أجابوا في الرجل بلين الحديث فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتباراً"[1].

وقال الدكتور نور الدين عتر حكم:" لين الحديث يعتبر بحديثه، أي يخرج حديثه للاعتبار– وهو البحث عن روايات تقويه ليصير بها حجة – لإشعار هذه الصيغ بصلاحية المتصف بها لذلك، وعدم منافاتها لها"[2] .

والإمام عبد الحق الإشبيلي استخدم هذا اللفظ "لين الحديث" خمس مرات في كتابه الأحكام الوسطى عند حكمه على رواة هذه المرتبة، وذكر هذا اللفظ مرتين اجتهادا منه في حكمه على الرواة، وثلاث مرات استشهد فيها بقول أحد النقاد في حكمه على الراوي.

وفي ما يلي سأذكر الرواة الذين ذكر فيهم لفظ "لين الحديث" وموضع ذكرهم في كتابه الأحكام الوسطى.

المثال الأول: مُحَمَّد بن ميمون الزعفراني

ذكره في قوله: " في إسناده مُحَمَّد بن ميمون الزعفراني وهو لين الحديث"[3].

في هذا المثال اجتهد المؤلف في الحكم عن الراوي مُحَمَّد بن ميمون ووصفه بـ "لين الحديث"، وهذا الراوي اختلف النقاد في الحكم عليه إلى عدة أقوال؛ فوثقه أبو داود، وقال أبو حاتم: لا بأس به، وقال الدَّارَقُطْنِيّ: ليس به بأس، وقال ابن حبان: لا يحل الاحتجاج به إذا وافق الثقات، فكيف إذا انفرد بأوابد، وقال البخاري: منكر الحديث. وقال النسائي: منكر الحديث. وقال أبو زرعة: لين [4].

(1) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج2/ ص37.
(2) نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص112.
(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص12.
(4) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج26/ ص542.

وقال ابن القطان الفاسي في تعقبه على المؤلف في هذا الحديث: " وأما قوله في مُحَمَّد بن ميمون: إنه لين الحديث، فهو أيضا أمر لا يتحصل، والثقات متفاوتون، والرجل لا بأس به"[1].

قلت: إن حكم الإمام عبد الحق الإشبيلي في مُحَمَّد بن ميمون هو قول وسط بين أقوال النقاد، وافق فيه قول أبي زرعة الرازي، فجرّح الراوي تجريحا خفيفا بأسهل عبارات الجرح، وهذا يدل على اطلاعه الكبير على أقوال العلماء في الجرح والتعديل، ويدل على ملكته النقدية في الترجيح بين أقوال العلماء.

المثال الثاني: معدي بن سليمان

ذكره في قوله: " ومعدي بن سليمان شيخ لين الحديث"[2].

قول المؤلف في هذا الراوي هو لمز وتجريح خفيف، ولقد ورد هذا الراوي جملة من أقوال النقاد، منها قول ابْن حبَان: "يروي المقلوبات عَن الثِّقَات والملزقات عَن الْأَثْبَات لَا يجوز الِاحْتِجَاج بِهِ إِذا انْفَرد"[3]، و قال أَبُو زُرْعَة: "واهي الحديث، يحدث عَنْ ابن عجلان بمناكير"[4]، وقال أبو حاتم والنسائي: "ضعيف"، وقال الشاذكوني: "كان من أفضل الناس وكان يعد من الأبدال"، وصحح الترمذي حديثه [5].

(1) ابن القطان، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج5/ ص343.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص102.
(3) ابن حبان، المجروحين، ج2/ ص296.
(4) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج8/ ص438.
(5) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج10/ ص229.

المثال الثالث: حفص بن سليمان

ذكره في قوله: قال البزار: " هذا أحسن إسناد يروى في هذا عن أنس، ورواه من طريق حفص بن سليمان مثله، وحفص بن سليمان لين الحديث، وكل ما يروى عن أنس في هذا فأسانيده لينة"[1].

في هذا المثال استشهد المؤلف بقول الإمام البزار في حكمه على حفص بن سليمان، ووصفه بقوله لين الحديث.

المثال الرابع: سالم بن دينار

ذكره في قوله: " سالم هذا روى عنه عبد الرحمن بن مهدي ومسلم بن إبراهيم وغيرهما من الجلة ووثقه يحي بن معين، وأبو زرعة يقول فيه: لين الحديث"[2].

إن السياق الذي ذكر فيه المؤلف لفظ لين الحديث كان من باب المقارنة بين أقوال العلماء في حكمهم على سالم بن دينار، فذكر توثيق يحي له ورواية الأئمة الثقات عنه كدليل عن توثيقه، كما ذكر لمز أبو زرعة له وجرحه جرحا خفيفا بقوله لين الحديث.

ثالثا: استعمال المؤلف لفظ "يقبل التلقين"

التلقين هو أن يقرأ الراوي على بعض الشيوخ ما ليس من حديث ذلك الشيخ، مدعيا بقوله أو بتصرفه أنه من حديث الشيخ، محاولا إيهامه ذلك. والشيخ بعد ذلك إما أن يقره عليه أي يحدثه به أو ينكره، ويقول: ليس هو من حديثي [3].

قال ابن القطان الفاسي في بيان الوهم والإيهام: "التلقين عيب يسقط الثقة لمن اتصف به، وقد كانوا يفعلون ذلك بالمحدث تجربة لحفظه وضبطه وحذقه"[4].

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص89.
(2) المرجع نفسه، ج3/ ص175.
(3) مُحَمَّد خلف سلامة، لسان المحدثين، ج2/ ص366.
(4) ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج4/ ص85.

إذا فالتلقين هو عيب يسقط الثقة لمن يتصف به، وقد كانوا يفعلون ذلك بالمحدث تجربه لحفظه وصدقه، وربما لقنوه الخطأ. فإذا قبل التلقين جُرِح، وأطلقوا عليه لفظ: "يقبل التلقين".

والتلقين له عدة أسباب منها: امتحان حفظ الراوي واختبار ضبطه، الرغبة في الاستزادة من الحديث، إصابة الراوي بالعوارض كالخرف وفقدان الذاكرة والعمى، وآخر الأسباب هو كبر السن.

وللعلماء في التعامل مع رواية من يقبل التلقين مذاهب، فمنهم من يرد روايته مطلقا؛ كالإمام ابن حزم حيث قال: " من صح أنه قبل التلقين ولو مرة سقط حديثه كله"[1]، أما جمهور علماء فإنهم فصلوا في مسألة قبول رواية المتلقن فذهبوا إلى أن التلقين إن كان ملازما للراوي رُدَّت روايته، وإن كان طارئا بسبب من الأسباب فإنه يُنظر حال الراوي، وسبب وهمه، والمرويات التي رواها في زمان ومكان الوهم، وقسموا المتلقنين إلى درجات فليسوا على وتيرة واحدة: منهم من ينتبه للتلقين، فيشهد له بالحفظ والاتقان كالفضل بن دكين ، ومنهم من يقبله في حديث بعينه فيترك في ذلك الحديث، ومنهم كلما لُقن تلقَّن فهذا دليل على شدة اختلاطه ووهمه فيترك حديثه [2].

والإمام عبد الحق الإشبيلي استخدم هذا اللفظ أربع مرات في كتابه الأحكام الوسطى، أثناء حكمه على بعض الرواة، وفي ما يلي سنذكر بعض الرواة الذين وصفهم بهذا الوصف في كتابه، ونقارن قوله بأقوال النقاد، لمعرفة منهجه في التعامل مع الرواة المتلقنين.

(1) ابن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ج1/ ص142.
(2) ينظر: ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام، ج4/ ص64.

المثال الأول: سماك بن حرب

ذكره في قوله: " خرجه البزار من حديث شعبة، والثوري عن سماك بن حرب بهذا الإسناد، وحديث شعبة عن سماك صحيح؛ لأن سماكا كان يقبل التلقين، وكان شعبة لا يقبل منه حديثا"[1].

إن كلام المؤلف في حكمه على هذا الحديث يدل على أنه يرى قبول رواية من يقبل التلقين بشروط؛ فتصحيحه هذا الحديث كان بقرينة رواية شعبة عن سماك، لأن شعبة كان يعرف حديث سماك جيدا، ولا يحدث عنه إلاّ بما ثبتت صحته.

قال الإمام عبد الحق الإشبيلي في موضع آخر من كتابه: وهذا الحديث يرويه سماك بن حرب كما تقدم، وقد وثقه يحي بن معين وغيره، وتكلم فيه بعضهم بأن قال: أسند أحاديث لم يسندها غيره، وأيضا فإنه كان يقبل التلقين، وشهد عليه بذلك شعبة، وكان شعبة لا يقبل منه حديثا لقن فيه [2].

وكان أحمد بن حنبل يقول فيه: مضطرب الحديث. وضعفه ابن المبارك، وكان مذهب علي بن المديني فيه نحو هذا.

وقال خالد بن طليق لشعبة بن الحجاج: يا أبا بسطام حدثني حديث سماك بن حرب في اقتضاء الذهب من الورق فقال: أصلحك الله هذا حديث لم يرفعه إلا سماك بن حرب، وقد حدثنيه سعيد بن المسيب عن ابن عمر ولم يرفعه، وحدثني أيوب عن نافع عن ابن عمر ولم يرفعه، ورفعه سماك وأنا أفرق منه.

قلت: إن الإمام عبد الحق الإشبيلي يرى قبول رواية المتلقن إذا ثبت أن هذه الرواية صحيحة، ولم يلقن فيها، معتمدا في ذلك على جملة من القرائن الدالة على صحة الحديث، وأن هذا الراوي لم يلقن.

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص160.
(2) المرجع نفسه، ج3/ ص255.

المطلب الثاني: المرتبة الثانية من مراتب الجرح

بعد التعرف في المطلب السابق على ألفاظ وعبارات المرتبة الأولى من مراتب الجرح، واستخدام الإمام عبد الحق الإشبيلي لها في كتابه الأحكام الوسطى.

سنتعرف في هذا المطلب عن ألفاظ وعبارات الجرح للمرتبة الثانية من مراتب الجرح، وتتميز هذه المرتبة كونها أسوأ من سابقتها في الحكم، وعباراتها أشد في الدلالة على الجرح، وهي تشمل ألفاظ المراتب الثانية والثالثة عند ابن أبي حاتم.

وسبب جمع هاتين المرتبتين في مرتبة واحدة هو أن الإمام عبد الحق الإشبيلي لم يذكر كل ألفاظ الجرح التي ذكرها النقاد، وكل ما ذكره من هذه الألفاظ كان معناه قريب في الدلالة على جرح الراوي، لذلك ارتأيت أن أجمع كل الألفاظ المتقاربة في الحكم في مرتبة واحدة، مع ذكر أمثلة لكل لفظ ذكره في كتابه.

ومن ألفاظ الجرح التي ذكرها المؤلف في حكمه على الرواة من هذه المرتبة نجد لفظ: "ضعيف"، "ليس بثقة"، "متفق على ضعفه"، "لا يحتج به – لا يحتج بحديثه"، "متروك – متروك الحديث"، "لا تحل الرواية عنه"، "منكر– منكر الحديث"

أولا: استعمال الإمام الإشبيلي لفظ "ضعيف"

يعتبر هذا اللفظ أكثر الألفاظ استخداما عند النقاد للدلالة على جرح الراوي، ولقد ذكر المؤلف هذا اللفظ كثيرا في كتابه، فوصف عديد الرواة بقوله "ضعيف". وسنذكر في ما يلي بعض الرواة الذين قال فيهم "ضعيف".

المثال الأول: إبراهيم بن أبي حميد

ذكره في قوله: "وهذا الحديث يرويه إبراهيم بن أبي حميد، ولا يتابع عليه وهو ضعيف"[1].

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص135.

المثال الثاني: عبد الرحمن بن عبد الله العمري

ذكره في قوله: " وذكر الدارقطني أيضا هذا الحديث من حديث عائشة بمعناه، وفي إسناده عبد الرحمن بن عبد الله العمري وهو ضعيف"[1].

المثال الثالث: أبو عمارة مُحَمَّد بن أحمد بن السري

ذكره في قوله: " يرويه أبو عمارة، مُحَمَّد بن أحمد بن السري وهو ضعيف جدا"[2].

إن الأمثلة في كتاب الأحكام الوسطى كثيرة لاستعمال الإمام عبد الحق الإشبيلي لفظ "ضعيف"، ولقد كان يذكر هذا اللفظ في حكمه على الرواة من اجتهاده، كما رأينا في الأمثلة السابقة، كما أنه كان يستشهد بأقوال النقاد في حكمهم على الراوي بهذا اللفظ، وأمثلة هذا كثيرة في الكتاب، منها:

المثال الرابع: صالح بن حبان

ذكره في قوله: " قال أبو مُحَمَّد بن حزم: صالح بن حبان ضعيف، وكذلك ضعفه ابن معين، وأبو حاتم "[3].

المثال الخامس: حنش بن قيس

ذكره في قوله: " قال أبو عيسى: حنش هو ابن قيس وهو ضعيف عند أهل الحديث"[4].

بهذه الأمثلة نتعرف على بعض استعمالات الإمام الإشبيلي للفظ ضعيف في حكمه على الرواة، وهذا اللفظ هو أكثر ألفاظ التجريح استعمالا عنده، يذكره اجتهادا منه أو استشهادا بقول غيره من النقاد، كما يذكره مفردا أو مقرونا بلفظ آخر من ألفاظ الجرح.

(1) المرجع السابق، ج1/ ص139.
(2) المرجع نفسه، ج1/ ص180.
(3) المرجع نفسه، ج1/ ص141.
(4) المرجع نفسه، ج2/ ص35.

ثانيا: استعمال المؤلف عبارة "ليس بثقة"

إن قول النقاد في الراوي "ليس بثقة" هو تضعيف وجرح له، فنفي الشيء إثبات لضده، وهذه العبارة تأتي في المرتبة الثانية من مراتب الجرح عند الإمام الإشبيلي، ولقد ذكر هذه العبارة عدة مرات في كتابه الأحكام الوسطى؛ استشهادا بقول أحد الأئمة في حكمهم على الراوي، وفي ما يلي سنذكر أمثلة لرواة قال فيهم المؤلف ليس بثقة.

المثال الأول: شعبة مولى ابن عباس

ذكره في قوله: " شعبة يقول فيه مالك ليس بثقة، وضعفه أبو زرعة وأبو حاتم. وقال فيه يحي بن معين لا يكتب حديثه"[1].

في هذا المثال استشهد المؤلف بقول عدة أئمة في حكمهم على شعبة، ومنه قول الإمام مالك بن أنس والذي قال فيه "ليس بثقة".

وحكم الأئمة في شعبة متقارب، فأجمعوا على ضعفه ونصّوا على ذلك بألفاظ وعبارات مختلفة.

المثال الثاني: عمر بن شبيب

شبيب، والصحيح أنه من قول ابن عمر، كذا قال في عمر بن شبيب، ويحي بن معين يقول فيه: ليس بثقة، وضعفه أبو زرعة وأبو حاتم"[2].

المثال الثاني: بشير بن نمير

ذكره في قوله: " وبشير بن نمير أيضا ليس بثقة والحديث باطل "[3].

هذا هو الراوي الوحيد الذي قال في المؤلف ليس بثقة اجتهادا منه في كتابه.

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج1/ ص198.
(2) المرجع نفسه، ج3/ ص208.
(3) المرجع نفسه، ج4/ ص245.

ثالثا: استعمال المؤلف عبارة "متفق على ضعفه"

إن اتفاق العلماء النقاد على مسألة ما يعتبر اجماعا لا يجوز مخالفته، فاتفاق الأئمة على ضعف الراوي هو أكبر دليل لرد روايته، ولقد استخدم المؤلف هذه العبارة مرة واحدة في كتابه الأحكام الوسطى في حكمه عن حسن بن عبد الله بن نميرة، وفي ما يلي سنذكر كلام المؤلف في حسن بن عبد الله، ونعقب عليه بذكر الأئمة النقاد، ونقارن بينها ونلاحظ توفر الاتفاق بينهم على ضعفه أو لا.

المثال الأول: حسين بن عبد الله بن ضميرة

ذكره في قوله: " حسين بن عبد الله بن ضميرة وهو متفق على ضعفه"[1].

وبالرجوع إلى كلام النقاد في حكمهم على حسين بن عبد الله نجد قول الإمام أبو حاتم الرازي حيث قال: "حُسَيْن بن عبد الله بن ضميرَة وَكثير بن عبد الله بن عَمْرو بن عَوْف لَا يسويان شَيْئا جَمِيعًا متقاربان لَيْسَ بِشَيْء"[2]. وقال البخاري: "منكر الحديث"[3]. وقال الإمام أحمد بن حنبل: "متروك الحديث"، وقال يحي بن معين: "ليس بثقة ولا مأمون"[4]. وذكره ابن حبان في كتاب المجروحين [5]. والدارقطني في كتاب الضعفاء والمتروكين [6].

قلت: إن حكم الإمام عبد الحق الإشبيلي في حسين بن عبد الله بن ضميرة هو تلخيص لكلام الأئمة النقاد فيه، فكما رأينا فإن كل الأئمة ذكروا هذا الراوي وحكموا بضعفه، وإن كانت عباراتهم مختلفة في الحكم عليه، إلا أنها تحمل نفس الدلالة على الحكم، لذلك فإن المؤلف عبّر عن ذلك بقوله: "متفق على ضعفه".

(1) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج3/ ص249.
(2) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج3/ ص213.
(3) البخاري، التاريخ الكبير، ج2/ ص388.
(4) ينظر: ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج3/ ص226.
(5) ينظر: ابن حبان، المجروحين، ج1/ ص244.
(6) ينظر: الدارقطني، الضعفاء والمتروكون، ج2/ ص150.

رابعا: استعمال المؤلف عبارة "لا يحتج بحديثه – لا يحتج به"

إن نفي الاحتجاج بالراوي أو بحديثه هو حكم عليه بالضعف، وهو تجريح للراوي، وهذه العبارة مساوية في الحكم لقولهم "ضعيف".

والمؤلف استعمل هذه العبارة كثيرا في أحكامه الوسطى، فحكم على كثير من الرواة كونهم ليسوا محلا للاحتجاج، وذكره لهذه العبارة كان في أغلبه موافق لحكم الأئمة النقاد في الراوي، وفي ما يلي سنذكر بعض الرواة الذين ذكر فيهم هذه العبارة.

المثال الأول: عبد السلام بن صالح الهروي

ذكره في قوله: "وعبد السلام هذا ضعيف لا يحتج به، وحديثه هذا أخرجه قاسم بن أصبغ والعقيلي وغيرهما"[1].

في هذا المثال حكم المؤلف على عبد السلام بن صالح بأنه "لا يحتج به"، ونفي الاحتجاج به يستلزم تضعيفه ورد روايته، والإمام الإشبيلي في حكمه على هذا الراوي موافق لأغلب النقاد في حكمهم عليه.

سُئل يحي بن معين عن عبد السلام بن صالح الهروي فقال: "ليس ممن يكذب"[2].

وقال عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي: " سألت أبي عنه فقال: لم يكن عندي بصدوق وهو ضعيف ولم يحدثني عنه. وأما أبو زرعة فأمر أن يضرب على حديث أبي الصلت وقال لا أحدث عنه ولا أرضاه"[3].

وقال ابن حبان: "لا يجوز الاحتجاج به إذا انفرد"[4].

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص75.
(2) يحي بن معين، تاريخ ابن معين، ج1/ ص79.
(3) ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج6/ ص48.
(4) ابن حبان، المجروحين، ج2/ ص151.

المثال الثاني: يحيى بن اليمان

ذكره في قوله: "هكذا قال عن يحيى بن اليمان ويحيى بن اليمان لا يحتج بحديثه، وأكثر الناس يضعفه"[1].

هذا الراوي الذي ضعفه المؤلف هو يحيى بن اليمان العجلي، من أهل الكوفة، يروي عن سفيان الثوري وأشعث القمي، روى عنه قتيبة بن سعيد، مات سنة تسع وثمانين ومائة وكان متقشفا، كنيته أبو زكريا [2].

إن الإمام عبد الحق الإشبيلي قد حكم على هذا الراوي بالضعف مستخدما في ذلك لفظ "لا يحتج بحديثه"، كما نص على إجماع أكثر النقاد على تضعيفه، وبالرجوع لكلام الأئمة النقاد في حكمهم على يحي بن اليمان نجد أن أغلبهم قد وصفه بالضعف، ومن ذلك قول الإمام أحمد بن حنبل فيه حيث قال: "ليس يحيى بن يمان حجة في الحديث".

وسأل يحيى بن معين عن يحيى بن اليمان فقال: "ليس به بأس صدوق، وليس هو بذاك القوى"[3].

وقال فيه النسائي: "يحيى بن الْيَمَان لَيْسَ بِالْقَوِيّ"[4].

وقال ابن سعد: "كَانَ كَثِيرَ الْحَدِيثِ كثير الغلط لا يحتج به إذا خولف"[5].

إن أغلب النقاد قد اجمعوا على ضعف رواية يحيى بن اليمان، ولقد جرحوه جرحا خفيفا بأبسط عبارات الجرح، ومرجع ذلك إلى تغير حفظه، ولقد خالف ابن حبان الجمهور فذكره في كتابه الثقات [6].

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص75.
(2) ينظر: ابن حبان، الثقات، ج9/ ص255.
(3) ينظر: يحي بن معين، تاريخ ابن معين، ج1/ ص81.
(4) ينظر: النسائي، الضعفاء والمتروكون، ص108.
(5) ينظر: ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج6/ ص363.
(6) ينظر: ابن حبان، المصدر السابق، الصفحة نفسها.

خامسا: استعمال المؤلف عبارة "متروك – متروك الحديث"

لقد أطلق النقاد هذا اللفظ على كل راو متهم بالكذب، أو كثر وفحش غلطه، قال ابن رجب في "شرح العلل": "قد تقدم أن رواة الحديث أربعة أقسام: من هو متهم بالكذب، ومنهم من هو صادق لكن يغلب على حديثه الغلط والوهم لسوء حفظه؛ وهذان القسمان متروكان"[1].

وقال الدكتور عبد الله الجديع في تعريف هذا المصطلح: "هو جَرحٌ بليغ، مفسَّرٌ في لفظه، ظاهر في أنه من جهة حديث الراوي وما أتى به من المنكرات التي غلبت عليه، فاستحق بذلك هذا الوصفَ"[2].

ومتروك الحديث لا تستحق أن تروى أحاديثه، وذلك لنزولها عن حد الاستشهاد فضلاً عن حد الاحتجاج.

ولقد أطلق الإمام عبد الحق الإشبيلي هذا اللفظ على كثير من الرواة في كتابه الأحكام الوسطى، وحكمه عليهم بهذا اللفظ إما اجتهادا وإما استشهادا بقول أحد النقاد، والأمثلة كثيرة في كتابه على استعماله لهذا اللفظ، سنذكر بعضها لبيان منهجه في استخدام هذا اللفظ في الحكم على الرواة مقارنة بغيره من النقاد.

(1) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج2/ ص560.
(2) عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، ج1/ ص625.

المثال الأول: عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري

ذكر هذا الراوي مرتين في كتابه الأحكام الوسطى، وأردف ذكره بالحكم عليه بقوله "متروك"، ففي الموضع الأول قال المؤلف: "سعد هذا مستقيم، وأخوه الذي يحدث عنه اسمه عبد الله بن سعيد وهو ضعيف عندهم بل متروك"[1]

وفي الموضع الثاني قال: "وعبد الله بن سعيد هذا متروك الحديث، ذكر ذلك ابن أبي حاتم"[2].

وهذا الراوي هو عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري، يكنى أبا عباد، روى عن جده وأبيه، وروى عنه سفيان الثوري وعبد الرحيم بن سليمان الرازي وأخوه سعيد.

وعبد الله هذا قد اجمع النقاد على تركه وتضعيف روايته، فكانت أحكامهم فيه متقاربة بألفاظ مختلفة، فقال فيه يَحْيَى القطان: "استبان لي كذبِهِ فِي مجلس"، وقال فيه الإمام أحمد: " لَيْسَ هُوَ بِذَاكَ" [3]، وقال فيه أيضا: " عبد الله بن سعيد المقبري أبو عباد منكر الحديث، متروك الحديث"[4]، وقال أبو زرعة: "هو ضعيف الحديث ليس يوقف منه على شيء"[5]. ولقد أجمع كل النقاد على ضعفه وترك حديثه، والمقام لا يتسع لذكر جميع أقوالهم، فنكتفي بذكر كلام أشهرهم.

ومما سبق يظهر أن حكم الإمام الإشبيلي في حق عبد الله بن سعيد المقبري بأنه متروك الحديث كان صوابا، ولقد وافق في حكمه هذا جمهور النقاد، واستشهد في حكمه بكلام إمام الجرح والتعديل أبو حاتم الرازي.

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص114.
(2) المرجع السابق، ج2/ ص170.
(3) ينظر: أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ص63.
(4) ينظر: ابن أبي حاتم الرازي، الجرح والتعديل، ج5/ ص71.
(5) ينظر: المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

المثال الثاني: عبد الله بن زياد بن سمعان

ذكره في قوله: " وعبد الله بن زياد بن سمعان متروك عند مالك وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين وغيرهم"[1].

هذا الراوي هو عبد الله بن زياد بن سمعان مولى أم سلمة، من أهل المدينة يروي عن الزهري ونافع، وقد روى عن مجاهد ولم يره، روى عنه بن وهب، وكان ممن يروي عمن لم يره ويحدث بما لم يسمع [2].

وللأئمة النقاد كلام كثير في تضعيفه، فلقد أجمعوا على ضعفه وترك روايته، كما أشار الإمام عبد الحق الإشبيلي حين ذكر مكانته عند أشهر النقاد.

المثال الثالث: إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحيى الأسلمي

ذكره في قوله: "إبراهيم هذا متروك الحديث تركه ابن حنبل ويحيى بن معين وأبو حاتم وابن المبارك وغيرهم"[3].

إن حكم المؤلف على إبراهيم بن مُحَمَّد الأسلمي بأنه متروك الحديث كان نتاجا لصبر أقوال الأئمة النقاد في هذا الراوي، حيث ذكر بعض الذين ضعفوه وتركوا الرواية عنه، وبالرجوع إلى أقوال الأئمة النقاد نجد:

قول الإمام البخاري فيه: " تركه ابْن المبارك والناس، حدثني مُحَمَّد بْن المثنى قال حَدَّثَنَا بشر بْن عُمَر قَالَ نهاني مالك عَنْ إِبْرَاهِيم بْن أَبِي يحيى، قلت من أجل القدر تنهاني عَنْهُ؟ قَالَ لَيْسَ فِي حديثه بذلك، قَالَ يحيى كنا نتهمه بالكذب"[4].

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص374.
(2) ينظر: ابن حبان، المجروحين، ج2/ ص7.
(3) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج3/ ص156.
(4) البخاري، التاريخ الكبير، ج1/ ص323.

وقال أحمد بن حنبل: "إبراهيم بن أبي يحيى لا يكتب حديثه ترك الناس حديثه كان يروى أحاديث منكرة ليس لها أصل وكان يأخذ حديث الناس يضعها في كتبه".

وعن عبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي قال: سمعت أبي يقول: "إبراهيم بن أبي يحيى كذاب متروك الحديث ترك ابن المبارك حديثه"[1].

وكلام العلماء مستفيض في بيان حال إبراهيم بن يحيى ونصهم على ترك روايته؛ والسبب في ذلك تهمته بالكذب – كما بين الإمام مالك – ، وهو ما نص عليه الإمام عبد الحق الإشبيلي وبينه في كلامه عليه.

وبهذه الأمثلة نكون قد تعرفنا على ألفاظ الجرح في المرتبة الثانية من مراتب الجرح عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، هذه المرتبة هي مرتبة الضعيف وما قاربه في الحكم، والمؤلف رحمه الله سلك في استعمال ألفاظ هذه المرتبة ما سلكه الأئمة النقاد في حكمهم على رواة هذه الطبقة، فوافق جمهور النقاد في أحكامهم غالبا، واستشهد بكلامهم في الرجال في كثير من المواضع في كتابه الأحكام الوسطى.

وفي المطلب الموالي سنتعرف على المرتبة الثالثة من مراتب الجرح عند الإمام عبد الحق الإشبيلي؛ وهي أشد مراتب الجرح عنده، وتشمل هذه المرتبة كل لفظ يدل على كذب الراوي، أو ألفاظ المبالغة في التضعيف.

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج2/ ص126.

المطلب الثالث: المرتبة الثالثة "أشد مراتب الجرح"

وهذه المرتبة هي أشد مراتب الجرح عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، وألفاظها تدور حول المبالغة في صيغة التضعيف، أو رمي الراوي بالكذب أو التهمة به، والمؤلف رحمه لا ير جواز الرواية عن أهل هذه المرتبة، وكل ما ذكره من أحاديث لهم في كتابه الأحكام الوسطى فهو من باب التنبيه عليها وذكر حال رواتها.

وألفاظ هذه المرتبة متعددة عند الإمام الإشبيلي، فذكر عدة مصطلحات استخدمها أهل الجرح والتعديل أثناء حكمه على رواة هذه الطبقة.

وفيما يلي سنذكر أشد ألفاظ التجريح عند الإمام عبد الحق الإشبيلي من خلال كتابه الأحكام الوسطى.

أولا: استعمال الإمام الإشبيلي لفظ "مذكور بالكذب"

يعتبر هذا اللفظ تهمة للراوي بالكذب، والتهمة بالكذب أهم أسباب الجرح بعد الكذب، ولقد بيّنا فيما سبق الفرق بين الكذب والتهمة بالكذب، والمؤلف رحمه الله استخدم هذا اللفظ في كتابه الأحكام الوسطى أثناء حكمه على بعض الرواة، وفيما يلي سنذكر أمثلة من كتابه ذكر فيها هذا اللفظ

المثال الأول: إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي ليلى

لقد ذكر المؤلف هذا الراوي بعد سرده لحديث من كتاب الطلاق، فقال بعده: " هذا مرسل، ويروى من طريق فيها إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي ليلى وهو مذكور بالكذب"[1].

في هذا المثال أعل المؤلف الحديث لسببين؛ فأعله بالإرسال، وبراوي ضعيف متهم بالكذب، والمؤلف في اجتهاده هذا متابع لشيخه ابن حزم حيث نقل عنه تعليل هذا الحديث وتضعيف الراوي إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي ليلى [2].

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص188.
(2) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج9/ ص466.

المثال الثاني: سويد بن عبد العزيز الدمشقي

ذكر المؤلف حكمه على هذا الراوي بعد ذكره لحديث علي بن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: "متاع النساء للنساء، ومتاع الرجال للرجال"[1].

قال الإمام الإشبيلي تعليقا على هذا الحديث: "سويد بن عبد العزيز مذكور بالكذب، تركه أحمد بن حنبل وضعفه يحي بن معين، وقالا فيه ليس بشيء، وضعفه غيره أيضا"[2].

وسويد هذا -كما ذكر المؤلف- أجمع أغلب النقاد على ضعفه، والمؤلف بين سبب الضعف فذكر أنه متهم بالكذب، وهذا مثال آخر يوضح منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في تجريح الرواة بسبب التهمة بالكذب باستخدامه لفظ "مذكور بالكذب".

ثانيا: استعمال الإمام الإشبيلي لفظ "وصف بالكذب"

وهذا اللفظ قريب في معناه من اللفظ السابق؛ وكلاهما يدور حول تهمة الراوي بالكذب، وهي من أكثر أسباب الجرح عند العلماء.

والإمام عبد الحق الإشبيلي ذكر هذا اللفظ مرة واحدة في كتابه الأحكام الوسطى، حيث ذكره في حكمه عن مُحَمَّد بن الفضل بن عطية.

قال المؤلف بعد سرده لحديث رواه ابن عدي في الكامل: "هذا الحديث يرويه مُحَمَّد بن الفضل بن عطية وهو متروك عند الجميع وصف بالكذب"[3].

وكلام الإمام الإشبيلي يفهم منه تجريح الراوي ورد روايته وتضعيفها، وهو بذلك موافق لرأي جمهور النقاد فيه، فقد قال فيه ابن معين: "ليس بشيء ولا يكتب حديثه كان كذابا" [4]، وقال فيه الجوزجاني: "كان كذابا سألت ابن حنبل عنه فقال ذاك عجب يجيئك بالطامات"[5]. وضعفه الدارقطني [6]، وغيرهم من النقاد.

---

(1) أخرجه ابن حزم في المحلى، ج10/ ص128. قال ابن حزم: هذا خبر موضوع مكذوب.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص349.

(3) المرجع نفسه، ج1/ ص206.

(4) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج3/ ص368.

(5) أبو إسحاق الجوزجاني، أحوال الرجال، ص342.

(6) الدارقطني، تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، ص245.

ثالثا: استعمال الإمام الإشبيلي لفظ "رمي بالكذب، يرمى بالكذب"

وهذا اللفظ هو أكثر ألفاظ هذا المرتبة استعمالا عند المؤلف، فلقد ذكره في حكمه على كثير من الرواة الموصوفين بالكذب، وعادة ما يذكر هذا اللفظ مقرونا بالناقد الذي اتهمه ورماه بالكذب.

وسنذكر فيما يلي أمثلة لرواة حكم عليهم الإمام عبد الحق الإشبيلي بهذا اللفظ في كتابه الأحكام الوسطى.

المثال الأول: إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحيى

ذكره المؤلف في تعليقه على حديث رواه عبد الرزاق في المصنف عن ابن عمر أنه قال: "نهى رسول الله ﷺ عن الكالئ بالكالئ، وهو الدين بالدين"[(1)].

قال المؤلف عقب ذكره للحديث: "الأسلمي وهو إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحيى وهو متروك، كان يرمى بالكذب"[(2)].

وهذا مثال واضح استعمل فيه المؤلف في تجريح الراوي لفظ "يرمى بالكذب"، فحكم عليه بالترك، وذكر سبب ترك روايته وهي التهمة بالكذب، وهذا أشنع أسباب الجرح عند النقاد.

المثال الثاني: الحارث الأعور

وروى الترمذي عن الحارث الأعور عن علي قال: قال لي رسول الله ﷺ: "يا علي أحب لك ما أحب لنفسي، وأكره لك ما أكره لنفسي لا تقع بين السجدتين"[(3)].

---

(1) أخرجه عبد الرزاق في المصنف، كتاب البيوع، باب أجل بأجل، رقم: 1440، ج8/ ص90.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص259.

(3) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية الإقعاء بين السجدتين، رقم: 282، ج1/ ص369. وأخرجه أحمد في مسنده، ج1/ ص146. وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب ما يكره في الصلاة، رقم: 965، ج 1/ ص310. قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "هذا إسناد ضعيف لضعف الحارث -وهو الأعور- ولانقطاعه فإن أبا إسحاق السبيعي لم يسمع هذا الحديث مِن الحارث كما قال أبو داود في سننه" (ينظر: سنن ابن ماجة بتحقيق الأرنؤوط، ج2/ ص62)

قال الإمام عبد الحق الإشبيلي تعليقا على هذا الحديث: "والحارث تكلموا فيه، وهو ممن ذكر مسلم في تجريحه في كتابه، ورماه الشعبي وأبو إسحاق بالكذب، والذي يظهر من أمره انه إنما كذب، وقيل ما قيل فيه لغلوه في التشيع، وكان فيه غاليا ظاهر الأمر، كذا قال أبو عمر في كتاب بيان العلم أو معنى هذا"[1].

وهذا مثال آخر يبين منهج المؤلف في تضعيف الرواة بسبب التهمة بالكذب، والإمام الإشبيلي في هذا المثال أطال النفس في ذكر حال الراوي الضعيف، فذكر أقوال بعض النقاد فيه، وبين سبب ضعفه وهو اتهامه بالكذب، كما بين المؤلف السبب الذي جعل هذا الراوي يكذب وهو الغلو في التشيع.

رابعا: استعمال الإمام الإشبيلي لفظ "كان يكذب"

وهذا لفظ آخر من ألفاظ أشد مراتب الجرح عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، ويعتبر كذب الراوي أكبر تهمة تطال رواة الحديث، والنصوص كثيرة في تشنيع هذا الجرم.

ولقد ذكر المؤلف هذا اللفظ مرة واحدة في كتابه، وذلك أثناء تعقيبه عن حديث يرويه أبو أحمد بن عدي من حديث قاسم بن عبد الله بن العمري عن عبد الله بن دينار عن ابن عمر: "أن رسول الله ﷺ اجتلى عائشة عند أبويها قبل أن يبني بها"[2].

قال المؤلف: "القاسم هذا ليس بشيء منكر الحديث كان يكذب"[3].

ويفهم من كلام المؤلف أن هذا الحديث موضوع لا يصح، وأن هذا الراوي موصوف بأشد صفات الجرح وهي الكذب في حديث النبي ﷺ، وما بعد هذا الجرم من جرم.

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص10.

(2) أخرجه ابن عدي في الكامل، ج7/ ص150. وهو حديث موضوع.

(3) عبد الحق الإشبيلي، المرجع السابق، ج3/ ص142.

خامسا: استعمال الإمام الإشبيلي لفظ "كذّاب"

والكذّاب هو من كذب متعمدا في حديث رسول الله ﷺ، والنصوص كثيرة في التحذير من الكذب على النبي وبيان خطورته، ففي الحديث المتواتر عن الزبير بن العوام أنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "من كذب علي متعمدا فليتبوأ مقعده من النار"[1].

ولخطورة الكذب في الحديث اعتبره النقاد أعظم سبب من أسباب جرح الراوي، ووصفوه بأشنع الأوصاف، والإمام عبد الحق الإشبيلي استعمل لفظ "كذّاب" في حكمه على عدة رواة ثبت فيهم جرم الكذب في حديث النبي ﷺ.

وفيما يلي سنذكر أمثلة لرواة حكم عليهم المؤلف بلفظ "كذاب" في كتابه الأحكام الوسطى، للتعرف أكثر على منهجه في استعمال هذا اللفظ.

المثال الأول: مُحَمَّد بن سعيد المصلوب

ذكره في قوله: وذكر أبو أحمد الجرجاني من حديث مُحَمَّد بن سعيد المصلوب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن معاذ بن جبل، عن النبي ﷺ قال: "لا نفاس دون أسبوعين، ولا نفاس فوق أربعين، فإن رأت النفساء الطهر دون الأربعين صامت، وصلت، ولا يأتيها زوجها إلا بعد الأربعين"[2].

قال المؤلف: "ومُحَمَّد بن سعيد كذاب عندهم"[3].

وهذا الراوي محل الدراسة مجمع على ضعفه وترك حديثه بسبب الكذب، قال البيهقي: "مُحَمَّد بن سعيد هذا هو الذي قتل وصلب في الزندقة، وهو متروك الحديث"[4].

المثال الثاني: مُحَمَّد بن معاوية النيسابوري

---

(1)أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب العلم، باب إثم من كذب على النبي، رقم: 107، ج1/ ص33. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند الزبير، رقم: 1413، ج3/ ص30.وغيرهم. قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "إسناده صحيح وهو حديث متواتر".

(2) أخرجه ابن عدي في الكامل، ج7/ ص322. وأخرجه البيهقي في الخلاقيات، رقم: 1061، ج3/ ص419. وهو حديث موضوع.

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص218.

(4) البيهقي، الخلاقيات، ج3/ ص420.

هذا الراوي الكذاب ذكره المؤلف وحكم عليه بعد ذكره لحديث عند أبي مُحَمَّد ابن حزم من طريق مُحَمَّد بن معاوية يسنده إلى ابن عباس قال: "كان رسول الله ﷺ ربما اغتسل وربما لم يغتسل يوم الجمعة"[1].

قال المؤلف: "ومُحَمَّد بن معاوية النيسابوري معروف بوضع الحديث والكذب، وكذلك ذكر فيه أيضا يحي بن معين أنه كذاب، وربما كان كذبه من غفلة واختلاط"[2].

وهذا الراوي الذي حكم عليه المؤلف بالكذب تبعا في حكمه لشيخه ابن حزم، قد أجمع النقاد على ضعفه، وفيهم من وصفه بالكذب، سأل يحي بن معين عن مُحَمَّد بن معاوية النيسابوري فقال: "ليس بثقة"[3].

وسئل يحي بن معين عن مُحَمَّد بن معاوية النيسابوري فقال: "كذاب"[4].

وقال عنه الإمام مسلم بْن الحجاج: "أَبُو علي مُحَمَّد بن معاوية النّيسابوريّ، سكن مكة، متروك الحديث"[5].

وقَالَ النّسائيّ": مُحَمَّد بن معاوية النيسابوري ليس بثقة، متروك الحديث".

وسأل أبو داود سُلَيْمَان بْن الأشعث عن مُحَمَّد بن معاوية النيسابوري فقال: "ليس بشيء، كتبت عنه"[6].

وقال عنه الدارقطني: "كان بمكة يضع الحديث"[7].

وبهذا العرض لكلام بعض أهل النقد في مُحَمَّد بن معاوية يتجلى أن الإمام عبد الحق الإشبيلي كان موفقا في حكمه على هذا الراوي بالكذب، وهو في ذلك متابع لما ذهب إليه يحي بن معين والدارقطني ومن بعدهما ابن حزم.

---

(1) أخرجه ابن حزم في المحلى، ج1/ ص258.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص96.
(3) ينظر: المزي، تهذيب الكمال، ج26/ ص479.
(4) المصدر نفسه، الصفحة نفسها.
(5) مسلم بن الحجاج، الكنى والأسماء، ج1/ ص558.
(6) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج4/ ص39.
(7) ينظر: الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين، ص375.

سادسا: استعمال الإمام الإشبيلي لفظ "كان يضع الحديث"

إن وضع الحديث هو الكذب على رسول الله ﷺ، وقد بينا فيما سبق خطورة الكذب في الحديث؛ حتى اعتبره النقاد أعظم ذنب يأتي به الراوي، فيكون سببا في تجريحه ورد روايته مطلقا، ولو وقع منه هذا الفعل في حديث واحد.

والإمام عبد الحق الإشبيلي استعمل لفظ "كان يضع الحديث" في حكمه على عدد من الرواة في كتابه الأحكام الوسطى، وسنذكر فيما يلي أمثلة لرواة ذكر فيهم المؤلف هذا اللفظ في حكمه عليهم.

المثال الأول: الحسن بن علي العدوي

ذكره المؤلف في قوله: "ورواه الحسن بن علي العدوي عن مُحَمَّد بن صدقة ومُحَمَّد بن تميم وهما مجهولان عن موسى بن جعفر والد علي، والحسن هو ابن على بن صالح بن زكريا أبو سعيد البصري، وكان يضع الحديث، ولا يتيسر هذا الحديث من وجه صحيح"[1].

وهذا الراوي مشهور بوضع الحديث عند النقاد وعلماء الجرح والتعديل، فلقد تواترت نصوصهم في بيان كذبه والتحذير منه، قال عبد الله بن عدي: "أَبُو سعيد الْحَسَن بن عَلِيّ العدوي يضع الحديث، ويسرق الحديث ويلزقه عَلَى قوم آخرين، ويحدث عَنْ قوم لا يعرفون، وهو متهم فيهم، وإن الله لم يخلقهم، وعامة ما حدث به- إلا القليل- موضوعات، وكنا نتهمه بل نتيقنه أَنَّهُ هو الذي وضعها"[2].

وقال عنه الحافظ ابن حجر: " الْحسن بن عَليّ الْعَدوي الْبَصْرِيّ أحد الْكَذَّابين"[3].

وكل من ترجم لهذا الراوي وصفه بالكذب والوضع، لذلك فإن الإمام عبد الحق الإشبيلي نبه عليه ووصفه بالوضع، ورد حديثه وضعفه لأجل ذلك.

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص75.
(2) ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج3/ ص195.
(3) ابن حجر، نزهة الألباب في الألقاب، ج1/ ص276.

المثال الثاني: أبو داود النخعي

ذكره المؤلف بعد سرده لحديث رواه أبو أحمد بن عدي الجرجاني من حديث سليمان بن عمرو وهو أبو داود النخعي عن القاسم بن مهران عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده "أن النبي ﷺ نهى عن البروات والسفتجات، وقال: "لا بأس بنكاح النهاريات"[1].

قال الإمام عبد الحق الإشبيلي تعليقا على هذا الحديث: "أجمعوا على أن أبا داود بن عمرو كان يضع الحديث"[2].

وهذا الراوي ممن أجمع المترجمون له بوصفه بالكذب والوضع، فلقد كان يأتي بأحاديث غيره ويضع لها أسانيد، فعن عبد الله ابن أحمد بن حنبل، عن أبي معمر أنه قال: سئل شريك عن أبي داود النخعي فقال: "ذاك كذاب"[3].

وقال أبو معمر: "وكان كذابا جهميا".

قال عبد الله بن علي بن المديني قال: سألت أبي قلت له: فأبو داود النخعي؟ قال: "كان يضع الحديث"[4].

لأجل ذلك ردّ الإمام عبد الحق الإشبيلي روايته وبيّن حاله ووصفه بالوضع.

وبهذا المثال نكون قد وصلنا إلى آخر هذا الفصل والذي خصصناه للحديث عن منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في تضعيف الرواة، حيث ناقشنا فيه كثيرا من المسائل المتعلقة بجرح الراوي عند الإمام الإشبيلي.

وفيما يلي سنتطرق إلى مسألة أخرى مهمة في المنهج النقدي عند الإمام الإشبيلي وهي مسألة نقد الأحاديث والمرويات في كتاب الأحكام الوسطى، ولأهمية هذه المسألة خصصنا لها الباب الثالث من هذه الأطروحة، فالله نسأل السداد والتوفيق.

---

(1) أخرجه ابن عدي في الكامل، ج3/ ص249.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص134.

(3) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج4/ ص132.

(4) ينظر: الخطيب البغدادي، تاريخ بغداد، ج9/ ص19.

الباب الثالث:

منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي

في نقد المرويات

الباب الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد المرويات

الفصل الأول: منهجه في تصحيح الأحاديث

المبحث الأول: اتصال السند شرط لقبول الحديث عنده

المطلب الأول: مفهوم السند وأهميته في قبول الحديث

المطلب الثاني: منهج المؤلف في إثبات السماع بين الرواة

المبحث الثاني: منهجه في الاتيان بالمتابعات والشواهد

المطلب الأول: الاعتبار بالمتابعات والشواهد وأثره في تقوية الحديث

المطلب الثاني: منهج المؤلف في تقوية الأحاديث بالمتابعات

المطلب الثالث: منهجه في تقوية الأحاديث بالشواهد

المبحث الثالث: الزيادة وموقفه منها

المطلب الأول: زيادة الثقة وموقف المؤلف منها

المطلب الثاني: المزيد في متصل الأسانيد وموقفه منه

الباب الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد المرويات

لقد مارس الإمام عبد الحق الإشبيلي العملية النقدية للأحاديث في كتابه الأحكام الوسطى، فحكم على الرجال تعديلا وتجريحا، ونقد الروايات تصحيحا وتضعيفا، وهذا ما جعل الكتاب حافلا بالاجتهادات النقدية.

ولقد وقفنا –في الباب الثاني– على منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة، وبيان منزلته بين النقاد في هذا الباب؛ حتى ان أحكامه على بعض الرواة أضحت مرجعا للنقاد من بعده.

وسنحاول في هذا الباب دراسة جانب آخر من الجوانب النقدية عند الإمام عبد الحق الإشبيلي؛ وهو منهجه في نقد الأحاديث والمرويات تصحيحا وتضعيفا، لمعرفة مدى اسهامه في هذا الفن الصعب والدقيق من أنواع علوم الحديث، والتي لم يضبطها إلا الراسخون في العلم من النقاد.

ونقد الحديث هو سبيل حفظ سنة النبي ﷺ وتمييز الصحيح من السقيم فيها، ونفي التهم والأباطيل عنها، وهذا العمل الجليل سخر الله له رجالا عبر العصور تحملوا عناء هذه العملية الدقيقة والصعبة حتى تصل سنة النبي ﷺ صافية صحيحة، والمؤلف رحمه الله هو أحد العلماء الأفذاذ الذين ساهموا في الحفاظ على السنة من خلال جمعها وترتيبها ونقدها وبيان صحيحها من سقيمها.

الفصل الأول: منهجه في تصحيح الأحاديث

إن الهدف من نقد الحديث هو تمييز الصحيح عن ما سواه، وتصحيح الحديث يكون بإثبات توفر حد الصحيح في الرواية، والمؤلف رحمه الله كانت له عدة اسهامات في هذا الباب في كتابه الأحكام الوسطى، حيث أشار إلى تصحيح عدد من الأحاديث والروايات، وسلك في ذلك مسالك مختلفة، سنحاول في هذا الفصل التعرف على منهجه وطريقته في تصحيح الأحاديث.

المبحث الأول: اتصال السند شرط لقبول الحديث عنده

للإسناد أهمية كبيرة وأثر بارز عند علماء الحديث، إذ به يثبت أصل من أساسي من أصول التشريع، والإسناد ميزة ميز الله بها أمة نبيه مُحَمَّد ﷺ، فكان الأساس الأول لجمع السنة النبوية، ولولا الإسناد واهتمام المحدثين به لضاعت علينا سنة نبينا ﷺ، ولاختلط بها ما ليس منها.

قال الإمام علي بن المديني: «التَّفَقُّهُ فِي مَعَانِي الْحَدِيثِ نِصْفُ الْعِلْمِ، وَمَعْرِفَةُ الرِّجَالِ نِصْفُ الْعِلْمِ»[1].

(1) الرامهرمزي، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، ص320.

المطلب الأول: مفهوم السند وأهميته في قبول الحديث

قبل التعرف على منهج الإمام الإشبيلي في إثبات اتصال السند، لا بد من معرفة معنى السند والإسناد في اللغة والاصطلاح، ومعرفة مدى أهمية إثبات اتصال السند في قبول الحديث أو رده.

أولا: تعريف السند لغة

قال ابن منظور في لسان العرب: "السند هوما ارتفع من الأرض في قبل الجبل أو الوادي، والجمع أسناد، وكل شيء أسندت إليه شيئا، فهو مسند"[1].

ويقول ابن فارس: السين والنون والدال –س ن د–أصل واحد يدل على انضمام الشيء إلى الشيء يقال سَنَدت الى الشيء اسندت سنودا، واستندت استنادا، واسندت غيري اسنادا ... وفلان سند أي معتمد. والسند ما أقبل عليك من الجبل وذلك اذا علا عن السفح. والاسناد في الحديث أن يسند الى قائله وذلك هو القياس [2].

وقال الفيروز أبادي في القاموس المحيط: "السند محركة: ما قابلك من الجبل وعلا عن السفح، ومعتمد الانسان"[3].

ومن هذه التعريفات اللغوية تبين أن السند مأخوذ من:

- إما من السند: وهو ما ارتفع وعلى عن سفح الجبل ووجه مناسبته للمعنى الاصطلاحي هو ان السند يرفع الحديث إلى قائله.
- وإما مأخوذ من قولهم: فلان سند، أي معتمد، فسمي السند بذلك لاعتماد الحفاظ في صحة الحديث وضعفه عليه.

(1) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج3/ ص220.
(2) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج3/ ص105.
(3) ينظر: الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج1/ ص290.

ثانيا: تعريف السند اصطلاحا

بعد الوقوف عن المعنى للغوي للسند، نتعرف في ما يلي على معنى السند في اصطلاح المحدثين، حيث يدور تعريفه عندهم على معنيين؛ عزو الحديث إلى قائله، أو الطريق الموصلة إلى المتن.

قال ابن جَمَاعة : "وَأما السَّنَد فَهُوَ الْإِخْبَار عَن طَرِيق الْمَتْن وَهُوَ مَأْخُوذ إِمَّا من السَّنَد: وَهُوَ مَا ارْتَفع وَعلا عَن سفح الْجَبَل لِأَن الْمسند يرفعهُ إِلَى قَائِله أَو من قَوْلهم فلَان سَنَد أَي مُعْتَمد فَسُمي الْإِخْبَار عَن طَرِيق الْمَتْن سندا لاعتماد الْحفاظ فِي صِحَة الحَدِيث وَضَعفه عَلَيْهِ. وَأما الْإِسْنَاد فَهُوَ رفع الحَدِيث إِلَى قَائِله "[1].

والعلاقة بين المعنى اللغوي والاصطلاحي ظاهرة، حيث إن عملية الصعود من أسفل الجبل إلى أعلاه يتطلب التدرج في الصعود شيئا فشيئا إلى أن يصل إلى أعلاه، وكذلك إسناد الحديث إلى قائله يبدأ الراوي به من شيخه ثم شيخ شيخه ... وهكذا يرتقي من شيخ إلى آخر حتى يصل إلى منتهاه.

والسند والاسناد يأتيان بمعنى واحد عن المحدثين، قال الطيبي: "السند والاسناد يتقاربان في معنى الاعتماد" [2].

وقال ابن جماعة: "المحدثون يستعملون السند والاسناد لشيء واحد"[3].

والاسناد أعم من السند؛ فالإسناد يطلق على سلسلة الرواة الموصلة الى المتن فيكون بذلك مرادفا للسند، ويكون بمعنى عزو الحديث الى قائله فهو أعم [4].

(1) ابن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ص29،30.
(2) شرف الدين الطيبي، الخلاصة في معرفة الحديث، ص28.
(3) ابن جماعة، المرجع السابق، ص30.
(4) ينظر: محمود طحان، تيسير مصطلح الحديث، ص15.

ثالثا: أهمية الإسناد

للإسناد مكانته وأهميته في الإسلام، إذ الأصل في ذلك تلقي الأمة لهذا الدين عن الصحابة رضوان الله عليهم أجمعين، وهم تلقوه عن رسول رب العالمين مُحَمَّد ﷺ، وهو تلقى عن رب العزة والجلال. وكذلك ما صح عن ابن عباس أنه قال: قال رسول الله ﷺ: "تَسْمَعُون ويُسْمَع مِنْكُمْ وَيُسْمَعُ مِمَّنْ يَسْمَعُ مِنْكُمْ"(1).

وللدلالة على أهمية ومكانة الإسناد في الإسلام، أذكر فيما يلي طائفة من أقوال السلف:

1- روى الإمام مسلم بسنده عن مُحَمَّد بن سيرين قال: "الإسناد من الدين ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء"(2).

2- وبإسناده إلى مُحَمَّد بن سيرين أيضاً قال: "إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم"(3). وذلك لأن الإسناد وسيلة لتمييز الأحاديث الصحيحة من الضعيفة مما يترتب عليه معرفة أحكام أو تعاليم الدين.

3- وأخرج الخطيب بسنده إلى أبي بكر مُحَمَّد بن أحمد قال: "بلغني أن الله خص هذه الأمة بثلاثة أشياء لم يعطها مَنْ قبلها من الأمم: الإسناد والأنساب والإعراب"(4).

4- وقال الحافظ أبو مُحَمَّد بن حزم (ت 456 هـ) : "نقل الثقة عن الثقة يبلغ به النبي ﷺ مع الاتصال، نقل خص الله عز وجل به المسلمين، دون سائر أهل الملل كلها"(5).

5- قال القاضي عياض: "فاعلم أولا أن مدار الحديث على الاسناد فبه تتبين صحته ويظهر اتصاله"(6).

---

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، رقم:3659، ج5/ ص500. وأخرجه الإمام أحمد بسند صحيح في مسنده، رقم: 2945، ج5/ ص104. قال الشيخ أحمد شاكر والشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده صحيح.

(2) أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، ج1/ ص15.

(3) المصدر نفسه، ج1/ ص14.

(4) الخطيب البغدادي، شرف أصحاب الحديث، ص40.

(5) ابن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، ج2/ ص68.

(6) القاضي عياض، الالماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ص194.

وقد اهتم المحدثون كذلك بجمع أسانيد الحديث الواحد، لما لذلك من أهمية كبيرة في ميزان النقد الحديثي لأن بجمع الطرق يتبين الخطأ. اذا صدر من بعض الرواة، وبذلك يتميز الاسناد الجيد من الرديء، قال علي بن المديني: "الباب اذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"[1].

ويستفاد كذلك من جمع الطرق تفسير بعض النصوص؛ اذ ان بعض الرواة قد يحدث على المعنى، أو يروي جزءا من الحديث وتأتي البقية في سند آخر.

ولعلم الاسناد مسالك وعرة، يتطلب سلوكها وبلوغ غايتها عناية خاصة، ومثابرة جادة، فهو كما يصفه الحافظ ابن عبد البر: "لعلم الاسناد طرق يصعب سلوكها على من لم يصل بعنايته اليها، ويقطع كثيرا من أيامه فيها"[2].

وقد تظافرت أقوال أئمة المسلمين في بيان منزلة الاسناد، والحض على حفظه والاعتناء به، وتواترت مقالاتهم في تعداد فضائله، والتنويه بحملته، والمقام لا يتسع لحشد جميع أقوالهم في بيان فضل الإسناد وأهميته، فنكتفي بما ذكرنا للدلالة على مكانة الإسناد وفضله.

رابعا: معنى اتصال السند

المراد باتصال السند هو: أن يكون كل راو قد أخذ الحديث ممن فوقه من أول السند إلى منتهاه، وأن لا يكون هناك انقطاع في سلسلة الاسناد بسقوط راو أو أكثر، سواء كان هذا السقط في أول الإسناد أو في آخره، وسواء كان هذا السقط ظاهرا أو خفيا.

قال الخطيب في الكفاية: "واتصال الإسناد فيه أن يكون كل واحد من رواته سمعه ممن فوقه ، حتى ينتهي ذلك إلى آخره ، وإن لم يبين فيه السماع بل اقتصر على العنعنة" [3] .

ويطلق المحدثون على الإسناد الذي وقع فيه سقط أسماء مختلفة حسب موضع السقط في الإسناد؛ وهي المرسل و المعلَّق والمعْضَل والمنقطع، وفي الفصل الموالي سنتعرف على هذا الأنواع أكثر.

---

(1) ينظر: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع ج2/ ص270 . والحاكم، معرفة علوم الحديث، ص82.

(2) ينظر: ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والاسانيد ج1/ ص60.

(3) الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول الرواية، ص21.

أما المتقدمين من النقاد فكانوا يسمون كل إسناد وقع فيه سقط بالمرسل، قال الخطيب البغدادي: "وأما المرسل، فهو: ما انقطع إسناده، بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ"[1].

ويثبت اتصال السند بعدة قرائن نص عليها أهل النقد نجملها في النقاط الآتية:

1- **التصريح**: ويكون بأحد صورتين:

أ- التنصيص من عارف بهذا الشأن؛ كأن يقول إمام: أن فلانًا سمع من فلان، أو رواية فلان عن فلان متصلة، أو نحو ذلك.

ب- التصريح من الراوي في إسنادٍ ثابت إليه بالسماع من شيخه، كأن يقول: حدثني فلان، أو سمعت فلانًا، أو سألت فلانًا. بشرط أن يكون هذا الإسناد الذي صرح فيه بالسماع ثابتا، وأن لا يكون هذا الراوي واهما في تصريحه أو كاذبا، وأن لا يعارض ذلك نصُّ إمامٍ على عدم سماع ذلك الراوي من شيخه، فإن نَفَى أئمة الحديث سماع هذا الراوي من شيخه؛ فكلامهم مقدم على مجرد ما جاء في السند؛ لاحتمال أن يكون مَنْ دون الراوي وَهِمَ فصرح بالسماع.

2- **الاستنباط**: وذلك من خلال تواريخ الميلاد والوفاة، فإذا كان التلميذ ولد بعد وفاة شيخه، أو كان صغيرا غير مميز لا يحتمل السماع حين وفاة شيخه فإن الإسناد منقطعا.

3- **الترجيح**: وصورته أن يختلف الأئمة في سماع الراوي من شيخه، ما بين مُثْبِتٍ ونافٍ، فهنا يقال: "المثْبِت مُقَدَم على النافي"، وذلك: أن الإثبات يَثْبُتُ باطلاع المثْبِت على السماع ولو مرة واحدة، بخلاف النافي: فإنه يَدَّعي دعوى عريضة، لا تثبت إلا باطلاع كافٍ ومُسْتَوْعِبٍ لأحوال الراوي وشيخه، ولذا كان الإثبات – في الجملة – أولى، ما لم يكن المثبت ليس من المتأهلين، أو كان للنافي مزية أو قرينة ترجح قوله في هذا الباب، فإن كان الأمر كذلك؛ فلا يعتمد على كلام المثبت، ويبقى النافي مُسْتَصْحِبًا للأصل، وهو عدم ثبوت السماع إلا بدليل.

(1) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في إثبات السماع بين الرواة

سبق وذكرنا أن اتصال السند هو الشرط الأول لصحة الحديث، وسماع الراوي من شيخه هو شرط أساسي لثبوت اتصال السند.

إن اتصال السند قد يكون واضحا وتاما في الإسناد، بتأدية الراوي للحديث بالعبارة المفيدة للسماع من شيخه، مع ثبوت سماعه من شيخه، وقد يفقد عنصر الوضوح بتأدية الحديث بالعبارة الموهمة للاتصال، وهو ما يجعل النقاد يختلفون في قبول سماعه أو رده وتعليله، بين متساهل منهم ومتوسط ومتشدد.

ولقد ناقش الإمام عبد الحق الإشبيلي هذه المسألة في كتابه الأحكام الوسطى، وسنحاول في هذا المطلب معرفة منهجه في إثبات السماع بين الرواة من خلال ذكر بعض الأمثلة التي ذكرها في كتابه.

أمثلة من طريقة المؤلف في إثبات السماع:

- **المثال الأول: سماع عروة بن الزبير من بسرة بنت صفوان**

قال المؤلف: مالك، عن بسرة بنت صفوان، أنها سمعت النبي ﷺ يقول: "إذا مس أحدكم ذكره فليتوضأ وضوءه للصلاة"[(1)].

هكذا في رواية يحي بن بكير "وضوءه للصلاة" وقد صح سماع عروة من بسرة هذا الحديث بين ذلك الدارقطني رحمه الله [(2)].

في هذا الحديث نصّ الإمام الإشبيلي على صحة سماع عروة بن الزبير من بسرة بنت صفوان، وتأكيده للسماع هو تصحيح منه للحديث، واستشهد لذلك بكلام الإمام الدارقطني في سننه، وسبب نصه على سماع عروة من بسرة هو أن عروة لم يسمع هذا الحديث بادئ الأمر مباشرة من بسرة، وإنما سمعه من مروان بن الحكم، ثم سمعه من بسرة.

---

(1) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الفرج، رقم: 58، ج1/ ص42. وأخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، رقم: 479، ج1/ ص302. وأخرجه النسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب الوضوء من مس الذكر، رقم: 164، ج1/ ص108. وأخرجه غيرهم من طرق مختلفة، وهو صحيح.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص138.

وبسرة هي: بسرة بنت صفوان بن نوفل بن أسد من المبايعات، وورقة بن نوفل عمها، وهى زوجة معاوية بن المغيرة بن أبى العاص، وهى جدة عبد الملك بن مروان أم أمه، قاله مالك بن انس [1].

وبالرجوع إلى سنن الدارقطني نجد قصة هذا الحديث قد رواها كاملة، حيث قال: "حدثنا عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد العزيز، حدثنا الحكم بن موسى، نا شعيب بن إسحاق، أخبرني هشام بن عروة، عن أبيه، أن مروان حدثه، عن بسرة بنت صفوان وكانت قد صحبت النبي صلى الله عليه وسلم، أن النبي ﷺ قال: «إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ».

قال: فأنكر ذلك عروة، فسأل بسرة: فصدقته بما قال. هذا صحيح"[2].

وقال الإمام البيهقي تعليقا على هذا الحديث: "رواه يحيى بن سعيد القطان عن هشام عن ابيه عن بسرة وذكر سماع هشام عن ابيه. واما سماع ابيه عن بسره ومشافهتها اياه بالحديث بعد سماعه من مروان ففيما (اخبرنا) أبو عبد الله الحافظ ثنا أبو الوليد حسان بن مُحَمَّد الفقيه في آخرين (قالوا) ثنا مُحَمَّد بن اسحاق بن خزيمة ثنا مُحَمَّد بن رافع ثنا ابن ابى فديك ثنا ربيعة بن عثمان عن هشام بن عروة عن ابيه عن مروان بن الحكم عن بسره بنت صفوان قالت قال رسول الله ﷺ: "من مس ذكره فليتوضأ" قال عروة: فسألت بسرة فصدقته"[3].

إن حكاية الإمام الدارقطني والإمام البيهقي لقصة تحمل عروة لهذا الحديث بينت لماذا نص الإمام الإشبيلي على سماع عروة من بسرة، وبهذا يتضح أن من منهجه في إثبات السماع أن ينص على سماع كل راو سمع الحديث مرتين؛ مرة من شيخه ومرة من شيخ شيخه، وهذا الصنيع يعرف عند المحدثين بطلب العلو في الإسناد.

(1) البيهقي، السنن الكبرى، ج1/ ص130.

(2) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب ما روي في لمس القبل والدبر والذكر والحكم في ذلك، رقم: 527، ج1/ ص265.

(3) البيهقي، المصدر السابق، ج1/ ص129.

- **المثال الثاني: سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب**

قال المؤلف: "النسائي عن الحسن عن سمرة أن رسول الله ﷺ قال: "من قتل عبده قتلناه، ومن جدعه جدعناه، ومن أخصاه أخصيناه"[1].

قال البخاري عن علي بن المديني: "سماع الحسن من سمرة صحيح، وأخذ بهذا. وقال البخاري: أنا أذهب إليه". وقال غيره: لم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة [2].

قد اختلف العلماء في صحة هذا الحديث؛ بسبب اختلافهم في سماع الحسن من سمرة بن جندب؛ فقال النسائي عقيب هذا الحديث: " الحسن عن سمرة؛ كتاب، ولم يسمع الحسن من سمرة إلا حديث العقيقة "[3].

قال ابن حزم في المحلى: "ولا يصح للحسن سماع من سمرة؛ إلا حديث العقيقة وحده"[4].

وقال ابن دقيق العيد: "من يحمل رواية الحسن عن سمرة على الاتصال يصحح هذا الحديث". قال ابن حجر: "وهو مذهب علي بن المديني؛ كما نقله عنه البخاري والترمذي والحاكم وغيرهم "[5].

قال الزيلعي: "والظاهر من الترمذي أنه يختار هذا القول، فإنه صحح في كتابه عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة. واختار الحاكم هذا القول، فقال في كتابه "المستدرك": "ولا يُتَوَهَّمْ أن الحسن لم يسمع من سمرة؛ فإنه سمع منه"، وأخرج في كتابه عدة أحاديث من رواية الحسن عن سمرة، وقال في بعضها: على شرط البخاري"[6].

---

(1) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب القسامة، باب القود من السيد للمولى، رقم: 6912، ج6/ ص331. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند البصريين، من حديث سمرة بن جندب، رقم: 20122، ج33/ ص309. وأخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الديات، باب هل يقتل الحر بالعبد، رقم: 2663، ج3/ ص674. وأخرجه غيرهم بطرق متعددة. قال الترمذي صحيح تبعا للبخاري وعلي بن المديني، وضعفه الشيخ الألباني .

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج4/ ص69.

(3) النسائي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب الرخصة في ترك الغسل يوم الجمعة، ج1/ ص205.

(4) ابن حزم، المحلى بالآثار، ج2/ ص12.

(5) ابن حجر العسقلاني، تلخيص الحبير، ج2/ ص67.

(6) الزيلعي، نصب الراية، ج1/ ص89.

فهذان قولان متقاربان: أنه سمع منه مطلقاً، وأنَّه لم يسمع منه إلا حديث العقيقة، وثمة قول ثالث مباين لهذين القولين، وهو أنه لم يسمع منه شيئاً، واختاره ابن حبان في صحيحه، وقال: " قال ابن معين: الحسن لم يلق سمرة. وقال شعبة: الحسن لم يسمع من سمرة"!

وهذا القول غير صحيح؛ ففي "صحيح البخاري" وغيره تصريح الحسن بسماعه لحديث العقيقة من سمرة.

فتبين مما تقدم صحة القول الأول، وبطلان القول الأخير، وبقي النظر في القول الثاني؛ وهو أنه سمع منه مطلقاً.

قال الشيخ الألباني: "وهو أيضا غير صحيح عندي؛ وذلك لأمرين؛ الأول: أننا لم نجد تصريح الحسن بالسماع من سمرة في غير ما سبق من الحديث. ثانياً: أنه قد ثبت أن بينه وبين سمرة- في بعض الأحاديث- واسطة. فإذ الأمر كذلك، وكان الحسن معروفاً بالتدليس، فلا يكفي في تصحيح مطلق حديثه عن سمرة: أنه سمع منه بعض الأحاديث؛ لاحتمال أن يكون بينهما في الأحاديث الأخرى بعض الرواة ممن دلسهم"[1].

قال الشيخ الألباني: " أن هذا الحديث معلل عندي بالانقطاع لأنه من رواية الحسن عن سمرة وهو وإن كان سمع منه في الجملة فهو مدلس وقد عنعنه ولم يصرح بسماعه لهذا الحديث منه فثبت ضعفه"[2].

أما الإمام عبد الحق الإشبيلي فإنه يميل إلى ثبوت صحة سماع الحسن البصري من سمرة بن جندب هذا الحديث، بدليل استشهاده بكلام الترمذي تبعا لكلام البخاري وابن المديني، ولو كانت ثمة حجة معتبرة لذكرها، وقد ذكر له بعد ذلك حديثين ولم يذكر الخلاف في مسألة سماع الحسن من سمرة، مما يؤكد ترجيحه لاتصال السند فيهما.

وبهذا المثال يتضح جانب آخر من جوانب منهج المؤلف في اثبات اتصال السند من خلال اثبات السماع، فهو بإثباته للسماع باستشهاده بأقوال الأئمة النقاد يحكم على الإسناد بالاتصال، ويحكم على الحديث بالصحة.

---

(1) ينظر: الألباني، صحيح أبي داوود، ج2/ ص185.

(2) ينظر: الألباني، تمام المنة في التعليق على فقه السنة، ص188.

- **المثال الثالث: سماع الأعمش من أنس**

قال المؤلف: "وعن الأعمش عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض"[1].

قال الترمذي لم يسمع الأعمش من أنس وقد رآه. وقال أبو بكر البزار: سمع الأعمش من أنس وأورد له حديثا ذكر فيه سماعه منه قال: فلا ينكر ما أرسل عنه [2].

في هذا الحديث ناقش المؤلف مسألة سماع الأعمش سليمان بن مهران من أنس بن مالك، هذه المسألة تكلم فيها الأئمة النقاد كثيرا، وفي ما يلي بعض من كلامهم في سماع الأعمش من أنس.

قال الترمذي: " لم يسمع الأعمش من أنس بن مالك، ولا من أحد من أصحاب النبي ﷺ، وقد نظر إلى أنس بن مالك؛ قال: رأيته يصلي فذكر عنه حكاية في الصلاة"[3].

وقال أيضا: "سألت مُحَمَّدا عن هذا الحديث: أيهما أصح؟ فقال: كلاهما مرسل، ولم يقل: أيهما أصح"[4].

قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: " هذا إسناد منقطع، فالأعمش لم يسمع من أنس، إلا أنه رآه، فالحديث محتمل للتحسين بمجموع الطريقين"[5].

قال الشيخ الألباني: " إن الأعمش مدلس وقد عنعنه، وهو وإن كان رأى أنسا، فإنه لم يثبت له سماع منه"[6].

إن الإمام عبد الحق الإشبيلي يرى ثبوت سماع الأعمش من أنس، فالصيغة التي نقل بها كلام الأئمة تعليقا على هذا الحديث مشعرة بتبني القول الثاني؛ وهو ثبوت سماع الأعمش من

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب في الاستتار عند الحاجة، رقم: 14، ج1/ ص21. وأخرجه البزار في مسنده، رقم: 7549، ج14/ ص82. قال البخاري وأبو داود: ضعيف، وقال الألباني: صحيح.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص130.

(3) الترمذي، المصدر السابق، ج1/ ص22.

(4) الترمذي، العلل الكبير، ص25.

(5) ينظر: شعيب الأرنؤوط، مسند الإمام أحمد، ج20/ ص14.

(6) الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ج5/ ص231.

أنس، فذكر كلام الترمذي ثم أردفه بكلام البزار المثبت للسماع، دون تعليق أو تعقيب، وصنيعه هذا دال على تبني كلام البزار ومن وافقه من أهل العلم بثبوت السماع.

ومن هذا المثال يتبين أن من منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي أنه يرى ثبوت السماع للراوي إذا اختلف في سماعه، ونص أحد الثقات على ثبوت سماعه، وهو بذلك يطبق قاعدة "المثْبِت مُقَدَم على النافي".

- **المثال الرابع: سماع أبي سعيد المقبري من أبي رافع**

قال المؤلف: الترمذي عن أبي سعيد المقبري عن أبي رافع أنه مر بالحسن بن علي وهو يصلي، وهو عاقص ضفرته في قفاه فحلها، فالتفت إليه الحسن مغضبا، فقال: أقبل على صلاتك ولا تغضب، فإني سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ذلك كفل الشيطان"[1].

ذكر المؤلف هذا الحديث من سنن الترمذي وذكر بعده استشكال الإمام الطحاوي لمسألة سماع أبي سعيد المقبري من أبي رافع.

قال المؤلف: قال أبو جعفر الطحاوي: كانت وفاة المقبري سنة خمس وعشرين ومئة، وكانت وفاة علي قبل ذلك لخمس وثمانين سنة، ووفاة أبي رافع قبل ذلك، وعلي كان وصي أبي رافع، فبعيد من أن يكون المقبري شاهد من أبي رافع قصة الحسن، ذكر هذا في بيان المشكل.

وهذا الذي استبعد أبو جعفر ليس ببعيد، فإن المقبري أبا سعيد سمع عمر بن الخطاب على ما ذكر البخاري في التاريخ.

وقال أبو عمر بن عبد البر: توفي أبو رافع في خلافة عثمان، وقيل في خلافة علي وهو أصح [2]. انتهى كلام المؤلف.

ولقد تعقب الإمام ابن القطان على المؤلف في هذا الحديث فقال في كتابه بيان الوهم والايهام: " والأولى أن يقال في ذلك: إن وفاة المقبري لم تكن سنة خمس وعشرين ومائة، وذلك

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الصلاة، باب ما جاء في كراهية كف الشعر في الصلاة، رقم: 384، ج2/ ص223 . وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الرجل يصلي عاقصا شعره، رقم: 646، ج1/ ص174، وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم: 23877، ج39/ ص304. قال الترمذي: حديث حسن. وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: صحيح لغيره.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص11.

شيء لا أعرف أحدا قاله إلا الطحاوي، وإنما المعروف في وفاته، إما سنة مائة حكاه الطبري في كتابه ذيل المذيل، وقاله أبو عيسى الترمذي. وإما في خلافة الوليد بن عبد الملك، كما قال الواقدي وغيره، وكانت وفاة الوليد سنة ست وتسعين. وإما في خلافة عبد الملك قبل ذلك كله، وهذا قول أبي حاتم الرازي. فلننزل على أبعد هذه الأقوال، وهو قول من قال: سنة مائة، حتى يكون بين وفاته ووقت حياة أبي رافع، ستون سنة، أو أكثر بقليل، وهذا لا بعد فيه، وهو كاف فيما نريد هاهنا من غير احتياج إلى تقدير سماعه من عمر. وما حكاه البخاري مشكوك فيه، ولم يحكه بإسناد، والذي يقول غيره: إنما هو روى عن عمر، وهذا لا ينكر؛ فإنه قد يرسل عنه. ويشد ما قلنا من أن أبا سعيد المقبري لا يبعد سماعه للحديث المذكور من أبي رافع، أن أبا داود قال: حدثنا الحسن بن علي، حدثنا عبد الرزاق، عن ابن جريج، قال: حدثني عمران بن موسى، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، يحدث عن أبيه، أنه رأى أبا رافع مولى رسول الله ﷺ مر بالحسن بن علي وهو يصلي قائما. الحديث. ففي هذا أيضا أنه رآه وشاهد فعله، ولو صح هذا كفى، ولكن عمران بن موسى لا أعرف حاله، ولا أعرف روى عنه إلا ابن جريج"[1].اهـ.

إن الإمام الإشبيلي جعل الحجة في كلامه ما حكاه الإمام البخاري، من أن المقبري سمع من عمر، ليستدل بذلك على ثبوت سماع أبي سعيد من أبي رافع، وكما وضح ابن القطان أن هذا الاستدلال لا يصح رغم أن السماع ممكن ومستساغ، إلا أن المؤلف لم يوفق في استدلاله.

ومن هذا المثال يتبين أن من منهج المؤلف –رحمه الله– الاستشهاد على ثبوت السماع بالتاريخ، وهي طريقة معتمدة عند النقاد في إثبات اللقاء والسماع بين الراوي وشيخه؛ كما ذكرنا ذلك في المطلب السابق.

(1) ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج5/ ص574.

المبحث الثاني: منهجه في الاتيان بالمتابعات والشواهد

إن من دقة منهج المحدثين جمعهم لطرق الحديث، واعتبار الروايات وعرض بعضها على بعض، ليظهر ما فيها من اتفاق أو اختلاف أو تفرد.

ولا يتحقق ذلك إلا بكثرة البحث والتفتيش عن الأسانيد، وهذا باختصار ما يسميه المحدثون بالاعتبار.

المطلب الأول: الاعتبار بالمتابعات والشواهد وأثره في تقوية الحديث

قبل التعرف على أهمية الاعتبار بالمتابعات والشواهد وأثرها في تقوية الأحاديث، كان لازما الوقوف على حدودها المعرِّفة لها، فتتميز بحدِّها عن نظائرها، ويعرف ما تحت الألفاظ من المقاصد، وما وراء المباني من المعاني.

وفيما يلي عرض لبيان معنى (الاعتبار والمتابعات والشواهد) في اللُّغة والاصطلاح وفق ما جرى عليه اصطلاح المحدِّثين.

أولا: تعريف الاعتبار في اللغة والاصطلاح

الاعتبار لغًة: على وزن "افتعال" من (عبر)، وهو أصل صحيح واحد يدلُّ على النفوذ والمضي في الشيء، وهو دالٌّ على إمعان النظر في الشيء والتفرس فيه[1].

أما في الاصطلاح فلقد عرفه كثير من النقاد بتعاريف مختلفة في التركيب متفقة في المعنى، أحسنها تعريف الحافظ ابن حجر حيث عرفه بقوله:" واعلم أن تتبع الطرق من الجوامع والمسانيد والأجزاء، لذلك الحديث الذي يظن أنه فرد ليعلم هل له متابع أم لا هو الاعتبار"[2].

ومن هذا التعريف فإن الاعتبار يدور حول البحث والنظر في طرق الأحاديث والمرويات من خلال كتب الرواية المسندة، ليتوصل بذلك إلى معرفة الحديث أتفرد به راويه أم لا؟ وهل هو معروف أم لا؟ إذا فالاعتبار هو الطريق الموصل إلى معرفة المتابعات والشواهد والكشف عنهما.

---

(1) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج4/ ص207.

(2) ابن حجر، نزهة النظر، ص75.

ثانيا: تعريف المتابعات لغة واصطلاحا

المتابعة في اللُّغة: مفاعلة من (ت ب ع)، وهو أصل دالٌّ على التلو والَقفو [1].

قال ابن منظور: "تابع بين الأمور متابعة وتباعا، وَاتَرَ ووالى، وتابعته على كذا متابعة وتباعا، والتباع: الولاء، وتتابعت الأشياء: تبع بعضها بعضا، وتابعه على الأمر: أسعده عليه"[2].

أما في الاصطلاح فلم يهتم علماء المصطلح بتعريف المتابعة نظريا، فكان تعريفهم للمتابعة تطبيقيا بضرب المثال، دون وضع حد يميز حقيقتها.

والتعريف المؤدي لهذا المعنى هو: أن يوافق راو غيره في رواية الحديث عن شيخه أو من فوقه دون الصحابي. وقيد (دون الصحابي) لا بد منه لإخراج الشاهد، فإنهما يفترقان من هذه الجهة [3].

وصلة المعنى الاصطلاحيّ للمتابعة بمعناها اللُّغويّ المتقدِّم تتبين من وجود معنى القفو والاتباع، فيما اصطلح عليه من معنى المتابعة، فكأنَّ أحد الراويين قفا الآخر واتبعه في حديثه.

ومثال المتابعة مثال المتابعة: ما رواه الترمذي من طريق شَريك عن المقداد بن شُريح عن أبيه عن عائشة ﵂ قالت: "مَنْ حَدَّثَكُم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ مَا كَانَ يَبُولُ إلا قَاعِدًا"[4].

هذا الحديث في إسناده (شَريك) وهو ضعيف. لكن هناك من تابع شريكاً، وهو سفيان الثوري، فقد جاء الحديث من طريق سفيان الثوري عن المقداد بن شُريح عن أبيه عن عائشة:... الحديث.

فنقول تابع الثوري شريكا في الرواية عن المقداد بن شريح، فالحديث يكون حسناً بهذه المتابعة.

---

(1) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج1/ ص326.

(2) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج8/ ص29.

(3) ينظر: صالح العصيمي، المتابعات والشواهد دراسة نظرية تطبيقية على صحيح مسلم، ص35.

(4) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب النهي عن البول قائما، رقم: 12، ج1/ ص17.

ثالثا: تعريف الشاهد لغة واصطلاحا

الشاهد في اللغة: اسم فاعل من (شهد)، والشهادة خبر قاطع. قال ابن فارس: "الشهادة الإخبار بما قد شوهد"[1].

وقال ابن منظور: "شهد له بكذا أي أدى ما عنده من الشهادة، قال ابن سيده : الشاهد العالم الذي يبين ما علمه"[2].

وفي الاصطلاح عرفه ابن حجر بقوله: " متن يروى من حديث صحابي آخر يشبهه في اللفظ والمعنى، أو في المعنى فقط فهو شاهد"[3].

وعرفه طاهر الجزائري بقوله: "متن يروى عن صحابي آخر يشبه متن الحديث الفرد"[4].

ووجهة الصِّلة بين المعنيين اللُّغويّ والاصطلاحي للشاهد: أنَّ الشهادة إخبار، وكلُّ واحد من الصحابيِّين أخبر بمثل ما أخبر به الآخر، فصح كون أحدهما شاهدا للآخر [5].

من ما سبق يتبين أن الشاهد نوع من أنواع المتابعة، لكنه يختص بمتابعة الصحابي الذي روى الحديث عن النبي ﷺ، لصحابي آخر في متن الحديث لفظاً أو معنى، كحديث يرويه الصحابي جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ، ويوجد مثله أو نحوه أو معناه عن أم المؤمنين عائشة أو غيرها، فهنا يقال عن حديث جابر: له شاهد من حديث عائشة أو غيره، وهو ما يعبر عنه الإمام الترمذي عادة بقوله: "وفي الباب عن .."

ومما سبق يمكننا القول أن الاعتبار هو عملية تتبع طرق الحديث في الكتب الحديثية المسندة، ليُعلم هل لهذا الحديث شواهد ومتابعات أم لا.

فإذا وجد من يشارك الراوي الذي كان يُظن بانفراده ممن يُعتبر به في الرواية عن شيخه، أو لمن فوقه إلى آخر السَّند فهذا يسمى تابع، وإذا وجد حديث آخر مشابه في اللفظ أو في المعنى عن صاحبي آخر فهو الشاهد.

---

(1) ينظر: ابن فارس، مقاييس اللغة، ج3/ ص221.

(2) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج3/ ص239.

(3) ابن حجر، نزهة النظر، ص75.

(4) طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ج1/ ص493

(5) ينظر: صالح العصيمي، المتابعات والشواهد دراسة نظرية تطبيقية على صحيح مسلم، ص36.

رابعا: أهمية المتابعات والشواهد وأثرها في تصحيح الأحاديث

إن عملية الاعتبار من خلال البحث عن متابعات وشواهد الحديث لها أهمية بالغة وأثر كبير في العملية النقدية للسنة النبوية، ويمكن أن نجمل أهمية المتابعات والشواهد في النقاط الآتية:

1- لأهمية المتابعات والشواهد نجد أن جل من صنف في علوم الحديث تكلم عليها، كابن الصلاح، وابن حجر، والزركشي، والعراقي، وابن حجر، والسيوطي وغيرهم.

2- وتظهر أيضا أهمية المتابعات والشواهد من خلال أقوال أئمة هذا الفن وكلامهم في بيان منزلتها عند النقاد، وهذه بعض أقوال الأئمة المتقدمين في بيان أهمية الاعتبار:

- قال ابن معين: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجها ما عقلناه"[1].
- قال الإمام أحمد بن حنبل: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه والحديث يفسر بعضه بعضا"[2].
- قال علي بن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"[3].

3- وتكمن أهمية الاعتبار بالمتابعات والشواهد أيضا في أنه يوقفنا على الطرق التي تصلح لتقوية الأحاديث الضعيفة، والتي لا تصلح، ولهذا يقولون: هذا صالح للاعتبار، وهذا غير صالح، وبالاعتبار يُعلم نوع هذا الحديث؛ هل هو من قبيل المتواتر، أو الآحاد، وهل له طريق واحد فيسمى غريب، أو له أكثر من طريق، فيكون من قبيل العزيز، أو المشهور.

إن الاعتبار بالمتابعات والشواهد له فوائد كثيرة وآثار جليلة في نقد السنة النبوية وتمحيصها، نذكر منها ما يلي:

1- من فوائد المتابعات والشواهد أنه يتعرف بها على حال الحديث، كما قال بدر الدين بن جماعة "وهي أمور يتعرفون بها حال الحديث"[4].

---

(1) ينظر: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج2/ ص212.

(2) ينظر: المصدر نفسه، الصفحة نفسها. وابن حبان، المجروحين، ج1/ ص33.

(3) ينظر: الخطيب البغدادي، المصدر نفسه، الصفحة نفسها. وابن الصلاح، علوم الحديث، ص82.

(4) ابن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ص59.

2- تقوية الحديث الضعيف، فمتى نزلت كل طريق منه عن درجة القبول، وأمكن تقوية بعضها ببعض، اكتسب الحديث قوة من مجموع ذلك، وانجبار الضعيف بكثرة المتابعات مشهور عند المحدثين كما نقله العلماء.

3- الوقوف على أصل الحديث، بحيث يعلم أن للحديث أصلا يرجع إليه. قال الأمير الصنعاني:" ومعنى الاعتبار عندهم طلب التوابع والشواهد التي يعرف بها أن للحديث أصلا ويترقى حديث الضعفاء إلى مرتبة الحسن"[1].

4- يمكن من خلال الاعتبار الحكم بالتفرد، فبه ينظر هل تفرد به راويه أم لا، قال ابن الصلاح: "فإن لم يرو أيضا بمعناه حديث آخر فقد تحقق فيه التفرد المطلق حينئذ، وينقسم عند ذلك إلى مردود منكر وغير مردود"[2].

5- ومن آثار عملية الاعتبار في نقد الحديث؛ تكثير طرق الحديث وجمعها في موضع واحد، ليفسر بعضها بعضا، سواء في تفسير روايته أو درايته؛ فبسبر الطرق تعرف المخالفة والموافقة، وتعرف علل الأحاديث، وإن كان في الإسناد رجل أدخل فيه أو إن كان فيه اختلاف في رفعه و وقفه، أو إن كان فيه تعارض في وصله و إرساله، أو كان في الحديث زيادة في متنه تفرد أحد الرواة بها ولم يتابع عليها.

قال الحافظ ابن حجر في بيان هذا: "وإذا تقرر هذا فالسبيل إلى معرفة سلامة الحديث من العلة كما نقله المصنف عن الخطيب أن يجمع طرقه، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته"[3].

6- ومن آثار الاعتبار دفع عيب إخراج من اشترط الصحة لراو ضعيف في كتبه بأنه إنما روى له في المتابعات والشواهد، كما اعتذر عن البخاري ومسلم بذلك. قال ابن الصلاح: واعلم أنه قد يدخل في باب المتابعة والاستشهاد رواية من لا يحتج بحديثه وحده، بل يكون

(1) الأمير الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ج1/ ص325.
(2) ابن الصلاح، علوم الحديث، ص84.
(3) ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ج2/ ص710.

معدودا في الضعفاء، وفي كتابي البخاري ومسلم جماعة من الضعفاء ذكراهم في المتابعات والشواهد، وليس كل ضعيف يصلح لذلك"[1].

7- تمييز رواية المختلط، فبتتبع الطرق ربما وجدنا راويا حمل عن الشيخ المختلط قديما قبل اختلاطه.

8- الوقوف على ما يعين في تمييز رواية المدلِّسين بورود الحديث من طريق آخر فيه التصريح بالسماع.

9- ومن فوائد جمع الشواهد معرفة الحديث المتواتر، فكثرة الشواهد ربما بلغت بالحديث حد التواتر، وبالمقابل معرفة الآحاد، بأن لا يوجد شاهد أو يوجد ما لا يبلغ حد التواتر، وكذلك معرفة الأفراد من الأحاديث، أي أنه فرد من رواية ذلك الصحابي [2].

ختاما يمكننا تلخيص أهمية الاعتبار بالمتابعات والشواهد بأن تتبع روايات الحديث الواحد في الكتب الحديثية يكشف حقيقتها، ويبين الصحيح منها من السقيم؛ فقد يكون للإسناد الضعيف إسناد آخر صحيحا، وقد يكون الإسناد صحيحا في الظاهر، ويكون للحديث إسناد آخر يبرر علته، كما أن العلل الخفية لا تعرف إلا بالتتبع، من هنا تتبين أهمية جمع الطرق للوصول إلى الحكم الصحيح على الحديث.

ونلخص أثر المتابعات والشواهد في الحكم على الأحاديث باختصار ما يلي:

- تقوية الحديث الحسن لذاته بالحديث الصحيح.
- تقوية الحديث الحسن لذاته بمثله.
- تقوية الحديث الضعيف ضعفا يسيرا بمثله، أو أعلى منه.

(1) ينظر: السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج1/ ص257.

(2) ينظر: صالح العصيمي، المتابعات والشواهد دراسة نظرية تطبيقية على صحيح مسلم، ص66.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في تقوية الأحاديث بالمتابعات

إن تقوية الأحاديث الضعيفة بكثرة الطرق أمر معروف وسبيل مطروق عند المحدثين، وتطبيق هذه القاعدة يتطلب معرفة واسعة بالأحاديث وطرقها وألفاظها، مع اطلاع على كثرة الطرق وأحوال الرجال، وهي ملكة يكتسبها الناقد بكثرة مخالطة الحديث.

وتكمن صعوبة الاعتبار بالمتابعات في أنه ليس كل حديث يصلح الاعتبار به أو له، كما أنه ليس راو يصلح الاعتبار بحديثه، فهناك فرق بين إثبات المتابعة، وبين الاعتداد بها في تقوية الحديث، لذلك لم تكن كثرة الطرق دليلا للترجيح بين الروايات إلا بعد ثبوت انتفاء العلل.

ومن خلال الأمثلة التي سنذكرها في هذا المطلب سنتعرف على منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في استعمال المتابعات في الترجيح بين الروايات، أو تقوية بعض الأحاديث الضعيفة التي تنجبر بالمتابعة.

المثال الأول:

قال المؤلف: وذكر الدارقطني قال: نا أبو بكر النيسابوري، نا سليمان بن شعيب بمصر، نا بشر بن بكر، قال: حدثنا موسى بن علي عن أبيه، عن عقبة بن عامر، قال: "خرجت من الشام إلى المدينة يوم الجمعة، فدخلت المدينة يوم الجمعة، ودخلت على عمر بن الخطاب فقال لي: متى أولجت خفيك في رجليك؟ قلت: يوم الجمعة، قال: فهل نزعتهما؟ قلت: لا، قال: أصبت السنة"[1]. قال الدارقطني: هذا حديث غريب صحيح الإسناد.

وقال في كتاب العلل: تابع موسى بن علي مفضل بن فضالة، وابن لهيعة، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن الحكم البلوي، عن علي بن رباح، فقالا: فيه أصبت السنة، وخالفهم عمرو بن الحارث، والليث بن سعد، ويحيى بن أيوب، فقالوا فيه: فقال عمر: أصبت، ولم يقولوا السنة، كما قال من تقدمهم، وهو المحفوظ، والله أعلم [2].

---

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب الرخصة في المسح على الخفين وما فيه واختلاف الروايات، رقم: 757، ج1/ ص361. وأخرجه البيهقي في سننه، كتاب الطهارة، باب ما ورد في ترك التوقيت، رقم: 1379، ج1/ ص280. وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الطهارة، باب حديث عائشة، رقم: 641، ج1/ ص289. قال الحاكم: صحيح على شرط مسلم، وله شاهد.

(2) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج2/ ص111.

ورواه جرير بن حازم، عن يحي بن أيوب، عن يزيد بن حبيب، عن علي بن رباح، عن عقبة، وأسقط من الإسناد عبد الله بن الحكم، وقال فيه: أصبت السنة كما قال ابن لهيعة والمفضل [1].

في هذا المثال أورد الإمام عبد الحق الإشبيلي حديثا في باب المسح على الخفين، يتعلق بزمن جواز لبس الخف والمسح عليه، فأورد حديث عقبة بن عامر الجهني في هذا الباب.

ولما كانت بعض روايات هذا الحديث مشتملة على زيادة في المتن، فإن المؤلف قد جمع كل طرق هذا الحديث، وأحصى متابعاته، ليقارن بين روايته، ويحكم عليها.

ولقد استعان المؤلف في هذه العملية النقدية بكلام الإمام الدارقطني؛ الذي جمع كل طرق هذا الحديث ولخصها، فكان مدار الحديث على علي بن رباح، واختلف فيه عليه، وفي الشجرة الموالية جمع لكل طرق هذا الحديث، وبيان لموضع الاتفاق والاختلاف فيه هذه الرواية.

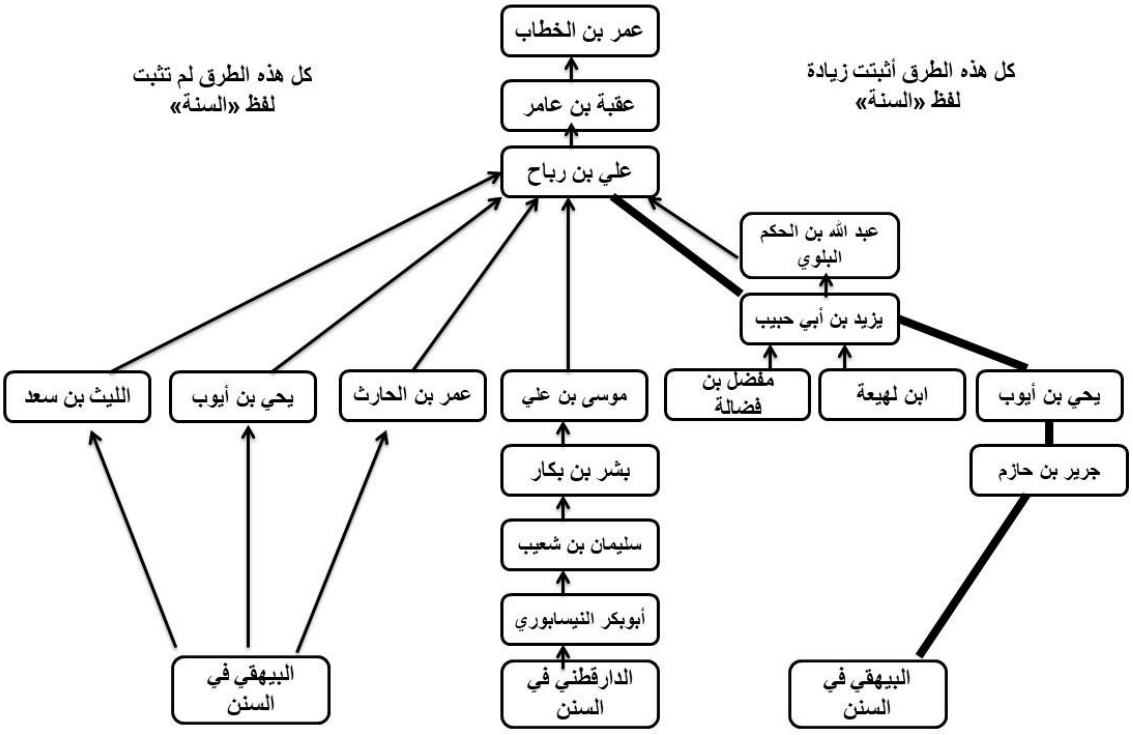

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص178.

المثال الثاني:

ذكر المؤلف حديث أبي داود عن أبي هريرة : أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة، فقال: "شيطان يتبع شيطانة" (1).

ذكره من طريق أبي داود كما في سننه قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، ثنا حماد عن مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة فذكره مرفوعاً.

قال المؤلف عقبه: تابعه مُحَمَّد بن عبد الله، عن مُحَمَّد بن عمرو، قال أبو بكر البزار: "ولا نعلم أحداً أسنده عن مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة إلا حماد بن سلمة ومُحَمَّد بن عبد الله، وخالفهما شريك، فرواه عن مُحَمَّد ابن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة ﵂، وغيرهم يرسله عن أبي سلمة، عن عائشة ﵂" (2).

ومقصود المؤلف أن مُحَمَّد عبد الله تابع حماداً متابعة تامة في مُحَمَّد ابن عمرو؛ وذلك لأجل الاختلاف في سياق الإسناد، لأن شريكاً جعله عن عائشة، لا من مسند أبي هريرة.

ورواية حماد عند أحمد في مسنده (3)، والبخاري في الأدب المفرد (4)، وابن ماجه في سننه(5)، وابن حبان في صحيحه(6)، والبيهقي في السنن الكبرى(7)، وفي شعب الإيمان(8)، وابن عدي في كامله(9)، كلهم من طرق عن حماد بن سلمة عن مُحَمَّد عمرو، عن سلمة، عن أبي هريرة به مرفوعاً، كالرواية التي ساقها الإمام الإشبيلي.

---

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الأدب، باب في اللعب بالحمام، رقم: 4940، ج7/ ص296.

(2) أخرجه البزار في مسنده، مسند أبي حمزة أنس بن مالك، ج14/ ص327.

(3) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، رقم: 8543، ج14/ ص221.

(4) أخرجه البخاري في الأدب المفرد، باب ذبح الحمام، رقم: 1300، ص577.

(5) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب اللعب بالحمام، رقم: 3765، ج2/ ص1238.

(6) أخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الحظر والاباحة، باب اللعب واللهو، رقم: 5874، ج13/ ص183.

(7) أخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب السبق والرمي، باب ما جاء في اللعب بالحمام، رقم: 19762، ج10/ ص32.

(8) أخرجه البيهقي في شعب الإيمان، باب تحريم الملاعب والملاهي، رقم: 6113، ج8/ ص479.

(9) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ترجمة حماد بن سلمة، ج2/ ص264.

ورواه ابن ماجه في سننه[1]، والطبراني في الأوسط[2]، وابن عدي في الكامل[3]،كلهم من طريق عبد الله بن عامر بن زرارة الحضرمي، عن شريك، عن مُحَمَّد بن عمرو، عن سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة ﵂ بنحوه مرفوعا، فجعله شريك من مسند عائشة، وجعله حماد بن سلمة من مسند أبي هريرة.

وتابع حماد كذلك، سعيد، ويحيى، والمعتمر بن سليمان، عن مُحَمَّد ابن عمرو، حدثني أبو سلمة، به مرسلاً.

وهذا المرسل هو الذي أشار إليه المؤلف بقوله: «وغيرهم يرسله عن أبي سلمة» كما تقدم أنفاً.

وحماد بن سلمة بن دينار البصري أوثق من شريك، لأن شريكاً صدوق يخطئ كثيراً كما قال الحافظ ابن حجر[4]، وبهذا تترجح رواية حماد على رواية شريك من هذه الحيثية.

بالإضافة إلى وجود المتابعات التي تقضي بصحة رواية حماد؛ وأيضاً فإن شريكا تفرد به من حديث عائشة فلم يتابعه عليه أحد، كما قال الطبراني: "لم يرو هذا الحديث عن مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن عائشة إلا شريك"[5].

وصنيع الإمام عبد الحق الإشبيلي بتقديم رواية حماد بن سلمة وجعلها في صدارة الباب دليل على ترجيحها عنده، وذلك لعدم تفرد حماد بها كما سبق ذكره.

وبهذا تظهر دقة المؤلف في نقد الروايات وتقديم بعضها على بعض من خلال الاعتبار بجمع متابعات الحديث وطرقه المختلفة، وهذا ما يظهر سعة اطلاعه على الأسانيد ودقته في الترجيح بينها.

---

(1) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأدب، باب اللعب بالحمام، رقم: 3764، ج2/ ص1238.

(2) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم: 5206، ج5/ ص242.

(3) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ترجمة شريك بن عبد الله، ج4/ ص13.

(4) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ص266.

(5) ينظر: الطبراني، المعجم الأوسط، ج5/ ص242.

المثال الثالث:

قال المؤلف: وروى أبو بكر بن أبي شيبة عن ابن نمير عن إسرائيل، وأبو كريب عن مصعب بن المقدام عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق بن حمرة، عن شقيق بن سلمة قال: "رأيت عثمان يتوضأ، فذكر الابتداء، فغسل الوجه قبل المضمضة والاستنشاق"[1].

قال أبوبكر بن أبي شيبة: موسى بن هارون هو عندنا وهم.

ثم قال المؤلف تعقيبا على هذا الحديث: وقد رواه عبد الرحمن بن مهدي عن إسرائيل بهذا الإسناد، فبدأ فيه بالمضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه.

وتابع عبد الرحمن بن مهدي على هذا أبو غسان مالك بن إسماعيل عن إسرائيل وهو الصواب. ذكر التعليل والحديث أبو الحسن الدارقطني [2].

وكلام الإمام الدارقطني في استشهد به المؤلف فيحكمه على هذا الحديث كالآتي: " وفي هذا الموضع وهم من ابن نمير على إسرائيل، لأن عبد الرحمن بن مهدي، وأبا غسان، ويحيى بن آدم، ووكيعا، رووه عن إسرائيل، فذكروا فيه المضمضة والاستنشاق قبل غسل الوجه، وهو الصواب. وتقديم ابن نمير لغسل الوجه على المضمضة والاستنشاق فيه، وهم منه على إسرائيل لمخالفة الأثبات عن إسرائيل، قوله"[3].

ومن هذا المثال يتضح ملمح آخر من ملامح منه الإمام الإشبيلي في استعمال المتابعات في نقده للحديث؛ حيث رجح رواية الثقات عبد الرحمن بن مهدي وأبو غسان مالك بن إسماعيل، على رواية ابن نمير.

وهذه فائدة من فوائد الاعتبار بالمتابعات؛ حيث يدفع الاضطراب في الحديث بفضل جمع طرقه ورواياته، ومقارنة بعضها ببعض، وترجيح الرواية الثابتة منها.

---

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الطهارات، باب تخليل اللحية في الوضوء، رقم: 113، ج1/ ص20.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص169.

(3) الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ج3/ ص34.

المثال الرابع:

ذكر المؤلف حديث جابر بن عبد الله قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم قبل وفاته بثلاث يقول: "لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن"[1].

ذكره المؤلف في باب تحسين الظن عند الموت بالله تعالى، كما عند مسلم، قال: حدثنا يحيى بن يحيى، أخبرنا يحيى بن زكرياء، عن الأعمش، عن سفيان، عن جابر به مرفوعا[2].

قال المؤلف تعقيبا على هذا الحديث: "تابعه أبو الزبير عن جابر"[3].

وإسناد هذا الحديث قوي على شرط مسلم، رجاله ثقات الشيخين غير أبي سفيان، وهو طلحة بن الواسطي الإسكاف، فقد روى له البخاري متابعة مقروناً بغيره، واحتج به مسلم، وهو صدوق لا بأس به.

ومتابعة أبي الزبير لأبي سفيان في جابر عند الإمام مسلم في باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، وعند أحمد، وابن أبي الدنيا، والخطيب البغدادي.

والمؤلف إنما ذكر متابعة أبي الزبير ليقوي بها رواية أبي سفيان طلحة الإسكاف لما سبق من بيان حاله؛ وأيضاً فإن بعض أهل العلم رجح أبا الزبير أبي مطلقاً، فقد سئل أحمد بن حنبل عن أبي الزبير فقال: " قد احتمله الناس، وأبو الزبير أحب إلي من سفيان؛ لأن أبا الزبير أعلم بالحديث منه، وأبو الزبير ليس بأس"[4]، وقال أبو زرعة: "روى عنه الناس، فقيل له: أبو الزبير أحب إليك أو أبو سفيان؟ قال: أبو الزبير أشهر، فعاوده بعض من حضر فيه، فقال: أتريد أن أقول: هو ثقة، الثقة شعبة وسفيان"[5]. وَقَال أبو حاتم: "أبو الزبير أحب إلي منه"[6].

---

(1) ينظر: عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص118.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب الأمر بحسن الظن بالله تعالى عند الموت، رقم: 2877، ج4/ ص2206.

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الشرعية الكبرى، ج2/ ص484.

(4) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، ج9/ ص441.

(5) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج4/ ص475.

(6) المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

والحاصل أن أبا الزبير مُحَمَّد بن مسلم بن تدرس المكي مشهور بالتدليس، غير أنه في الرتبة أرفع من أبي سفيان قليلاً؛ ولذا اضطرب فيه قول الذهبي، فقال مرة: "حافظ ثقة"[1]، وقال في موطن آخر: "الحافظ المكثر الصدوق"[2]، واستخلص ابن حجر القول فيه بما هو أقرب لبيان حاله فقال: "صدوق إلا أنه يدلس"[3].

وأما عن سماع أبي الزبير لهذا الحديث من جابر فقد وقع التصريح به كما عند الإمام أحمد من رواية ابن جريج عنه.

بهذه الأمثلة التي ذكرناها يتضح مدى براعة الإمام عبد الحق الإشبيلي في الاعتبار بجمع المتابعات، حتى أضحى كتابه الأحكام الوسطى مرجعا هاما في الاعتبار، ومن خلال الأمثلة العملية من كتاب الأحكام الوسطى، يمكننا تلخيص ملامح منهج المؤلف في التعامل مع متابعات الحديث في النقاط الآتية:

- يستعمل المؤلف المتابعات في الترجيح بين روايتين مختلفتين في سياق المتن.
- الترجيح بين الروايات المختلفة في سياق الإسناد، مع تفرد أحد الرواة، أو الاختلاف في الإسناد إلأى الصحابي.
- يستخدم المتابعات في الرتجيح بين روايتين تعارضا في الوصل والقطع.
- ومن منهجه أيضا في المتابعات؛ تقوية حديث المقبول بمن هو مثله.
- يستعمل المتابعات في دفعة شبهة التدليس؛ فبجمع الطرق يمكن الوقوف على رواية صرح فيها الراوي المتهم بالتدليس بالسماع من شيخه.
- ومن آثار الاعتبار بالمتابعات عند الإمام الإشبيلي الانتقاء من حديث بعض الرواة الذين وثوقوا جزئيا وتقوية حديثهم بالمتابعات.

(1) الذهبي، الكاشف، ج2/ ص216.
(2) الذهبي، تذكرة الحفاظ، ج1/ ص126.
(3) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص506.

المطلب الثالث: منهجه في تقوية الأحاديث بالشواهد

إن فائدة الاعتبار بالشواهد كفائدة الاعتبار بالمتابعات؛ لأن المتابعات والشواهد دالان على مظنة الاتقان والضبط في الرواية، وأن للحديث أصلا يرجع إليه، ودرجات صحة الحديث متفاوتة، فالضعيف غير المنكر يتقوى بمثله فيصير حسنا لغيره، والحسن يتقوى بحسن مثله فيصبح صحيحا لغيره، والصحيح يتقوى فيصير في أعلى درجات الصحة.

والإمام الإشبيلي أكثر في كتابه من جمع شواهد الحديث، وهو دليل على كثرة اطلاعه وجمعه للروايات، والمؤلف خير من يعرف أهمية الاعتبار بالشواهد، حتى أضحى كتابه من المراجع النافعة في الاعتبار.

وللتعرف أكثر على منهج المؤلف في جمع شواهد الحديث في كتابه الأحكام الوسطى، نسوق جملة من الأحاديث كأمثلة تطبيقية لمسلك الإمام عبد الحق الإشبيلي في تقوية الأحاديث بالشواهد.

المثال الأول:

قال المؤلف: وذكر أبو بكر البزار قال: حدثنا نصر بن علي، قال: نا عبد الله بن داود، نا سعيد بن عبيد الله ثنا عبد الله بن بريدة، عن أبيه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "ثلاث من الجفاء، أن يبول الرجل قائما، أو يمسح جبهته قبل أن يفرغ من صلاته، أو ينفخ في سجوده"[1].

قال المؤلف تعقيبا على هذا الحديث: لا أعلم في هذا الحديث أكثر من قول الترمذي: حديث بريدة غير محفوظ.

وقال أبو بكر البزار لا نعلم رواه عن عبد الله بن بريدة، إلا سعيد بن عبيد الله ولم يقل في سعيد شيئا، وسعيد هذا بصري ثقة مشهور ذكره أبو مُحَمَّد بن أبي حاتم [2].

(1) أخرجه البزار في مسنده، مسند بريدة بن الحصيب، رقم: 4424، ج10/ ص305.

(2) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج4/ ص38.

وذكر الترمذي عن عمر بن الخطاب قال: رآني النبي صلى الله عليه وسلم وأنا أبول قائما، فقال: "يا عمر لا تبل قائما" فما بلت قائما بعد [1].

قال أبو عيسى: وإنما رفعه عبد الكريم بن أبي المخارق وهو ضعيف عند أهل الحديث [2].

وعن الأعمش عن أنس قال: "كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض". قال الترمذي لم يسمع الأعمش من أنس وقد رآه.

وقال أبو بكر البزار: سمع الأعمش من أنس وأورد له حديثا ذكر فيه سماعه منه قال: فلا ينكر ما أرسل عنه.

قال الترمذي: وروى وكيع وأبو يحيى الحماني عن الأعمش قال: قال ابن عمر: كان النبي إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه حتى يدنو من الأرض.

قال: وكلا الحديثين مرسل، لم يسمع الأعمش من أحد من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم[3].

وذكر هذا الحديث الدارقطني عن وكيع عن الأعمش عن قاسم، عن ابن عمر، والأكثر على أن هذا الحديث مقطوع، وأن هذا الرجل لا يعرف وهو الصحيح. والله أعلم.

وقد روى حديث الترمذي هذا أبو جعفر العقيلي، من حديث الحسين بن عبيد الله التميمي، عن شريك، عن عبد الله بن مُحَمَّد بن عقيل، عن جابر بن عبد الله، ولم يتابع الحسين على هذا [4].

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الطهارة، باب النهي عن البول قائما، رقم: 12، ج1/ ص17. وأخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الطهارة وسننها، باب في البول قاعدا، رقم: 309، ج1/ ص306. وأخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الطهارة، باب الاستطابة، رقم: 1423، ج4/ ص271. وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الطهارة، رقم: 661، ج1/ ص295. وهو ضعيف.

(2) الترمذي في سننه، ج1/ ص17.

(3) ينظر: الترمذي في سننه، ج1/ ص67.

(4) أخرجه العقيلي في الضعفاء، ج1/ ص252.

ومع ميل المؤلف إلى تضعيف هذا الحديث فقد أورد له عدة شواهد من أحاديث أخرى، وأورد شاهداً صحيحا من حديث عائشة يقوي به هذا الحديث، ووجه الشاهد منه إنما هو متعلق بنفي البول قائماً فقط، ولباقي أجزائه شواهد صحيحة تعرف من مظانها؛ لأن المقصود بيان طريقة المؤلف في تقوية حديث الباب خاصة، ولفظ حديث عائشة رضي الله عنها قالت: (ما بال رسول الله صلى الله عليه وسلم قائما منذ أنزل القرآن)[1].

وساقه من طريق النسائي قال: حدثنا علي بن حجر ثنا شريك عن المقدام ابن شريح عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها قالت: (من خلتكم أن رسول ﷺ بال قائماً فلا تصدقوه ما كان يبول إلا جالساً)[2].

قال المؤلف: رواه الترمذي بهذا الإسناد، قال: "حديث عائشة أحسن شيء"[3].

وقول الترمذي في حديث عائشة أنه أصح شيء في الباب لا يدل على صحته، وتصحيح الحاكم له لا عبرة به؛ لأن تساهل الحاكم في التصحيح معزوف، وقوله على شرط الشيخين غلط؛ لأن البخاري لم يخرج لشريك بالكلية، ومسلم خرج له استشهاداً لا احتجاجاً [4].

وبما سبق فإن تقوية بعض أجزاء الحديث بأحاديث متفرقة وإن لم تكن له أصل عند قدماء المحدثين؛ فإن المتأخرين منهم كانوا يسلكون هذا الطريق في تصحيح الحديث، وفي هذا قال الحافظ ابن حجر تعليقا على حديث حكم عليه أبو حاتم بالنكارة فتعقبه بقوله: "لكن لبعضه شاهد صحيح أخرجه ابن حبان من حديث ابن مسعود رفعة"[5].

فقوله: "لبعضه شاهد صحيح" وكأنه يرى اعتبار التصحيح ببعض أجزاء الأحاديث لبعضها.

---

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند السيدة عائشة، رقم: 25637، ج6/ ص192. وأخرجه الحاكم في المستدرك، كتاب الطهارة، باب من مس فرجه فليتوضأ، رقم: 647، ج1/ ص277. قال فيه: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ. وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط : إسناده صحيح على شرط مسلم

(2) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب البول في البيت جالسا، رقم: 29، ج1/ ص26. قال الشيخ الألباني: صحيح.

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الشرعية الكبرى، ج1/ ص370.

(4) ينظر: عبد الفتاح أبو غدة، تحقيق حاشية السندي على النسائي، ج1/ ص77.

(5) ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج13/ ص106.

ونص بعض الباحثين المعاصرين على سلامة هذا المنهج؛ قال أبو معاذ طارق بن عوض الله: "والهدف من اعتبار مثل هذا؛ ترجيح أحد الجانبين، فإذا وجد متابع يدفع عن الراوي ريبة التفرد، أوشاهد يؤكد حفظه للمتن أو لمعناه، رجح جانب إصابته فيما توبع عليه، أو فيما وجد له شاهد من الرواية؛ كلها أو بعضها"[1].

ويستنتج من هذا المثال أن الإمام عبد الحق الإشبيلي يرى جواز تقوية الحديث إذا كان لبعض ألفاظه شاهد صحيح، وهذا المنهج وإن لم يكن معتمدا عند المتقدمين، فإن عددا من العلماء المتأخرين قد نصّوا على جواز هذا الأمر؛ كالإمام الحاكم وابن كثير وابن حجر وغيرهم من النقاد المتأخرين.

ويستنتج أيضا من خلال هذا المثال أن المؤلف – رحمه الله – شديد الإطلاع على طرق الحديث، ففي هذا المثال ذكر كل شواهد الحديث المعلولة ونص على علتها، ثم أردفها بحديث عائشة المتضمن لعبارات مشابهة للحديث الأصل ليقويه بها، وهذا دليل على سعة إطلاعه على الأسانيد، ودقته في الحكم عليها.

وسبب ذكره للشواهد الضعيفة وبيان علتها؛ لأن ليس كل ضعيف يصلح للاعتبار، لذى تجده عند ذكر المتابع أو الشاهد الذي فيه هذا الوصف، يذكر ما يفيد عدم صلاحيته حتى لا يلبس على من يريد الانتفاع بكتابه.

(1) أبو معاذ طارق بن عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، ص44.

المثال الثاني:

أورد المؤلف في باب الأقضية والشهادات حديثا عن مالك، عن أبي بكر بن عبد الرحمن أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل باع متاعا فأفلس الذي ابتاعه منه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا، فوجده بعينه فهو أحق به وإن مات المشتري [الذي ابتاعه] فصاحب المتاع فيه أسوة الغرماء" (1).

قال المؤلف: هكذا رواه مالك مرسلا.

قال أبو داود حدثنا عبد الله بن مسلمة، عن مالك، عن ابن شهاب، عن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "أيما رجل باع متاعا فأفلس، الذي ابتاعه ولم يقبض الذي باعه من ثمنه شيئا، فوجد متاعه بعينه فهو أحق به، وإن مات المشتري فصاحب المتاع أسوة الغرماء"(2).

ثم قال: ووصله أبو داود من طريق إسماعيل بن عياش عن الزبيدي عن الزهري عن أبي بكر بن عبد الرحمن عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم نحوه، قال: "فإن كان قضاه من ثمنها شيئا، فما بقي فهو أسوة الغرماء، وأيما امرئ هلك وعنده متاع امرئ بعينه اقتضى منه شيئا أو لم يقتض فهو أسوة الغرماء" (3).

وإسماعيل بن عياش حديثه عن الشاميين صحيح ذكره يحي بن معين وغيره. والزبيدي هو مُحَمَّد بن الوليد شامي حمصي.

وعن مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس أو إنسان قد أفلس فهو أحق به من غيره"(4).

في هذا المثال ذكر المؤلف لحديث مالك شواهد تقوي هذا الحديث؛ برفع شبهة الإرسال عنه، فلقد أورده من طرق صحيحة مرفوعة.

---

(1) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب البيوع، باب تقليس الغريم، رقم: 2686، ج2/ ص388.

(2)أخرجه أبو داود في سننه، كتاب البيوع، باب في الرجل يفلس فيجد ماله، رقم: 3520، ج5/ ص380.

(3) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب البيوع، باب في الرجل يفلس فيجد ماله، رقم: 3521، ج5/ ص382 .

(4) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساقاة، باب من أدرك ما باعه عند المشتري وقد أفلس فله الرجوع فيه، رقم: 1559، ج3/ ص1193.

المثال الثالث:

ساق المؤلف حديث نعيم بن هبار الغطفاني من سنن النسائي الكبرى قال: عن نعيم بن هبار الغطفاني عن رسول الله صلى الله عليه وسلم عن ربه، قال: "ابن آدم صل أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره"[1].

هذا الحديث رجال إسناده عند النسائي ثقات سوى برد بن سنان الدمشقي فإنه صدوق، وكذلك سليمان ابن موسى الأموي مولاهم الدمشقي الأشدق صدوق، في حديثه بعض لين، وقد اختلط قبل موته بقليل [2]، لكن تابعه سعيد بن عبد العزيز التنوخي الدمشقي، وهو ثقة إمام، سواه أحمد بالأوزاعي، وقدمه أبو مسهر، واختلط في آخر أمره كما قاله الحافظ ابن حجر، ومتابعته عند أحمد، والبخاري، وأبي داود، والطبراني، وكذلك تابعهما زيد بن واقد القرشي في مكحول، وزيد ثقة، ومتابعته عند الطبراني، ومتابعة رابعة من محمد بن راشد وهو صدوق يهم، ذكرها الإمام أحمد.

والمؤلف لم يكتف بذلك؛ بل ذكر له شاهدا فقال: "رواه الترمذي عن عبد ابن حميد، عن أبي نعيم، وعن أبي جعفر السمناني، عن أبي مسهر، عن إسماعيل ابن عياش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن جبير بن نفير، عن أبي الدرداء، وأبي ذر ذر رضي الله عنهما، عن النبي صلى الله عليه وسلم عن الله – تبارك وتعالى- فذكره"[3].

قال الترمذي: «هذا حديث حسن غريب».

لكنه بما قبله يرتقي إلى درجة الصحيح، وله شواهد أخرى عن أبي أمامة، وابن عمر، وسعد بن قيس، ويروى من طرق أخرى أيضاً عن نعيم بن همار الغطفاني مرفوعاً، وبعض شواهده صحيحة بذاتها، كإسناد أحمد بن حنبل قال: ثنا عبد الرحمن بن مهدي، ثنا معاوية

(1) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب الحث على الصلاة أول النهار، رقم: 467، ج1/ ص260.

(2) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص238.

(3) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الصلاة، باب ما جاء في صلاة الضحى، رقم: 475، ج2/ ص340.

يعني بن صالح، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مرة، عن نعيم بن همار الغطفاني مرفوعاً، ورجاله كلهم ثقات، وسنده متصل [1].

وعيب المؤلف هنا أنه أعرض عن مثل هذا، ولعله لم يستحضره، أو لم يكن في نسخته، والله المستعان.

ولتقوية الحديث أيضا ذكر المؤلف شاهدا آخر قريب في معناه من هذا الحديث، فقال: البزار، عن أبي الدرداء قال: "أوصاني خليلي بثلاث، بصيام ثلاثة أيام من كل شهر، وأن لا أنام إلا على وتر، وسبحة الضحى في السفر والحضر"[2].

قال المؤلف: "هذا من حديث الشاميين وإسناده حسن، وخرجه أبو داود أيضا"[3].

وفي ختام هذا المبحث يظهر مما سبق أن للإمام عبد الحق الإشبيلي شخصية علمية، ومشاركة فعالة في الاطلاع على رصيد الأئمة من قبله، وكيفية توظيفه، وطريقة التعامل مع كلامهم في ضوء قواعدهم المقررة، مع تكييف إعمال القواعد التي اعتمد عليها في جانب الحكم على الأحاديث بالصحة.

وأما ما يتعلق بتقوية الرواية بالشواهد أو المتابعات فإنه غالبا يورد الرواية التي ضعفها محتمل، بمعنى أنه ينتقي من الضعيف ما يصلح أن يكون عاضداً أومعضوداً، ولم يجعل الضعيف من المقويات على الإطلاق؛ وشأنه هذا شأن الإئمة الفحول، يتعامل مع العواضد بتأني مع حذر شديد، مع استقراء لأحكام الجرح والتعديل، ثم الترجيح بين الروايات، وبيان الصحيح من السقيم، وفق قواعد على أساس علمي دقيق سبق بيانه.

---

(1) أخرج الإمام أحمد في مسنده، مسند الأنصار، حديث نعيم بن همار، رقم: 22469، ج37/ ص137.

(2) أخرجه البزار في مسنده، مسند أبي الدرداء، رقم: 4136، ج10/ ص72. وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الوتر قبل النوم، رقم: 1432، ج2/ ص570. وأخرجه أحمد في مسنده، مسند أبي الدرداء، رقم: 27481، ج45/ ص474.

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص67.

المبحث الثالث: الزيادة وموقف الإمام اللإشبيلي منها

في هذا المبحث سنسلط الضوء على مسألة سال فيها الحبر كثيرا عند المحدثين، قديما وحديثا، واختلفت أقوالهم ومناهجهم في التعامل معها، ألا وهي مسألة الزيادة في الأحاديث، متنا وسندا.

المطلب الأول: زيادة الثقة وموقف المؤلف منها

إن من المسائل الحديثية التي اعتنى بها العلماء عناية متميزة، مسألة الزيادات التي يرويها الثقات في الحديث.

فتباينت مناهج العلماء قديما وحديثا في التعامل مع الزيادات، كل حسب تخصصه؛ فالمحدث يركز على ما تتطلبه الصنعة الحديثية، وفقا لما وضعه علماء هذا الفن من قواعد وضوابط؛ بينما تختلف نظرة الفقيه والأصولي لهذه المسألة وفقا للقواعد والضوابط التي وضعها أهل الصنعة.

كما تباين منهج النقاد المتقدمون مع منهج النقاد المتأخرين في التعامل مع زيادة الثقة من حيث القبول والرد.

وسأحاول في هذا المطلب التطرق إلى مسألة زيادة الثقة عند المحدثين وأبرز أقوالهم فيها، دون التعرض لذكر الأدلة ومناقشتها، ثم أوضح طريقة الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعامل معها؛ للتوصل إلى معرفة حقيقة منهجه فيها، وإلى أي الفريقين يمكن أن ننسبه؛ ذلك أنه من العلماء الذين جمعوا بين الحديث والفقه، فيا ترى إلى أي الفريقين هو أقرب في التعامل مع زيادة الثقة؟

الفرع الأول: زيادة الثقة عند المحدثين

إن مسألة زيادة الثقة تشكل نقطة علمية حساسة من بين مسائل علوم الحديث، لكونها مصدرا لكثير من الأحكام الفقهية والقضايا العقدية والسلوكية التي اختلف العلماء فيها قديما، أو التي يثار حولها الخلاف مجددا، ولذلك أصبحت هذه المسألة محل اهتمام بالغ من العلماء قديما وحديثا، حيث عقدوا لها مبحثا خاصا في كتب المصطلح، بل صدرت عن بعضهم بحوث مستقلة في سبيل معالجتها تنظيرا وتطبيقا.

وفي ما يلي سأجمل أبرز ما جاء عن المحدثين في زيادة الثقة، وكيفية التعامل معها.

أولا: مفهوم زيادة الثقة

الزيادة في اللغة: مصدر زاد يزيد زيدا وزيادة، وهي النماء والكثرة وهي خلاف النقصان[1].

أما في الاصطلاح فلقد عرفها ابن الصلاح بقوله: "المراد بزيادة الثقة هو أن يروي جماعة حديثا بإسناد واحد عن شيخ لهم، فيزيد بعض الثقات لفظة أو جملة في متنه لم يذكرها بقية الرواة"[2].

وجاء عن ابن رجب في كتابه شرح علل الترمذي: "وأما مسألة زيادة الثقة التي نتكلم فيها فصورتها: أن يروي جماعة حديثا واحدا بإسناد واحد، ومتن واحد، فيزيد بعض الرواة فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة"[3].

قال ابن كثير في الباعث الحثيث: " تفرد الراوي بزيادة في الحديث عن بقية الرواة عن شيخ لهم، وهو الذي يعبر عنه بزيادة الثقة"[4].

وقال الدكتور حمزة عبد الله المليباري في بيان مفهوم زيادة الثقة: " المقصود منها: أن يروي جماعة حديثا واحدا بإسناد واحد، فيزيد بعض الثقات فيه زيادة لم يذكرها بقية الرواة، سواء أكان ذلك في السند أم في المتن أم كان في كليهما. ولذا فإن هذه المسألة تشمل جميع صور الزيادة التي تقع من الثقة، سواء أكان الثقة واحدا أم أكثر، وسواء أكانت الزيادة صحيحة أم

(1) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج3/ ص198.
(2) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، ص104-105.
(3) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج2/ ص635.
(4) ابن كثير، الباعث الحثيث، ص51.

ضعيفة، وسواء أكانت في السند والمتن أم في أحدهما. ويستثنى منها ما يذكره الصحابي من الزيادات فإنها مقبولة دون خلاف"[1].

ثانيا: أنواع زيادة الثقة

من التعريف الأخير للدكتور المليباري يتضح أن زيادة الثقة على نوعين: زيادة الثقة في المتن، وزيادة الثقة في السند.

1. **الزيادة في السند:** وهي أن يروي جماعة حديثا بإسناد واحد، فيزيد بعض الرواة زيادة في إسناده لم يذكرها غيرهم من الرواة [2].

ومثالها: حديث يرويه عبد الله بن المبارك عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن بسر بن عبيد الله، عن أبي إدريس الخولاني عن واثلة بن الأسقع، عن أبي مرثد الغنوي سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: "لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها"[3].

فالزيادة هي: "أبو إدريس" زادها ابن المبارك، وهي وهم منه؛ لأن بعض الثقات رووا الحديث عن ابن يزيد عن بسر عن واثلة، فلم يذكروا أبا إدريس.

قال الترمذي: "وحديث ابن المبارك خطأ، أخطأ فيه ابن المبارك وزاد فيه، عن أبي إدريس، وإنما هو بسر بن عبيد الله، عن واثلة هكذا روى غير واحد عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، وليس فيه عن أبي إدريس، وبسر بن عبيد الله قد سمع من واثلة بن الأسقع"[4].

وقال الحاكم: "وقد تفرد به عبد الله بن المبارك بذكر أبي إدريس الخولاني فيه بين بشر بن عبيد الله وواثلة"[5].

وقد تكون الزيادة في الإسناد بزيادة لفظ من ألفاظ التحمل والأداء، كأن يزيد الراوي لفظا دالا عن السماع في إسناد يرويه غيره معنعنا.

---

(1) حمزة الميليباري، زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث – دراسة موضوعية نقدية –، ص4.

(2) ينظر: نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ص423.

(3) أخرجه الإمام مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب النهي عن الجلوس على القبر، رقم: 972، ج2/ ص668.

(4) سنن الترمذي، ج3/ ص259.

(5) مستدرك الحاكم، ج3/ ص244.

2. **الزيادة في المتن:** وهي أن يروي جماعة حديثا فيزيد بعض الثقات لفظة أو جملة في متنه لا يرويها غيرهم [1].

مثال الزيادة في المتن: ما رواه الإمام مسلم وابن حبان والدار قطني عن أبي مالك الأشجعي عن ربعي عن حذيفة قال: قال رسول الله ﷺ: "فضلنا على الناس بثلاث، جعلت صفوفنا كصفوف الملائكة، وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهورا إذا لم نجد الماء"[2].

في هذه الرواية زيادة في متن الحديث وهي لفظة: «تربتها» لم ترد في حديث جابر بن عبد الله [3]، وأبي هريرة [4]؛ حيث انفرد بها أبو مالك الأشجعي.

قال الإمام السيوطي: انفرد أبو مالك سعد بن طارق الأشجعي فقال: «وجعلت تربتها لنا طهورا» وسائر الرواة لم يذكروا ذلك [5].

(1) ينظر: عبد الله بن الجديع، تحرير علوم الحديث، ج2/ ص685.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، رقم: 1101، ج2/ ص63.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب التيمم، باب قول النبي جعلت لي الأرض مسجدا وطهورا، رقم: 438، ج1/ ص95. وأخرجه مسلم في صحيحه، كتاب المساجد ومواضع الصلاة، ج5/ ص4.

(4) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب ما جاء عن السبب، رقم: 527، ج1/ ص188.

(5) السيوطي، تدريب الراوي، ج1/ ص288.

ثالثا: حكم زيادة الثقة عند المحدثين

إن المنهج النقدي للمحدثين المتقدمين يختلف في بعض جزئياته عن منهج المتأخرين من النقاد، ومن أبرز المسائل التي تباين فيها منهج المتقدمين والمتأخرين هي مسألة تعاملهم مع زيادة الثقة.

وهذا الاختلاف وقع بسبب تأثر العلماء المتأخرين بالمدرسة الفقهية وعلماء الفقه، وسبب اختلافهم في زيادة الثقة يرجع أساسا لاختلافهم في حد الحديث الصحيح؛ فالفقهاء يشترطون في قبول الحديث أن يكون من رواية العدل الضابط عن مثله من أول السند إلى منتهاه، أما المحدثين فقد زادوا شرطا عدميا بأن لا يكون الحديث شاذا ولا معللا.

وفي ما يلي سنعرض ملخصا لمنهج المتقدمين والمتأخرين في حكمهم على زيادة الثقة، مع الاستشهاد بأقوال أئمة كل زمان في هذه المسألة.

أ. المتقدمون:

إن المتقدمين من النقاد يقبلون زيادة الثقة بقرائن وشروط معينة، مع الانتباه إلى أن مفهوم زيادة الثقة عندهم: هي أن يروي ثقة واحد حديثاً ما، ثم يروي ثقة آخر الحديث نفسه ولكن يزيد فيه لفظ أو جملة ونحوها، أو أن يروي ثقتان حديثاً ثم يرويه ثقتان آخران بزيادة ما، فهذا يعتبر عندهم زيادة ثقة، أي أن يكون الذين يزيدون مكافئين لمن رووه بلا زيادة.

أما الذين قبلوها مطلقاً من بعض المتأخرين فليس هذا هو مفهوم زيادة الثقة عندهم، بل لم يشترطرا التكافؤ، فلو زاد ثقة واحد لفظة أو جملة في حديث على مجموعة ثقات، فإنهم يقبلونها، وهذا في الحقيقة ليس من قبيل زيادة الثقة وإنما من قبيل الشاذ، والله أعلم.

أما قرائن قبول زيادة الثقة عند العلماء المتقدمين، والتي يمكن استخلصها من خلال عرض أقوالهم في كتبهم، وأقوال المحققين من المتأخرين، فهي كما يلي:

1- إذا زاد الصحابي على صحابي آخر وصح السند، فإن هذه الزيادة مقبولة باتفاق العلماء.

2- التكافؤ، وهو: زيادة الثقة الواحد على ثقة واحد، أو مجموعة ثقات على مجموعة، ولا ينسون في التكافؤ أيضاً الأحفظ والأضبط وغيرها من المرجحات.

3- إذا زاد جماعة من الثقات على ثقة واحد فإنها تقبل عند المتقدمين من باب أولى، لأن زيادة الثقة الواحد على الثقة الواحد مقبولة، فإذا كانت الزيادة من جماعة فهي أولى بالقبول.

4- إذا لم يكن تكافؤ في العدد، بأن يزيد ثقة زيادة على مجموعة، ولكن هذه المجموعة غير ثقات، فإنهم يقبلون زيادة هذا الثقة.

5 - إذا زاد الضعيف على الثقة لا يقبل.

6- إذا زاد الضعيف الواحد على مجموعة ضعفاء لا يقبل

هذا وهناك قرائن أخرى تختلف من حديث لآخر، لا نستطيع أن نضبطها بقواعد عامة ولكن ربما تنطبق على حديث معين دون حديث، وقد أشار إلى ذلك الحافظ ابن حجر بقوله: "فتبين أن ترجيح البخاري لوصل هذا الحديث بل إرساله لم يكن لمجرد أن الواصل معه زيادة ليست مع المرسل، بل بما يظهر من قرائن الترجيح. ويزيد ذلك ظهوراً تقديمه الإرسال في مواضع آخر ثانياً"[1].

ب. **المتأخرون**

يمكن تقسيم النقاد المتأخرين في حكمهم على زيادة الثقة إلى فريقين اثنين:

الفريق الأول: يقول بقبول زيادة الثقة مطلقاً دون قيد ولا شرط، وهم: الحاكم، وابن حزم، والخطيب البغدادي، وابن الصلاح، والنووي، والعراقي، وهؤلاء هم المشهورون في هذا المذهب، وهناك غيرهم من أصحاب هذا المنهج.

ولكن هؤلاء -كما ذكرنا- فهموا زيادة الثقة بأنها تفرد الثقة عن جماعة بالشيخ نفسه وهذا الفهم تقدم أنه من قبيل الشاذ والمعلول، وليس من قبيل زيادة الثقة.

الفريق الثاني: قبول زيادة الثقة وفق القرائن التي اشترطها المتقدمون لقبولها، أي أنهم سلكوا منهج المتقدمين في ذلك، وفهموها كما فهمها المتقدمون، ومنهم: ابن حبان، والدارقطني، وابن رجب، وابن حجر، وغيرهم.

إذا فالراجح هو قبول زيادة الثقة بشروط؛ حسب القرائن والملابسات الملتفة بالحديث، وهذا هو منهج جمهور النقاد، وبه قال كل المتقدمين وكثير من المتأخرين.

---

(1) ابن حجر العسقلاني، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج2/ ص706.

الفرع الثاني: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في زيادة الثقة

مما سبق فإن زيادة الثقة عند المحدثين إنما تخضع في قبولها وردها إلى دراسة القرائن المرجحة لأحد الأمرين، فقد تقبل في موطن، وترد في موطن آخر، وقد يصح الوجهان عندهم، أعني الزيادة والنقصان، وقد لا يحكم فيها بشيء؛ لتردد جهة الترجيح.

لكن إذا اتحدت القرائن مع تساوي الطرفين فإن الأصل قبول زيادة الثقة، ويقال حينئذ من حفظ حجة على من لم يحفظ، ومنه تعلم أن الحكم على زيادة الثقة لا يخضع لقانون مطرد، ولم يعرفه أئمة أهل الحديث، وتصرفاتهم أكبر شاهد على صحة هذا. لأن القول بقبولها مطلقاً يلزم إبطال أكثر علل الحديث، كالشذوذ والإدراج في السند أو المتن إذا كانت من الثقة، وكتعارض الإرسال والرفع، ونحو ذلك مما يجري فيه التعارض بين الثقات.

والإمام عبد الحق الإشبيلي هو من الأئمة المتأخرين، وهو متأثر بالمنهج النقدي للنقاد المتقدمين، فكانت أحكامه على كثير من المسائل الحديثية مستمدة من أحكامهم، ومنهجه في زيادة الثقة والحكم عليها مقارب لمنهج المتقدمين ومن سار على نهجهم من المتأخرين، ولقد أشار إلى منهجه في حكم الزيادة؛ فذكر ذلك باختصار في مقدمة الأحكام الوسطى، حين قال: "وليس الاختلاف في اللفظ مما يقدح في الحديث إذا كان المعنى متفقا، ولكن الأولى أن ينسب كل كلام إلى قائله، ويعزى كل لفظ إلى الناطق به، وأما ما كان في الحديث من الاختلاف في المعنى أو زيادة أو نقصان، فإنه يحتاج إلى تبيين ذلك وتمييزه، وتهذيبه وتحصيله، حتى يعرف صاحب الحكم الزائد والمعنى المختلف"[1].

وصنيع المؤلف رحمه الله في تعامله مع الروايات التي فيها زيادة يدل على أصالة منهجه، وإطلاعه الواسع على الأحكام النقدية؛ فكانت أحكامه على الأحاديث التي شملت زيادة من ثقة تختلف حسب الملابسات والقرائن الملتفة بالرواية، فقبل عدة زيادات واردة في الأحاديث، ورد روايات أخرى وعللها بتلك الزيادة، وفي ما يلي سنذكر أمثلة للزيادات التي قبلها، وأمثلة للروايات التي عللها بالزيادة.

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص69.

أولا: نماذج من زيادة الثقة المقبولة عند المؤلف

المثال الأول:

ذكر المؤلف حديثا عن الإمام مسلم عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: "أتموا الصفوف فإني أراكم خلف ظهري" [1].

قال المؤلف زاد البخاري: "وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه"[2].

هذه الزيادة أخرجها البخاري في صحيحه من طريق عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ، عَنْ حُمَيْدٍ الطويل، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

وتفرد زهير بن معاوية بذكر هذه الرواية من بين تلاميذ حميد الطويل، فهذا الحديث رواه زائدة بن قدامة [3]، وإسماعيل بن جعفر [4]، وابن أبي عدي [5]، ويحي بن سعيد القطان [6]، وعبد الله ابن بكر [7]، كلهم عن حميد الطويل دون ذكر زيادة "وكان أحدنا يلزق منكبه بمنكب صاحبه، وقدمه بقدمه".

وزهير هو زهير بن معاوية بن حديج بن الرحيل الحافظ، الإمام، المجود، أبو خيثمة الجعفي، الكوفي، محدث الجزيرة وهو أخو حديج والرحيل. كان من أوعية العلم، وكان صاحب حفظ وإتقان. قال أحمد بن حنبل: "زهير بن معاوية من معادن العلم". وقال أبو حاتم الرازي : "زهير أحب إلينا من إسرائيل في كل شيء إلا في حديث جده أبي إسحاق" . وقيل لأبي حاتم : فزائدة وزهير؟ قال : "زهير أتقن، وهو صاحب سنة ، غير أنه تأخر سماعه من أبي إسحاق"[8].

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف وإقامتها، رقم: 434، ج1/ ص324.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب إلزاق المنكب بالمنكب والقدم بالقدم في الصف، رقم: 725، ج1/ ص146.

(3) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الصلاة، باب إقبال الإمام على الناس عند تسوية الصف، رقم: 719، ج1/ ص145. و أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أنس بن مالك، رقم: 13804، ج3/ ص263.

(4) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الصلاة، باب الجماعة للفائت من الصلاة، رقم: 845، ج2/ ص105، .

(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أنس بن مالك، رقم: 12034، ج3/ ص103.

(6) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أنس بن مالك، رقم: 12915، ج3/ ص182.

(7) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أنس بن مالك، رقم: 13813، ج3/ ص263.

(8) الذهبي، سير أعلام النبلاء، ج8/ ص182.

وهذه الزيادة التي ذكرها المؤلف من صحيح البخاري لها شواهد كثيرة أجمعها حديث ابن عمر عند أبي داود وصححه ابن خزيمة والحاكم ولفظه أن رسول الله ﷺ قال: "أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب وسدوا الخلل ولا تذروا فرجات للشيطان، ومن وصل صفا وصله الله، ومن قطع صفا قطعه الله"[1] .

ومما سبق يظهر أن الزيادة في حديث زهير بن معاوية هي زيادة محفوظة؛ لأن زهير ثقة ثبت، والحديث له أصل من شواهد أخرى كما ذكرنا، لذلك فإن الإمام البخاري ذكر هذا الحديث في أصل الباب، وهو دليل قوي على قبوله لهذه الزيادة.

إن ذكر المؤلف لحديث البخاري المشتمل على الزيادة في المتن وعدم تعليقه عليها، هو تصحيح منه لهذه الزيادة، فلقد ذكر في مقدمة كتابه أن الحديث إذا ورد من طريق آخر فيه زيادة فإنه يذكرها، قال في مقدمة الأحكام الوسطى: " وإذا ذكرت الحديث لمسلم أو لسواه، ثم أقول: زاد البخاري كذا وكذا، أو زاد فلان كذا وكذا، أو قال كذا وكذا ولم أذكر الصاحب ولا النبي ﷺ، فإنه عن ذلك الصاحب عن النبي ﷺ، وإن كانت الزيادة عن صاحب آخر، ذكرت الصاحب وذكرت النبي ﷺ، وربما ذكرت الزيادة، وقلت: خرجها من حديث فلان، ولم أذكر النبي عليه السلام، ولكنها عن النبي ﷺ، وإن كان حديثا كاملا ذكرت الصاحب، وذكرت النبي عليه السلام، وإن كانت الزيادة أو الحديث الكامل بإسناد معتل ذكرت علته، ونبهت عليها، بحسب ما اتفق من التطويل أو الاختصار، وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلا على صحته"[2].

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب تسوية الصفوف، رقم: 666، ج1/ ص179.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص66.

المثال الثاني:

ذكر المؤلف حديثا من صحيح مسلم، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم، فليرقه، ثم ليغسله سبع مرات"[1].

ساق المؤلف هذا الحديث وسكت عليه، وكما سبق فإن سكوت الإمام عبد الحق الإشبيلي وعدم تعليقه على الحديث مشعر بتصحيحه للحديث، وهو بذلك يرى ترجيح الزيادة الواردة في هذه الرواية؛ وهي لفظ "فليرقه"، والتي لم يرد ذكرها في عدة روايات أخرى لهذا الحديث.

هذه الرواية – كما بينا في الهامش – ذكرها الإمام مسلم في صحيحه، وذكرها النسائي في سننه، وذكرها ابن حبان في صحيحه، وذكرها ابن خزيمة في صحيحه، وذكرها البيهقي في السنن الكبرى والصغرى، كلهم أخرجوها من طريق علي بن مسهر عن الأعمش.

وصنيع المؤلف يشعر بترجيح الزيادة؛ لأنه صدر الباب بها، وقد صححها جماعة من الحفاظ منهم الإمام الدارقطني، فإنه قال بعد أن ساق الحديث بسنده من هذا الوجه إلى أبي هريرة مرفوعا، قال: "صحيح، إسناده حسن، ورواته كلهم ثقات"[2].

وقال العراقي بعد أن نقل أقوال بعض الأئمة في إعلال زيادة «فليرقه»: «قلت: وهذا غير قادح فيه، فإنّ زيادة الثقة مقبولة عند أكثر العلماء من الفقهاء، والأصوليين والمحدثين، وعلي ابن مسهر قد وثقه أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين، والعجلي، وغيرهم، وهو أحد الحفاظ الذين احتج بهم الشيخان، وما علمت أحداً تكلم فيه؛ فلا يضره تفرده به»[3].

---

(1) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب، رقم: 279، ج1/ ص234. وبإثبات الزيادة؛ أخرجه النسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب الأمر بإراقة ما في الإناء إذا ولغ فيه الكلب، رقم: 66، ج1/ ص53. وأخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الطهارة، باب ذكر الخبر المدحض قول من زعم أن ما في الإناء بعد ولوغ الكلب فيه طاهر غير نجس ينتفع به، رقم: 1296، ج4/ ص111.
وأخرجه البيهقي في السنن الصغرى، كتاب الطهارة، باب غسل الإناء من ولوغ الكلب، رقم: 172، ج1/ ص76. وأخرجه البيهقي في الكبرى، كتاب الطهارة، باب المنع من الانتفاع بجلد الكلب والخنزير، رقم 60، ج1/ ص29.
(2) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب ولوغ الكلب في الإناء، رقم: 182، ج1/ ص104.
(3) العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب، ج2/ ص121.

وصحح هذه الزيادة أيضاً ابن دقيق العيد في شرحه على عمدة الأحكام [1]، وابن الملقن[2]، والإمام الشوكاني في نيل الأوطار [3]، والألباني في إرواء الغليل وغيره [4].

ونلاحظ أن هؤلاء الأئمة اعتمدوا في تصحيح هذه الزيادة على ظاهر الإسناد، لأن الراوي المتفرد بها ثقة فتقبل زيادته عندهم، وهذا إن دل على شيء فإنما يدل على أن تفرد علي بن مسهر صائغ عندهم، فلا يعتبر تفرده منكرا أو شذوذا.

ولقد خالف علي بن مسهر جماعة من أصحاب الأعمش في رواية هذا الحديث، فروره دون زيادة، فرواه عن الأعمش شعبة بن الحجاج، وأبو الزناد [5]، وأبو معاوية مُحَمَّد بن حازم الضرير [6]، وجرير بن عبد الحميد الضبي [7]، وإسماعيل بن زكرياء [8]، وعبد الرحمن بن حميد الرواسي [9]، وأبان بن تغلب، وعبد الواحد بن زياد [10]، كلهم رووه عن الأعمش ولم يذكروا هذه الزيادة.

ويعتبر شعبة وأبو معاوية الضرير من أثبت الناس في الأعمش، وعلي بن مسهر ثقة حافظ خلط في آخر عمره، ولعله اختلط عليه المرفوع بالموقوف من حديث أبي هريرة؛ إذ قد روي عن أبي هريرة ذكر الإراقة من قوله كما عند الدارقطني وصححها، ولهذا ذكر الحافظ ابن رجب علي بن مسهر في أمثلة الثقات الذين ضعف حديثهم في بعض الأوقات دون بعض، وهم الثقات

(1) ابن دقيق العيد، إحكام الإحكام، ج1/ ص75.
(2) ابن الملقن، البدر المنير، ج1/ ص545-546.
(3) الشوكاني، نيل الأوطار، ج1/ ص34.
(4) الألباني، إرواء الغليل، ج1/ ص189.
(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أبي هريرة، رقم: 7347، ج12/ ص101. وأخرجه البزار في مسنده، رقم: 8887، ج15/ ص332.
(6) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الطهارة، باب غسل الإناء من ولوغ الكلب، رقم: 363، ج1/ ص130. وأخرجه غيره.
(7) أخرجه اسحاق بن راهويه في مسنده، رقم: 256، ج1/ ص283 .
(8) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب حكم ولوغ الكلب، رقم: 279، ج1/ 234.
(9) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير، رقم: 256، ج1/ ص164.
(10) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب ولوغ الكلب في الإناء، رقم: 181، ج1/ ص104.

الذين خلطوا في آخر عمرهم، وقال فيه: "وعلي بن مسهر له مفاريد، ومنها في حديث: «إذا شرب الكلب في إناء أحدكم فليرقه» وقد خرجه مسلم"[1].

وذكر الأثرم أيضاً عن أحمد أنه أنكر حديثاً، فقيل له: رواه علي بن مسهر، فقال : «إن علي بن مسهر كانت كتبه قد ذهبت فكتب بعد، فإن روى هذا غيره، وإلا فليس بشيء يعتمد»[2].

ورد هذه الزيادة بعضا النقاد منهم الإمام النسائي، فقد قال: «لا أعلم أحداً تابع علي بن مسهر على زيادة فليرقه»[3].

وقال حمزة الكناني: «إنها غير محفوظة»[4].

وقال ابن منده: «لا تعرف عن النبي صلى الله عليه وسلم بوجه من الوجوه إلا عن علي بن مسهر بهذا الإسناد».

وقال ابن عبد البر: «أما هذا اللفظ في حديث الأعمش «فليهرقه» فلم يذكره أصحاب الأعمش الثقات الحفاظ مثل شعبة وغيره»[5].

وكلام أحمد مع من تقدم أنفاً صريح في أن علي ابن مسهر لا يحتمل منه التفرد بهذه الزيادة في الحديث، وعلى هذا تكون زيادته شاذة عندهم؛ لتفرده بها.

قلت: إن الإمام عبد الحق الإشبيلي ذكر هذا الحديث المشتمل على الزيادة لأنه مذكور في صحيح مسلم، وكما ذكرنا سابقا؛ فإن من منهج المؤلف تقديم ما في صحيح مسلم على ما في سواه، لذلك فإنه لم يناقش هذه الزيادة ولم يحكم عليها، وإنما سكت عنها.

والصواب أن الأمر بالإراقة موقوف على أبي هريرة، ويمكن أن يكون ابن مسهر قد أدخل الموقف في المرفوع [6].

---

(1) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج1/ ص116.

(2) المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

(3) سنن النسائي، ج1/ ص53.

(4) ينظر: ابن حجر العسقلاني، فتح الباري، ج1/ ص330.

(5) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من الأسانيد، ج18/ ص273.

(6) ينظر: أبوبكر كافي، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ص362.

ثانيا: نماذج من زيادة الثقة المردودة عند المؤلف

المثال الأول:

ذكر المؤلف حديثا عن أبي داود، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "إنما جعل الإمام ليؤتم به" وفيه: "فإذا قرأ فأنصتوا"[1].

قال أبو داود: هذه الزيادة "إذا قرأ فأنصتوا" ليست بمحفوظة.

وقال: عن مسلم، عن أبي موسى الأشعري عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قرأ فأنصتوا" يعني الإمام [2].

هكذا رواه سليمان التميمي، عن قتادة، عن يونس بن جبير، عن حطان بن عبد الله الرقاشي، عن أبي موسى، وتابعه عمر بن عامر عن قتادة هذا.

ورواه هشام وهمام وأبو عوانة وسعيد ومعمر وأبان وشعبة وغيرهم عن قتادة، ولم يقولوا: وإذا قرأ فانصتوا.

قال المؤلف: وقد صحح مسلم بن الحجاج حديث أبي هريرة: "وإذا قرأ فأنصتوا" قال: هو صحيح عندي.

ثم قال: عن النسائي، عن أبي الدرداء قال: سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم أفي كل صلاة قراءة؟ قال: "نعم" قال رجل من الأنصار وجبت هذه، فالتفت إلي رسول الله صلى الله عليه وسلم وكنت أقرب القوم منه، فقال: "ما أرى الإمام إذا أم قوما إلا قد كفاهم"[3].

قال المؤلف: اختلف في إسناد هذا الحديث ولا يثبت [4].

والظاهر من إيراد المؤلف لحديث أبي الدرداء مع الإشارة إلى مخالفة زيد والجزم بتصويب الإدراج فيه، وهو قوله: (ما أرى الإمام إذا أم القوم إلا قد كفاهم)، حيث قال: «هو من قول أبي الدرداء»، وذكر ذلك عن الدارقطني وأقره عليه، وهكذا قال البيهقي: «كذا رواه أبو صالح

---

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الإمام يصلي من قعود، رقم: 603، ج1/ ص452.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الصلاة، باب التشهد في الصلاة، رقم: 404، ج1/ ص303.

(3) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب المساجد، باب اكتفاء المأموم بقراءة الإمام، رقم: 997، ج1/ ص476.

(4) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص382.

كاتب الليث، وغلط فيه، وكذلك رواه زيد بن الحباب في إحدى الروايتين عنه، وأخطأ فيه، والصواب أن أبا الدرداء قال ذلك لكثير بن مرة»[1].

وقوله: (ما أرى الإمام إذا أم القوم إلا قد كفاهم) هي في المعنى كقوله: (وإذا قرأ فأنصتوا)، وكأن المؤلف أراد بهذا الصنيع ترجيح شذوذ قوله: (وإذا قرأ فأنصتوا)، وأن هذا الشذوذ لا يرتفع بقوله: (ما أرى الإمام إذا أم القوم إلا قد كفاهم)؛ لأنها مدرجة.

ووجه شذوذ قوله: (واذا قرأ فأنصتوا) هو أن جميع من رواها عن قتادة لم يذكرها، وإنما تفرد بذكرها سليمان التيمي عن قتادة، كما أشار إلى ذلك الإمام مسلم في صحيحه، والدارقطني في سننه حيث قال: «رواها هشام الدستوائي، وسعيد، وشعبة، وهمام، وأبو عوانة، وأبان، وعدي بن أبي عمارة، كلهم عن قتادة، فلم يقل أحد منهم: "وإذا قرأ فأنصتوا"، وهم أصحاب قتادة الحفاظ عنه»[2].

وهذا المثال دليل على رد المؤلف لزيادة الثقة، والأمثلة كثيرة في كتاب الأحكام الوسطى، سنذكرها بتفصيل أكثر في الفصل الثالث؛ عند الحديث عن منهج المؤلف في الحديث الشاذ.

ومما سبق يتبين أن منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعامل مع زيادة الثقة هو كمنهج أئمة المحدثين، يعتمد فيه على القرائن والملابسات الملتفة بالرواية، من غير اعتبار كون هذه الزيادة مخالفة أو غير مخالفة في الحكم.

والمؤلف بعيد في منهجه عن منهج الفقهاء والأصوليين، رغم أنهم يعتبر من أعلام المدرسة الفقهية في الأندلس في القرن السادس، فزيادة الثقة عندهليست مقبولة مطلقا –كما يقولون– بل لابد من النظر في إتقان الرواة، ومدى شهرة الراوي المختلف عليه؛ لتقديم المقدمين فيه على غيرهم، ويحصل التقديم عنده أيضاً بمعرفة مدى موافقة الرواة له في شيخه مع قرائن أخرى تعرف من كتب أهل هذا الفن، وقد سبقت الإشارة إلى أن قرائن الترجيح لا تنحصر بعدد معين.

(1) البيهقي، السنن الكبرى، ج2/ ص232.
(2) الدارقطني، السنن، ج2/ ص121.

المطلب الثاني: المزيد في متصل الأسانيد وموقف المؤلف منه

سنتعرف في هذا المطلب على نوع آخر من أنواع الزيادة في الحديث، والتي ناقشها الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى، وهي مبحث المزيد في متصل الأسانيد، وقبل التعرف على منهج المؤلف فيه، وذكر أمثلة من كتابه، سنتطرق أولا لمعنى المزيد في متصل الأسانيد عند المحدثين.

الفرع الأول: المزيد في متصل الأسانيد عند المحدثين

إن هذا المصطلح "المزيد في متصل الأسانيد" لم يكن مشتهرا عند النقاد المتقدمين، وأول من كتب فيه هو الخطيب البغدادي، حيث كتب كتابا سماه: "تمييز المزيد في متصل الأسانيد" وهو كتاب مفقود، هذا الكتاب انتقده ابن الصلاح فقال في مقدمته: "قد ألَّف الخطيب الحافظ في هذا النوع كتابًا سماه «كتاب تمييز المزيد في متصل الأسانيد»، وفي كثير مما ذكره نظر؛ لأن الإسناد الخالي عن الراوي الزائد، إن كان بلفظة «عن» في ذلك، فينبغي أن يُحكَم بإرساله، ويجعل معللًا بالإسناد الذي ذُكِر فيه الزائد"[1].

ثم جاء ابن الصلاح فجعله النوع السابع والثلاثون في كتابه علوم الحديث. لكن لم يعرفه، بل اكتفى بذكر مثال واحد عليه وهو حديث "لا تجلسوا على القبور ولا تصلوا إليها"

وفي ما يلي سننقل بعض أقوال أهل الحديث في تعريفهم لهذا المصطلح.

(1) ابن الصلاح، معرفة علوم الحديث، ص483.

أولا: تعريف المزيد في متصل الأسانيد

لقد كان ابن كثير – بعد الخطيب – أول من عرف المزيد في متصل الأسانيد في كتابه مختصر علوم الحديث حيث قال: "هو أن يزيد راو في الإسناد رجلا لم يذكره غيره وهذا يقع كثيرا في أحاديث متعددة"[1].

وشرح أحمد شاكر هذا التعريف حيث قال: "قد يجيء الحديث الواحد بإسناد واحد من طريقين، ولكن في أحدهما زيادة راو وهذا يشتبه على كثير من أهل الحديث ولا يدركه إلا النقاد فتارة تكون الزيادة راجحة بكثرة الراوين لها أو بضبطهم وإتقانهم، وتارة يحكم بأن راوي الزيادة وهم فيها تبعا للترجيح والنقد. فإذا رجحت الزيادة كان النقص من نوع الإرسال الخفي، وإذا رجح النقص كان الزائد من المزيد في متصل الأسانيد"[2].

وعرفه ابن حجر بقوله: "إن كانت المخالفة بزيادة راو في أثناء الإسناد، ومن لم يزد أتقن ممن زادها فهذا هو المزيد في متصل الأسانيد"[3].

وعرفه الدكتور نور الدين عتر بقوله: "هو أن يزيد راو في الإسناد المتصل رجلا لم يذكره غيره"[4].

(1) أحمد شاكر، الباعث الحثيث، ص171.

(2) المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

(3) ابن حجر، نخبة الفكر، ص86.

(4) نور الدين عتر، منهج النقد عند المحدثين، ص364.

ثانيا: مثال عن المزيد في متصل الأسانيد

مثاله: ما رُوي عن عبد الله بن المبارك، قال: حدثنا سفيان، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، قال: حدثني بُسْرُ بن عبيد الله، قال سمعت أبا إدريس يقول: سمعت واثلة بن الأسقع يقول: سمعت أبا مَرْثَد الغَنَوِي يقول سمعت رسول الله ﷺ يقول: "لَا تَجْلِسُوا عَلَى الْقُبُورِ، وَلَا تُصَلُّوا إِلَيْهَا"[1].

فذِكْر سفيان في هذا الإسناد زيادة ووَهَم، وهكذا ذِكْر أبي إدريس .

أما الوهم في ذكر سفيان، فممن دون ابن المبارك؛ لأن جماعة ثقات رووه عن ابن المبارك عن ابن جابر نفسه، ومنهم من صرَّح فيه بلفظ الإخبار بينهما.

وأما ذكر أبي إدريس فيه، فابن المبارك منسوب فيه إلى الوهم؛ وذلك لأن جماعة من الثقات رووه عن ابن جابر فلم يذكروا أبا إدريس بين بُسْرٍ وواثلة، وفيهم من صرَّح فيه بسماع بسر من واثلة [2].

قال أبو حاتم الرازي: «يرون أن ابن المبارك وهِمَ في هذا»، قال: وكثيرًا ما يحدِّث بسر عن أبي إدريس، فغلط ابن المبارك، وظن أن هذا مما روي عن أبي إدريس عن واثلة، وقد سمع هذا بسر من واثلة نفسه»[3].

---

(1) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم: 17216، ج28/ ص451.

(2) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب الجنائز، باب كراهية القعود على القبر، رقم: 3229، ج5/ ص133.
وأخرجه ابن خزيمة في صحيحه، كتاب الصلاة، باب النهي عن الصلاة خلف القبور، رقم: 793، ج2/ ص7.
وأخرجه ابن حبان في صحيحه، كتاب الصلاة، باب ما يكره للمصلي وما لا يكره، رقم: 2320، ج6/ ص90.
وأخرجه الطبراني في المعجم الكبير، ج19/ ص193. وأخرجه الحاكم في المستدرك، رقم: 4979، ج3/ ص244.
قال الحاكم: صحيح الإسناد، ولم يخرجاه وقد تفرد به عبد الله بن المبارك بذكر أبي إدريس الخولاني فيه بين بشر بن عبيد الله وواثلة.

(3) ابن أبي حاتم، العلل، ج2/ ص56-57.

ثالثا: أسباب المزيد

بعد معرفة معنى المزيد في متصل الأسانيد عند المحدثين، سنتعرف في ما يلي على أسباب وقوع الزيادة في الإسناد؛ وهي راجعة أساسا لثلاثة أسباب، وهي: الوهم، سوء الحفظ وسلوك الجادة.

أ. الوهم:

المقصود من الوهم: "هو خطأ في إيراد الإسناد من الراوي الثقة. والتوهم في الإسناد برفع المرسل أو وصل المنقطع أو يشتبه عليه الضعيف بالثقة وهي أكثر ضررا وقد أطلق على هذا الصنف اسم اصطلاحي هو المعلل، وهو من أدق علوم الحديث وأغمضها"[1] .

فالوهم إذا هو أحد أسباب المزيد ولو تتبعنا أقوال العلماء في الأحاديث التي فيها مزيد لوجدناهم يقولون "وزيادة فلان وهم"

ب. سوء الحفظ:

المقصود من سوء الحفظ هو "من لم يترجح جانب أصابته على جانب خطئه أي أن يكون غلطه مساويا لأصابته أو أكثر"[2] .

فزيادة راو في إسناد متصل غلطا أحد أسبابه سوء الحفظ؛ فقد يكون الذي زاد وخالف غيره من الرواة، سبب زيادته لهذا الراوي في الإسناد هو سوء حفظه.

ت. سلوك الجادة:

المقصود بسلوك الجادة هو العدول عن السند الصحيح إلى سند آخر مشهور كثير الاستعمال.

فالجادة في اللغة هي الطَّريق الواضحة الظَّاهرة المسلوكة تكون معروفة للنَّاس، وهكذا في الأسانيد التي تُروى بها الأحاديث هناك أسانيد مشهورة معروفة تكثر رواية الأحاديث بها لشهرتها، مثل إسناد: مالك عن نافع عن ابن عمر. فقد يروي مالك حديثًا عن غير نافع لكن يسبق إلى لسان الرَّاوي اسم نافع، بينما الطَّريق المحفوظة تكون خلاف ذلك.

---

(1) ينظر: فاروق حمادة، المنهج الإسلامي في الجرح والتعديل، ص384.

(2) ينظر: المرجع نفسه، ص394، ومحمود الطحان، تيسير مصطلح الحديث، ص125.

رابعا: حكم المزيد في متصل الأسانيد

إن الحكم على الإسناد بأنه من المزيد في متصل الأسانيد باختصار ينبني على أمرين:

الأول: وقوع التصريح بالسماع بين الراوي وشيخه في الإسناد الناقص، فإذا تبين بالقرائن خطأ المزيد في السند، واتصال السند الآخر الخالي عن ذلك يقال حينئذ أنه: «مزيد في متصل الإسناد»[1]، أما إن جاء الإسناد بصيغة محتملة للسماع، كأن يكون معنعنا في موضع، وجاء من جهة أخرى صحيحة بزيادة راو في محل العنعنة، فليس من المزيد في متصل الأسانيد؛ بل الرواية الناقصة ضعيفة للانقطاع، لا للشذوذ، والمزيدة هي المحفوظة؛ وذلك لاحتمال أن يكون المعنعن أو غيره مدلس حذف الذي حدثه، وارتقى به إلى شيخه [2].

الثاني: وجود قرينة تقوي الرواية الناقصة، كأن يكون رواة الإسناد الناقص أكثر عددا أو أحفظ من رواة الزيادة، فمتى كان من لم يزدها أتقن ممن زادها ووقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة كان عدم ذكر الزيادة والتصريح بالسماع أرجح، وإن كان العكس ترجحت الزيادة، وشرط أخر وهو: أن لا تدل القرينة على أنّ التصريح بالسماع في الرواية الناقصة وهم؛ ولذا قال طاهر الجزائري: «اللهم إلا أن توجد قرينة تدل على كونه –أي التصريح بالسماع– وهماً»[3].

وعليه فإن النقاد لم يحكموا على المزيد بأنه وهم أو خطأ إلا على أساس القرائن المحيطة به، وربما حكموا أحياناً بصحة الزيادة وعدمها؛ لاحتمال أن يكون الراوي سمع بواسطة ثم لقيه فحدثه به من غير واسطة، هذا إذا ثبت أن الراوي قد سمع عمن فوقه بلا واسطة؛ ليتمكن من التحديث به عاليا ونازلاً [4].

وقد تكون الزيادة مدرجة في أصل السند؛ كأن يتبين بالقرائن أن اسم الراوي مقحم في السند على وجه الخطأ، أو أن السند الآخر الذي خلا من ذكره منقطع، ويصح أن يقال: «مزيد في أصل السند المنقطع»؛ لكونه مدرجاً فيه ومقحماً.

---

(1) ينظر: المناوي، اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر، ج2/ ص94.

(2) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ج2/ ص661 .

(3) طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ج2/ ص595.

(4) ينظر: العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص129 .

الفرع الثاني: موقف المؤلف من المزيد في متصل الأسانيد

إن الإمام عبد الحق الإشبيلي تعامل مع المزيد في متصل الأسانيد بمنهج دقيق كغيره من الأئمة النقاد المحققين، فكان صنيعه في كتابه الأحكام الوسطى دالا على دقة منهجه وسعة اطلاعه على الروايات والأسانيد، فكانت أحكامه على المزيد في متصل الأسانيد تختلف من حديث إلى آخر بحسب القرائن الملتفة بالحديث، وفي ما يلي سنذكر أمثلة من كتابه نبين من خلالها منهجه في قبول أو رد المزيد في متصل الأسانيد.

المثال الأول: ذكر المؤلف حديثا من سنن أبي داود ، عن مُحَمَّد بن عمرو بن عطاء، قال: سمعت أبا حميد الساعدي في عشرة من أصحاب رسول الله منهم أبو قتادة.

قال أبو حميد: أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ، قالوا: فلم؟ فو الله ما كنت بأكثرنا له تبعا، ولا أقدمنا له صحبة، قال: بلى، قالوا: فاعرض، قال:" كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يكبر حتى يقر كل عضو في موضعه معتدلا، ثم يقرأ، ثم يكبر ويرفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه، ثم يركع ويضع راحتيه على ركبتيه، ثم يعتدل فلا ينصب رأسه ولا يقنع، ثم يرفع رأسه فيقول سمع الله لمن حمده حين يرفع يديه حتى يحاذي منكبيه معتدلا، ثم يقول الله أكبر، ثم يهوي إلى الأرض فيجافي يديه عن جنبيه، ثم يرفع رأسه ويثني رجله اليسرى ويقعد عليها ويفتح أصابع رجليه إذا سجد، ويسجد ثم يقول: الله أكبر، ويرفع رأسه ويثني رجله اليسرى فيقعد عليها حتى يرجع كل عضو إلى موضعه، ثم يصنع في الأخرى مثل ذلك، ثم إذا قام من الركعتين كبر ورفع يديه حتى يحاذي بهما منكبيه كما كبر عند افتتاح الصلاة، ثم يصنع ذلك في بقية صلاته حتى إذا كانت السجدة التي فيها التسليم أخر رجله اليسرى وقعد متوركا على شقه الأيسر"، قالوا: صدقت هكذا كان يصلي – ﷺ – [1].

ثم قال عن أبي داود، عن مُحَمَّد بن عمرو بن عطاء، عن ابن عباس أو عياش بن سهل الساعدي أنه كان في مجلس فيه أبوه، وكان من أصحاب النبي ﷺ، وفي المجلس أبو هريرة وأبو أسيد وأبو حميد بهذا الخبر يزيد وينقص، قال فيه: ثم رفع رأسه يعني من الركوع، فقال: "سمع الله لمن حمده اللهم ربنا ولك الحمد" ورفع يديه ثم قال: "الله أكبر" فسجد فانتصب على كفيه

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، رقم 734، ج2/ ص54.

وركبتيه وصدور قدميه وهو ساجد، ثم كبر فجلس فتورك ونصب قدمه الأخرى، ثم كبر فسجد، ثم كبر فقام ولم يتورك [1].

قال المؤلف: إنما هو عباس بسين غير معجمة، وكذلك ذكره أبو داود في غير موضع، والذي روى القيام إلى الثانية بعد التورك أوثق وأشهر وأكثر[2].

إن صنيع الإمام عبد الحق الإشبيلي في هذا المثال، وتعليقه عن الحديث بعد سرده، دليل على تضعيف الحديث الثاني وتصحيح الأول، فقوله " والذي روى القيام إلى الثانية بعد التورك أوثق وأشهر وأكثر" يستلزم تقوية الحديث الأول.

والمؤلف قدم المتأخر وأخر المتقدم على ما في سنن أبي داود؛ فإن أبا داود ذكر الحديث الثاني قبل الحديث الذي ذكره المؤلف أولا، والحديث الذي ذكره المؤلف أولا إنما ذكره أبو داود بعد أربعة أحاديث، فوقع ذكره عنده خامساً[3]، ولقد أشار إليها الإمام الإشبيلي بقوله: "وكذلك ذكره أبو داود في غير موضع".

ولعل المؤلف إنما فعل هذا لينبه على الزيادة الواقعة في إسناده، فإن بين مُحَمَّد بن عمرو بن عطاء، وأبي حميد الساعدي: العباس بن سهل، بينما السند الأول جاء بدون زيادة، وصرح فيه مُحَمَّد بن عمرو بن عطاء بالسماع من أبي حميد الساعدي، وهذا ظاهر في ما ذكره أبو داود.

والإمام عبد الحق الإشبيلي من منهجه في الأحكام الوسطى عدم ذكر كل رجال الإسناد؛ لأنه قصد الاختصار في هذا الكتاب، ولقد ذكر هذا الحديث في كتابه الأحكام الكبرى، وبين موضع الزيادة في الإسناد، ولم يكتف بذلك بل أكد أن مُحَمَّد بن عمرو بن عطاء القرشي قد روى عن الصحابة فذكر أنه روى عن ابن عباس، وأبي هريرة، وأبي حميد، وأبي أسيد، وأبي قتادة، وابن الزبير...ثم ذكر توثيقه عن أبي زرعة، وأبي حاتم، والنسائي.

وهذا كله يؤكد أن المؤلف يميل إلى ضعف الرواية الأولى التي فيها زيادة العباس بن سهل الساعدي في الإسناد.

---

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، رقم 733، ج2/ ص53.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص367.

(3) ينظر: سنن أبي داود، كتاب الصلاة، باب افتتاح الصلاة، الأحاديث رقم: 730، 731، 732. ج2/ ص50.

المثال الثاني:

ذكر المؤلف حديثا من صحيح مسلم[1] عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الطهور شطر الإيمان، والحمد لله تملأ الميزان، وسبحان الله والحمد لله تملآن أو تملأ ما بين السماوات والأرض، والصلاة نور، والصدقة برهان، والصبر ضياء، والقرآن حجة لك أو عليك كل الناس يغدو فبايع نفسه فمعتقها أو موبقها"[2].

أخرج المؤلف هذا الحديث من صحيح مسلم وسكت عنه؛ وسكوته عن الحديث –كما ذكرنا– هو تصحيح منه للحديث.

والإمام مسلم ذكر هذا الحديث في كتابه من طريق إسحاق بن منصور، حدثنا حبان بن هلال، حدثنا أبان، حدثنا يحيى، أن زيدا، حدثه أن أبا سلام، حدثه عن أبي مالك الأشعري.

ولقد تعقب الإمام ابن القطان الفاسي على المؤلف في هذا الحديث، فقال في كتابه بيان الوهم والإيهام: " والذي لأجله ذكرناه، هو انقطاع ما بين أبي سلام وأبي مالك، فقد قال الدارقطني وغيره: إنه منقطع، وإنه إنما يرويه عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك. وذلك أن معاوية بن سلام يخالف فيه يحيى بن أبي كثير، فيرويه عن أخيه زيد بن سلام، عن أبي سلام، عن عبد الرحمن بن غنم، أن أبا مالك حدثهم بهذا. وقد نبه الناس على انقطاع ما بين أبي سلام، وأبي مالك في هذا الحديث، وعدوه من الأحاديث المنقطعة في كتاب مسلم"[3].

ولقد أجمل الحافظ ابن رجب الخلاف في هذا الحديث في تعليقه عليه في كتابه جامع العلوم والحكم، فقال: " هذا الحديث أخرجه مسلم من رواية يحيى بن أبي كثير أن زيد بن سلام حدثه أن سلاما حدثه عن أبي مالك الأشعري، فذكر الحديث. وقد اختلف في سماع يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلام، فأنكره يحيى بن معين، وأثبته الإمام أحمد، وفي هذه الرواية التصريح بسماعه منه. وخرج هذا الحديث النسائي، وابن ماجه من رواية معاوية بن سلام، عن أخيه زيد بن سلام، عن جده أبي سلام، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك، فزاد في إسناده عبد الرحمن بن غنم، ورجح هذه الرواية بعض الحفاظ، وقال: معاوية بن سلام أعلم بحديث أخيه

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص187.

(2) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم: 223، ج1/ ص203.

(3) ابن القطان، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج2/ ص377.

زيد من يحيى بن أبي كثير، ويقوي ذلك أنه قد روي عن عبد الرحمن بن غنم عن أبي مالك من وجه آخر، وحينئذ فتكون رواية مسلم منقطعة. وفي حديث معاوية بعض المخالفة لحديث يحيى بن أبي كثير"[1].

ويفهم من كلام ابن القطان وابن رجب ومن قبلهما الإمام الدارقطني أن حديث مسلم منقطع الإسناد، ويستلزم ذلك أن الإمام مسلم قد حاد عن منهجه فأخرج في كتابه أحاديث ضعيفة، ويمكن الرد على هذا الكلام بما يلي:

- **أولا**: أن الإمام مسلم أخرج هذا الحديث في الأصل وليس سواه في الباب، ونحن نعلم أن من نهج الإمام مسلم أن يذكر أقوى الأحاديث من حيث السند والمتن في الأصل.
- **ثانياً**: إن قول ابن رجب كما تقدم، أن معاوية أعلم بحديث أخيه من يحيى بن أبي كثير، وأن يحيى بن أبي كثير لم يسمع من زيد كما قال ذلك يحيى بن معين. لكن هذا لا يدفعنا للحكم على أن رواية مسلم منقطعة فكونه أعلم بحديث أخيه لا يمنع أن يكون يحيى عالماً بحديث زيد ويحيى قد سمع زيداً كما ذهب إلى ذلك الإمام أحمد وأبو حاتم [2]، فعدد الذين قالوا بسماع يحيى بن زيد أكثر من الذين قالوا بعكس ذلك، لذلك قولهم يقدم على قول يحيى بن معين.

ثم ما المانع أن يكون فعلا ثبت سماع سلام من أبي مالك بالواسطة وبدونها فيكون رواه مرة بذكر الواسطة ومرة بدونها وعلم مسلم الرواية التي بدون الواسطة. فذكرها لاعتقاده أنها هي الوحيدة فيكون الحديث صحيح على الوجهين.

ثم أن الإمام الترمذي عندما ذكر حديث يحيى قال في نهاية الحديث "هذا صحيح" [3]، فعليه القول أن رواية مسلم منقطعة مردود، لأن الإمام مسلم أعلم بكتابه من غيره، فلا يضع حديثا إلا إذا تأكد من ثبوت اللقاء بين التلميذ والشيخ. فعليه هذا الحديث صحيح، على الوجهين بزيادة عبد الرحمن بن غنم أو بدونه.

---

(1) ابن رجب، جامع العلوم والحكم، ج2/ ص6-7.

(2) ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج11/ ص235.

(3) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الدعوات، باب الحمد لله تملأ الميزان، رقم: 3517، ج5/ ص535 .

وبهذه الأمثلة نستخلص أن منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعامل مع المزيد في متصل الأسانيد مشابه لمنهج الأئمة والنقاد، وأحكامه على المزيد تتغير حسب القرائن الملتفة بالرواية، فيرجح الرواية الناقصة إذا توفرت على قرائن الصحة، كالكثرة والاتقان، وقد يرجح الرواية الناقصة إذا كانت صحيحة، واشتملت على إمكان اللقاء والسماع.

ويمكننا القول أن المؤلف في تعامله مع الزيادة في الحديث بصفة عامة ينهج منهج الأئمة النقاد، وهو الأصل في هذه المسألة، ويدل هذا على سعة اطلاعه، وأصالة منهجه.

وفي ختام هذا الفصل، والذي تعرفنا فيه على ملامح منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في تصحيح الأحاديث، يتبين جليا أن هذا العالم الموسوعي ذو منهج نقدي أصيل، مستمد من منهج الأئمة النقاد المتقدمين.

وتصحيح الحديث كما ذكرنا آنفا يتطلب دراية كبيرة بالروايات والطرق، والمؤلف رحمه الله كان ممن جمع الطرق والروايات وكان يلخصها في كتابه الأحكام الوسطى بطريقة علمية دقيقة، حتى أضحت أحكامه على بعض الأحاديث مرجعا للأئمة النقاد من بعده، فكثير منهم ينقل أقواله في تصحيح الأحاديث.

والطريقة البارزة للمؤلف في تصحيح الأحاديث هو السكوت عنها بعد إيرادها دون تعقيب ولا تعليق، إلا في ما ندر، أو كان الحديث يتطلب بيانا وتوضيحا لاختلاف النقاد فيه، ولقد أشار لهذا في مقدمة كتابه بقوله: " وإن كانت الزيادة أو الحديث الكامل بإسناد معتل ذكرت علته، ونبهت عليها، بحسب ما اتفق من التطويل أو الاختصار، وإن لم تكن فيه علة كان سكوتي عنه دليلا على صحته"[1].

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص66.

الفصل الثاني: منهجه في نقد المرويات بسبب انقطاع في إسنادها

المبحث الأول: الانقطاع في الإسناد وطريقته في تضعيف الأحاديث بسببه

المطلب الأول: الانقطاع في الإسناد عند المحدثين

المطلب الثاني: طريقة المؤلف في تعليل الأحاديث بسبب الانقطاع في اسنادها

المطلب الثالث: منهج المؤلف في الحديث المنقطع

المبحث الثاني: الحديث المرسل ومنهج المؤلف فيه

المطلب الأول: الحديث المرسل عند المحدثين

المطلب الثاني: منهج المؤلف في تعليل الحديث بالإرسال

المطلب الثالث: منهجه في تعارض الوصل والإرسال

المبحث الثالث: منهج المؤلف في نقد الروايات بسبب التدليس

المطلب الأول: التدليس عند المحدثين، ومناهجهم في الرواية عن المدلسين

المطلب الثاني: منهج المؤلف في تعليل الحديث بالتدليس

الفصل الثاني: منهج الإمام الإشبيلي في نقد المرويات بسبب انقطاع في إسنادها

إن اتصال الإسناد شرط رئيسي في صحة الحديث، وانقطاع السند هو سبب مباشر للحكم على الحديث بالضعف، ويعتبر انقطاع السند من العلل الظاهرة في الحديث، لذلك كثر كلام الأئمة النقاد في تعليلهم للحديث بسبب انقطاع في إسناده.

ولأن الانقطاع في السند يختلف موضعه من حديث إلى آخر، فإن أهل المصطلح أطلقوا على كل نوع من أنواع الانقطاع اسما خاصا به، وسنتعرف في ما يلي على أنواع الانقطاع في السند، ومنهج المؤلف في تعليل الأحاديث بكل نوع من هذه الأنواع.

المبحث الأول: الانقطاع في الإسناد وطريقته في تضعيف الأحاديث بسببه

إن الإمام عبد الحق الإشبيلي تبعا للأئمة النقاد يرى الانقطاع في السند بأسمائه المختلفة علة توجب تضعيف الحديث، وفي ذلك قال الشافعي: "إذا اتصل الحديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم، وصح الإسناد به، فهو سنة، وليس المنقطع بشيء، ماعدا منقطع سعيد بن المسيب"[1].

وقال مُحَمَّد بن يحيى الذهلي: "لا يجوز الاحتجاج إلا بالحديث الموصل غير المنقطع، الذي ليس فيه رجل مجهول، ولا رجل مجروح"[2] .

والمؤلف يسلك منهج الأئمة النقاد في التحقق من اتصال الإسناد أو انقطاعه، وهو في سبيل ذلك ينظر أولاً في سماع كل راو في الإسناد ممن فوقه في الجملة، ثم سماعه لهذا الحديث بعينه منه، وكل هذا يسير فيه المؤلف وفق قواعد وأصول منقولة عن أئمة النقد، أو مأخوذة من عملهم وتطبيقهم، فالأمر المتقرر في كل قضية من قضايا النقد هو النظر في عمل أئمة النقد وقواعدهم، ومتابعتهم في ذلك.

وسنحاول في هذا المبحث تعريف الانقطاع في الإسناد وأقسامه عند المحدثين، ثم معرفة طريقة المؤلف في تضعيف الروايات بسبب الانقطاع في إسنادها.

---

(1) الشافعي، المراسيل، ص6.

(2) ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول الرواية، ص20.

المطلب الأول: الانقطاع في الإسناد عند المحدثين

إن الكلام عن اتصال السند او انقطاعه هو من أساسيات العملية النقدية عند المحدثين، فاتصال السند هو الشرط الأول من شروط الحديث الصحيح، وانتفاءه هو أول دليل على ضعف الرواية، والعلماء اشترطوا في السند أن يكون متصلا من أوله إلى منتهاه في كل طبقاته، فأي سقط لراو في طبقة من طبقات الإسناد يسمى انقطاعا.

ولهذا السبب فقد بذل أئمة الحديث جهداً كبيراً في البحث عن الاتصال والانقطاع، فدرسوا كل راوٍ تقريباً، درسوا رواياته عن شيوخه، فقالوا مثلاً: فلان روايته عن فلان متصلة، فلان سمع من فلان وفلان، فلان روايته عن فلان مرسلة، فلان لم يسمع من فلان، فلان رأى فلاناً ولم يسمع منه، ونظروا في مراسيل المشهورين بذلك من الرواة وحكموا عليها، ووازنوا بينها، وفي كلامهم على الأحاديث التزموا هذا الشرط، فضعّفوا أحاديث كثيرة جداً بالانقطاع، وهذا أمر متقرر مشهور.

وفي هذا المطلب سنتعرف على معنى انقطاع السند عند المحدثين، وأنواعه، وتعريف كل نوع من هذه الأنواع، بالاستعانة في ذلك على أقوال الأئمة النقاد.

الفرع الأول: تعريف الانقطاع في السند وأنواعه

إنَّ مفهوم الانقطاع في اللغة يطلق على الشيء المفصول، والذي أصبح جزءً غير متصل بالأصل.

وأمّا تعريف الانقطاع في الإسناد اصطلاحاً: فالمراد بالسقط من الإسناد انقطاع سلسلة الإسناد بسقوط راوٍ أو أكثر، عمدا من بعض الرواة، أو عن غير عمد، من أول السند أو من آخره أو من اثنائه، سقوطًا ظاهرا أو خفيا.

ويتنوع السقط من الإسناد بحسب ظهوره وخفائه إلى نوعين، هما:

أ- سقط ظاهر: وهذا النوع من السقط يشترك في معرفته الأئمة وغيرهم من المشتغلين بعلوم الحديث، ويعرف هذا السقط من عدم التلاقي بين الراوي وشيخه؛ إما لأنه لم يدرك عصره، أو أدرك عصره، لكنه لم يجتمع به، وليست له منه إجازة ولا وجادة، لذلك يحتاج الباحث في الأسانيد إلى معرفة تاريخ الرواة؛ لأنه يتضمن بيان مواليدهم، ووفياتهم، وأوقات طلبهم وارتحالهم، وغير ذلك.

وقد اصطلح علماء الحديث على تسمية السقط الظاهر بأربعة أسماء، بحسب مكان السقط، أو عدد الرواة الذين أسقطوا. وهذه الأسماء هي:

1- المعلق.

2- المرسل.

3- المعضل.

4- المنقطع.

ب- سقط خفي: وهذا لا يدركه إلا الأئمة الحُذَّاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد. وله تسميتان، وهما:

1- المدلس.

2- المرسل الخفي.

الفرع الثاني: أنواع الحديث المنقطع الإسناد

في هذا الفرع سنتعرف على أنواع الحديث المنقطع الإسناد، بحسب مكان السقط، أو عدد الرواة الذين أسقطوا.

وكما ذكرنا سابقا فإن علماء المصطلح قد قسموها إلى أربعة أنواع؛ المنقطع، المعلق، المعضل والمرسل. وسنتعرف في ما يلي على الأنواع الثلاثة الأولى، ونؤخر الكلام عن المرسل للمبحث الموالي لأهميته وكثرة كلام المؤلف حوله.

أولا: الحديث المنقطع

المنقطع في اللغة هو اسم فاعل من الانقطاع وهو عكس الاتصال.

أما في الاصطلاح فلقد اختلفت أقوال العلماء في هذا المصطلح الحديثي اختلافا كبيرا، يرجع أساسا إلى التدرج التاريخي لاستعمال هذا الاصطلاح بين المتقدمين والمتأخرين. حاله في ذلك حال كثير من مصطلحات المحدثين التي تغير تعريفها بعد ظهور علم المصطلح.

ولقد عرفه الحافظ ابن عبد البر بقوله: "المنقطع كل ما لا يتصل، سواء كان يعزى إلى النبي ﷺ أو إلى غيره"[1].

فهو بهذا التعريف جعل المنقطع كل ما سقط منه راو أو أكثر من أي موضع من السند، وعلى ذلك درج المتقدمون في تعريفهم للمنقطع، قال النووي: "إنه الصحيح الذي ذهب إليه الفقهاء والخطيب وابن عبد البر وغيرهم من المحدثين"[2].

وعليه يكون المنقطع أصلا عاما تندرج تحته كل أنواع الانقطاع في السند، دون تفصيل لموضع الانقطاع أو عدد السقط من الإسناد.

أما المتأخرون وبعد استقرار علم المصطلح؛ فلقد جعلوه قسما خاصا، وعرفوه بأنه: "هو الحديث الذي سقط من رواته راو واحد قبل الصحابي في موضع واحد أو موضع متعددة بحيث لا يزيد الساقط في كل منها على واحد وألا يكون الساقط في أول السند"[3].

---

(1) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج1/ ص21.

(2) النووي، التقريب والتيسير، ص35.

(3) نور الدين عتر، منهج النقد عند المحدثين، ص367.

وهذا التعريف جعل المنقطع مباينا لسائر أنواع الانقطاع، حيث خرج بقولهم: "واحد" المعضل، و"بما قبل الصحابي" المرسل، وبشرط أن لا يكون الساقط أول السند خرج المعلق.

– مثاله:

حديث رواه الترمذي عن الحجاج بن أرطأة، عن عبد الجبار بن وائل بن حجر، عن أبيه: "استُكرِهت امرأة على عهد رسول الله ﷺ فدرأ رسول الله الحدَّ...الحديث". قال الترمذي: "وليس إسناده بمتصل، وعبد الجبار لم يسمع من أبيه، لأنه ولد بعد أبيه بستة أشهر"[1].

ومثاله أيضا ما أخرجه الإمام أبو داود، قال: حدثنا موسى بن إسماعيل، حدثنا أبان، حدثنا قتادة، قال: حدثني أبو مجلز، عن حذيفة: "أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لعَنْ مَنْ يَجْلِسُ وَسَطَ الْحَلْقَةِ"[2] .

فهنا الاتصال صريح فيه إلى أبي مجلز، واسمه لاحق بن حميد، أما بينه وبين حذيفة ابن اليمان فليس بمتصل، إذ:" لم يدرك أبو مجلز حذيفة "، وحيث إن أبا مجلز هذا تابعي لقي بعض الصحابة، فإن أقصى ما يتصور من السقط بينه وبين حذيفة لا يعدو أن يكون رجلاً واحداً على الأغلب.

ومن صور الانقطاع في الإسناد أن يكون بدل السقط إبهام لراو، كأن يقال: (عن رجل) أو (عن شيخ). فهذا وإن ذكر كواسطة، إلا أنها لإبهامها أشبهت الانقطاع؛ للتساوي في جهالة الراوي عيناً وحالاً، وصح ادراجها تحت مسمى (المنقطع) في التحقيق [3].

– حكمه:

المنقطع ضعيف بإجماع العلماء لفقده شرطا من شروط القبول، وهو اتصال السند، وللجهل بحال الراوي المحذوف. والمنقطع من الضعيف الذي ينجبر إذا كان للحديث متابعة أو شاهد من طريق آخر تقويه.

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الحدود، باب ما جاء في المرأة إذا استكرهت على الزنا، رقم: 1453، ج4/ ص55. قال الشيخ الألباني: ضعيف.

(2) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب الأدب، باب في الجلوس وسط الحلقة، رقم: 4826، ج7/ ص198.

(3) عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، ج2/ ص911.

ثانيا: المعلق

الحديث المعلق: هو ما حذف مبتدأ سنده، سواء كان المحذوف واحدا أو أكثر على سبيل التوالي ولو إلى آخر السند [1].

وقد سمي هذا النوع من الحديث معلقا لأنه بحذف أوله صار كالشيء المقطوع عن الأرض الموصول من الأعلى بالسقف مثلا.

ويقع تعليق الحديث من المحدثين كثيرا لا سيما في مصنفاتهم، يقصدون به الاختصار في إيراد الأحاديث، أو تقوية الاستدلال على موضوع الباب بما لا يدخل في شرط الكتاب [2].

- مثاله:

ما رواه مالك عن معاذ بن جبل قال: آخِرُ مَا أَوْصَانِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ جَعَلتُ رِجْلِي فِي الْغَرْزِ؛ أَنْ قَالَ: "حَسِّنْ خُلُقَكَ لِلنَّاسِ يا معاذ بن جبل"[3].

في هذا الإسناد أسقط الإمام مالك كل رواة الحديث بينه وبين معاذ بن جبل وهما راويين على الأقل، فهذا الحديث يسمى معلقا، لأنه حذف أول سنده.

- حكمه:

الحديث المعلق يأخذ حكم الحديث المنقطع فهو مردود؛ لأنه فقد شرطا من شروط القبول، وهو اتصال السند، وذلك بحذف راوٍ أو أكثر من إسناده، مع عدم علمنا بحال ذلك الراوي المحذوف [4].

(1) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص24.

(2) نور الدين عتر، منهج النقد عند المحدثين، ص375.

(3) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الجامع، باب ما جاء في حسن الخلق، رقم: 1881، ج2/ ص73.

(4) بدر الدين الكناني، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ص49.

- حكم المعلقات في الصحيحين:

إن الحكم برد المعلق هو حكم مطلق على وجه العموم، لكن إن وجد المعلق في كتاب التزمت صحته -كالصحيحين- فهذا له حكم خاص، يمكن تلخيصه في ما يلي:

أ- ما ذكر بصيغة الجزم: ك "قال"، و"ذكر"، و"حكى" فهو حكم بصحته عن المضاف إليه.

ب- وما ذكر بصيغة التمريض: ك "قيل"، و"ذكر"، وحكي"؛ فليس فيه حكم بصحته عن المضاف إليه. بل فيها الصحيح والحسن والضعيف، لكن ليس فيه حديث واهٍ؛ لوجوده في الكتاب المسمى بالصحيح، وطريق معرفة الصحيح من غيره هو البحث عن إسناد هذا الحديث، والحكم عليه بما يليق به.

وقد بحث العلماء في المعلقات التي في صحيح البخاري، وذكروا أسانيدها المتصلة، وأحسن من جمع ذلك هو الحافظ ابن حجر في كتاب سماه "تغليق التعليق"[1].

وأما المعلقات في صحيح مسلم: فقد تحققت من صحتها وأوردها الحافظ أبو علي الغساني، وبلغ بها أربعة عشر حديثا، ثم تبعه في ذكرها ابن الصلاح في مطلع شرحه لصحيح مسلم، وحقق أنها اثنا عشر حديثا فقط.

ثم قال: "ولا شيء من هذا والحمد لله مخرج لما وجد ذلك فيه من حيز الصحيح، وهي موصولة من جهات صحيحة، لا سيما ما كان منها مذكورا على وجه المتابعة، ففي نفس الكتاب وصلها، فاكتفي بكون ذلك معروفا عند أهل الحديث"[2].

(1) ينظر: ابن حجر العسقلاني، تغليق التعليق.

(2) ينظر النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، ج1/ ص16.

ثالثا: المعضل

المعضل لغة: اسم مفعول من "أعضله" بمعنى أعياه.

واصطلاحًا: هو ما سقط من إسناده اثنان أو أكثر في موضع واحد، سواء كان في أول السند أو وسطه أو منتهاه.

وسمي بذلك لأن الحديث بسقوط واحد يصير مردودا، فإذا سقط منه اثنان أو أكثر كان أمره أشد، فكأن المحدث بهذا الإسقاط أعضله، أي أعياه فلم ينتفع به من يرويه عنه [1].

- مثاله:

حديث: "يقال للرجل يوم القيامة: عمِلتَ كذا وكذا؟ فيقول: ما عَمِلتُه، فَيُخْتَمُ على فيه، فتنطق جوارحه، أو قال: فينطق لسانه فيقول لجوارحه: أبعدكنّ الله، ما خاصمتُ إلاّ فيكنّ"[2].

أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث وقال: أعضله الأعمش؛ لأنّ بين الأعمش وبين رفع الحديث إلى رسول الله صلى الله عليه وسلّم رجلان، الشعبي وأنس بن مالك.

- حكمه:

المعضل حديث ضعيف، وهو أسوأ حالا من المرسل والمنقطع، وذلك لكثرة المحذوفين من الإسناد، وهذا الحكم على المعضل بإجماع العلماء.

- علاقة المعضل بالمعلق:

إن بين المعضل وبين المعلق عموما وخصوصا من أوجه:

أ- فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحدة، وهي: إذا حذف من مبدأ إسناده راويان متواليان. فهو معضل ومعلق في آن واحد.

ب- ويفارقه في صورتين:

1- إذا حذف من وسط الإسناد راويان متواليان، فهو معضل، وليس بمعلق.

2- إذا حذف من مبدأ الإسناد راوٍ فقط، فهو معلق، وليس بمعضل.

الفرع الثالث: كيف يثبت الانقطاع في الإسناد

(1) نور الدين عتر، المرجع السابق، ص379.

(2) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث، النوع الثاني عشر من علوم الحديث، ص38 .

بعد التعرف فيما سبق على معنى الانقطاع في الإسناد وأنواعه، سنتعرف فيما يلي على طريقة الأئمة النقاد في إثبات وجود انقطاع في إسناد الحديث؛ واستخدموا لذلك خمسة طرق يستعان بها لمعرفة ذلك السقط في الإسناد.

أولا: التنصيص على عدم السماع

ويقع تارة من الراوي نفسه، وهو قليل، وتارة بتنصيص من روى عنه من الثقات، وهو قليل أيضاً، كقول عبد الملك بن ميسرة: "الضحاك لم يسمع من ابن عباس"، وتارة بتنصيص الناقد العارف، بناء على الاستقراء والنظر، على عدم الإدراك، أو اللقاء، أو السماع، وهذا كثير، واعتنى به أئمة الجرح والتعديل، وفيه كتب مصنفة، من أنفعها: " المراسيل " لابن أبي حاتم الرازي، و" جامع التحصيل في أحكام المراسيل " للحافظ صلاح الدين العلائي، كما يوجد ذكر ذلك في كتب تراجم الرجال. وقد يختلف فيه بين النقاد، فيحرر الراجح بأصوله.

ثانيا: دلالة التاريخ

والمقصود تمييز تاريخ وفاة الشيخ، ومولد التلميذ، فإن كان التلميذ لم يولد بعد يوم مات الشيخ، أو كان صغيراً في سن لا يحتمل السماع، فهو انقطاع. وهذا طريق سلكه النقاد الكبار في معرفة الاتصال والانقطاع في الأسانيد، واستدلوا به كثيراً .

والعلم بالتاريخ قد يكون صريحاً بتحديد السنين، وقد يكون بالقرائن المساعدة على ذلك.

مثل رواية مُحَمَّد بن علي بن أبي طالب المعروف بابن الحنفية، عن عمر بن الخطاب، فإن أبا حاتم الرازي قال: " ولد لثلاث بقين من خلافة عمر "[1]، فروايته عنه منقطعة؛ لأنه كان صغيرا يوم مات عمر، ولا يحتمل سماعه منه.

وقد يتحمل الصغير شيئاً عمن أدرك، كأن يذكر أنه رآه، ثم يروي عنه ما لم يكن يحتمله سنه من الحديث، فهذا منقطع فيما رواه عن ذلك الشيخ سوى ما جاء عنه من ذلك اليسير في رؤيته أو شبهه، وأدنى درجاته أنه قامت فيه شبهة الانقطاع [2].

ثالثا: مجيء الرواية بصيغة تدل على وجود واسطة بين الراوي ومن فوقه

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج8/ ص26.

(2) عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، ج2/ ص915.

كقول الراوي: (حُدثت عن فلان) أو ما في معناها، وهذا بين في الانقطاع من أجل البناء للمجهول، وأمثلته واردة في الأسانيد بنسبة غير قليلة.

مثاله قول يحيى بن أبي كثير: حُدثت عن أنس بن مالك، أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت قال: " أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار"[1].

رابعا: قيام دليل على وجود واسطة في الرواية

وذلك بأن يقوم دليل على أن رواية فلان عن فلان بواسطة بينهما، فإذا وجدت دون الواسطة فهي منقطعة، وهذه لها صورتان:

أولاهما: أن لا يأتي الإسناد بين الراويين دائماً إلا معنعناً، ويوقف على أن التلميذ ربما أدخل بينه وبين ذلك الشيخ واسطة.

وثانيهما: أن يروى الحديث المعين مثلاً عن (زيد عن عمرو)، ويوقف على روايته عن زيد بواسطة عن عمرو، ولا يدل دليل على أن الحديث وقع لزيد من الوجهين، فيكون ما بين زيد وعمرو منقطعاً في ذلك الحديث خاصة. وقد نعت النقاد أحاديث بالانقطاع، لمثل هذه العلة[2].

خامسا: افتراق بلد الراوي وشيخه بما يكون قرينة على عدم التلاقي

إن افتراق بلد الراوي عن بلد من يحدث عنه؛ دليل على عدم التلاقي، خاصة إذا اتحدت قرائن أخرى دالة على صعوبة اللقاء، كمعرفة أن الراوي ليس من المشهورين بالرحلة في طلب الحديث، أو أن الراوي بدأ الرحلة بعد وفاة الشيخ، أو أنه رحل إلى تلك المدينة وكان الشيخ حينها قد توقف عن التحديث، وغيرها من القرائن التي إذا اجتمعت مع اختلاف بلد الراوي وشيخه صارت دليلا على عدم لقاء الراوي بالشيخ الذي يروي عنه، وعدم سماعه منه.

(1) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الأشربة، باب من أفطر عنده، رقم 6874، ج6/ ص311.
(2) عبد الله الجديع، المرجع السابق، ج2/ ص917.

المطلب الثاني: طريقة المؤلف في تعليل الأحاديث بسبب الانقطاع في اسنادها

إن أول شروط قبول الحديث وهو اتصال السند، وقد يكون الاتصال تاما وواضحا في إسناد ما، بتأدية الراوي للحديث بالعبارة المفيدة للسماع من شيخه، مع ثبوت أخذه عن شيخه. وقد يفقد عنصرا بتأدية الحديث بالعبارات الموهمة للاتصال، أو يكون الراوي ثبت سماعه لبعض الأحاديث فقط من شيخه، وأدى سائرها مما لم يسمع بعبارات غامضة، أو أدى بالعبارات الصريحة، وهو قد تلقاها مروية على غير الشكل المعتبر، أو غير ذلك مما سيأتي بعد، فيختلف النقاد في قبول ذلك أو رده وتعليله، لاختلاف مناهجهم؛ فمنهم المتشدد، ومنهم المتوسط، ومنهم المتساهل.

والإمام عبد الحق الإشبيلي يرى أن الإخلال في اتصال السند علة موجبة رد الحديث، ولقد أشار لهذا في مقدمة كتابه بقوله: "وأكثر ما أذكر من العلل ما يوجب حكما ويثبت ضعفا، ويخرج الحديث من العمل به إلى الرغبة عنه والترك له... مثل القطع والارسال والتوقيف"[1]. والقطع يشمل الإعضال والتعليق.

فعدم اتصال السند بشتى صوره يعتبره المؤلف علة توجب رد الحديث، سواء كان ظاهرا كالانقطاع والارسال أو خفيا كالتدليس بأنواعه ومنه الارسال الخفي.

فهو مع مسالمته لأحاديث الصحيحين وسكوته عنها، نازع مسلما في حديث شك في اتصاله، حيث أورد حديثا من عند مسلم في كتاب العلم: عن حفص بن عاصم عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: "كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع"[2].

ثم قال : «أكثر الناس يرسلونه عن حفص ولا يذكرون أبا هريرة»[3].

والمؤلف يسمي كل سقط في الإسناد غير المرسل انقطاعا؛ فالمنقطع والمعلق والمعضل عنده كلها من قبيل المنقطع، وقد يسميه أحيانا مقطوعا، والمقطوع كما تقرر في الاصطلاح هو ما أوقف على التابعي.

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص67.

(2) أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، باب النهي عن التحديث بكل ما سمع، رقم2. ج1/ ص10.

(3) عبد الحق الإشبيلي، المصدر نفسه، ج1/ ص120.

والإمام عبد الحق الإشبيلي سلك في كتابه الأحكام الوسطى عدة مسالك في تعليل الحديث بالانقطاع، يمكن تلخيصها في عناوين كبيرة من خلال ممارسته في كتابه، ومن خلال ما انتقده عليه ابن القطان في كتابه بيان الوهم والايهام.

أولا: رد الحديث وعدم التعليق عليه لشهرته عند المحدثين

لقد سلك المؤلف في تعليله لبعض الأحاديث بالانقطاع في كتابه هذا المسلك؛ حيث أنه يورد الحديث ويمتنع عن تصحيحه، وتكون علته هي الانقطاع، لكنه يصرح بذلك لشهرة هذا الحديث عند المحدثين بهذه العلة.

وهذا الأمر اعتبره ابن القطان خروجا عن منهج المؤلف الذي ألزم به نفسه في مقدمة كتابه، فعقد لذلك بابا في كتاب بيان الوهم والإيهام سماه: "باب ذكر أحاديث أوردها على أنها متصلة وهي منقطعة، أو مشكوك في اتصالها".

قال ابن القطان في أول هذا الباب: "اعلم أن ما أذكره في هذا الباب من انقطاع الأحاديث، هو مدرك من إحدى أربع جهات: الأولى: قول إمام من أئمة المحدثين: هذا منقطع، لأن فلانا لم يسمع من فلان، فنقبل ذلك منه ما لم يثبت خلافه. الثانية أن توجد رواية المحدث عن المحدث، لحديث بعينه بزيادة واسطة بينهما، فيقضى على الأولى التي ليس فيها ذكر الواسطة بالانقطاع، وسنزيد هذا شرحا إذا انتهينا إليه. الثالثة: أن تعلم من تاريخ الراوي والمروي عنه أنه لم يسمع منه. الرابعة: أن يكون الانقطاع مصرحا به من المحدث، مثل أن يقول: حدثت عن فلان، أما بلغني، إما مطلقا، وإما في حديث كذا"[1].

وسبب انتقاد ابن قطان للمؤلف هو خروج المؤلف عن منهجه كما ادعى ابن القطان، حيث قال: "كل هذه الأحاديث هي عنده صحيحة بسكوته عنها، لم يعرض لها بشيء، وهو قد أخبر عن نفسه بأن ما يسكت عنه صحيح عنده، إلا أن يكون مما لا حكم فيه، فإنه ربما كان فيه بعض السمح، ولم يبين في شيء منها أنها منقطعة"[2].

(1) ابن القطان، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ج2/ ص371.
(2) المصدر نفسه، ج2/ ص372.

وقد يكون ذلك نقطة ضعف في الكتاب، وذهولا عما اشترطه في مقدمته من تبيين العلل باعتبار أن كتابه غير المحدثين هم المستفيد الأكبر من الكتاب.

ومثال هذا الأسلوب عند المؤلف ما ذكره من سنن النسائي: حديث: "كان النبي صلى الله عليه وسلم يقبل بعض أزواجه"[1].

ثم قال: قال أبو عيسى: ليس يصح في هذا الباب شيء عن النبي ﷺ[2].

هذا الحديث أورده المؤلف ولم يعلق عليه ولم يبين ضعفه، واكتفى فيه بقول الترمذي أنه لا يصح في هذا الباب شيء، ففي اقتناعه بقول الترمذي وسكوته عنه وعدم مناقشته موافقة له على تضعيف الحديث بل رده.

وشهرة انقطاع هذا الحديث لا خفاء فيها عند المحدثين، فقد قال النسائي الذي أورده من عنده: أخبرنا مُحَمَّد بن المثنى عن يحي بن سعيد عن سفيان قال: أخبرني أبو روق عن ابراهيم التيمي عن عائشة. ثم قال النسائي: "ليس في هذا الباب حديث أحسن من هذا الحديث وان كان مرسلا"[3].

ويريد النسائي الارسال بمعناه العام الذي يشمل الانقطاع، وقد اشتهر أن ابراهيم التيمي لم يسمع من عائشة، ولذلك قال ابن القطان: "والحديث المذكور انما علته عند الترمذي وأبى داود الانقطاع، بينا ذلك في كتابيهما وأبو مُحَمَّد ساقه عند النسائي، واسناده عنده، هو اسناده عندهما، يرويه أبو ورق عن ابراهيم التيمي عن عائشة ولم يسمع منها"[4].

قلت: لعل المؤلف سلك هذا الأسلوب في كتابه لأجل الاختصار، فهو يرى أن الحديث إذا اشتهر ضعفه بين المحدثين، فلا فائدة من إعادة كلامهم في ذلك الحديث.

وكأن المؤلف بأسلوبه هذا يوحي إلى قارئ كتابه غير المتخصص في الحديث أن يقتنع بكلامه وأحكامه، وذلك ما لم يقتنع به ابن القطان، فكان أحد البواعث على تأليف كتابه «بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام».

---

(1) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الطهارة، باب الوضوء من القبلة، رقم: 170، ج1/ ص104.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص141.

(3) النسائي، المصدر نفسه، الصفحة نفسها..

(4) ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج5/ ص466.

ثانيا: تعليل الحديث بالانقطاع بذكر إسناد الحديث المنقطع

الأسلوب الثاني من أساليبه في التعليل بالانقطاع، أنه جرى أحيانا على طريقة قدماء المحدثين، فيذكر اسناد الحديث المنقطع، وان كان الأصل في كتابه أن يكون محذوف الأسانيد، وذلك ليتبرأ من عهدته.

ويعتبر هذا الصنيع خروجا عن المنهج الذي رسمه المؤلف لكتابه، والأحاديث التي أعلها بهذا الأسلوب كثيرة في كتابه، وهو يطبق قاعدة معروفة لدى المحدثين وهي قولهم "من أسند لك فقد أحالك".

ومع أنه قد أخل بمنهجه في هذا الأسلوب كما في الأسلوب الأول، ففي كتابه الكثير من هذا الصنيع يمكن الآن الاكتفاء بمثال واحد، وربما مر بنا الكثير منه في ثنايا هذا البحث.

ذكر المؤلف من عند أبي داود قصة امتناع النبي ﷺ عن الدخول على زينب لما صبغت ثيابها بمغرة، فقال: وله عن حريث بن الأبح السليحي أن امرأة من بني أسد قالت: "كنت يوما عند زينب امرأة رسول الله ﷺ، ونحن نصبغ ثيابا لها بمغرة، فبينا نحن كذلك إذ طلع علينا رسول الله ﷺ، فلما رأى المغرة رجع، فلما رأت ذلك زينب علمت أن رسول الله ﷺ قد كره ما فعلت، فأخذت فغسلت ثيابها ووارت كل حمرة، ثم إن رسول الله ﷺ رجع فاطلع، فلما لم ير شيئا دخل"[1].

ثم قال: «قال أبو داود في اسناد الحديث: حدثنا ابن عوف الطائي، حدثنا مُحَمَّد ابن اسماعيل قال: حدثني ضمضم عن شريح بن عبيد عن حريث بن الابح السلمي ، عن امرأة من بني أسد وذكرت القصة»[2].

في هذا المثال لم يعلق المؤلف على الحديث إلا بذكر إسناده عند أبي داود، وقد سكت ولم يزد على اتيانه بالإسناد شيئا، متكلا على ذلك، حيث أن أبا داود صرح في حديث آخر رواه بهذا الاسناد بانقطاعه، فقد قال في باب الفتن، من سننه: «حدثنا مُحَمَّد بن عوف الطائي، حدثنا مُحَمَّد بن اسماعيل، قال ابن عوف: وقرأت في أصل اسماعيل، قال: حدثني ضمضم عن

(1) أخرجه أبو داود في سننه، أول كتاب اللباس، باب في الحمرة، رقم: 4071، ج6/ ص173. قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لجهالة حُريث بن الأبَحّ السَّلِيحي.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج6/ ص173.

شريح عن أبي مالك يعني الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله أجاركم من ثلاث خلال.. الحديث"[1].

فالإمام أبو داود بين في هذه الرواية أن الإسناد منقطع بين مُحَمَّد بن عوف ومُحَمَّد بن إسماعيل، لأن ابن عوف لم يلق مُحَمَّد بن إسماعيل ولم يسمع منه، وإنما حدث من كتابه، وتسمى صيغة التحمل هذه عند المحدثين بالوجادة، وهي عندهم تأخذ حكم المنقطع.

وإذا كان هذا هو مراد عبد الحق من ابراز هذا الاسناد، وهو التعليل بانقطاعه، فقد أفاد أن من أصوله: التعليل بما عدا السماع، كالوجادة وما يأخذ حكمها، وذلك واضح من تصرفه في غيره من الأحاديث.

وسنكتفي ها هنا بذكر مثال واحد لبيان هذا الأسلوب، وسنذكر في ثنايا هذا البحث أمثلة أخرى في مواضع متعددة أعل فيها المؤلف الحديث بالانقطاع بذكر سند الرواية المنقطع.

إذا ومما سبق يتضح أن الإمام عبد الحق الإشبيلي من طريقته في تعليل الأحاديث بالانقطاع هو ذكر سند الحديث المنقطع إلى صاحب الكتاب الذي أخرج منه هذا الحديث، دون تعليق عليه أو بيان لموضع الانقطاع، وهذا الأمر انتقده عليه ابن القطان واعتبره خروجا عن منهج المؤلف الذي التزم في مقدمة كتابه بذكر علل الحديث الضعيف.

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الفتن، باب ذكر الفتن ودلائلها، رقم: 4253، ج6/ ص307 .

ثالثا: تعليل الحديث بعدم السماع

إن الإمام عبد الحق الإشبيلي يرى أن عدم سماع الراوي ممن روى عنه علة توجب رد الحديث، لأن ذلك السند منقطع حسبه، فهو كما ذكرنا في الفصل السابق يشترط السماع بين الرواة لصحة الإسناد والحديث.

وأنبه ههنا إلى أن منهجية المؤلف في اكتشاف السقط الذي يعل به الحديث هي منهجية أهل العلم قاطبة، ومن ذلك أنه يستدل بثبوت ورود الواسطة من طريق أخرى على سقوطها في السند الناقص.

ومن خلال تتبع النصوص الصريحة للإمام الإشبيلي يظهر أنه يشترط ثبوت السماع في الحكم بالاتصال ولا يكتفي بإمكان اللقاء ولا حتى بحصوله؛ لأنه نفى السماع بين الراويين مع إمكان اللقاء بينهما، فدل على أن هنالك أمرا زائدا يشترطه فوق ثبوت اللقاء للحكم بالسماع، وهذه النصوص توضح ذلك عنه: قوله في سعيد بن المسيب: « يقال ابن المسيب لم يسمع من عمر إلا نعيه النعمان بن مقرن»[1]، وكذلك قوله في أبي عبيدة: "لم يسمع أبو عبيدة عن أبيه، وهو أبو عبيدة بن عبد الله بن مسعود"[2]، وفي مخرمة بن بكير قال: "ومخرمة لم يسمع من أبيه إنما كان يحدث عن كتابه" [3].

فلم يحكم لأحد منهم بالسماع بمجرد رواية كل واحد منهم عن أبيه، مع أنها أبلغ من مجرد إمكان اللقاء، ومن هنا تعلم أنه لا يلزم من ثبوت المعاصرة ثبوت السماع، كما لا يلزم من عدم السماع عدم اللقاء؛ ولهذا جنح المؤلف إلى أن الأبوة لا تستلزم ثبوت السماع المقتضية اتصال السند؛ لأن الإدراك لا يستلزم معه ثبوت سماع المتداركين من بعضهما، فإذا روى أحدهما عن الآخر شيئا فالظاهر أن تلك الرواية حصلت بواسطة آخر بينهما.

وكل النصوص السابقة تدل على اهتمام الإمام الإشبيلي بالوقوف على ما يثبت سماع الرواة بعضهم من بعض، والغرض من ذلك التوصل إلى الحكم على مروياتهم بالاتصال، وهذا يدلك على أن ثبوت السماع هو المعتبر عنده للحكم بالاتصال للأحاديث المعنعنة.

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص51.
(2) المصدر نفسه، ج1/ ص413.
(3) المصدر نفسه، ج3/ ص266.

المطلب الثالث: منهج المؤلف في الحديث المنقطع

بعد التعرف على معنى الانقطاع في الإسناد وأنواعه عند المحدثين، وبعد معرفة الطريقة التي سلكها الإمام عبد الحق الإشبيلي في تعليل الحديث بالانقطاع؛ سنذكر في هذا المطلب جملة من الأحاديث التي ضعفها المؤلف بسبب انقطاع في إسنادها، مع ذكر كلام النقاد في حكمهم على هذه الأحاديث، ومقارنتها بكلامه.

وتجدر الإشارة أن الإمام الإشبيلي لم يذكر في كتابه أنواع الانقطاع المعروفة عند المحدثين، فهو لم يفرق بينها، ويسمي كل انقطاع في الإسناد عدا المرسل بالمنقطع، لذلك لم نخصص مطالب خاصة للحديث المعلق والمعضل، بينما خصصنا مبحثا كاملا للمرسل؛ لأهميته عند المحدثين وكثرة كلام المصنف فيه.

وفي ما يلي جملة من الأحاديث من كتاب الأحكام الوسطى نذكرها كأمثلة لتوضيح منهج المؤلف في الحديث المنقطع.

المثال الأول:

ذكر المؤلف حديثا من سنن أبي داود، عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ "أن يصلي الرجل بغير حزام"[1].

قال المؤلف: هذا حديث منقطع الإسناد وذكره في كتاب البيوع [2].

هذا الحديث ضعفه الإمام عبد الحق الإشبيلي لانقطاع في إسناده، وهو عند أبي داود، قال: حدَّثنا حفصُ بن عُمر النَّمَريُّ، حدَّثنا شعبةُ، عن يزيدَ بن خُمَيرٍ، عن مولًى لقُريشٍ عن أبي هريرة قال: "نهى رسولُ الله صلَّى الله عليه وسلم عن بيعِ الغنائم حتى تُقْسَم، وعن بيعِ النخلِ حتى تُحْرَزَ من كلَّ عارِضٍ، وأن يُصليَ الرجل بغير حِزامٍ"

هذا الحديث إسناده ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة –مولى لقريش– وبذلك فهذا الإسناد يأخذ حكم المنقطع، والمؤلف في حكمه هذا تبع لأهل العلم في نقدهم لهذا الحديث؛ قال المنذري: "ضعيف في إسناده رجل مجهول"[3].

وقال الشيخ شعيب الأرنؤوط: "حسن لغيره، وهذا إسناد ضعيف لإبهام الراوي عن أبي هريرة"[4].

ومن هذا المثال يتضح أن من منهج المؤلف في الحكم على الحديث بالانقطاع؛ تضعيف الحديث والحكم على الإسناد بالانقطاع إذا كان فيه راو مبهم أو مجهول، ولقد ذكرنا سابقا أن المؤلف يرى الجهالة علة في الحديث، وهو بذلك موافق لجمهور النقاد.

ومن منهج المؤلف أنه يرى قبول تقوية الحديث المنقطع بالمتابعات والشواهد إذا كان له أصل صحيح من طريق آخر، لذلك فإنه في هذا المثال حكم على الحديث بالانقطاع وقال أنه لا يصح؛ لعدم وجود حديث آخر صحيح يقوبه.

---

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب البيوع، باب بيع الثمار قبل أن يبدو صلاحها، رقم: 3369، ج5/ ص252. إسناده ضعيف، وهو حسن لغيره له متابعات وشواهد تقويه.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص313.

(3) مُحَمَّد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ج9/ ص174.

(4) شعيب الأرنؤوط، تحقيق سنن أبي داود، ج5/ ص252.

المثال الثاني:

ذكر المؤلف في كتاب الصلاة، باب الإمامة وما يتعلق بها، ذكر حديثا من سنن الترمذي من حديث علي ومعاذ بن جبل قالا: قال النبي ﷺ: "إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما يصنع الإمام" [1].

قال المؤلف عقبه: "إسناد حديث علي ضعيف، وإسناد حديث معاذ منقطع. وقال أبو عيسى في هذا الحديث: حديث غريب"[2].

هذا الحديث الذي ذكره المؤلف، أورده من سنن الترمذي، قال: حدثنا هشام بن يونس الكوفي، قال: حدثنا المحاربي، عن الحجاج بن أرطاة، عن أبي إسحاق، عن هبيرة، عن علي، وعن عمرو بن مرة، عن ابن أبي ليلى، عن معاذ بن جبل، قالا: قال النبي ﷺ: "إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال فليصنع كما يصنع الإمام".

في هذا المثال أعل الإمام الإشبيلي الحديث الذي أورده من سنن الترمذي من طريقين، فقال أن إسناد الحديث عن علي بن أبي طالب ضعيف، وإسناد حديث معاذ بن جبل منقطع، وكلامه يوحي أنه يولي الانقطاع في الإسناد أهمية كبيرة، ويفرق بين الضعيف لسبب ضعف في أحد الرواة، وبين الضعيف بسبب الانقطاع.

ومما يؤاخذ به المؤلف أنه لا يبين موضع الانقطاع في السند في كثير من الأحاديث، فيكتفي بتعليل الحديث بالانقطاع دون بيان موضعه من الإسناد. ولقد تعقبه الإمام ابن القطان في هذا الحديث، فبين موضع الضعف في السند الأول، وبين موضع الإنقطاع في السند الثاني، فقال: " لم يبين موضع العلة منهما: فأما حديث علي فمن رواية حجاج، عن أبي إسحاق، عن هبيرة بن يريم عن علي. وحجاج هو ابن أرطاة، وهو ضعيف مدلس عن الضعفاء. وأما حديث معاذ، فمن رواية عبد الرحمن بن أبي ليلى عنه، ولم يسمع منه"[3].

ويستفاد من هذا المثال أن المؤلف يعلل الأحاديث المنقطعة في كتابه دون ذكر مكان الانقطاع في السند، كما يفرق المؤلف بين الضعيف والمنقطع.

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الصلاة، باب في الرجل يدرك الإمام وهو ساجد، رقم: 591، ج1/ ص730.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص341.

(3) ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج3/ ص351.

المثال الثالث:

ذكر المؤلف حديثا من سنن داود، عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: "لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث"[1].

قال المؤلف: خرجه بإسناد منقطع ولا يصح بغيره أيضا [2].

هذا الحديث الذي أورده المؤلف من السنن، قال فيه أبو داود: حدَّثنا عبد الله بن مَسلَمة القَعنَبيُّ، حدثنا عبد الملك بن مُحَمَّد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق عمَّن حدَّثه، عن مُحَمَّد بن كعب القُرَظيِّ قال: قلتُ له- يعني لعمر بن عبد العزيز-: حدَّثني عبدُ الله بن عباس، أن النبي ﷺ قال: "لا تُصَلُّوا خلفَ النائمِ ولا المتحدّث"

لقد ذكر المؤلف هذا الحديث وأعله بالانقطاع، ولم يذكر موضع الانقطاع كعادته في كتابه، وأضاف مسألة أخرى في تعليله لهذا الحديث؛ حيث جزم بضعف كل طرقه، وأن هذا الحديث ليس له شاهد أو متابع يقوى به.

وهذا الحديث إسناده ضعيف جداً؛ فعبد الملك بن مُحَمَّد وعبد الله بن يعقوب مجهولا الحال [3]، وفيه راو مبهم وهو شيخ عبد الله بن يعقوب، لذلك حكم عليه المؤلف بالانقطاع.

وقد يكون شيخ عبد الله المبهم في الإسناد هو أبو المقدام هشام بن زياد، فقد أخرج هذا الحديث ابن ماجه من طريق زيد بن الحباب، عن أبي المقدام، عن مُحَمَّد بن كعب، عن ابن عباس [4]. وأبو المقدام متروك [5].

قال الخطابي : "هذا الحديث لا يصح عن النبي ﷺ لضعف سنده، وعبد الله بن يعقوب لم يسم من حدثه عن مُحَمَّد بن كعب وإنما رواه عن مُحَمَّد بن كعب رجلان كلاهما ضعيفان تمام بن بزيع وعيسى بن ميمون وقد تكلم فيهما يحي بن معين والبخاري"[6].

---

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الصلاة إلى المتحدثين والنيام، رقم: 694، ج2/ ص26.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص349.

(3) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص364، و ص559.

(4) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب إقامة الصلاة، باب من صلى وبينه وبين القبلة شيء، رقم: 959، ج2/ ص107.

(5) ابن حجر، المرجع السابق، ص572.

(6) الخطابي، معالم السنن، ج1/ ص341.

قال الحافظ ابن حجر في " فتح الباري" عند قول البخاري: باب الصلاة خلف النائم، قال: "كأنه أشار إلى تضعيف الحديث الوارد في النهي عن الصلاة إلى النائم، فقد أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس، وقال أبو داود: طرقه كلها واهية، "[1].

وفي الباب عن ابن عمر أخرجه ابن عدي[2]، وعن أبي هريرة أخرجه الطبراني في "الأوسط"[3]، وهما واهيان أيضاً. ولقد أشار المؤلف إلى ذلك بقوله "ولا يصح بغيره أيضا".

ولقد تعقب الإمام ابن القطان الفاسي المؤلف في هذا الحديث، فقال في كتابه بيان الوهم والايهام؛ باب ذكر أحاديث، ذكرها على أنها مرسلة لا عيب لها سوى الإرسال، وهي معتلة بغيره: " وذكر من طريق أبي داود حديث ابن عباس، ورده بالانقطاع، وهو لو كان متصلا ما صح، للجهل براويين من رواته، وذلك أنه من رواية عبد الملك بن مُحَمَّد بن أيمن، عن عبد الله بن يعقوب بن إسحاق، عمن حدثه عن مُحَمَّد بن كعب القرظي، عن ابن عباس. وعبد الله بن يعقوب بن إسحاق لا يعرف أصلا، وكذلك عبد الملك ابن مُحَمَّد بن أيمن، وقد يغلط فيه من لا يعرف مُحَمَّد بن عبد الملك بن أيمن الأندلسي، وذلك عبد الملك بن مُحَمَّد، وهذا مُحَمَّد بن عبد الملك"[4].

ويستفاد من هذا المثال أن المؤلف يرى أن اتصال السند مقدم على غيره من شروط الحديث الصحيح، لذلك أعل هذه الرواية بالانقطاع وفيها راويين مجهولين، وهو ما نتقده عليه ابن القطان.

(1) ابن حجر، فتح الباري، ج1/ ص587.
(2) لم أقف على هذا الحديث عند ابن عدي، ولقد ذكره الشيخ الأرنؤوط في تحقيقه سنن أبي داود، ج2/ ص26.
(3) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم: 5246، ج5/ ص256.
(4) ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج3/ ص50.

المثال الرابع:

ذكر المؤلف حديثا من سسن الترمذي عن عمر بن علي بن أبي طالب عن أبيه عن رسول الله ﷺ قال لي: "يا علي ثلاث لا تؤخرها، الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت، والأيم إذا وجدت لها كفؤا"[1].

قال أبو عيسى: هذا حديث غريب وما أرى إسناده بمتصل انتهى كلام أبي عيسى.

قال المؤلف: ويقال إن عمر بن علي لم يسمع من أبيه لصغره، إلا أن أبا حاتم قال: عمر بن علي بن أبي طالب سمع أباه، سمع منه ابنه مُحَمَّد، ولكن في إسناد حديث الترمذي هذا سعيد بن عبد الله الجهني، وذكر ابن أبي حاتم أنه مجهول [2].

هذا الحديث ذكره المؤلف واستشهد فيه بكلام الترمذي بأنه منقطع الإسناد، ثم بين موضع الانقطاع في السند بتنصيصه على عدم سماع مُحَمَّد بن علي بن أبي طالب من أبيه، ورغم ذكره لكلام ابن أبي حاتم في تأكيده سماع مُحَمَّد بن علي من أبيه، إلا أن المؤلف يرى ضعف هذا الحديث فذكر له علة أخرى يضعفه بها.

ومن هذا المثال يتضح أن الإمام عبد الحق الإشبيلي يستشهد بكلام الأئمة النقاد في حكمه على الحديث بالانقطاع، فينقل أقوالهم ويرجح بينها إذا تعارضت.

وبهذا نكون قد تعرفنا على أبرز ملامح منه الإمام الإشبيلي في نقده للمرويات بسبب انقطاع في إسنادها، وكما ذكرنا آنفا فإن المؤلف يسمي كل انقطاع ظاهر في الإسناد غير المرسل بالمنقطع، لذلك فإن القارئ لكتاب الأحكام الوسطى لا يجد فيه كلاما عن المعلق أو المعضل.

كما تميز منهج الإشبيلي في تعليل الحديث بالانقطاع بالأصالة، فهو في أحكامه موافق لجمهور النقاد، وهذه الأحكام هي نتيجة إطلاع كبير على الأسانيد والروايات، ما جعل من أقواله النقدية مرجعا للأئمة من بعده.

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في تعجيل الجنازة، رقم: 1075، ج3/ ص379.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص125.

المبحث الثاني: الحديث المرسل ومنهج المؤلف فيه

إن اتصال السند شرط رئيسي في قبول الحديث وتصحيحه، فباتصال الإسناد عرف الصحيح من السقيم، وصان الله هذه الشريعة عن قول كل أفّاك أثيم، فلذا كانَ الإرسال في الحديث علة يترك بها، ويتوقف عن الاحتجاج به بسببها، لما في إبهام المروى عنه من الغرر، والاحتجاج المبني على الخطر، وقد اختلف العلماء قديماً وحديثاً فيه وكثرت أقوالهم، وتباينت آراؤهم، وتعارضت أفعالهم.

وسنحاول في هذا المطلب عرض أبرز أقوال العلماء في تعريفهم للمرسل، وآراءهم في الاحتجاج به، لنتطرق بعدها إلى منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في تعليل الروايات بالإرسال، وأبرز أقواله في الحديث المرسل.

المطلب الأول: الحديث المرسل عند المحدثين

لقد صنف العلماء كالحاكم وابن الصلاح والنووي، الحديث المرسل ضمن الأحاديث الضعيفة لما فيه من انقطاع في السند، واختلفوا فيه بين قبول ورد وتفصيل.

وموضوع الحديث المرسل من أكثر المسائل الحديثية التي كثر فيها النقاش قديما وحديثا؛ لأهميته المتمثلة في كثرة الأحاديث المرسلة في بطون كتب السنة، ولتداخله مع أنواع أخرى من أنواع الإنقطاع في السند.

وفي هذا المطلب سنتعرف أكثر عن الحديث المرسل عند المحدثين من خلال معرفة تعريفاتهم المختلفة للمرسل، والتي نتج عنها اختلاف في الحكم عليه ومدى حجيته.

الفرع الأول: تعريف الحديث المرسل

قبل الكلام عن حجية الحديث المرسل عند المحدثين، نقف وقفة مختصرة نذكر فيها بعضا من تعريفات الأئمة للحديث المرسل، والتي من خلالها نفهم اختلافهم في حجيته.

أولا: تعريف المرسل لغة

المرسل اسم مفعول من الإرسال، وجمعه مراسيل ومراسل بإثبات الياء وحذفها أيضاً، وأصله من (رسل) التي تحمل عدة معاني حسب اشتقاقاتها اللغوية.

وتأتي (أرسل): بمعنى (أطلق وأهمل)[1]؛ فكأن المرسِل أطلق الإسناد ولم يقيده براو معروف، أو أهمل ذكر راو من رواة الإسناد [2].

ثانيا: تعريف المرسل اصطلاحا

اختلف العلماء في بيان حد المرسل وتعريفه على وجوه:

– **التعريف الأول:** ما أضافه التابعي الكبير إلى النبي ﷺ، فيخرج بذلك ما أضافه صغار التابعين فمن بعدهم، ودخول هذه الصورة في المرسل مجمع عليه بين العلماء.

قال ابن عبد البر: "أما المراسيل: فإن هذا الاسم أوقعوه بإجماع على حديث التابعي الكبير عن النبي ﷺ"[3].

وقال ابن الصلاح: "وصورته التي لا خلاف فيها: حديث التابعي الكبير الذي لقي جماعة من الصحابة وجالسهم: كعبيد الله بن عدي بن الخيار، ثم سعيد بن المسيب وأمثالهما إذا قالا: قال رسول الله ﷺ"[4].

– **التعريف الثاني:** ما أضافه التابعي إلى النبي ﷺ سواء كان التابعي صغيرا أو كبيرا، وهذا ما استقر عليه جمهور المحدثين.

قال الحافظ ابن حجر: "ولم أر تقييده بالكبير صريحا عن أحد، لكن نقله ابن عبد البر عن قوم، نعم قيد الشافعي المرسل الذي يقبل إذا اعتضد بأن يكون من رواية التابعي الكبير، ولا

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج1/ ص283.

(2) العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص23.

(3) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج1/ ص19.

(4) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص5.

يلزم من ذلك أنه لا يسمي ما رواه التابعي الصغير مرسلا، والشافعي صرح بتسمية رواية من دون كبار التابعين مرسلة وذلك في قوله (ومن نظر في العلم بخبرة وقلة غفلة استوحش من مرسل كل من دون كبار التابعين بدلائل ظاهرة فيها)"[1].

– **التعريف الثالث:** ما سقط من سنده رجل سواء كان المرسل له تابعيا أو من بعده.

وهذا مذهب أكثر الأصوليين، وهو ظاهر كلام الشافعي واختيار أبي داود في مراسيله، والبخاري ومسلم، وأبي زرعة وأبي حاتم الرازيين، والترمذي، وعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، والدارقطني، وابن حزم، والبيهقي، والخطيب البغدادي، وأبي الوليد الباجي، وأبي العباس القرطبي[2]، واختاره النووي في شرح المهذب، وذكر أنه المشهور عنهم في التقريب والتيسير وهو أصح وأدق [3]. وهذا أعم من الذي قبله إذ يشمل ما أضافه التابعي للنبي ﷺ وما سقط من سنده رجل.

قال السيوطي: "المحدثون خصوا اسم المرسل بالأول دون غيره، والفقهاء والأصوليون عمموا"[4].

وقال ابن دقيق العيد "قد يطلق بعض القدماء المرسل على ما سقط منه رجل مطلقًا وإن كان في أثنائه"[5].

وقال الخطيب البغدادي: "المرسل هو ما انقطع اسناده بأن يكون في رواته من لم يسمعه ممن فوقه، إلا أن أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي صلى الله عليه وسلم"[6].

ومن خلال هذه التعاريف فإن الجمهور متفقون على تسمية ما سقط منه الصحابي بالمرسل، ويختلفون في المنقطع الذي سقط منه راو خلال سنده بعد التابعي.

---

(1) ابن حجر، النكت على ابن الصلاح، ج2/ ص543. وينظر كلام الشافعي في الرسالة، ص467.

(2) ينظر: همام سعيد، العلل في الحديث دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب، ج1/ ص183.

(3) السيوطي، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، ج1/ ص195.

(4) المرجع نفسه، ج1/ ص196.

(5) ابن دقيق العيد، الاقتراح في بيان الاصطلاح، ص193.

(6) الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول الرواية، ص384.

الفرع الثاني: حكم الاحتجاج بالحديث المرسل

كما اختلف أهل العلم في تعريفهم للحديث المرسل، فلقد اختلفوا أيضا في حكم الاحتجاج بالمرسل إلى أقوال كثيرة، يمكن جمعها في ثلاثة آراء كما ذكرها الإمام النووي في قوله: " مذهب الشافعي والمحدثين أو جمهورهم وجماعة من الفقهاء أنه لا يحتج بالمرسل، ومذهب مالك وأبي حنيفة وأحمد وأكثر الفقهاء أنه يحتج به، ومذهب الشافعي أنه إذا انضم إلى المرسل ما يعضده احتج به؛ وذلك بأن يروى أيضا مسندا أو مرسلا من جهة أخرى أو يعمل به بعض الصحابة أو أكثر العلماء"[1].

ونخلص من ذلك أن مجمل ما قيل في حكم المرسل يرجع الى ثلاثة أقوال :

- الرأي الأول: القول بتضعيفه ورده وأنه لا يصلح للاحتجاج.
- الرأي الثاني: قبوله وأنه صالح للاحتجاج.
- الرأي الثالث: قبوله والاحتجاج به لكن بضوابط وشروط يأتي بيانها في موضعها.

أولا: القول بتضعيف المرسل وأنه لا يصلح للاحتجاج

وهو قول عبد الرحمن بن مهدي ويحي بن سعيد القطان وابن المديني وأبي خيثمة زهير بن حرب ويحي بن معين وابن أبى شيبة والبخاري ومسلم وأبي داود والترمذي والنسائي وابن ماجة وغيرهم من أئمة الحديث [2].

وهو قول جمهور الشافعية، واختيار إسماعيل القاضي وابن عبد البر وغيرهما من المالكية، والقاضي أبي بكر الباقلاني وجماعة كثيرون من أئمة الأصول.

قال الإمام مسلم في مقدمة صحيحه: "والمرسل من الروايات في أصل قولنا وقول أهل العلم بالأخبار ليس بحجة"[3].

قال ابن أبى حاتم: "سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: لا يحتج بالمراسيل ولا تقوم الحجة إلا بالأسانيد الصحاح المتصلة"[4].

---

(1) النووي، شرح صحيح مسلم، ص23.

(2) ينظر: العلائي، جامع التحصيل في احكام المراسيل، ص30.

(3) الإمام مسلم، صحيح مسلم، ج1/ ص132.

(4) ابن أبي حاتم، المراسيل، ص26.

والحجة في رد المرسل هي؛ إذا قبلنا خبر من لا نعلم حاله في الصدق والعدالة ممن حاله على خلاف ذلك، فنقول على الدين والشرع ما لم نتحقق من صحته، قال تعالى: ﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾ (الإسراء: 36).

وقال عز وجل: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾ (الأعراف: 32).

ومن الأدلة على رد المرسل ما رواه أبو داود في سننه في حديث عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: "تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم"[1].

وما رواه الإمام أحمد: عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال رسول الله ﷺ: "نَضَّرَ اللَّهُ امْرَأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثًا فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ، فَرُبَّ مُبَلَّغٍ أَحْفَظُ لَهُ مِنْ سَامِعٍ"[2].

والحديثان دلا على أن شأن الرواية اتصال الإسناد، فمتى جوزنا للفرع قبول الحديث من شيخه من غير وقوف على اتصال السند الذي تلقاه شيخه أدى ذلك إلى اختلال السند لجواز أن يكون هذا الساقط غير مقبول الرواية، فلا يجوز الاحتجاج بخبره.

قال الإمام ابن عبد البر: "الحجة في رد الإرسال ما أجمع عليه العلماء من الحاجة إلى عدالة المخبر عنه، وأنه لابد من معرفة ذلك، فإذَا حكى التابعي عمن لم يلقه لم يكن بد من معرفة الواسطة، إذ قد صح أن التابعين أو كثيرا منهم رووا عن الضعيف"[3].

وقال الحافظ أبو بكر الخطيب البغدادي: "إرسال الحديث يؤدي إلى الجهل بعين راويه ويستحيل العلم بعدالته مع الجهل بعينه"[4].

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب العلم، باب فضل نشر العلم، رقم: 3659، ج5/ ص500.
(2) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن مسعود، رقم: 4157، ج7/ ص221.
(3) ابن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ج1/ ص6.
(4) الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول الرواية، ج1/ ص99.

ثانيا: القول بقبول المرسل مطلقا

يرى أصحاب هذا الرأي قبول المرسل مطلقا وأنه حجة، وممن قال بقبول الحديث المرسل والعمل به: مالك بن أنس، وأبو حنيفة، وجمهور أصحابهما، وأكثر المعتزلة كأبي هاشم، وأحمد بن حنبل في إحدى الروايتين عنه [1]، وابن القيم وابن كثير وغيرهم، ولهم في قبوله أقوال:

– **أولها:** قبول كل مرسل سواء بعد عهده وتأخر زمنه عن عصر التابعين حتى مرسل العصور المتأخرة، وهذا توسع غير مقبول، ومردود بالإجماع في كل عصر، ولو عمل به لزالت فائدة الإسناد وبطلت خصّيصة هذه الأمة.

– **ثانيها:** قبول مراسيل التابعين وأتباعهم مطلقاً، قال ابن الحنبلي في "قفو الأثر: "والمختار في التفصيل قبول مرسل الصحابي إجماعاً، ومرسل أهل القرن الثاني والثالث عندنا (الحنفية) وعند مالك مطلقاً"[2].

ومن الحجج لهذا القول: أن احتمال الضعف في التابعين لاسيما بالكذب بعيد جداً، فإنه ﷺ أثنى على عصر التابعين، ثم للقرنين الذين يلونه، فإرسال التابعي وبقية القرون الثلاثة بالجزم من غير وثوق بمن قاله، مناف لها. إلا إن كان المرسل معروفاً بالإرسال عن غير الثقات، فإنه لا يقبل مرسله.

– **وثالثها:** قبول إرسال التابعين على اختلاف طبقاتهم، وهو قول مالك وجمهور أصحابه، وأحمد بن حنبل، وكل من يقبل المرسل من أهل الحديث.

– **ورابعها:** قبول مراسيل كبار التابعين دون صغارهم لقلة روايتهم عن الصحابة كما حكاه ابن عبد البر في التمهيد.

واختلف القائلون بقبول المرسل في طبقته هل هو أعلى من المسند، أو دونه، أو مثله؟

والقائلون بأنه أرجح وأعلى من المسند، وجّهوه بأن من أسند فقد أحالك على إسناده، والنظر في أحوال رواته والبحث عنهم، ومن أرسل مع علمه ودينه وإمامته وثقته فقد قطع لك بصحته وكفاك النظر فيه [3].

---

(1) النووي، مقدمة شرح مسلم، ص26.

(2) ابن الحنبلي، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، ص14.

(3) السخاوي، فتح المغيث، ج1/ ص140.

قال القرافي في شرح التنقيح: "إن المرسل أقوى من المسند بهذا الطريق؛ لأن المرِسل- بكسر السن- قد تذمم الراوي وأخذه في ذمته عند الله تعالى، وذلك يقتضي وثوقاً بعدالته، وأما إذا أسند فقد فوّض أمره للسامع، ينظر فيه، ولم يتذممه، فهذه الحالة أضعف من الإرسال"[1].

وساوى بين المرسل والمسند في وجوب الحجة والقبول مُحَمَّد بن جرير الطبري، وأبو فرج المالكي، وأبو بكر الأبهري، وعندهم متى تعارض مدلول حديث مرسل وآخر مسند فلا ترجيح إلا بأمر آخر خارجي [2].

وقد قدم أكثر محققي المالكية والحنفية كأبي جعفر الطحاوي، وأبي بكر الرازي بتقديم المسند على المرسل عند التعارض، وأن المرسل دون المسند بالرغم من قبوله والعمل به.

وأدلة القائلين ويمكن الرد عليها باختصار بما يأتي:

1. أما إجماع الصحابة على قبول المرسل فلا شك فيه إذ أنهم قبلوا مراسيل الصحابة. والخلاف هنا في قبول مراسيل التابعين وغيرهم.
2. أما اعتبار السكوت عن ذكر الراوي يقضي بعدالته فالحقيقة أن الأمر محتمل فقد يكون ثقة كما قد يكون ضعيفاً والجرح مقدم على التعديل وإذا دخل الاحتمال بطل الاستدلال.
3. الإحالة أقوى من الإسناد؛ فمن أحال فقد دفعك إلى البحث في أحوال الرواة، ومن أرسل فقد تكفل لك وهذا هو الذي دفع بعضهم إلى القول بأن المرسل أقوى من المسند، ولعل هذا الغلو مرده إلى أن أرسل كونه إماما فلا يرسل إلا عن ثقة، والحق أن الجهالة لا تفضي إلى اليقين بل لا تفضي إلى الظن.

وبعد الذي سردناه من ردود مختصرة على قول من قال بحجية المرسل مطلقا، وجب التنبيه إلى أنه لا مانع من الاستئناس بالمرسل الذي ارتضوه وصححوه، دون اعتباره أصلا يعتمد عليه في استنباط الأحكام الشرعية.

---

(1) القرافي، شرح التنقيح، ص164.

(2) الشوكاني، إرشاد الفحول إلى تحقيق الحق من علم الأصول، ج1/ ص175-176.

ثالثا: التفصيل في المرسل

للاحتجاج بالحديث المرسل عمد الفقهاء والأصوليون إلى اعتماد معيار لنقد الحديث المرسل وتمحيصه للتأكد من صلاحيته في استنباط الأحكام الشرعية.

قال النووي في شرح المهذب: قال الإمام الشافعي: "وأحتجُّ بمرسل كبار التابعين، إذا أسند من جهة أخرى، أو أرسله من أخذ من غير رجال الأول، أو وافق قول الصحابي، أو أفتى أكثر العلماء بمقتضاه"(1).

أما أئمة الجرح والتعديل كيحي بن سعيد القطان وعلى بن المديني وغيرهما فوضعوا قاعدة للتفصيل في قبول وردّ الحديث المرسل وذلك في التفريق بين من كان لا يرسل إلا عن ثقة، وبين من يعرف بإرساله عن كل أحد سواء كان ثقة أم ضعيفاً، فيقبل الأول ويرد مرسل الثاني(2).

إن عدالة كبار التابعين كسعيد بن المسيب وعطاء بن أبي رباح ومكحول وأمانتهم تحول دون روايتهم عن غير الثقة، فلا يستجيز هؤلاء الجزم بحديث إلا بعد التأكد من ثبوته وعدم وجود ما يقتضي القدح في المرسل، والدليل على ذلك ما جاء عن ابن عمر أنه كان يرسل إلى سعيد بن المسيب يسأله عن قضايا أبيه عمر وأحكامه مع علمه بأنه لم يدركه ولم يختلف عليه اثنان في قبولها منه مرسلة، وقد قال الإمام أحمد بن حنبل: "إذا لم يقبل سعيد بن المسيب عن عمر فمن يقبل"(3).

قال إمام الحرمين: "إذا قال أحد أئمة الجرح والتعديل حدثني الثقة أو حدثني من لا أتهم ونحو ذلك وكان ممن يقبل تعديله ويرجع إليه فهو مقبول محتج به بالرغم من إرساله؛ وذلك لأنه لا يقول ذلك إلا عند تحققه من ثقة ذاك الراوي وصدقه"(4).

فالقول المختار في التفصيل هو أن من عرف من عادته أنه لا يرسل إلا عن ثقة عدل مشهور بذلك فمرسله مقبول، ومن لم تكن عادته ذلك فلا يقبل مرسله، وبهذا القول يحصل الجمع بين الأدلة المتقدمة.

---

(1) النووي، المجموع شرح المهذب، ج1/ ص61.

(2) ابن أبي حاتم، المراسيل، ص3.

(3) ينظر: العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ص77.

(4) ينظر: ابن الملقن، المقنع في علوم الحديث، ص98.

فلا يمكننا إنكار قبول المرسل في الصدر الأول، وقد رد جماعة منهم الكثير من المراسيل، فيعزى قبولهم إلى الثقة بمن يرسل الحديث، وإلى هذا أشار ابن عباس قال: "كنا إذا سمعنا أحدنا يقول: قال رسول الله ﷺ ابتدرته أبصارنا وأصغينا إليه بآذاننا، فلما ركب الناس الصعب والذلول لم نأخذ من الناس إلا ما نعرف"[1].

وأما من يرسل عن غير المشهورين، وإن كانوا عنده ثقات فاحتمال جواز كونه ضعيفاً يبقى قائماً، ويندفع هذا الاحتمال ببعض الوجوه التي قالها الإمام الشافعي وبدونه لا يمكن اعتماد هذا المرسل. ويمكن تلخيص رأي أصحاب هذا المذهب في كلام الإمام الشافعي، ولقد عرض ابن رجب مضمون كلام الشافعي وشروطه في قبول المرسل [2]؛ فقال بعد أن ساق كلامه في الرسالة: وهو كلام حسن جدا، ومضمونه أن الحديث المرسل يكون صحيحا ويقبل بشروط:

1 – **في نفس المرسل**، وهي ثلاثة:

أ- أن لا يعرف له رواية عن غير مقبول الرواية.

ب- أن لا يكون ممن يخالف الحفاظ إذا أسند الحديث فيما أسندوه.

جـ- أن يكون من كبار التابعين، فإنهم لا يروون غالبا إلا عن صحابي أو تابعي كبير.

2– **وأما الخبر الذي يرسله**: فيشترط لصحة مخرجه وقبوله؛ أن يعضده ما يدل على صحته، وأن له أصلا. والعاضد له قرائن وهي:

أحدها: وهو أقواها أن يسنده الحفاظ المأمونون من وجه آخر عن النبي، بمعنى ذلك المرسل.

الثاني: أن يوجد مرسل آخر موافق له عن عالم آخر، فيكون ذلك دليلا على تعدد مخرجه.

والثالث: أن يوجد ما يوافقه من كلام بعض الصحابة فيستدل به على أن له أصلا صحيحا.

الرابع: أن يوجد ما يوافقه من قول عامة أهل العلم به، فإنه يدل على أن له أصلا.

فالأصل الذي بنى عليه الشافعي احتجاجه بالمرسل: هو إلحاق المرسل بالصحيح إذا احتفت به القرائن، وتبعه على ذلك الحافظ ابن رجب، أما الإمام أحمد فقد بنى احتجاجه بالمراسيل على قاعدة معروفة وهي: العمل بالحديث الضعيف ما لم يرد خلافه.

---

(1) أخرجه الإمام مسلم في مقدمة صحيحه، باب في الضعفاء والكذابين ومن يرغب عن حديثهم، ج1/ ص13.

(2) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج1/ ص545.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في تعليل الحديث بالإرسال

بعد معرفة معنى المرسل وحجيته عند الفقهاء والمحدثين، نتعرف في هذا المبحث على منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في تعليل الحديث بالانقطاع، من خلال ذكر كلامه في المرسل، وذكر بعض الأحاديث التي أعلها بالإرسال في كتابه، وبيان كلام العلماء في تلك الأحاديث، للوقوف على منهجه في الحديث المرسل ومدر حجيته عنده.

وما تقدم أولاً في تقرير معنى المرسل هو الذي استقر عليه الاصطلاح؛ بل أكثر ما يوصف بالإرسال من حيث الاستعمال ما رواه التابعي عن النبي ﷺ كما نص عليه ابن الصلاح؛ ولذا أعتبر إطلاق المرسل على المنقطع تجوزاً في العبارة، ويفهم المعنى المراد من معنى المرسل أو الإرسال في حالة الإبهام من القرائن أو بالبحث عن موطن السقط؛ وإلا فيحمل على المعنى الاصطلاحي المتقدم أولا؛ لأنه هو الأصل.

إن المؤلف يرى كل انقطاع في السند علة موجبة رد الحديث، ولقد نص على ذلك في مقدمة كتابه: " وأكثر ما أذكر من العلل ما يوجب حكما، ويثبت ضعفا، ويخرج الحديث من العمل به إلى الرغبة عنه والترك له، أو إلى الاعتبار بروايته، مثل القطع، والإرسال، والتوقيف"[1].

ويستعمل الإمام عبد الحق الإشبيلي المرسل بمعناه الخاص عند المحدثين، وهو ما سقط منه الصحابي وقال التابعي : قال رسول الله ﷺ لا بمعناه العام.

وقد يستعمل المؤلف معنى المرسل في عرف الفقهاء والأصوليين وجماعة من المحدثين: «هو ما انقطع إسناده في أي موضع من السند»، وهذا باعتبار الاصطلاح العام، وقد سبقت الإشارة إلى هذا، و لقد جرى عليه المؤلف في بعض المواطن، منها: أنه أشار إلى حديث معاذ بن جبل مرفوعاً كما عند أبي داود: "اتقوا الملاعن" وقال: «وهو حديث مرسل»[2]، ومراده الانقطاع في إسناده؛ لأن أبا سعيد الحميري الشامي الراوي عن معاذ لم يسمع منه.

والذي ينبغي الاشارة إليه هنا قبل تتبع مذهب عبد الحق في الارسال، أن الارسال هو أخف صور الانقطاع، حتى وقع الخلاف في اشتراط انتفائه في حد الصحيح.

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص67.

(2) المصدر نفسه، ج1/ ص125.

ومعلوم أن الخلاف في قبول المرسل هو في الحقيقة خلاف لفظي وليس بالعمق الذي يتصور كثير من الناس. إذ من المعروف أنه لا أحد يدين الله بالحديث المنقطع ومنه المرسل، ويحلل به ويحرم.

والذي يقبل المرسل لا يقبله لأنه منقطع؛ بل لأنه يثق ثقة تامة في التابعي الذي أرسل الحديث لأنه لا يستجيز أن يقول قال رسول الله ﷺ إلا والحديث عنده سند عن ثقة أو ثقات. فيحصل له الاطمئنان إلى المرسل –بالكسر– كما يحصل لنا الاطمئنان اليوم إلى حديث في الصحيحين؛ فإذا تيقنا أن الحديث فيهما فإننا نقبله دون البحث في سنده ثقة بهما. وبهذا الاعتبار بالغ بعض من قبل المرسل ففضله على المسند وقالوا: من أرسل فقد تكفل لك، ومن أسند فقد أحالك.

وإلى هذا المعنى يشير عبد الحق بعدما بين أن الارسال علة عنده يخرج الحديث من العمل به إلى الرغبة عنه، حيث قال: "وليس الارسال أيضا علة عند قوم إذا كان الذي يرسله إماما"[1].

ولكن لاعتبارات أخرى، وهي ترجع في الغالب الى الاحتياط والتثبت رفض كثير من المحدثين ومنهم عبد الحق، قبول المرسل وردوه جملة وتفصيلا. ولكن عبد الحق امتاز بأنه ينظر إلى حال القارئ الذي يعمل بالمرسل، فبين له في كتابه هذا حكم المرسل إلى مرسله –بالكسر– ليعمل به إن صح إليه كما سيأتي.

أما هو فلا يقبل المرسل ولا يعمل به، حتى خرج عن صمته بالنسبة إلى مسلم وناقشه في وصل حديث أرسله الناس –كما تقدم– بل لا يكتفي بتعليل المرسل فقط بل يخالف أصله – الذي سيأتي شرحه قريبا– فيعل الحديث إذا أسنده الثقة وأرسله غيره سواء كان ثقة أو ضعيفا.

أما ابن القطان فقد عرف المرسل بأنه: ما سقط أول إسناده، ومثل له بسقوط ابن عباس من الحديث فيروي عن عطاء الخراساني [2]، وقال في موضع آخر من خلال نقده لعبد الحق: ثم قال هذا مرسل عمن لم يسم، وهو كلام يحتمل معنيين؛ أحدهما: أن يكون معناه هذا مرسل؛ أي منقطع فيما بين سعيد بن المسيب وعمر بن الخطاب [3].

(1) المصدر السابق، ج1/ ص67.
(2) ابن القطان بيان الوهم والايهام، ج2/ ص394.
(3) المصدر نفسه، ج2/ ص594.

وكلام ابن القطان في كلا الموضعين يدل على أنه لا يفرق بين المرسل والمنقطع، فكلاهما عنده بمعنى واحد، وهو يرد المرسل والمنقطع معاً، ولا يحتج بواحد منهما، حتى بلغ به الأمر أن يرد مرسل الصحابي [1]، مع أن مرسل الصحابي حجة عند غالبية المحدثين والأصوليين والفقهاء، و لقد نقل بعضهم الإجماع على قبول مراسيل الصحابة [2].

وقد استعمل ابن القطان المرسل بالمعنيين: اللغوي الذي لا يفرق بين المرسل والمنقطع، والمعنى الاصطلاحي الذي ساير فيه جمهور المحدثين بالتفريق بين المرسل والمنقطع، وهو يعل الحديث بالإرسال المطلق أي بأي صورة كان إرساله بغض النظر عمن أرسله حتى وإن كان صحابياً.

ونلاحظ أن ابن القطان يوافق ابن حزم، وعبد الحق بالتعليل بالإرسال، والتشدد في قبوله؛ فهو في هذه المسألة متأثر بمن قبله [3].

أما قضية تعليل المرسل بالمسند أو العكس، فابن القطان كغيره من المغاربة، لا يضر عندهم اختلاف الثقات في الرفع والوقف، أو الإرسال والإسناد، ولا يعل أحدهما الآخر، ما دام الكل ثقات، فالمرسل يبقى على إرساله، وأما إذا اختلف الضعيف مع الثقة، في هذه القضية، فالحكم للثقة [4].

(1) الذهبي، الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والايهام، ص77.
(2) ينظر: نور الدين عتر، منهج النقد عند المحدثين، ص373.
(3) ينظر: ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج2/ ص20.
(4) ينظر: إبراهيم بن الصديق، علم علل الحديث، ج1/ ص171-172.

أمثلة لتعليل المؤلف لأحاديث في كتابه بالإرسال

المثال الأول: أورد المؤلف حديثا عن أبي داود، عن أبي العالية، قال: "جاء رجل في بصره ضر فدخل المسجد ورسول الله ﷺ يصلي بأصحابه، فتردى في حفرة كانت في المسجد، فضحك طوائف منهم، فلما قضى رسول الله ﷺ لصلاة، أمر من كان منهم ضحك أن يعيد الوضوء والصلاة"[1].

قال المؤلف: هذا مرسل وقد أسند من غير وجه، ولا يصح منها شيء، ولا يصح إلا المرسل عن أبي العالية [2].

في هذا المثال ذكر الإمام عبد الحق الإشبيلي تعليل الحديث بالانقطاع، وبين أن كل الطرق التي ورد منها هذا الحديث ضعيفة.

قال الإمام البيهقي تعليقا على هذا الحديث: وإنما روى هذا الحديث الحسن البصري، عن حفص بن سليمان المنقري عن حفصة، عن أبي العالية مرسلاً، وكان الحسن كثيراً ما يرويه عن النبي ﷺ، وأما قول الحسن بن عمارة، عن خالد الحذاء، عن أبي المليح، عن أبيه فوهم قبيحٌ، وإنما رواه خالد الحذاء، عن حفصة بنت سيرين عن النبي ﷺ، رواه عنه كذلك: سفيان الثوري، وهشيم، ووهيب، وحماد بن سلمة، وغيرهم، وقد اضطرب ابن إسحاق في روايته عن الحسن بن دينار لهذا الحديث، فمرة رواه عنه عن الحسن البصري، ومرة رواه عنه عن قتادة عن أبي المليح عن أبيه، وقتادة إنما رواه عن أبي العالية مرسلاً، عن النبي ﷺ ، كذلك رواه عنه سعيد بن أبي عروبة، ومعمر، وأبو عوانة، وسعيد بن بشير، وغيرهم، والحسن بن دينار متروكٌ [3].

قلت: ومن كلام الإمام البيهقي تأكد أن هذا الحديث ضعيف بمجموع طرقه، وما يصح منه إلا مرسل أبي العالية كما أشار إلى ذلك المؤلف، وهو تعليل موفق منه لهذا الحديث، يدل على سعة اطلاعه ومعرفته بالروايات وطرقها وعللها.

---

(1) أخرجه أبو داود في المراسيل، كتاب الطهارة، باب ما جاء في الوضوء، رقم: 8، ص75. وأخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب أحاديث القهقهة في الصلاة وعللها، رقم: 614، ج1/ ص303.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص145.

(3) البيهقي، الخلافيات، ج2/ ص375.

المثال الثاني:

ذكر المؤلف حديثا عن الدارقطني عن إسماعيل بن عياش قال: حدثنا عبد الملك بن عبد العزيز بن جريج، عن أبيه، وعن عبد الله بن أبي مليكة عن عائشة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: "إذا قاء أحدكم في صلاته أو قلس، فلينصرف، وليتوضأ، وليبن على ما مضى من صلاته ما لم يتكلم" [1].

قال المؤلف: والصحيح في هذا الحديث أنه عن ابن جريج مرسل، وإسماعيل بن عياش ضعيف في غير الشاميين، وابن جريج وابن أبي مليكة حجازيان [2].

هذا الحديث رواه جماعة عن إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلا، وعنه عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عائشة موصولا.

قال الدَّارَقُطْنِيُ: قال لنا أبو بكر: سمعتُ محمَّد بنَ يحيى يقول: هذا هو الصَحيح عن ابن جريج مرسلا، فأمَّا حديث ابن أبي مليكة عن عائشة الذي يرويه إسماعيل فليس بشيءٍ [3].

قال ابن دقيق العيد: وهذه الروايات التي جمع فيها إسماعيل بن عياش بين الإسنادين جميعا –المرسل والمسند– مما يبعد الخطأ على إسماعيل، فإنه لو اقتصر على رفع ما وقفه الناس لتطرق الوهم إلى خطئه تطرقا قريبا. فأما وقد وافق الناس في روايتهم المرسل وزاد عليهم بالمسند، فهذا يشعر بتحفظ فيما زاده عليهم. وإسماعيل قد وثقه يحيى بن معين"[4].

قلت: هذا الحديث أعله المؤلف، واستشهد في تعليله بكلام الدارقطني، والمؤلف تبعا لأهل العلم صحح الرواية المرسلة عن إسماعيل بن عياش. ويستفاد من المثال الأول والثاني أن من منهج المؤلف في المرسل؛ تصحيح المرسل إلى مرسله، وتضعيف المسند، فهو يصحح المرسل إذا أرسله الثقة، ويضعف المسند الذي رواه الضعيف. والأمثلة كثيرة على هذا في كتابه.

---

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعاف، رقم: 563، ج1/ ص280. وأخرجه البيهقي في سننه، كتاب الصلاة، اب من قال يبني من سبقه الحدث على ما مضى من صلاته، رقم:3382، ج2/ ص362. وأخرجه ابن عدي في الكامل في الضعفاء، ج1/ ص480.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص144.

(3) الدارقطني، السنن، ج1/ ص155.

(4) ابن دقيق العيد، الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، ج2/ ص345.

انتقادات ابن القطان لمنهج المؤلف في تعليل الحديث بالإرسال

إن الإمام الإشبيلي سلك في نقده الحديث بالإرسال مسلكا خاصا، ففي كثير من المواضع في كتابه يعل الحديث بالإرسال مع وجود علة أخرى يرد بها الحديث.

لأجل ذلك عقد الإمام ابن القطان بابا لهذه المسألة في كتابه بيان الوهم والإيهام سماه: "باب ذكر أحاديث، ذكرها على أنها مرسلة لا عيب لها سوى الإرسال، وهي معتلة بغيره، ولم يبين ذلك فيها". أورد في هذا الباب جملة من الانتقادات لعبد الحق.

قال ابن القطان في مطلع هذا الباب: " فالحديث الذي لا عيب له سوى الإرسال، هو الذي اختلف العلماء في الاحتجاج به، فرأى ذلك قوم، وأباه آخرون، فإن جمع إلى كونه مرسلا ضعف راو أو رواة ممن في إسناده، فإنه حينئذ يكون أسوأ حالا من المسند الضعيف؛ لأنه يزيد عليه بالانقطاع. فليس يجب – والحالة هذه – أن يسالم رواة الحديث المرسل، اكتفاء بذكر إرساله، بل يبين من أمرهم ما يبين من أمورهم إذا رووا المسند، ويوضع فيهم من الجرح والتعديل ما يوضع في رواة المسند. وأبو مُحَمَّد – رحمه الله – يذكر أحاديث مراسل، ويبين إرسالها، ولا يعرض لها بسوى ذلك، فتحصل بذكره عند من لا يعلم ضعفها، في جملة ما اختلف في قبوله أو رده من المرسل، وهي في الحقيقة لضعف من أعرض عن ذكره من رواتها، في جملة ما لا يحتج به أحد"[(1)].

مثال:

ذكر المؤلف حديثا من طريق أبي عمر بن عبد البر، عن إبراهيم ابن عبد الرحمن العذري، قال: قال رسول الله ﷺ: "يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين"[(2)].

ثم قال: وذكره أبو جعفر العقيلي من حديث أبي هريرة، وعبد الله بن عمرو بن العاص، عن النبي ﷺ [(3)]. وأحسن ما في هذا – فيما أعلم – مرسل إبراهيم بن عبد الرحمن العذري. انتهى ما ذكره بنصه.

---

(1) ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج3/ ص7.

(2) أخرجه ابن عبد البر بسنده في كتاب التمهيد، ج1/ ص28.

(3) أخرجه العقيلي في الضعفاء، ج1/ ص9.

هذا الحديث مما انتقده ابن القطان على المؤلف في هذا الباب، وذكر له عللا أخرى غير الإرسال الذي علله به المؤلف.

قال ابن القطان: فلنتولى بيان ما فيه، إذ لا يتكرر، فنقول: أما المرسل الذي اختار، وقال: إنه أحسن ما فيه، فإن إسناده عند أبي عمر هو هذا: حدثنا خلف بن أحمد الأموي، حدثنا أحمد بن سعيد الصدفي حدثنا أبو جعفر العقيلي، حدثنا علي بن عبد العزيز، قال: حدثنا القعنبي، حدثنا إسماعيل بن عياش، عن معان بن رفاعة السلامي، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، فذكره.

وقد أبعد النجعة في نسبته إلى أبي عمر، والحديث ذكره العقيلي، وإنما لم يعزه إليه – والله أعلم – لأنه لم يره في كتابه، وإنما رآه عند أبي عمر. وبهذا الإسناد الذي ذكرناه من رواية أبي عمر، أورده في كتابه الكبير.

والذي نسب إلى العقيلي من رواية أبي هريرة، وعبد الله بن عمرو، إنما رآه أيضا عند أبي عمر، فإنه كما ساق المرسل، ساق المسند عن الصحابيين المذكورين، وقد كان ينبغي أن ينسب الجميع إلى العقيلي، أو إلى أبي عمر، وهذا ليس فيه كبير، ولم يضرك التنبيه عليه.

وقد ذكر المرسل المذكور غير العقيلي؛ قال أبو مُحَمَّد بن أبي حاتم: حدثنا الحسن بن عرفة، قال: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن معان بن رفاعة السلامي، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، فذكره حرفا بحرف. حدثنا علي بن الحسن الهسنجاني حدثنا مُحَمَّد بن عبيد المدني حدثنا مبشر بن إسماعيل، عن معان بن رفاعة، عن أبي عبد الرحمن العذري، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : "ليحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه تحريف الغالين، وانتحال المبطلين، وتأويل الجاهلين".

وقال أبو أحمد بن عدي: حدثنا محمود بن عبد البر بن سنان العسقلاني، قال: حدثنا أبو إبراهيم الترجماني. وحدثنا أحمد بن مُحَمَّد بن عبد الكريم، قال: حدثنا الحسن بن عرفة، قالا: حدثنا إسماعيل بن عياش، عن معان بن رفاعة السلامي، عن إبراهيم ابن عبد الرحمن العذري، قال: قال رسول الله ﷺ: " يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله، ينفون عنه كذب الجاهلين، وانتحال المبطلين، وافتراء الغالين ".

حدثناه عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد العزيز، قال: حدثني زياد بن أيوب، قال: حدثني مبشر بن إسماعيل، عن معان بإسناده نحوه. حدثنا عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد العزيز، قال: حدثنا أبو الربيع الزهراني، قال: حدثنا حماد بن زيد، عن بقية بن الوليد، عن معان بن رفاعة، عن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري، قال: قال رسول الله ﷺ: " يرث هذا العلم من كل خلف عدوله " الحديث.

قد أريتك في هذا الذي ذكرت، رواية مبشر بن إسماعيل، وبقية بن الوليد، هذا المرسل، عن معان بن رفاعة، كما رواه إسماعيل بن عياش. وأبو مُحَمَّد إنما اعتمد رواية إسماعيل بن عياش. ومبشر بن إسماعيل خير منه، فطريقه إلى معان بن رفاعة أحسن، ثم نقول بعد ذلك: إن معان بن رفاعة السلامي هذا، هو دمشقي.

قال ابن حنبل: لم يكن به بأس، وخفي على أحمد من أمره ما علمه غيره. قال الدوري عن ابن معين: إنه ضعيف. وقال أبو حاتم: يكتب حديثه ولا يحتج به. وقال السعدي: ليس بحجة. وقال أبو أحمد بن عدي: عامة ما يرويه لا يتابع عليه. وقال أبو حاتم البستي: هو منكر الحديث، يروي مراسل كثيرة، ويحدث عن المجاهيل بما لا يثبت، استحق الترك.

وإلى هذا، فإن إبراهيم بن عبد الرحمن العذري مرسل هذا الحديث، لا نعرفه البتة في شيء من العلم غير هذا، ولا أعلم أحدا ممن صنف الرجال ذكره، مع أن كثيرا منهم ذكر مرسله هذا في مقدمة كتابه، كابن أبي حاتم، وأبي أحمد، والعقيلي، فإنهم ذكروه، ثم لم يذكروا إبراهيم بن عبد الرحمن في باب من اسمه إبراهيم، فهو عندهم غاية المجهول، فكيف يعرض عن مثل هذه العلة التي هو بها في جملة ما لا يحتج به أحد، إلى الاقتصار على الإرسال الذي يكون به في جملة ما يختلف فيه، فاعلم ذلك، والله الموفق [1]. انتهى كلام ابن القطان.

قلت: لقد مارس الإمام ابن القطان في هذا الحديث العملية النقدية بإحكام، فذكر كل طرق الحديث، وبين عللها، وابن القطان معروف بنفسه الطويل في النقد، وهذا ما لم يتح للإشبيلي، حيث أن كتابه كان مختصرا ومقتضبا في التعليل، لأن الأصل في كتابه أنه كتاب أحكام مبسط للقارئ، على عكس كتاب ابن القطان فهو كتاب نقدي في علل الحديث.

(1) ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج3/ ص37-40.

المطلب الثالث: منهج المؤلف في تعارض الوصل والإرسال

بعد التعرف فيما سبق على المرسل وتعريفاته وحجيته عند المحدثين، وعلى طريقة المؤلف ومنهجه في تعليل الحديث بالإرسال، سنحاول في هذا المطلب أن نقف على منهج المؤلف في الروايات المتعارضة في الوصل والإرسال، وطريقته في الترجيح بينها.

والمقصود بتعارض الوصل والإرسال هو: اختلافَ الثقاتُ في حديثٍ، فرواهُ بعضُهم متّصلاً، وبعضُهم مرسلاً. فاختلفَ أهلُ الحديثِ فيهِ هلِ الحكمُ لمنْ وصلَ، أو لمنْ أرسلَ، أو للأكثرِ، أو للأحفظِ [1].

وهذه المسألة ليس لأئمة الحديث فيها اختيار ثابت مطَّرد يصلح لكل حديث اختُلف في وصله وإرساله، ولكن المعتبر فيها هو القرائن المحتفَّة بكل حديث على حدة. وعلى هذا فهي من المسائل الاجتهادية التي تختلف فيها أنظار النقاد من أهل الحديث.

وكلام أهل العلم في هذه المسألة على أربعة أقوال؛

أولا: أنَّ الحكمَ لَمنْ وصلَ، وهو الأظهرُ الصحيحُ. كما صحّحَهُ الخطيبُ. وقال ابنُ الصلاحِ: "إنّهُ الصحيحُ في الفقهِ وأصولِهِ".

ثانيا: أنَّ الحكمَ لمنْ أرسلَ. وحكاهُ الخطيبُ عن أكثرِ أصحابِ الحديثِ،

ثالثا: أنَّ الحكمَ للأكثرِ، فإنْ كان مَنْ أرسلَهُ أكثرَ ممَّن وصلَهُ، فالحكمُ للإرسالِ، وإنْ كانَ من وَصَلَهُ أكثرَ، فالحكمُ للوصلِ.

رابعا: أنَّ الحكمَ للأحفظِ، فإنْ كانَ مَنْ أرسلَ أحفظَ، فالحكمُ له، وإن كان مَنْ وصلَ أحفظَ فالحكمُ له [2].

وكون الوصل غير مقبول بإطلاق ولا مردود بإطلاق، وكذا الإرسال عند تعارضهما، هو المعتبر عند أئمة أهل الشأن؛ وذلك لأجل أن ترجيح أحد الوجهين يعتمد فيه على القرائن، وقد سلف بيان هذا مراراً، وهذا هو المعتبر أيضاً عند الإمام الإشبيلي في أحكامة الوسطى، وسنذكر فيما يلي أدلة من كتابه توضح معالم منهجه في تعارض الوصل والإرسال.

---

(1) زين الدين العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، ج1/ ص227.

(2) السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ج1/ ص 219-221.

الفرع الأول: ترجيح المؤلف رواية الوصل على الإرسال مع ثقة المرسل

ذكر المؤلف في باب الوتر حديث النسائي عن ابن عمر رضي الله عنهما موصولاً، وساقه عنه من طريق النسائي قال: أخبرنا قتيبة، أنا الفضيل وهو ابن عياض- عن هشام، عن ابن سيرين، عن ابن عمر، عن النبي ﷺ قال: "صلاة المغرب وتر النهار، فأوتروا صلاة الليل"[1].

قال المؤلف: "أرسلة الأشعث، عن ابن سيرين، عن النبي صلى الله عيه وسلم، وكذا قال النسائي: «أرسله أشعث»"[2].

فالمؤلف في هذا المثال ساق الحديث الموصول أولاً في أصل الباب، وقدمه على مرسل الأشعث، وكأنه لا يرى ها هنا أثرا للمرسل في اعتبار صحة الموصول؛ لأن جملة الذين أوصلوه عن مُحَمَّد بن سيرين خمسة من الرواة، وأبو مُحَمَّد لم يشر إليهم في أحكامه، غير أن هذا لا يدل على أنه لم يقف عليهم أو على بعضهم؛ لأن حديث أكثرهم في مشهور كتب السنة المطهرة، وهذا مدعاة للوقوف عليهم عن قرب، والمؤلف من أهل الاستقراء التام؛ لكن سبقت الإشارة إلى أن منهج المؤلف قائم على الاختصار والانتقاء، وقد انتقى هنا أجودها إسناداً؛ لأنه ساقه من حديث هشام بن حسان، وهو من أوثق الناس في مُحَمَّد بن سيرين، وهؤلاء الخمسة الذين أوصلوه هم:

1. هارون بن إبراهيم الأنصاري، كما عند الطبراني [3]، وابن عساكر [4].
2. هشام بن حسان، كما عند أحمد [5]، والبزار [6]، وابن أبي شيبة [7].
3. أيوب السختياني، وروايته عند عبد الرزاق [8].

---

(1) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب الأمر بالوتر، رقم: 1387، ج2/ ص150.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الكبرى، ج2/ ص354.
(3) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم: 8414، ج8/ ص207.
(4) أخرجه ابن عساكر في تاريخ دمشق، رقم: 1382، ج1/ ص435.
(5) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند عبد الله بن عمر، رقم: 4847، ج8/ ص456.
(6) أخرجه البزار في مسنده، مسند ابن عباس، رقم: 5365، ج12/ ص7.
(7)أخرجه ابن أبي شيبة، كتاب صلاة التطوع، باب من قال وتر النهار المغرب، رقم: 6709، ج2/ ص81.
(8) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، كتاب الصلاة، باب آخر صلاة الليل، رقم: 4676، ج3/ ص28.

4. خالد بن عبد الرحمن بن بكير السلمي، وروايته عند ابن أبي شيبة [1].
5. خالد بن مهران الحذاء كما عند ابن عدي [2].

وأما رواية الأشعث عن ابن سيرين المرسلة التي أشار إليها المؤلف فهي عند النسائي، رواها من طريق مُحَمَّد بن عبد الأعلى قال: أنا خالد –وهو ابن الحارث بن سليم الهجيمي– قال: نا الأشعث وهو ابن عبد الملك– عن مُحَمَّد ابن سيرين به مرسلاً [3].

والأشعث هو ابن عبد الملك الحمراني مولى عثمان بن عفان ثقة، وهو متثبت في الحسن البصري، ومقدم فيه [4]، لكن أيوب وهشام بن حسان من أوثق الناس في ابن سيرين، وهما المقدمان فيه؛ لاسيما أيوب، كما قال يحيى بن معين: «إذا اختلف ابن عون وأيوب في الحديث فأيوب أثبت منه»[5]، وأما هشام بن حسان فقال عنه ابن المديني: «أحاديث هشام ابن حسان عن مُحَمَّد صحاح»[6] . وإذا انضم إلى ذلك متابعة خالد الحذاء، وهو ثقة، وكذلك متابعة قارون ابن إبراهيم الأفوازي وهو ثقة أيضاً، ومتابعة خالد السلمي، تأكد وهم الأشعث، وهو وإن كان ثقة غير أن الإرسال علة قادحة في الحديث.

والقرائن المعتبرة في ترجيح الوصل على الإرسال ههنا تنحصر في الآتي:

أولاً: أن المقدمين في ابن سيرين أوصلوه، وهم أكثر عددا، والعدد أولى بالحفظ من الواحد.

ثانياً: أن الأشعث لم يتابع على إرساله؛ والراوي إذا لم يتابع من وجه معتبر مع مخالفته لمن هو أوثق منه فإن هذا يوهن من روايته وإن كان ثقة.

وهذا مثال قوي الدلالة على منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في تعليل الحديث بالإرسال، وتقديم الرواية الموصولة على المرسلة؛ وإن كان مرسلها ثقة، وحسبه في ذلك قرائن الرواية.

---

(1) أخرجه ابن أبي شيبة ،كتاب صلاة التطوع، باب من قال وتر النهار المغرب، رقم: 6714، ج2/ ص81.
(2) أخرجه ابن عدي في الكامل في الضعفاء، ج5/ ص192.
(3) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الصلاة، باب الأمر بالوتر، رقم: 1386، ج2/ ص150..
(4) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج3/ ص277.
(5) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج2/ ص255.
(6) ينظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج2/ ص688.

الفرع الثاني: ترجيح المؤلف الرواية المرسلة على الرواية المسندة مع ثقة المسند

المثال الأول:

ذكر المؤلف في كتاب الجنائز حديثا عن الزهري من طريقين، الأول عند أبي داود، عن الزهري عن سالم عن أبيه قال: "رأيت النبي ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة"[1].

والطريق الثاني رواه مالك عن الزهري مرسلا أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر كانوا يمشون أمام الجنازة، والخلفاء هلم جزا وعبد الله بن عمر"[2].

قال المؤلف: " الطريق الأول هكذا رواه ابن عيينة ويحي بن سعيد ومعمر وموسى بن عقبة وزياد بن سعد ومنصور وابن جريج وغيرهم عن الزهري عن سالم عن أبيه. والثاني رواه مع مالك يونس ومعمر عن الزهري مرسلا، وهو عندهم أصح"[3].

وقد اختُلف في وصل هذا الحديث وإرساله، فصحح الموصول ابنُ المنذر في "الأوسط"[4]، وابنُ حبان في صحيحه [5]، وابنُ حزم في "المحلى" [6]، والبيهقيُّ في "السنن الصغير" [7]، وابنُ وابنُ عبد البر في "التمهيد" [8]، وابن القطان في "بيان الوهم والايهام"[9]، وابن القيم في "تهذيب سنن أبي داود"[10]، وابن الملقن في "البدر المنير"[11] .

وإنما صححوا السند الموصول لأن سفيان بن عيينة ثقة حافظ، وقد ضبط هذه الرواية إذ قال له علي ابن المديني: "يا أبا مُحَمَّد، خالفك الناس في هذا الحديث، فقال: استيقن الزهري،

---

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الجنائز، باب المشي أمام الجنازة، رقم: 3179، ج5/ ص89.

(2) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب الجنائز، باب المشي أمام الجنازة، رقم: 763، ج2/ ص315.

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص137.

(4) ينظر: ابن المنذر، الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، ج5/ ص384 .

(5) ينظر: ابن حبان، صحيح ابن حبان، ج7/ ص317.

(6) ينظر: ابن حزم، المحلى بالآثار، ج5/ ص164-165.

(7) ينظر: البيهقي، السنن الصغير، ج2/ ص16.

(8) ينظر: ابن عبد البر، التمهيد، ج12/ ص85.

(9) ينظر: ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج 5/ ص419.

(10) ينظر: ابن القيم، تهذيب سنن أبي داود، ج4/ ص315 - 316.

(11) ينظر: ابن الملقن، البدر المنير، ج5/ ص225.

حدثني مراراً لستُ أحصيه، سمعت من فيه يعيده ويبديه، عن سالم عن أبيه، على أنه متابع كما سيأتي"[1].

وقد رجح رواية الإرسال كثير من أئمة الحديث منهم ابن المبارك، وأحمد، ومُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، والترمذي، والنسائي. قال الترمذي بإثر هذا الحديث: "حديث ابن عمر هكذا رواه ابن جريج وزياد بن سعد وغير واحد عن الزهري عن سالم عن أبيه نحو حديث ابن عيينة، وروى معمر ويونس بن يزيد ومالك وغير واحد من الحفاظ عن الزهري أن النبي ﷺ كان يمشي أما الجنازة، قال الزهري: وأخبرني سالم أن أباه كان يمشي أمام الجنازة. وأهل الحديث كلهم يرون أن الحديث المرسل في ذلك أصح"[2].

وواضح ميل المؤلف إلى ترجيح الإرسال في حديث الزهري هذا؛ وهذا الصنيع مشعر بأن المؤلف تتبع الحديث من مظانه فترجح عنده الإرسال، فإذا كان المحدثون كلهم متفقون على ترجيح مرسل الزهري –كما قال الترمذي– فما الذي يمنع المؤلف من ترجيح قولهم تبعاً لهم، والتسليم لنتائجهم في حال اتفاقهم، وهو كذلك؛ فقد قال المؤلف أن مالكاً، ومعمراً، ويونس، وغير واحد من الحفاظ رووه مرسلاً، وهذه قرينة معتبرة لترجيح المرسل على الموصول؛ لأنهم مع كثرتهم فهم أيضاً حفاظ متقنون أجلاء فتقديم روايتهم أولى.

وهذا مثال واضح لبيان منهج الإمام الإشبيلي في التعامل مع الروايات المتعارضة في الوصل والإرسال، فكما أنه يقدم الموصول على المرسل في بعض الأحاديث، فإنه يقدم المرسل على الموصول مع ثقة الواصل، وحجته في ذلك قرائن الرواية، وكلام الأئمة النقاد.

وصنيع المؤلف هذا لم يسلم له على الدوام، فلقد أخطأ في بعض الأحاديث، فصحح المرسل على الموصول، وتبين بالبحث أن الموصول أصح، لذلك فإن الحافظ ابن القطان تعقب المؤلف على كثير من هذه الأحاديث، والحديث الموالي دليل على ذلك.

(1) ينظر: البيهقي، السنن الكبرى، ج4/ ص23.
(2) الترمذي، السنن، ج3/ ص321.

المثال الثاني:

أورد المؤلف حديثا من عند البزار عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: "من كذب علي متعمدا ليضل به الناس، فليتبوأ مقعده من النار"[1].

قال المؤلف: "هذه الزيادة ليضل به، هي من طريق يونس بن بكير عن الأعمش عن طلحة ابن مصرف عن عمرو بن شرحبيل عن عبد الله. ولا تصح عن الأعمش"[2].

وظاهر كلامه يعطي أنه التهمة في يونس بن بكير الراوي عن الأعمش ويونس وأن كان مختلفا فيه، فهو من رجال مسلم، وقد صحح المؤلف أحاديثه بالسكوت عنها في مواضع أخرى، فليس من أجله رد هذه الزيادة؛ بل من أجل قول البزار عقب الحديث : «إن غير يونس رواه عن الأعمش مرسلا».

وهذا الغير لم يذكره البزار حتى يعلم ضعيف هو أم ثقة. وأيا كان هذا الذي أرسل الحديث، فعبد الحق الذي يوثق يونس بن بكير ويصحح أحاديثه، قد خالف أصله حيث اعتبر الزيادة معللة بإرسال راو آخر لها.

ذلك أن أصله في هذا قريب من أصل ابن حزم وهو أن اختلاف الثقات في الوقف والرفع أو الإرسال والإسناد لا يضر الحديث ولا يعله، لأن الكل ثقة، وقد أداه على وجه صحيح، ولا يعل أحدهما الآخر، فالمرسل يبقى على ارساله، لأن راويه تلقاه مرسلا، فأداه مرسلا، والمسند يبقى على أسناده، فما بالك إذا أسنده الثقة وأرسله الضعيف أو المجهول، كما في حديث البزار فهذا لا يقدح في المسند من باب أولى.

ومع ذلك فهو لا يأخذ برأي ابن حزم كله؛ بل يعتبر الاختلاف الكثير علة يرد بها الحديث، كما قال وهو يعدد العلل التي ترد بها الأحاديث «والاختلاف الكثير في الاسناد»، أما الخلاف اليسير، أو الخلاف بين ثقتين في الوقف والرفع أو الاسناد والارسال، فذلك الذي لا يضر عنده، ولذلك عقب العبارات السابقة بقوله: وليس كل اسناد يفسدها الاختلاف.

---

(1) أخرجه الهيثمي في كشف الأستار عن زوائد البزار، رقم: 209، ج1/ ص114 .

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص121.

وإذا كان هذا هو مذهب عبد الحق، فالذي أرسل زيادة «ليضل به» في حديث «من كذب علي...» مجهول وغير معروف، فوجب على أصله أن يقبلها ولا يعللها لأن الذي أسندها ثقة عنده، وهو يونس بن بكير.

أما إذا كان الذي أرسل الزيادة ضعيفا، فالأمر واضح بالنسبة إليه وإلى المحدثين جميعا إذ يعتبرون مسند الثقة ويأخذون به، ولا يعلون صحيحا بضعيف.

والمقصود من كل ما تقدم هو أن أبا مُحَمَّد عبد الحق يتشدد في قبول المرسل، حتى أدى به ذلك إلى مخالفة أصله ومذهبه، فرد المسند الصحيح من أجل مرسل موهوم. بينما صنيعه في مئات الأحاديث أن يعل الحديث إذا أسنده الضعيف، وأرسله الثقة.

وبعد هذه الأمثلة التي ذكرنا في منهج المؤلف في تعليل الحديث بالإرسال، أو الأمثلة التي ذكرنا في منهجه في تعارض الوصل الإرسال، يمكننا أن نحكم على أن الإمام عبد الحق الإشبيلي يسلك منهج الأئمة النقاد في تعامله مع الحديث المرسل؛ فالإرسال عنده علة يرد بها الحديث، وضعّف لأجل ذلك عدة روايات في كتابه الأحكام الوسطى.

والمؤلف يحسب من المتشددين في قبول المرسل تبعا لابن حزم، وابن القطان أكثر تشددا من أبي مُحَمَّد، لذلك فقد تعقبه في عدة أحاديث مرسلة في كتابه الأحكام الوسطى.

وفي آخر هذا المبحث نخلص إلى أن الإمام عبد الحق الإشبيلي يسلك مسلك الأئمة النقاد في تعاملهم مع الحديث المرسل، وحجته في قبوله أو رده القرائن الملتفة بالرواية، وكلام العلماء حول ذلك الحديث. وإن كان كلامه في التعليل بالمرسل مختصرا – لطبيعة الكتاب– إلا أنه يدل على اطلاعه الواسع على الروايات والطرق والأسانيد، وعلى كلام الأئمة النقاد حولها.

وفي المبحث الموالي سنتعرف على منهج المؤلف في تعليل الحديث بسبب آخر من أسباب انقطاع السند، وهو انقطاع خفي، لا يعرفه إلا الحذاق من الأئمة، وهو التدليس، فما هو تعريف التدليس، وما هي شروط الأئمة في التعامل مع حديث المدلس، وما هو منهج المؤلف في تعليل الحديث بالتدليس؟

المبحث الثالث: منهج المؤلف في نقد الروايات بسبب التدليس

مما سبق ذكره في هذا الفصل أن السقط في الإسناد يكون ظاهرا ويكون خفيا، والسقط الظاهر هو ما ذكرناه في المبحثين السابقين، وفي هذا المبحث سنتعرف على منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد المرويات بسبب التدليس.

والتدليس هو أحد أنواع السقط الخفي في الإسناد، والسقط الخفي هو ما أغفل المحدِّث ذكره في سند الحديث من راوٍ أو أكثر، مع عدم وضوح موضع السقوط. ومن أنواع الحديث المتعلقة به المدَلَّس، والمرْسَل الخَفِيّ. وشاهده قول الحافظ ابن حجر: "ثم إن السَّقَط من الإسناد قد يكون واضحا يحصل الاشتراك في معرفته، ككون الراوي مثلا لم يعاصر من روى عنه، أو يكون خفياً فلا يدركه إلا الأئمة الحذاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد"[1].

وقبل الكلام عن التدليس والمدلسين عند المحدثين، وجب تعريف المرسل الخفي، وسبب عدم تخصيصنا مبحثا خاصا به هو أن المؤلف لم يعلل به أحاديث في كتابه، لذلك سنذكر ها هنا تعريفه حتى نميزه عن المدلس.

والمرسل الخفي هو أن يروي الراوي عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه، بلفظ يحتمل السماع وغيره ك"قال".

فَسمى بذلك احْتِرَازًا عَن الظَّاهِر لكَونه لَا يدْرك إِلَّا بكشف وَبحث واتساع علم من الْحَافِظ الجهبذ[2].

ويعرف المرسل الخفي بإحدى ثلاث أمور:

أ – نص بعض الأئمة على أن هذا الراوي لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع منه مطلقا.

ب– إخباره عن نفسه بأنه لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع منه شيئاً.

ج – مجيء الحديث من وجه آخر فيه زيادة شخص بين هذا الراوي وبين من روي عنه. وهذا الأمر الثالث فيه خلاف للعلماء؛ لأنه قد يكون من نوع "المزيد في متصل الأسانيد".

---

(1) ابن حجر، نزهة النظر، ص84.

(2) السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، ص168.

المطلب الأول: التدليس عند المحدثين، ومناهجهم في الرواية عن المدلسين

لقد أحسن الأئمة النقاد في دراسة هذا النوع من علوم الحديث، حيث أظهروا بالبحث والدراسة أقسامه وأحكامه، وأوضحوا بالتمحيص رواته وأعلامه، فكان لهم بذلك اليد البيضاء في خدمة السنة في هذا النوع من علومها، ولجهدهم الفضل البين في صيانتها والرفع من شأنها.

ولعل من أهم هذه الدراسات التي عنى بها علماء الحديث في مجال دراستهم لعلومه، هي دراسة (علم التدليس) حيث أجادوا في هذا المجال؛ وذلك لأن هذا المبحث من علوم الحديث فيه ما فيه من الدقة والصعوبة، إذ أن إيهام السماع مع عدمه، وإسقاط الضعفاء من القائمين به، يصعب كشفه على المبتدئين ولا يتقنه إلا الراسخين في العلم من النقاد.

وفي هذا المطلب وقبل الكلام على منهج الإمام الإشبيلي في المدلس، وجب علينا الكلام عن التدليس عند المحدثين، من خلال تعريف علم التدليس عند أهله، وبيان ألفاظهم فيه، وإظهار أقسامه، وموقفهم من الرواية عن المدلس.

الفرع الأول: تعريف التدليس

في هذا الفرع سنذكر تعريف التدليس في اللغة وفي اصطلاح المحدثين.

أولا: تعريف التدليس لغة

التدليس لغة مشتق من الدَّلسِ، بالتحريك؛ وهو الظلمة، والدّلَسُ هو اختلاط الظلام [1].

والمدلَّس بِضم الْمِيم وفتح اللَّام الْمشَددة اسم مفعول من التدليس سمي بذلك لكونِ الراوي لم يسم من حدثَه، وأَوهم سماعه للحديثِ ممن لم يحدثْه بهِ، واشْتِقَاقُه مِن الدلَسِ بِالتَّحرِيكِ ، وهو اخْتِلَاطُ الظَّلَامِ ، كَأَنَّه لِتَغْطِيتِهِ علَى الْواقِفِ علَيهِ أَظْلَم أَمره [2].

ومنه التدليس في البيع بمعنى: كتمان عيب السلعة على المشتري، يقال فلان دلس على فلان أي ستر عنه العيب الذي في متاعه، فكأنه أظلم عليه الأمر [3].

---

(1) الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، ج16، ص84.

(2) السخاوي، فتح المغيث، ج1/ ص432.

(3) ابن منظور، لسان العرب، ج6/ ص86.

ثانيا: تعريف التدليس اصطلاحا

تعددت تعريفات المحدثين للتدليس، واختلفت باختلاف أقسامه، وقبل معرفة أقسام التدليس وتعريف كل قسم منها، فيمكن تلخيص تعريف التدليس بقولنا: أن التدليس هو إخفاء عيب في الإسناد وتحسين لظاهره.

فالمدلس: هو من يحدث عمن سمع منه ما لم يسمع منه بصيغة توهم أنه سمعه منه، مثل قوله: عن فلان، أو قال فلان.

قال الإمام ابن حجر: "والقسم الثاني وهو الخفي المدلس –بفتح اللام– سمي بذلك لكون الراوي لم يسم من حدثه، وأوهم سماعه للحديث ممن لم يحدثه به... وحكم من ثبت عنه التدليس إذا كان عدلاً ألا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالتحديث على الأصح"[1].

هذا هو المأخذ في التدليس؛ إذ المدلس يكون بفعله قد خالف طريق الجادة في ذكره للإسناد على أصله من الوضوح وإظهار الاتصال، أو ذكره لشيوخه على ما يعرفون به إلى ما يقتضى الإخفاء والإظلام والإيهام، ومن هنا يظهر مرجع تعريفه في الاصطلاح إلى المعنى اللغوي.

ووجه الشبه بين التعريف اللغوي والاصطلاحي الاشتراك في الخفاء، والتدليس في الاصطلاح راجع إلى ذلك من حيث إن من أسقط من الإسناد شيئاً فقد غطى ذلك الذي أسقطه، وزاد في التغطية لإتيانه بعبارة موهمة، وكذا التدليس فإن الراوي يغطى الوصف الذي به يعرف الشيخ أو يغطى الشيخ بوصف غير ما اشتهر به [2].

(1) ابن حجر، نزهة النظر، ص39.

(2) مُحَمَّد عبد العزيز متولي، التدليس عند المحدثين، ص1746.

الفرع الثاني: أقسام التدليس

للتدليس قسمان رئيسيّان هما: تدليس الإسناد، وتدليس الشيوخ؛ وتفصيلهما كما يلي:

أولا: تدليس الإسناد

اختلف العلماء في تعريف هذا النوع من التدليس، فعرفه ابن الصلاح في مقدمته بقوله: "تدليس الإسناد وهو أن يروي عمن لقيه ما لم يسمع منه، موهما أنه سمعه منه، أو عمن عاصره ولم يلقه، موهما أنه قد لقيه وسمعه منه، ثم قد يكون بينهما واحد وقد يكون أكثر. ومن شأنه أن لا يقول في ذلك" (أخبرنا فلان) ولا (حدثنا) وما أشبههما، وإنما يقول: (قال فلان، أو عن فلان) ونحو ذلك"[1].

ولقد وافق كثير من أهل العلم الإمام ابن الصلاح على هذا التعريف؛ ومنهم: النووي، وابن كثير، والعراقي، والكناني وغيرهم.

وقد عرف الإمام أبو بكر البزار تدليس الإسناد تعريفا مغايرا لتعريف ابن الصلاح ومن تبعه، فقال: "وهو أن يروي عمن سمع منه، ما لم يسمع منه، من غير أن يذكر أنه سمعه منه"[2].

و لقد تبعه على هذا التعريف الإمام ابن القطان الفاسي، حيث عرف تدليس الإسناد[3].

ومعناه: أن يروى الراوي عن سمع منه بعض الأحاديث، لكن هذا الحديث الذي دلسه لم يسمعه منه وإنما سمعه من آخر عنه، فيسقط ذلك الشيخ، ويرويه عنه بلفظ محتمل للسماع وغيره كـ: (قال) أو (عن) ليوهم غيره أنه سمعه منه.

وبصورة أوضح في التعريف نجد لفظ ابن عبد البر إذ التدليس عنده هو أن يحدث الرجل عن الرجل قد لقيه وأدرك زمانه وأخذ عنه وسمع منه، وحدث عنه بما لم يسمعه منه، وإنما سمعه من غيره عنه ممن ترضى حاله أو لا ترضى، على أن الأغلب من ذلك أن لو كانت حاله مرضية لذكره، هذا هو التدليس عند جماعتهم، لا اختلاف بينهم في ذلك [4] .

---

(1) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ج1/ ص73.

(2) ينظر: السخاوي، فتح المغيث، ج1/ ص197.

(3) ينظر: ابن القطان، بيان الوهم والإيهام، ج5/ ص499.

(4) ابن عبد البر، التمهيد، ج1/ ص18.

وعرفه الحافظ ابن حجر: "أن يروي عمن لقيه شيئا لم يسمعه منه بصيغة محتملة، وإذا روى عمن عاصره ولم يثبت لقيه له شيئا بصيغة محملة فهو كالإرسال الخفي ومنهم من الحقه بالتدليس، والأولى التفرقة لتتميز الأنواع"[1].

الفرق بين المدلس والمرسل الخفي :

قال الحافظ ابن حجر: "والفرق بين المدلس والمرسل الخفي دقيق؛ حصل تحريره بما ذكرنا هنا، وهو أن التدليس يختص بمن روى عمن عرف لقاؤه إياه، فأما إن عاصره ولم يعرف أنه لقيه فهو المرسل الخفي، ومن أدخل في تعريف التدليس المعاصرة ولو بغير لقى لزمه دخول المرسل الخفي في تعريفه، والصواب التفرقة بينهما، ويدل على أن اعتبار اللقى في التدليس دون المعاصرة وحدها لا بد منه، إطباق أهل العلم بالحديث على أن رواية المخضرمين كأبي عثمان النهدي وقيس بن أبي حازم عن النبي ﷺ من قبيل الإرسال لا من قبيل التدليس، ولو كان مجرد المعاصرة يكتفى به في التدليس لكان هؤلاء مدلسين؛ لأنهم عاصروا النبي ﷺ قطعا ولكن لم يعرف هل لقوه أم لا ؟ وممن قال باشتراط اللقاء في التدليس الإمام الشافعي وأبو بكر البزار وكلام الخطيب في الكفاية يقتضيه وهو المعتمد"[2] .

يقول الخطيب البغدادي: "لا خلاف بين أهل العلم أن إرسال الحديث الذي ليس بمدلس هو رواية الراوي عمن لم يعاصره أو لم يلقه نحو رواية سعيد بن المسيب وأبي سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير وغيرهم من التابعين عن الرسول ﷺ وبمثابته في غير التابعين كرواية مالك بن أنس عن القاسم بن مُحَمَّد بن أبي بكر، ورواية حماد بن أبي سليمان عن علقمة فهذه كلها روايات ممن سمينا عمن لم يعاصروه، وأما رواية الراوي عمن عاصره ولم يلقه فمثاله: رواية الحجاج بن أرطأة وسفيان الثوري وشعبة عن الزهري"[3].

والتحقيق في المسألة هو: أن من ذكر بالتدليس أو الإرسال إذا ذكر بالصيغة الموهمة عمن لقيه، فهو تدليس، أو عمن أدركه ولم يلقه فهو المرسل الخفي، أو عمن لم يدركه فهو مطلق الإرسال.

---

(1) ابن حجر، نزهة النظر، ص39-40.

(2) المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

(3) الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول الرواية، ص 384.

ثانيا: تدليس الشيوخ

هو أن يروي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه فيسميه أو يكنيه أو ينسبه أو يصفه بما لا يعرف به كي لا يعرف [1].

وسمي هذا القسم بتدليس الشيوخ؛ لأن التدليس وقع عن الراوي في شيخه، حيث كناه أو سماه أو وصفه بما لا يعرف.

ولقد توسع الحافظ ابن حجر في تعريفه لتدليس الشيوخ فقال متعقبا ابن الصلاح في التعريف الأول: "ليس قوله (بما لا يعرف به) قيدا فيه، بل إذا ذكره بما يعرف به إلا أنه لم يشتهر به كان ذلك تدليسا كقول الخطيب"[2].

وقد تترتب عدة مفاسد عن تدليس الشيوخ، نلخصها في النقاط الآتية:

- توعير معرفة الطريق التي جاء منها الحديث؛ فذكر الراوي بما لا يعرف يصعب على القارئ معرفته.
- وفيه تضييع للمروي، لأن القارئ يقع في حيرة قد تؤدي به إلى ترك الحديث، لاعتقاده بجهالة ذلك الراوي المسمى أو الموصوف بما لا يعرف.
- ومن مفاسده؛ أن يوافق من يدلس به شهرة راو ضعيف، فيصير الحديث من أجل ضعيفا وهو صحيح في أصله. وقد يقع العكس فيكون التدليس على راو ضعيف ليخفي أمره ويقع الاشتباه في راو ثقة، فينتقل الخبر من المردود إلى المقبول، وفي هذا مفسدة أشد [3].

هذان هما نوعا التدليس المشتهرين عند العلماء، ولقد ذكر بعض أهل العلم أنواعا أخرى للتدليس، تندرج كلها تحت تدليس الإسناد، وهي كما يلي:

- **تدليس التسوية:** لا يسقط الراوي اسم شيخه بل يسقط راو ضعيف من فوقه.
- **تدليس العطف:** أن يروي عن شيخين وهو سمع من أحدهما فقط.
- **تدليس القطع:** وفيه يسقط الراوي أداة الرواية عن شيخه.
- **تدليس السكوت:** وهو أن يأتي بلفظ يفيد السماع ثم يسكت موهما سماعه.

---

(1) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص66.

(2) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج2/ ص615.

(3) السيوطي، تدريب الراوي، ج1/ ص231.

الفرع الثالث: حكم التدليس والمدلسين

لقد أجمع أهل العلم على كراهة التدليس في الحديث، ولقد عظم بعضهم في ذمه، ولقد اختلفوا في حكم رواية المدلس إلى أقوال، وفي ما يلي سنعرض بعض كلام النقاد في حكم التدليس والمدلسين.

أولا: حكم التدليس

كما ذكرنا آنفا؛ فإن أغلب أهل العلم على قول كراهة التدليس، وذهب بعضهم إلى حرمته وتشنيعه، ولهم في ذلك عبارات سنحاول ذكر بعضها في ما يلي:

قال الإمام الشافعي: قال شعبة بن الحجاج: "التدليس أخو الكذب"[1] . وقال شعبة: "التدليس في الحديث أشد من الزنا؛ و لأن أسقط من السماء أحب إلي من أن أدلس"[2].

وقال حماد بن زيد: "التدليس كذب، وذكر حديث النبي ﷺ: (المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور)[3]، قال حماد: و لا أعلم المدلس إلا متشبعا بما لم يعط"[4].

وقال ابن المبارك : "لأن نخر من السماء أحب إلي من أن ندلس حديثا"[5].

وقال وكيع : "الثوب لا يحل تدليسه فكيف الحديث"[6] .

وقال بعضهم: المدلس داخل في قول النبي ﷺ: "من غش فليس منا"[7]. لأنه يوهم السامعين بأن حديثه متصل وهو فيه انقطاع. هذا إن دلس عن ثقة فإن كان ضعيفا فقد خان الله ورسوله، وهو كما قال بعض الأئمة حرام إجماعا [8].

---

(1) ينظر: الخطيب البغدادي، الكفاية في أصول الرواية، ص355.

(2) ينظر: السخاوي، فتح المغيث، ج1/ ص188.

(3) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب المتشبع بما لا ينل، رقم: 4921، ج5/ ص2001.

(4) ينظر: الخطيب البغدادي، المصدر السابق، ص356 .

(5) ينظر: المصدر نفسه، ص356. والسخاوي، المرجع السابق، ج1/ ص189.

(6) ينظر: طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ج2/ ص567.

(7)) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الإيمان باب قول النبي: "من غشنا فليس منا"، رقم:101، ج1/ ص99.

(8) ينظر: طاهر الجزائري، المرجع السابق، ج2/ ص568.

ولقد خالف ابن دقيق العيد هذا الإجماع فقال: "التدليس اسم ثقيل شنيع الظاهر، لكنه خفيف الباطن سهل المعني فهو محمول على غير المحرم منه ودونه أي دون الأول من تسمى تدليس الإسناد، و فصل عنه لعدم الحذف فيه"[1].

وأشد أنواع التدليس كراهة بل ويحرم هو تدليس التسوية لكون الراوي المدلس يسقط شيخ شيخه الضعيف الذي بين ثقتين ويسوي السند ويصرح هو بالسماع بينه وبين شيخه فيوهم من ليس بخبير بصناعة الحديث ولا بعلله من كتب الأئمة الكبار أن السند صحيحا فيصحح ما لا يستحق التصحيح و ينسب إلي رسول الله ما لا يجوز أن ينسب إليه [2].

ثانيا: حكم رواية المدلس

لقد اختلف العلماء في قبول رواية من عرف بالتدليس، ونلخص كلام أهل العلم في حكم رواية المدلس في أربعة أقوال:

- **القول الأول:** الرد مطلقا سواء بينوا السماع أم لا، دلسوا عن الثقات أم لا، وهو قول فريق من المحدثين والفقهاء، حتى بعض من احتج بالمرسل ردوه؛ محتجين لذلك بأن التدليس نفسه جرح لما فيه من التهمة و الغش، حيث عدل عن الكشف إلى الاحتمال. وممن حكى هذا القول القاضي عبد الوهاب في الملخص فقال: "التدليس جرح فمن ثبت تدليسه لا يقبل حديثه مطلقا، وقال: وهو الظاهر علي أصول مالك"[3] .

- **القول الثاني:** القبول مطلقا صرحوا بالسماع أم لا حكاه الخطيب في الكفاية؛ فقال: "قال كثير من أهل العلم خبر المدلس مقبول، لأنهم لم يجعلوه بمثابة الكذاب ولم يروا التدليس ناقضا، ذهب إلي ذلك جمهور من قبل المراسيل من الأحاديث وزعموا أن نهاية أمره أن يكون التدليس بمعني الإرسال"[4].

- **القول الثالث:** قبول حديث المدلس إذا صرح بالسماع ، وقبوله أيضا إذا لم يصرح بالسماع إلا إذا تبين في خبر بعينه أنه لم يسمعه؛ لما رواه الخطيب في الكفاية بسنده عن يحيي

(1) ينظر: السخاوي، المرجع السابق، ج1/ ص189.
(2) ينظر: العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ص97. والسيوطي، تدريب الراوي، ج1/ ص226.
(3) ينظر: السخاوي، فتح المغيث، ج1/ ص361.
(4) ينظر: المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

ابن معين لما سأل عن التدليس فكرهه و عابه؛ قيل له: أفيكون المدلس حجة فيما روى أو حتى يقول حدثنا أو أخبرنا، فقال: لا يكون حجة فيما دلس" [1]، ولقول ابن القطان: "إذا صرح المدلس قبل بلا خلاف، و إذا لم يصرح فقد قبله قوم ما لم يتبين في حديث بعينه أنه لم يسمعه، ورده آخرون ما لم يتبين أنه سمعه"[2] .

- **القول الرابع**: التفصيل؛ قبول ما صرح فيه المدلس شريطة أن يكون ثقة ضابطا لا يخالف من هو أوثق منه، وألفاظ السماع و ما كان بسبيله هي: (سمعت، حدثنا، أخبرنا، أنبأنا، قال لي، سألت، ذكر لي أخبرني من لفظه، حدث و أنا أسمع، قرى عليه و أنا حاضر، و ما يجري مجرى هذه الألفاظ) ورد ما عنعن فيه المدلس وحمله على الانقطاع إلا بقرينة؛ كرواية شعبة عن الثلاثة عمرو بن عبد الله المشهور بأبي إسحاق السبيعي، وسليمان بن مهران الأعمش، وقتادة بن دعامة السدوسي، وكرواية الليث بن سعد عن أبي الزبير عن جابر، و رواية سفيان بن عيينة لكونه لا يدلس إلا عن ثقة. وهو المذهب الصحيح كما قال الخطيب في الكفاية"[3].

وفي ختام هذا العرض المختصر حول التدليس والمدلسين عند المحدثين نقول بأن التدليس من أبرز أسباب ودواعي القدح في الراوي والرواية، لأن التدليس في حقيقته غش وإظهار لسلامة الإسناد مع تحقق الداء.

لأجل ذلك فلقد اهتم أهل العلم بهذا النوع من علوم الحديث، فبينوا أقسامه وأحكامه، وما يتعلق به من مباحث ودراسات، حرصا منهم على صيانة السنة المشرفة.

والإمام عبد الحق الإشبيلي أحد الأئمة النقاد الذين تكلموا عن التدليس والمدلسين، فلقد أعل في كتابه الأحكام الوسطى عدة أحاديث بسبب التدليس، وسنحاول في المطلب الموالي بيان منهج المؤلف في تعليل الحديث بالتدليس.

---

(1) ينظر: الخطيب البغدادي، المرجع نفسه، ج1/ ص361.

(2) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ص249.

(3) ينظر: الخطيب البغدادي، المرجع نفسه، الصفحة نفسها.

المطلب الثاني: منهج المؤلف في تعليل الحديث بالتدليس

إن اتصال السند شرط أساسي في قبول الحديث وتصحيحه، وانقطاع السند علة موجبة رد الحديث وتضعيفه، وانقطاع السند –كما ذكرنا آنفا– قد يكون ظاهرا، وقد يكون خفيا، تكلمنا عن الانقطاع الظاهر سابقا، وفي ما يلي سنذكر منهج المؤلف في تعليل الحديث بالانقطاع الخفي.

وأشهر صور الانقطاع الخفي هو التدليس، والتدليس كما ذكرنا علة قادحة في صحة الحديث، لأنه سبب من أسباب وقوع الانقطاع المنافي للاتصال، والتدليس كذلك أحد الأسباب الرئيسية التي تدخل الاختلاف في الأحاديث، لأن التدليس ينتج عنه سقوط راو أحيانا؛ فيكون لهذا الساقط دورا في اختلاف الأسانيد والمتون.

والإمام عبد الحق الإشبيلي يرى التدليس من العلل في الحديث، ولقد نص على ذلك صراحة في مقدمته، حيث قال في معرض عده للعلل الموجبة رد الحديث: " ويكون بالتدليس، وإن كان ثقة فيحتاج حديثه إلى نظر"[1].

وكلامه في المقدمة دليل على أنه يرد الحديث بالتدليس، وإذا كان المدلس ثقة فإنه لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالسماع، أما إن كان المدلس غير ثقة فيحكم فيما صرح فيه بالسماع بحسب درجته في الجرح في ما كان غير مدلس.

وكذلك فإن المؤلف ومن خلاله صنيعه في كتاب الأحكام الوسطى قد أعل جملة من الأحاديث بسبب التدليس، والملاحظة البارزة في منهجه بتعليل الأحاديث بالتدليس هي أنه موافق لمنهج علماء المغرب الإسلامي في التشدد في قبول المدلس.

أما العنعنة فإن المؤلف يشترط فيها شرط الإمام مسلم؛ حيث يلزم للراوي مع المعاصرة إمكانية اللقاء والسماع، وهو مخالف لمنهج البخاري الذي لم يشترط اللقاء لقبول الحديث المعنعن؛ رغم التزامه به في صحيحه [2].

وسنذكر في ما يلي جملة من الأمثلة لصنيع المؤلف في تعليل الحديث بالتدليس في كتابه.

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص67.

(2) ينظر: ابن كثير، الباعث الحثيث، ص52.

المثال الأول:

ذكر المؤلف حديثا عن الدارقطني من حديث الحجاج بن أرطأة، عن عطاء، عن عائشة قالت: بال ابن الزبير على رسول الله ﷺ، فأخذته أخذا عنيفا، فقال: "إنه لم يأكل الطعام، فلا يضر بوله"[1].

قال المؤلف: الحجاج بن أرطاة كان كثير التدليس، ولم يقل في هذا الحديث حدثنا، ولو قال لما كان حجة [2].

لقد ذكر المؤلف هذا الحديث وأعله وبين ضعفه، وذكر أن العلة فيه من الحجاج لأنه مدلس، وغير حجة فلا يقبل حديثه.

والحجاج هو الحجاج بن أرطأة بن ثور بن هبيرة النخعي أبو أرطأة الكوفي القاضي أحد الفقهاء، وهو صدوق كثير الخطأ والتدليس [3]، وكان عبد الله بن المبارك يقول:" كان حجاج بن أرطاة يدلس، وكان يحدثنا بالحديث عن عمرو بن شعيب مما يحدثه مُحَمَّد العرزمي، والعرزمي متروك لا يعد به"[4]، وسأل الإمام أحمد عَن الْحَجَّاج بن أَرْطَأَة مَا شَأْنه قَالَ: "شَأْنه أَنه يزِيد فِي الْأَحَادِيث، وقال رُبمَا رَأَيْت الْحَجَّاج يضع يَده على رَأسه وَيَقُول قتلني حب الشّرف"[5].

وهذا مثال واضح وصريح على منهج المؤلف في التعليل بالتدليس، فقوله: "الحجاج ابن أرطأة كان كثير التدليس" يستلزم رد رواية الحجاج، فالتدليس كما ذكرنا علة عند المؤلف تبع لجمهور المحدثين. وقوله "ولم يقل حدثنا" يبين أن الإمام الإشبيلي يقبل رواية المدلس الثقة إذا صرح بالسماع؛ فقوله "ولو قال لما كان حجة" يدل على أن المؤلف يرى ضعف الحجاج، فحديثه ضعيف عنده، سواء صرح بالسماع أو لم يصرح.

---

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب الحكم في بول الصبي والصبية ما لم يأكلا الطعام، رقم: 467، ج1/ ص233. وهو ضعيف.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص225.

(3) أبو زرعة الرازي، الضعفاء، ج1/ ص40.

(4) ينظر: العقيلي، الضعفاء الكبير، ج1/ ص277.

(5) أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ص198.

المثال الثاني:

ذكر المؤلف حديثا عن الدارقطني عن بقية، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عباس: "أن النبي ﷺ رخص في دم الحبوب يعني الدماميل، وكان عطاء يصلي وهو في ثوبه"[1].

قال المؤلف: هذا باطل عن ابن جريج؛ ولعل بقية دلسه عن رجل ضعيف، والله أعلم[2].

هذا الحديث الذي ذكره المؤلف أعله وضعفه، ورمى التهمة فيه عن بقية بن الوليد، واتهمه فيه بالتدليس عن الضعيف.

وبقية بن الوليد الحمصي هو محدث مشهور مكثر، له في صحيح مسلم حديث واحد، وكان كثير التدليس عن الضعفاء والمجهولين وصفه الائمة بذلك، ولقد عده الإمام الحافظ ابن حجر من المرتبة الرابعة من مراتب المدلسين [3].

قال الحافظ ابن حجر في كتابه "تعريف أهل التقديس بمراتب التدليس" موضحا من هم أهل الطبقة الرابعة من المدلسين فقال: " الرابعة: من اتفق على أنه لا يحتج بشيء من حديثهم إلا بما صرحوا فيه بالسماع لكثرة تدليسهم على الضعفاء والمجاهيل كبقية بن الوليد"[4].

والإمام عبد الحق الإشبيلي أعل جملة من الأحاديث في كتابه الأحكام الوسطى ببقية بن الوليد، فكان في كل مرة يشير إلى أنه لا يحتج بحديثه، أو أنه قد تكلم فيه، أو أنه ضعيف؛ وهذا جرح منه لبقية، استشهد في حكمه هذا في أكثر من موضع بكلام أحد النقاد في بقية.

وبهذا يظهر أن المؤلف يرى كثرة التدليس سببا لجرح الراوي ورد روايته، وهذا المثال أفضل دليل على صنيع المؤلف في هذه المسألة.

---

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب في الوضوء من الخارج من البدن كالرعاف والقيء والحجامة ونحوه، رقم: 34، ج1/ ص158.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص231.

(3) ابن حجر، تعريف أهل التقديس بمراتب التدليس، ص49.

(4) المصدر نفسه، ص14.

المثال الثالث:

قال الإمام عبد الحق الإشبيلي في باب الوتر من كتاب الصلاة: وذكر أبو أحمد بن عدي من حديث أبي جناب يحيى بن أبي حية، واسم أبي حية حي عن عكرمة عن ابن عباس سمعت رسول الله ﷺ يقول: "ثلاث علي فريضة ولكم تطوع: الوتر والضحى وركعتي الفجر" [1].

ثم قال المؤلف: أبو جناب هذا لا يؤخذ من حديثه إلا ما قال فيه حدثنا؛ لأنه كان يدلس وهو أكثر ما عيب به، ولم يقل في هذا الحديث نا عكرمة ولا ذكر ما يدل عليه [2].

وهذا مثال آخر يوضح منهج المؤلف في تعليل الحديث بالتدليس، وطريقته في التعامل مع حديث المدلسين، فأشار بوضوح في هذا الحديث إلى تضعيفه بسبب أبي جناب، وذكر أن سبب ضعف أبي جناب هو كثرة التدليس؛ لذلك فلا يقبل المحدثون من حدثيه إلا ما أخبر فيه صراحة بالسماع من شيخه، وعبر عنها المؤلف بقوله: "ولم يقل في هذا الحديث نا عكرمة ولا ذكر ما يدل عليه"

وبالرجوع إلى كلام النقاد عن أبي جناب؛ فقد قال فيه الإمام أحمد: " أَبُو جناب اسْمه يحيى بن أبي حَيَّة وَقَالَ أَبُو نعيم كَانَ ثِقَة وَكَانَ يُدَلس قَالَ أبي أَحَادِيثه مَنَاكِيره"[3]. وقال عنه أبو زرعة: "صدوق، غير إنه كان يدلس"[4]. وعن علي بن الحسين بن الجنيد قال سمعت ابن نمير يقول: "أبو جناب يحيى بن أبي حية صدوق، كان صاحب تدليس، أفسد حديثه بالتدليس، كان يحدث بما لا يسمع"[5].

والذي يظهر من كلام أهل العلم أنهم اتفقوا على أن أبا جناب كان مدلسا ومكثرا من التدليس، حتى أن الحافظ ابن حجر عده من أصحاب الطبقة الخامسة من المدلسين، وأهل الخامسة عنده هم الضعفاء المتهمون بالتدليس.

---

(1) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ج9/ ص51.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص45.
(3) أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج3/ ص114.
(4) أبو زرعة الرازي، الضعفاء، ج3/ ص951.
(5) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج9/ ص139.

المثال الرابع:

قال المؤلف: وذكر أبو أحمد بن عدي عن خارجة بن مصعب عن عبد الحميد بن سهيل عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: "إذا لم يكن على الباب ستر ولا باب فلا بأس أن يطلع في الدار"[1].

قال المؤلف: خارجة هذا يكتب حديثه، وقد تركه أحمد بن حنبل، ومرة قال فيه ابن معين كذاب ومرة قال: ليس بثقة. وقال مسلم بن الحجاج: سمعت يحيى بن يحيى وسئل عن خارجة بن مصعب فقال: خارجة عندنا مستقيم الحديث ولم نكن ننكر من حديثه إلا ما كان يدلس فيه غياث بن إبراهيم، فإنا كنا قد عرفنا تلك الأحاديث فلا يعرض لها [2].

وهذا مثال آخر يبين منهج المؤلف في التعامل مع حديث من اشتهر عن النقاد بالتدليس؛ فالنقاد كما ذكرنا سابقا لم يكن لهم حكم مطرد على كل المدلسين، وإنما كانت تختلف أحكامهم من راو مدلس إلى آخر.

وحالة خارجة بن معصب مثال لذلك؛ فهذا الراوي متهم بالكذب، ومنهم من وثقه، وكتب حديثه بشرط أن لا يروي عن غياث بن إبراهيم، لأن مروياته عنه كلها مدلسة، لذلك كتبوا حديثه عن باقي شيوخه وردوا حديثه عن غياث؛ وهذا ما يسمى عند المحدثين بالانتقاء.

هذه بعض الأمثلة الدالة على أصالة منهج المؤلف في نقد المرويات بسبب التدليس، وكتاب الأحكام الوسطى فيه الكثير من هذا الصنيع، وكل ذلك يدل على سعة إطلاع الإمام عبد الحق الإشبيلي على الرواة والمرويات وكلام أهل العلم حولها.

ويمكننا القول أن الإمام عبد الحق الإشبيلي يتبع منهجية جمهور أهل النقد في التعامل مع رواية المدلسين، فإن كان من المتشددين في التدليس تبعا لشيخ ابن حزم وأغلب علماء المغرب الإسلامي، إلا أنه كان ينتقي روايات المدلسين بحسب قواعد النقد عند المحدثين.

---

(1) أخرجه ابن عدي في الكامل في ضعفاء الرجال، ج3/ ص499. وهو ضعيف.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج4/ ص219.

وبهذا نكون قد وصلنا إلى نهاية هذا الفصل والذي خصصناه للكلام عن منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد المرويات بسبب إنقطاع في إسنادها، والسمة البارزة في منهج المؤلف بالتعليل بمحترزات الاتصال هي أنه يرى كل أنواع الانقطاع الظاهر والخفي علة يرد بها الحديث، وهو في ذلك موافق لمنهج جمهور نقاد الحديث.

وكلام الإمام الإشبيلي في مقدمة كتابه الأحكام الوسطى صريح وواضح في اعتبار كل سقط في الإسناد علة في الحديث، وصنيعه خير دليل على كلامه، حيث أعل في كتابه كثيرا من الأحاديث بسبب الانقطاع والإرسال أو التدليس.

وكل ما ذكرنا في هذا الفصل من نصوص وأقوال تعليلية للإمام الإشبيلي تدل على اهتمامه بالوقوف على اتصال السند؛ من خلال حرصه على ثبوت السماع بين الراوي وشيخه، حتى يحكم على مروياته بالاتصال.

وختاما فإن الإمام عبد الحق الإشبيلي تميز بمنهج نقدي أصيل، مستمد من منهج الأئمة النقاد، وأقواله في تعليل الحديث بالانقطاع أو في إثبات السماع بين الرواة مرجعها إلى أقوال أهل العلم ممن سبقه، لذلك كان كتابه الأحكام الوسطى مليئا بالأقوال النقدية من كلامه أو من كلام غيره من النقاد.

وسندرس في الفصل الأخير منهج الإمام الإشبيلي في نقد المرويات بسبب علة فيها؛ نذكر في هذه الدراسة أهمية علم العلل عند المحدثين، وطريقة المؤلف في تعليل الحديث بالتفرد والمخالفة، فنسأل الله التوفيق والسداد.

الفصل الثالث: منهجه في نقد المرويات بسبب علة فيها

المبحث الأول: علم العلل وأهميته في تصحيح الأحاديث وتضعيفها

المطلب الأول: تعريف العلة والحديث المعلل بين المتقدمين والمتأخرين

المطلب الثاني: أسباب العلة في الحديث وأجناسها

المطلب الثالث: أهمية علم العلل

المبحث الثاني: منهج المؤلف في تعليل الأحاديث بالتفرد

المطلب الأول: التفرد وأثره في تعليل الحديث

المطلب الثاني: الإعلال بالتفرد عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

المبحث الثالث: منهج المؤلف في تعليل الحديث بالمخالفة

المطلب الأول: المخالفة وأثرها في تعليل الحديث

المطلب الثاني: التعليل بالمخالفة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

الفصل الثالث: منهج الإمام الإشبيلي في نقد المرويات بسبب علة فيها

تزداد أهمية كل علم بمدى نفعه، وبمقدار احتياج الناس له، ومن هنا كان علم علل الحديث من أشرف العلوم، لأنه أكثرها نفعاً، فهو نوعٌ من أجلِّ أنواع علوم الحديث، وفنٌّ من أهم فنونه، فعلماء الحديث اهتموا بالحديث النبوي دراية ورواية، واهتموا ببيان علل الأحاديث؛ لأنه بمعرفتها يُعرف كلامُ النبي ﷺ من غيره، ويُعرف صحيح الحديث من ضعيفه، وصوابه من خطئه.

المبحث الأول: علم العلل وأهميته في تصحيح الأحاديث وتضعيفها

وتزداد أهمية علم العلل بأنه من أشد العلوم غموضاً، فلا يدركه إلا من رُزق سعةَ الرواية، وكان حاد الذهن، ثاقب الفهم، دقيق النظر، واسع المران، قال الحافظ ابن حجر: "المعلل من أغمض أنواع الحديث، وأدقها مسلكاً، ولا يقوم بها إلا من رزقه الله تعالى فهماً ثاقباً، وحفظاً واسعاً، ومعرفة تامة بمراتب الرواة، وملكة قوية بالأسانيد والمتون، لهذا لم يتكلم فيه إلا القليل من أهل هذا الشأن، كعلي بن المديني، وأحمد بن حنبل، والبخاري، ويعقوب بن شيبة، وأبي حاتم، وأبي زرعة، والدارقطني، وغيرهم" [1].

وفي هذا المبحث سندرس معنى العلة عند المحدثين وأجناسها، وأهمية علم العلل في نقد الحديث، ملتزمين في ذلك الاختصار؛ لأن الكلام في العلل يطول، وجمعه في مثل هذه المواضع صعب وعسير، فعلم العلل علمٌ دقيق، لا يلج بحره، ولا يجيد فيه إلا الجهابذة من العلماء، وهو من أدق علوم الحديث وأشرفها، وميدانه ثقات الرواة ومروياتهم، وما يعتري ذلك من وهم، أو اختلاف.

(1) ابن حجر، نزهة النظر، ص43.

المطلب الأول: تعريف العلة والحديث المعلل بين المتقدمين والمتأخرين

إن مصطلح "العلة" عرف تطورا في معناه وتطبيقاته عند المحدثين، فالعلة عند المتقدمين أوسع وأشمل منها عند المتأخرين، وفي هذا المبحث سنعقد مقارنة على معنى العلة عند المحدثين المتقدمين والمتأخرين لتحرير محل الخلاف بينهم، لنعرف بعد ذلك أي منهج سلكه الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعليل.

الفرع الأول: تعريف العلة لغة

تدور العلة في اللغة على عدة معان، أهمها:

- الأول: العَلَل؛ وهي الشربة الثانية، قال الأصمعي: "إذا وردت الإبل الماء فالسقية الأولى للنهل، والثانية العلل"[1].
- الثاني: السبب؛ يقال هذا علة لهذا، أي سبب له، وهذه علته أي سببه [2].
- الثالث: المرض؛ وصاحبها معتل. قال ابن الأعرابي: "عل المريض يعل علة فهو عليل، ورجل عللة، أي كثير العلل"[3].

واختلف أهل اللغة في صيغة الصفة من العلة بمعنى المرض؛ فقال بعضهم: (معتل وهو من اعتل). قال الفيروز آبادي: "والعلة بالكسر المرض، علّ يعِلّ واعتلّ، وأعله الله فهو معل وعليل، ولا تقل: معلول. والمتكلمون يقولونها ولست منه على ثلج"[4].

وذكر ابن منظور كلمة "معلول" بمعنى المصاب بالعلة، ثم قال: والمتكلمون يستعملون لفظة المعلول في مثل هذا كثيراً [5].

ووافق ابن الصلاح على تخطئة إطلاق معلول على الحديث الذي فيه علة، ونقل الشيخ طاهر الجزائري جواز استعمال لفظ معلول، فيكون استعماله بالمعنى الذي أرادوه غير منكر [6] .

---

(1) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج4/ ص3078.

(2) ينظر: المصدر نفسه، ج4/ ص3080.

(3) ينظر: ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج4/ ص12-15.

(4) الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ج1/ ص1035.

(5) ينظر: ابن منظور، المصدر السابق، ج4/ ص3080.

(6) ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص81. وطاهر الجزائري، توجيه النظر، ص264.

الفرع الثاني: تعريف العلة اصطلاحا

إن مفهوم العلة وتعريفها شهد اختلافا بين المحدثين المتقدمين والمتأخرين، وفي ما يلي سنعرض بعض تعريفات النقاد للعلة والحديث المعلول.

أولا: العلة عند المتأخرين

نذكر تعريف العلة عند المتأخرين أولا لأنه استقر عليه الاصطلاح وأصبح هو الراجح عند المحدثين؛ ولقد تعددت تعاريف العلماء للعلة، وللحديث المعلول، إلا أن أكثر هذه التعاريف تكاد تتفق على أن العلة: عبارة عن سبب غامض خفي يقدح في صحة الحديث.

وأن الحديث المعلل: هو الحديث الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها [1].

قال ابن الصلاح في تعريفه للعلة: "هي عبارة عن أسباب خفية غامضة قادحة فيه، فالحديث المعلل هو الذي اطلع فيه على علة تقدح في صحته مع أن ظاهره السلامة منها، ويتطرق ذلك إلى الإسناد الذي رجاله ثقات، الجامع لشروط الصحة من حيث الظاهر"[2].

وقال ابن حجر: "المعلل خبر ظاهره السلامة، اطلع فيه بعد التفتيش على قادح"[3].

وكل من جاء بعد ابن الصلاح _ممن عرف الحديث المعلول _ هو على ما قاله ابن الصلاح، وعندهم أن الحديث المعلول يُشترط فيه شرطين:

الأول: أن تكون العلة في الحديث خفية غامضة.

الثاني: أن تكون العلة قادحة في صحة الحديث.

ولذا قال الذهبي في الموقظة: "فإن كانت العلة غير مؤثرة، بأن يرويه الثبت على وجه، ويخالفه واه، فليس بمعلول. وقد ساق الدارقطني كثيراً من هذا النمط في كتاب العلل فلم يصب، لأن الحكم للثبت"[4].

---

(1) نور الدين عتر، منهج النقد عند المحدثين، ص447.

(2) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص90.

(3) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج1/ ص114.

(4) الذهبي، الموقظة، ج1/ ص52.

وأول من أبان عن هذا المعنى بوضوح هو أبو عبد الله الحاكم، حيث قال في معرفة علوم الحديث في النوع السابع والعشرين منه: "وإنما يُعلل الحديث من أوجه ليس للجرح فيها مدخل، فإن حديث المجروح ساقط واهٍ، وعلة الحديث يكثر في أحاديث الثقات أن يحدثوا بحديث له علة فيخفى عليهم علمه فيصير معلولاً"[1].

وإنما أراد الحاكم في تعريفه للحديث المعلول بيان أدق صوره وأغمض أنواعه _ وعلى هذا المعنى وردت عبارات للأئمة ذكروا فيها صعوبة هذا العلم وغموضه ودقته _ ولذلك أورد الحاكم بعد تعريفه السابق قول عبد الرحمن بن مهدي: (لئن أعرف علة حديث عندي أحب إلي من أكتب عشرين حديثاً ليس عندي).

ثانيا: تعريف العلة عند المتقدمين

إن الناظر في كلام أئمة الحديث المتقدمين وبعض المتأخرين، يجدهم يطلقون العلة في الحديث بمعنى أعم مما تقدم، فالعلة عندهم هي كل سبب يقدح في صحة الحديث سواء كان غامضاً أو ظاهراً، وكل اختلاف في الحديث سواء كان قادحاً أو غير قادح.

قال ابن الصلاح بعد أن عرف العلة بالمعنى الخاص: "ثم اعلم أنه قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث، المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل. لذلك تجد في كتب العلل الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك من أنواع الجرح"[2].

قال ابن حجر متعقباً كلام ابن الصلاح السابق: "مراده بذلك أن ما حققه من تعريف المعلول قد يقع في كلامهم ما يخالفه، وطريق التوفيق بين ما حققه المصنف وبين ما يقع في كلامهم أن اسم العلة إذا أُطلق على حديث لا يلزم منه أن يسمى الحديث معلولاً اصطلاحاً. إذ المعلول ما علته قادحة خفية، والعلة أعم من أن تكون قادحة أو غير قادحة، خفية أو واضحة. ولهذا قال الحاكم: وإنما يعل الحديث من أوجه ليس فيها للجرح مدخل"[3] .

(1) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص112.

(2) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص92.

(3) الحاكم، المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

وقول ابن حجر: (أن اسم العلة إذا أُطلق على حديث لا يلزم منه أن يسمى الحديث معلولاً اصطلاحاً) بعيد، وإلا فماذا يسمى حينئذ؟! وكلام ابن الصلاح صحيح، والأمثلة كثيرة جداً على ما ذكره ابن الصلاح من وجود أنواع من الجرح في كتب العلل.

ثم إن بعضهم أطلق اسم العلة على ما ليس بقادح من وجوه الخلاف، نحو إرسال من أرسل الحديث الذي أسنده الثقة الضابط، حتى قيل: من أقسام الصحيح ما هو صحيح معلول، كما قال بعضهم: من الصحيح ما هو صحيح شاذ. وسمى الترمذي النسخ علة من علل الحديث [1].

وقد يذكرون الحديث في كتب العلل لا لوجود جرح في أحد رواتها، وإنما من أجل عدم سماع راو من آخر، ولقد أورد ابن أبي حاتم في كتابه العلل أحاديث لأغراض أخرى؛

ومما تقدم يتضح أن العلة عند المتقدمين ليست خاصة بما فيه غموض أو خفاء، أو أنها كلها قادحة في الحديث، فالأئمة قد يعلون الحديث بأشياء ظاهرة وواضحة، وقد لا تكون سبباً في عدم قبول الحديث، كما نجدهم كثيراً ما يعلون بأمور ظاهرة جداً كضعف الراوي أو الإنقطاع ونحوه.

وللخروج بتعريف يجمع بين الأمور السابقة وبين التعاريف المتقدمة، يمكن القول بأن العلة يمكن أن تعرف بتعريف عام، وهو أنها تطلق على كل أمر يشكل أو يستغرب في الحديث، سواء كان في السند أو المتن، ظاهراً كان أم خفياً. وهي العلة بمفهومها عند المتقدمين.

وللعلة معنى خاص: وهي سبب خفي غامض يقدح في صحة الحديث مع أن الظاهر السلامة منه. وهو معنى العلة عند المتأخرين.

والتعريف الأخير هو الذي استقر عليه الاصطلاح عند المحدثين، وهو الذي يصدق فيه قولهم بأن علم العلل علم صعب ودقيق لا يتقنه إلا الجهابذة النقاد، فالعلة عند المتأخرين تكثر في أحاديث الثقات والتي في ظاهرها أنها خالية من العيوب.

---

(1) ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص93.

المطلب الثاني: أسباب العلة في الحديث وأجناسها

في هذا المطلب سنحاول ذكر أهم أسباب وقوع العلة في الحديث، وذكر أقسام العلل وأجناسها المختلفة.

الفرع الأول: أسباب العلة في الحديث

العلة في الحديث هي الخطأ؛ والخطأ في الرواية له أسباب مختلفة، نلخصها في ما يلي:

- **السبب الأول**: السبب العام، وهو الذي يقف وراء الكثير من هذه العلل، وهو الضعف البشري الذي لا يسلم منه مخلوق، ولا عصمة إلا لله ولكتابه ولرسوله ﷺ، وما وراء ذلك يصيب ويخطئ، ويتذكر وينسى، على ما بينهم من تفاوت في ذلك، بين مكثر ومقلّ، لذلك فإن العلل بمعناها الإصطلاحي المستقر عند المتأخرين تكثر في حديث الثقات، بالرغم من أن حديثهم مظنة الصدق والضبط [1].

- **السبب الثاني**: ما يتصف به بعض الرواة من خفة الضبط، وكثرة الوهم، مع بقاء عدالتهم. وخفيف الضبط قد يهم ويخطأ في رواية الحديث، فتكون روايته معلولة.

- **السبب الثالث**: الاختلاط؛ وهو آفة عقلية تورث فساداً في الإدراك، تصيب الإنسان في آخر عمره، أو تعرض له بسبب حادث ما، والكشف عنه مهمة عسيرة شاقة [2].

- **السبب الرابع**: خفة الضبط لأسباب عارضة، تؤثر في ضبط الراوي دون أن تؤثر في إدراكه، مثل ضياع كتبه، أو احتراقها، أو ابتعاده عنها، ومن هذه الأسباب أيضاً: الانشغال عن العلم بتولي القضاء، أو فقد البصر [3].

- **السبب الخامس**: قصر الصحبة للشيخ، وقلة الممارسة لحديثه، ومثلوا لهذا بأصحاب الزهري، وأنهم خمس طبقات؛ طبقة جمعت الحفظ والإتقان وطول الصحبة للزهري، وطبقة ثانية وهم أهل حفظ وإتقان، ولكن لم تطل صحبتهم للزهري، وإنما صحبوه مدة يسيرة، وثالثة لازموا

(1) ينظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج1/ ص453 .
(2) ينظر: السخاوي، فتح المغيث، ج3/ ص366.
(3) ينظر: ماهر الفحل، أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، ص18.

الزهري وصحبوه، لكن تُكِلم في حفظهم، وطبقة رابعة رووا عن الزهري من غير ملازمة ولا طول صحبة، وخامسة وهم قوم من المتروكين والمجهولين [1].

- **السبب السادس**: رواية الحديث بالمعنى أو اختصاره؛ فالراوي بالمعنى قد يقع منه الوهم وتغيير معنى الحديث عن مراده، بزيادة لفظ أو نقصانه، فيعل الحديث لأجل ذلك [2]. والرواية بالمعنى هي أحد أسباب الاختلاف الحقيقي الناجم عن خطأ الراوي، حتى لو كان هذا الراوي ثقة، فالثقة يُخطئ أحيانًا، وإن كان الغالب عليه الضَّبْط؛ مما يُحدِث تعارُضًا حقيقيًّا؛ ولهذا وجَب الكشف عن الرواية التي رُويتْ بالمعنى؛ لأن وجود التعارُض دليل خطأ الراوي في الرواية، ووجود علة فيها. والاختصار في الرواية معناه: أن يحدث الراوي بحديث رسول الله صلى الله عليه وسلم مختصرا لمقتضى الحال[3].

- **السبب السابع**: تدليس الثقات، فقد يدرك النقاد هذا التدليس، فيكشفوا ما فيه من انقطاع، أو روايته عن ضعيف غير اسمه أو كنيته، أو أن يسمي شيخه أو يصفه بغير ما هو معروف به.

- **السبب الثامن**: الرواية عن المجروحين والضعفاء، وفي هذا يقول ابن الصلاح: "قد يطلق اسم العلة على غير ما ذكرناه من باقي الأسباب القادحة في الحديث، المخرجة له من حال الصحة إلى حال الضعف، المانعة من العمل به على ما هو مقتضى لفظ العلة في الأصل؛ ولذلك تجد في كتب علل الحديث الكثير من الجرح بالكذب والغفلة وسوء الحفظ ونحو ذلك من أنواع الجرح"[4].

(1) ينظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج1/ ص113.

(2) ينظر: مُحَمَّد الصباغ، الحديث النبوي "مصطلحه، بلاغته، كتبه"، ص170.

(3) ينظر: الشافعي، الرسالة، ص213.

(4) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص93.

الفرع الثاني: أقسام العلة وأجناسها

إن للعلة أقساما متعددة، باعتبارات متنوعة، فيمكن أن تقسم العلة إلى أكثر من تقسيم؛ فتنقسم باعتبار محلها إلى ثلاثة أقسام، وتنقسم باعتبار صورها وأجناسها إلى عدة أقسام وصور.

أما التقسيم الأول، وهو باعتبار محلها؛ فتنقسم إلى علة في الإسناد، وعلة في المتن، وعلة في السند والمتن معا.

كما يمكن تقسيمها إلى قسمين باعتبار القدح من عدمه؛ فهي علة قادحة وعلة غير قادحة.

أولا: أقسام العلة باعتبار "الموضع والتأثير"

وإذا نظرنا إلى الاعتبارين معا (الموضع والتأثير) يتحصل ستة أقسام للعلة، وقد قسم الحافظ ابن حجر العلة على هذه الاعتبارات إلى ستة أقسام، فقال: " إذا وقعت العلة في الإسناد قد تقدح وقد لا تقدح، وإذا قدحت فقد تخصه وقد تستلزم القدح في المتن. وكذا القول في المتن سواء، فالأقسام على هذا ستة"[(1)].

وفي ما يلي ذكر للأقسام الستة باختصار، وليس المجال هنا للتفصيل فيها، وذكر أمثلتها، وذلك مراعاة للاختصار، و هذه الأقسام هي:

1- علة في السند لا تقدح فيه ولا تقدح في المتن أيضا

وصورتها أن تقع العلة في الإسناد لا تقدح فيه، ولا في المتن مطلقاً، ومثالها عنعنة المدلس إذا وردت في إسناد آخر صرح فيه الراوي المدلس بالسماع.

2- علة في السند تقدح فيه ولا تقدح في المتن

وصورتها أن تقع العلة في الإسناد، وتقدح فيه دون أن تقدح في المتن، ومثالها ابدال راو ثقة براو آخر ثقة؛ فالسند في تلك الحالة معلل، لكن المتن صحيح لأنه جاء عن طريق ثقة آخر.

3- علة في السند تقدح فيه وفي المتن

وذلك بأن تقع في الإسناد علة، تقدح فيه، وفي المتن. ومنها إبدال راو ضعيف براو ثقة، ويتبين الوهم في ذلك، فهذا يستلزم القدح في السند والمتن معا، إن لم يكن للمتن طريق آخر

(1) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج2/ ص746.

صحيحة، قال الحافظ ابن حجر: "ومن أغمض ذلك: أن يكون الضعيف موافقا للثقة في نعته"[1].

4- علة في المتن لا تقدح فيه ولا في تقدح في السند

وذلك بأن تقع العلة في المتن دون الإسناد، ولا تقدح فيهما، ومن صورها أن يقع الاختلاف في ألفاظ الحديث مع إمكان رد الجميع إلى لفظ واحد

5- علة في المتن تقدح فيه ولا في تقدح في السند

وذلك بأن تقع العلة في المتن دون الإسناد. ففي هذه الحالة يكون السند صحيحا لكن المتن معللا؛ فقد يقع اضطراب أو تصحيف أو ادراج في متن الحديث، فيضعف الحديث به، لوروده من طريق أخرى أصح، مع أن الاسناد يبقى صحيحا متصلا ورجاله ثقات.

6- علة في المتن تقدح فيه وتقدح في السند

وهي أن تقع العلة في المتن واستلزمت القدح في الإسناد؛ ومثالها أن يروي أحد الرواة الحديث بالمعنى الذي ظنه ويكون خطأ، والمراد بلفظ الحديث غير ذلك، فإن هذا يستلزم القدح في المتن والراوي معا، فيعلل الإسناد والمتن جميعا.

ثانيا: أجناس العلة وصورها

أما القسم الثاني، وهو باعتبار صورها وأجناسها، فتنقسم العلة إلى عدة صور، وقد قسمها الحاكم في علوم الحديث إلى عشرة أجناس [2]، دون تصريح بها ولكنه أورد لكل جنس مثالاً يدل عليه، ثم جاء بعده البلقيني والسيوطي وغيرهم [3]، فعرفوا بكل جنس من خلال الأمثلة التي ذكرها الحاكم، وسأورد هنا ما ذكره السيوطي في تقسيمه لهذه الأجناس، دون ذكر الأمثلة مراعاة للاختصار، وهذه الأجناس، أو الصور هي:

1- أن يكون السند ظاهره الصحة، وفيه من لا يعرف بين أهل الحديث بالسماع عمن روى عنه.

2- أن يكون الحديث مرسلاً من وجه رواه الثقات الحفاظ، ويسند من وجه ظاهره الصحة.

---

(1) المصدر نفسه، ج2/ ص747.

(2) ينظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص112-118.

(3) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ج1/ ص304.

3- أن يكون الحديث محفوظاً عن صحابي، ويروى عن غيره لاختلاف بلاد رواته.

4- أن يكون الحديث محفوظاً عن الصحابي، ويروى عن تابعي يقع الوهم بالتصريح بما يقتضي صحبته.

5- أن يكون الحديث مروياً بالعنعنة، وسقط منه رجل دل عليه طريق آخر محفوظ.

6- أن يختلف على رجل بالإسناد وغيره، ويكون المحفوظ عنه ما قابل الإسناد.

7- الاختلاف على رجل في تسمية شيخه أو تجهيله.

8- أن يكون الراوي عن شخص أدركه وسمع منه، ولكنه لم يسمع منه أحاديث معينة، فإذا رواها عنه بلا واسطة فعلتها أنه لم يسمعها منه.

9- أن تكون ثم طريق معروفة، ويروي أحد رجالها حديثاً من غير تلك الطريق، فيقع الراوي عنه في الوهم، فيرويه من الطريق المعروفة.

10- أن يروى الحديث مرفوعاً من وجه، وموقوفاً من وجه [1].

ثم قال الحاكم: قد ذكرنا علل الحديث على عشرة أجناس، وبقيت أجناس لم نذكرها، وإنما جعلتها مثالاً لأحاديث كثيرة معلولة؛ ليهتدي إليها المتبحر في هذا العلم، فإن معرفة علل الحديث من أجل هذه العلوم [2].

قال السيوطي: " وَمَا ذَكَرَهُ الْحَاكِمُ مِنَ الْأَجْنَاسِ يَشْمَلُهُ الْقِسْمَانِ الْمَذْكُورَانِ فِيمَا تَقَدَّمَ، وَإِنَّمَا ذَكَرْنَاهُ تَمْرِينًا لِلطَّالِبِ، وَإِيضَاحًا لِمَا تَقَدَّمَ"[3].

والمقصود من كلام الإمام السيوطي أن كل هذه الأجناس العشرة تعتبر صورا للقسمين الرئيسيين للعلة؛ علة في السن وعلة في المتن.

(1) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ج1/ ص304-307، بتصرف.

(2) الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص118.

(3) السيوطي، المصدر السابق، ج1/ ص307.

المطلب الثالث: أهمية علم العلل وفوائده

إن علم علل الحديث هو أجل علوم الحديث شرفاً وذكرا، وأعظمها فخراً وخطرا، وأرفعها منزلةً وقدرا، وأهمها في بيان درجة الحديث صحةً وضعفاً. قال الخطيب البغدادي: "معرفة علل الحديث أجلّ أنواع علم الحديث" [1].

وذلك لأن من شروط صحة الحديث وسلامته انتفاء العلل القادحة فيه، فالقوادح الظاهرة البينة يدركها كل أحد، أما الخفي منها فلا يُدرك إلا لمن آتاه الله ملكة قوية في الفهم وإتقاناً في الحفظ.

فميدان علم العلل هو تمحيص أحاديث الثقات، وكشف ما يعتريها من وهم وخطأ، أما أحاديث الضعفاء والمتروكين فأمرهم هّين، ووضوح خطئهم بّين.

ولذا لم يقم بهذا العبء الكبير إلا الجهابذة النقاد، يميزون بين صحيحه وسقيمه، ومعوجه ومستقيمه، كما يميز الصيرفي البصير بصناعته بين الجياد والزيوف، والدنانير والفلوس، فكما لا يتمارى هذا، كذلك يقطع ذاك بما ذكرناه، ومنهم من يظن، ومنهم من يقف، بحسب مراتب علومهم وحذقهم واطلاعهم على طرق الحديث، وذوقهم حلاوة عبارة الرسول ﷺ التي لا يشبهها غيرها من ألفاظ الناس، حتى قال بعض حفاظهم: (معرفتنا بهذا كهانة عند الجاهل) [2].

وتعدَّدتْ أقوال النقادِ في بيانِ أهميةِ علم العلل وشرفهِ وعزته ودقته، فمن الأقوالِ في ذلكَ:

1- قول عبد الرحمن بن مهدي: "لأنْ أعرف علةَ حديثٍ-هو عندي- أحب إليّ من أنْ أكتب عشرين حديثاً ليسَ عندي"[3]، وقولُهُ: "إنكارُنا للحديثِ عِند الجهّال كِهانة"[4].

2- وَقَالَ ابن أبي حاتم الرازي: "سمعتُ أبي يقول: جرى بيني وبين أبِي زرعة يوماً تمييز الحديث ومعرفته، فجعل يذكر أحاديثَ ويذكر عللها، وكذلك كنتُ أذكر أحاديث خطأ وعللها وخطأ الشيوخ، فقال لي: يا أبا حاتم قلَّ من يفهم هذا! ما أعز هذا! إذا رفعت هذا من واحد واثنين

(1) الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج2/ ص294.
(2) ابن كثير، الباعث الحثيث في شرح اختصار علوم الحديث، ص63.
(3) ينظر: الحاكم، معرفة علوم الحديث، ص112.
(4) ينظر: ابن أبي حاتم، العلل، ج1/ ص10.

فما أقلَّ من تجد من يحسنُ هذا! وربما أشك في شيء أو يتخالجنِي شيء في حديث، فإلى أن ألتقي معكَ لا أجد من يشفيني منه، قَالَ أبي: وكذاكَ كان أمري"[1].

3- وَقال ابنُ الصلاح: "اعلم أنّ معرفة علل الحديث من أجل علوم الحديث وأدقها وأشرفها، وإنما يضطلع بذلك أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب"[2].

4- وَقال شيخُ الإسلام ابنُ تيمية -عن أهل الحديث أنهم-: "يضعفون من حديث الثقة الصدوق الضابط أشياء تبين لهم أنه غلط فيها بأمور يستدلون بها ويسمون هذا (علم علل الحديث) وهو من أشرف علومهم بحيث يكون الحديث قد رواه ثقة ضابط وغلط فيه"[3].

5- وَقَالَ العلائيُّ: "وهذا الفنُ أغمضُ أنواعِ الحديثِ، وأدقها مسلكاً، ولا يقومُ بهِ إلاّ مَنْ منحه اللهُ فهماً غايصاً، واطلاعاً حاوياً، وإدراكاً لمراتب الرواة، ومعرفة ثاقبة، ولهذا لم يتكلم فيه إلاّ أفراد أئمة هذا الشأنِ وحذاقهم كابنِ المدينيّ والبخاريّ وأبي زرعة وأبي حاتم وأمثالهم"[4].

وكلام الأئمة والنقاد في أهميةِ هذا العلم، وشرفهِ وعزته ودقته كثير، ولعل ما تقدم كافٍ في بيان ذلك. ومن خلال ما تقدم من النقول يتبين أنَّ أهمية علم العلل ترجع إلى عدة أسباب، أبرزها أمران:

أولا: قلةُ العلماء البارعين والمتمكنين من هذا الفن، لعدة أسباب:

1- أنَّ العلة أمر خفيّ فلا تدرك إلاّ بعد النظر الشديد، ومضي الزمن البعيد، وتقدم كلام علي بن المديني، والخطيب البغدادي في ذلك.

2- أنَّ معرفة العلة ومأخذها يحتاج إلى دقة فهم وجودة فكر ونظر.

3- الدقة في معرفة مراتب الثقات، وترجيح بعضهم على بعض عند الاختلاف.

4- الحاجة في هذا الفن إلى الحفظ الواسع، والتقصي في جمع الطرق، قال ابنُ المبارك: "إذا أردتَ أن يصح لك الحديث فاضرب بعضه ببعض"[5].

---

(1) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ص356.

(2) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص81.

(3) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج13/ ص352.

(4) ينظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج2/ ص777.

(5) ينظر: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج2/ ص259.

وقال ابنُ المديني: "البابُ إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطؤه"، وقال ابنُ معين: "اكتب الحديث خمسين مرة، فإنّ له آفات كثيرة".

ثانيا: أثرُ علم العلل الكبير في تصحيح الحديث وتضعيفه، ولاسيما لما تنوعتْ أخطاء وأوهام الرواة وخفيتْ وغمضتْ، وسرت إلى روايات الثقات بقصد أو بغير قصد.

وقد يُفْهَم من بعضِ الأقوال المتقدمة أنّ علم العلل يحصل في القلب من فراغ بدون عمل ولا طلب، وهذا الفهم غير مراد قطعاً، لكن لمّا كان علم العلل خفياً ودقيقاً وبحاجةٍ إلى كثرةِ طلبٍ، وسعةِ حفظٍ، وجودةِ فكر ودقةِ نظر، وتوفيق من الله أولا وآخراً، –وهو ما توافر لأولئك النقاد– أصبح عند من لا يحسنه نوعٌ من الكهانة والإلهام.

وهذا التوجيه يتبين من مجموع أقوالهم وأحوالهم، فمن الخطأ أخذ جزء من الكلام وبناء الأحكام عليه، فلا بدّ من ضم الكلام بعضه إلى بعض ليتضح ويتبين المراد، قال العلامة المعلمي: "وهذه الملكة لم يُؤْتَوْها من فراغ، وإنما هي حصاد رحلة طويلة من الطلب، والسماع، والكتابة، وإحصاء أحاديث الشيوخ، وحفظ أسماء الرجال، وكناهم، وألقابهم، وأنسابهم، وبلدانهم، وتواريخ ولادة الرواة ووفياتهم، وابتدائهم في الطلب والسماع، وارتحالهم من بلد إلى آخر، وسماعهم من الشيوخ في البلدان، من سمع في كل بلد؟ ومتى سمع؟ وكيف سمع؟ وكيف كتابه؟ ثم معرفة أحوال الشيوخ الذين يحدث الراوي عنهم، وبلدانهم، ووفياتهم، وعادتهم في التحديث، ومعرفة مرويات الناس عن هؤلاء الشيوخ، وعرض مرويات هذا الراوي عليها، واعتبارها بها، إلى غير ذلك مما يطول شرحه. هذا مع سعة الاطلاع على الأخبار المروية، ومعرفة سائر أحوال الرواة التفصيلية، والخبرة بعوائد الرواة ومقاصدهم وأغراضهم، وبالأسباب الداعية إلى التساهل والكذب، وبمظنات الخطأ والغلط، ومداخل الخلل. هذا مع اليقظة التامة، والفهم الثاقب، ودقيق الفطنة، وغير ذلك"[1].

(1) ينظر: إبراهيم الصبيحي، النكت الجياد، ج1/ ص127.

المبحث الثاني: منهج المؤلف في تعليل الأحاديث بالتفرد

إن المدرسة المغاربية والأندلسية لها شخصية مستقلة ومنهج فريد مباين للمدرسة المشرقية في تعليل الحديث من بعض النواحي، ولعل أول مظهر من مظاهر التباين بين المدرستين هو مفهوم العلة عند كل منهما؛ فإذا كانت العلة في اصطلاح أغلب محدثي المشرق الإسلامي هي: "أمر خفي بقدح في صحة الحديث مع ظاهر السلامة منه"

فإن المغاربة ومعهم الأندلسيين أخذوا بأحد شطري التعريف فقط، فلم يلتفتوا إلى كون القادح لا بد أن يكون خفيا حتى يسمى علة، بل اعتبروا كل ما ينافي شروط القبول سواء كان ظاهرا أو خفيا علة، وهم في تعريفهم مقاربون لتعريف المتقدمين للعلة.

والإمام عبد الحق الإشبيلي لم يخرج على هذا المعنى الذي أصله علماء المغرب والأندلس؛ فتجده يقول في مقدمة كتابه « الأحكام الشرعية الوسطى » الذي هو كتاب علل بقدر ما هو كتاب أحكام: "وأكثر ما ذكر من العلل ما يوجب حكما ويثبت ضعفاء ويخرج الحديث من العمل به، إلى الرغبة عنه والترك له، أو إلى الاعتبار بروايته، مثل القطع والإرسال والتوقيف، وضعف الراوي، والاختلاف الكثير في الإسناد ... وليس الإرسال أيضا علة عند قوم، إذا كان الذي يرسله إماما ولا التوقيف علة عند آخرين، إذا كان الذي يسنده ثقة، وضعف الراوي علة عند الجميع"[1].

ولا يفهم مما تقدم أن المؤلف تبعا لعلماء المغرب والأندلس لا يهتمون بالتعليل الخفي اهتماما زائدا، أو لا يضعونه في مكانته اللائقة به؛ بل هم في هذه الناحية كبقية المحدثين يتفاخرون بالتعليل الخفي، ويمتدحون بالبراعة فيه، ويتنافسون في اكتشافه.

وفي هذا الفصل سندرس أبرز ملامح المنهج النقدي عند الإمام عبد الحق الإشبيلي في تعليل الحديث بالعلل الخفية، فبعد أن تعرفنا في ما سبق عن منهجه في التعليل بالعلل الظاهرة كالجرح والانقطاع، سنخصص هذا المبحث لدراسة منهجه في العلل الخفية، وعمدة التعليل بالعلل الخفية عند النقاد يدور على وجود المخالفة والتفرد، فما هو منهج المؤلف في التعليل بالتفرد؟ وهل يشترط المؤلف انتفاء الشذوذ في الحديث ليصححه.

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص64.

المطلب الأول: التفرد وأثره في تعليل الحديث

التفرد من القرائن الهامة للتعليل عند النقاد المتقدمين، وقد أشار إلى ذلك ابن رجب بقوله: "وأما أكثر الحفاظ المتقدمين؛ فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يروِ الثقات خلافه: إنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه؛ اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه؛ كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات بعض الثقات الكبار أيضا، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه في بعض الأحيان"[1].

الفرع الأول: معنى التفرد في اللغة والاصطلاح

قبل الكلام عن أثر التفرد في تعليل الحديث، ومراتبه وأنواعه، نعرف أولا التفرد في اللغة وفي الاصطلاح ، حتى ترسخ صورته في ذهن القارئ ولا يختلط بمباحث المصطلح الأخرى.

أولا: تعريف التفرد لغة

التفرد في اللغة: مأخوذ من الفعل الثلاثي المزيد بحرفين (تفرد). يقال: فرد بالأمر والرأي: أي انفرد، وفرد الرجل: أي كان وحده منفرداً لا ثاني معه، وفرد برأيه: أي استبد [2].

وقد أشار ابن فارس إلى أن تراكيب هذا الأصل واشتقاقاته كلها تدل على الوحدة إذ قال: "الفاء والراء والدال أصل صحيح يدل على وحدة، من ذلك: الفرد وهو الوتر"[3].

ثانيا: تعريف التفرد اصطلاحا

هو أن يروي شخص من الرواة حديثاً دون أن يشاركه الآخرون، وهو ما يقول فيه المحدثون النقاد "حديث غريب" أو "تفرد به فلان" أو "هذا حديث لا يعرف إلا من هذا الوجه" أو "لا نعلمه يروي عن فلان إلا من حديث فلان"[4].

وهذا هو التعريف الأكمل للتفرد، فقد عرفه بعضهم واقتصره على تفرد الثقة عن شيخه، وهذا التعريف فيه بعض القصور في دخول بعض أفراد المعرف في حقيقة التعريف.

---

(1) ينظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج2/ ص406.

(2) ينظر: ابن منظور، لسان العرب، ج3/ ص331.

(3) ابن فارس، معجم مقاييس اللغة، ج4/ ص500.

(4) حمزة عبد الله المليباري، الموازنة بين منهج المتقدمين والمتأخرين، ص15.

والتعريف الذي ذكرنا أولا أعم وأشمل؛ لأنه يضم تفرد الثقة وغيره، وعليه تدل تصرفات المحدثين والنقاد.

ومن هذا يظهر لنا الترابط بني المعنى اللغوي والمعنى الاصطلاحي إذ أنهما يدوران في حلقة التفرد عما يماثله، فالتفرد هو صنيع الراوي المتفرد، والفرد اسم لما تفرد به، وهو الرواية التي وقع فيها التفرد، وجمع ذلك أفراد .

والحديث الذي يتفرد به الراوي ولا يشاركه فيه غيره يسمى غريباً ويقابله المشهور، ويسمى بعضهم الحديث الذي ينفرد به الراوي ولا يشاركه فيه غيره فرداً، وبعض العلماء جعلهما مترادفين وبعضهم غاير بينهما، ويرى الحافظ ابن حجر أنهما مترادفين لغة واصطلاحاً، إلا أن أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته، فالفرد أكثر ما يطلقونه على الفرد المطلق، والغريب أكثر ما يطلقونه على الغريب النسبي [1].

والتفرد ليس علة في ذاته، ولكنه كاشف عن العلة مرشد إلى وجودها، فتفرد الضعيف علة دائما، أما تفرد الثقة فلكل حديث نقده الخاص؛ فيقبل أحيانا إذا كان المتفرد ثقة حافظا كالزهري ونحوه، ويرد أحيانا ويكون تفرده مظنة عدم الضبط ودخول الأوهام، فتفرده دال على وجود خلل ما في الرواية.

ولأهمية الأحاديث الغرائب فإن النقاد اهتموا بها اهتماما خاصا، فتراهم يديمون تتبع هذه الحالات وتقريرها، وأفردوا من أجل ذلك مصنفات خاصة، تعنى بجمع الأحاديث الغرائب؛ ومن أبرز هذه المصنفات: – الغرائب والأفراد للدارقطني. الأفراد لأبي حفص ابن شاهين.

- المعجم الأوسط للطبراني؛ فلقد ذكر فيه مؤلف عددا معتبرا من الغرائب.
- ومن مظانه أيضا: كتب الفوائد؛ وهي مصنفات عنيت بجمع ما تضمن شيئا مستطرفا في السند أو في المتن، ككتاب "الفوائد المنتخبة الصحاح والغرائب" لأبي القاسم المهرواني.
- كتب العلل. وكتب الجرح والتعديل؛ ففيها ذكر لكثير من الأحاديث الغريبة.

(1) ينظر: ابن حجر، نزهة النظر، ص17.

الفرع الثاني: أقسام التفرد ومراتبه

إن للتفرد أنواع ومراتب مختلفة، وتفصيلها كالآتي:

أولا: أقسام التفرد

يُقَسَّمُ الغريب بالنسبة لمَوْضِعِ التَّفَرُّدِ فيه إلى قسمين هما: "غريب مُطْلق"، و"غريب نِسْبِي".

أ- الغريب المُطْلَق أو الفَرْدُ المُطْلَق

هو ما كانت الغرابة في أصل سنده؛ أي: ما ينفرد بروايته شخصٌ واحد في أصْل سنده. وهذا المعنى بمجرده لا يفيد ثبوت الحديث أو ضعفه، فلا تفهمن أن مجرد التفرد يعني الضعف، وإنما فيه: الصحيح، والحسن، والضعيف، وتعرف درجة كل بحسب حال الإسناد، وسلامته من العلل. وقد يستمر التفرُّد إلى آخر السند، وقد يرويه عن ذلك المتفرد عددٌ من الرواة[1].

وحُكْمُهُ : أنَّ ذلك الرَّاوي المتفرد به إمَّا أن يكون قد بلغ حدَّ الضَّبطِ و الإتقانِ، و إما أن يكون قَريبًا من هذا الحدِّ ، وإمَّا أن يكونَ بعيدًا منهُ.

فإن كان الأول؛ فحديثه صحيحٌ يُحتجد به. و إن كان الثَّاني؛ فحديثه حسنٌ يُحتجُّ به أيضًا، و هو دُونَ الأوَّلِ. وإن كان الثالثِ؛ فحديثه ضعيفٌ مردود.

و هذه الأحكام إنما تطردُ حيث لا توجد قرينة، لكن إذا احتفت قرينةٌ بالرِّواية يترجحُ بها خطأُ الثقة فيما تفرَّدَ به أو إصابةُ الضعيف، فإنه يجبُ اعتبارُ هذه القرينة و العمل بما دَلَّت عليه ، فإنَّ هذا هُوَ مسلكُ العلُمَاءِ الكبار قديمًا و حديثًا.

ب- الغريب النسبي أو الفَرْدُ النسبي

هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده؛ أي: أنْ يرويَه أكثر من راوٍ في أصل سنده، ثم ينفرد بروايته راوٍ واحد عن أولئك الرُّواة. وسُمِّيَ هذا القسم بـ"الغريب النِّسْبِي"؛ لأن التفرُّد وقع فيه بالنسبة إلى شخصٍ معين [2].

ثانيا: مراتب التفرد

---

(1)ينظر: عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، ج1/ ص47.محمود طحان، تيسير علوم الحديث، ص39.

(2) ينظر: طاهر الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ج1/ ص490.

المقصود بمراتب التفرد هو موقع التفرد في السند، وعليه يمكن تقسيم مراتب التفرد إلى قسمين بحسب الطبقة التي وقع فيها التفرد.

أ- التفرد في الطبقات المتقدمة:

كطبقة الصَّحَابَة، وطبقة كبار التَّابِعِيْنَ، وهذا التفرد مقبول إذا كَانَ راويه ثقة؛ إن تفرد الراوي بحديث في طبقة من شأنها عدم شهرته وعدم تعدد رواته في الغالب، فوقوعه في هذه الطبقة لا يولد عِنْدَ الناقد استفهاماً عن كيفيته، ولا ريبة في مدى ضبطه لما تفرد به، لاسيما أن تداخل الأحاديث فِيْمَا بينها شيء لا يكاد يذكر، نظراً لقلة الأسانيد زيادة على قصرها. فهذا النوع من التفرد مقبول ومحتج به بشرط أن يكون الراوي ثقة معروفاً، هَذَا فِيْمَا إذا لَمْ يخالف الثابت المشهور، أو من هُوَ أولى مِنْهُ حفظاً أَوْ عدداً، وإن كَانَ المتفرد ضعيفاً أَوْ مجهولاً -فِيْمَا يخص التَّابِعِيْنَ- فحكمه بيّن وَهُوَ الرد، إلا أن توجد قرائن أخرى ترفع الْحَدِيْث من حيز الرد إلى حيز القبول [1].

ب- التفرد في الطبقات المتأخرة:

وهو التفرد برواية حديث في طبقة من شأنها أن يكون الحديث فيها مشهوراً ومتعدد الطرق، فإذا انفرد من هَذِهِ الطبقات أحد بشيء ما فإن ذَلِكَ أمر يوقع الريبة عِنْدَ الناقد، لا سيما إذا تفرد عمن يجمع حديثه أَوْ يكثر أصحابه، كالزهري ومالك وشعبة وسفيان وغيرهم.

وهذا ما يدعو الناقد إلى ضرورة النظر إلى أسبابه، فينظر في علاقة صاحبه مع المروي عنه عموماً، وكيفية تلقيه ذلك الحديث الذي تفرد به خصوصاً، كما ينظر في حال ضبطه لأحاديث شيخه بصفة عامة، ولهذا الحديث خصوصاً ن ثم يحكم عليه حسب مقتضى دراسته وبحثه. فليس هناك حكم مطرد بقبول تفرد الثقة أورد تفرد الضعيف بل تتفاوت أحكامه [2].

---

(1) ينظر: حمزة عبد الله المليباري، الموازنة بين المتقدمين والمتأخرين، ص26-27. وماهر فحل، أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، ص93.

(2) ينظر: أبوبكر كافي، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ص227.

الفرع الثالث: علاقة التفرد بالتعليل

للتفرد علاقة وثيقة بمبحث العلة؛ لما له من علاقة قوية بتعليل الأحاديث، فالتفرد مع المخالفة من القرائن الدالة على الخطأ والوهم، ولذا اهتم العلماء به اهتماما بالغا.

وأكثر ما يتطرق التعليل إلى الإسناد الجامع شروط الصحة ظاهرا، وحينئذ تدرك العلة بتفرد الراوي، وبمخالفة غيره له مع قرائن تنظم إلى ذلك.

والطريق إلى معرفة العلة، هو جمع طرق الحديث، والنظر في اختلاف رواته وضبطهم وإتقانهم، فإن اتفقت رواته واستووا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة.

قال علي بن المديني: "الباب إذا لم تجمع طرقه لم يتبين خطوة"[1].

فالتفرد مظنة العلة إذ إنه يدعو للنظر والبحث والدراسة عن علة هذا التفرد. قال ابن رجب:" أكثر الحفاظ المتقدمين فإنهم يقولون في الحديث إذا انفرد به واحد وإن لم يرو الثقات خلافه أنه لا يتابع عليه، ويجعلون ذلك علة فيه، اللهم إلا أن يكون ممن كثر حفظه واشتهرت عدالته وحديثه كالزهري ونحوه، وربما يستنكرون بعض تفردات الثقات الكبار أيضاً، ولهم في كل حديث نقد خاص، وليس عندهم لذلك ضابط يضبطه "[2].

فتفرد الثقة بالحديث مقبول، ما لم تظهر عليه علامات العلة. قال ابن القيم: "وأما الثقة العدل إذا روى حديثا وتفرد به لم يكن تفرده علة فكم قد تفرد الثقات بسنن عن النبي صلى الله عليه وسلم عملت بها الأمة"[3].

ولما كان التفرد مظنة العلة، وكان في أفراد الثقات المقبول والمردود؛ لأن وصف الراوي بالثقة يدعو إلى قبول روايته، ووصفه بالتفرد يدعو للنظر والبحث والدراسة عن سبب تفرده؛ لأنه مظنة الوهم والخطأ، إذ قد يخطى الثقة، لذا وضع العلماء في تعريف الصحيح قيد الخلو من الشذوذ والعلة فلو كان القبول لازما لأحاديث الثقات لأصبح ذكر هذا القيد لغواً في التعريف.

---

(1) ينظر: السيوطي، تدريب الراوي، ج1/ ص296.

(2) ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج2/ ص582.

(3) ابن القيم، تهذيب السنن، ج2/ ص1043.

وبهذا تظهر العلاقة بين التفرد والعلة؛ إذ إن التفرد مظنة العلة، لما يدخله في النفس من ريبة تدعوه للنظر والبحث والتفتيش عن سبب تفرده.

وأما العلاقة بين الحديث الفرد والحديث المعل، فينهما عموم وخصوص من وجه، فالفرد أعم من المعل من وجه إذ منه المعل وغيره، والمعل أعم من الحديث الفرد من وجه إذا يشمل الفرد وغيره.

وعلاقة التفرد بالشذوذ هي أن الشاذ لا يكون شاذا حتى يجتمع فيه أمران؛ التفرد والمخالفة، فالشاذ في ما استقر عند المحدثين هو تفرد الثقة بحديث يخالف فيه غيره من الثقات.

فإذا انفرد الراوي بشيء نظر فيه، فإن كان ما انفرد به مخالفاً لما رواه من هو أولى منه بالحفظ لذلك وأضبط كان ما انفرد به شاذا مردوداً، وإن لم تكن فيه مخالفة لما رواه غيره، وإنما هو أمر رواه هو ولم يروه غيره، فينظر في هذا الراوي المنفرد، فإن كان عدلاً حافظاً موثوقاً بإتقانه وضبطه؛ قبل ما انفرد به ولم يقدح الانفراد فيه، وإن لم يكن ممن يوثق بحفظه وإتقانه لذلك الذي انفرد به؛ كان انفراده خارما له مزحزحاً له عن حيز الصحيح.

ثم هو بعد ذلك دائر بين مراتب متفاوتة بحسب الحال فيه: فإن كان المنفرد به غير بعيد من درجة الحافظ الضابط المقبول تفرده استحسنا حديثه ذلك، ولم نحطه إلى قبيل الحديث الضعيف، وإن كان بعيداً من ذلك رددنا ما انفرد به، وكان من قبيل الشاذ المنكر.

والعلاقة بين الفرد والمنكر تكمن في مفهوم الحديث المنكر؛ إذ أن المنكر له إطلاقات عدة مدارها على خطأ الراوي المتفرد، فبعضهم أراد به: ما تفرد به الضعيف. وبعضهم أراد: به مرادف الشاذ. وبعضهم: أراد به ما خالف به الضعيف للثقة أو الثقات.

فيتضح مما سبق أن معرفة التفرد ضروري ومهم في كشف العلل في الحديث، فأغلب العلل الواردة على الرواية لها علاقة بالتفرد، لذلك كان الأئمة النقاد يهتمون بالأفراد والغرائب.

المطلب الثاني: الإعلال بالتفرد عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

مما سبق يظهر أن مطلق التفرد لا يجعل المروي شاذا ولا منكرا، فليس التفرد بعلة على سبيل الإطلاق، لكنه يورث في ذهن الناقد ريبة في صحة الحديث، ويكون مظنة على وجود علة في الرواية، لا سيما إذا كان التفرد من ضعيف أو متكلم فيه.

ومن هنا تظهر علاقة التفرد بالتعليل؛ إذ يعتبر أحد الوسائل الكاشفة عن مكمن الوهم والخطأ في الرواية، فالتفرد كاشف للعلة ومرشد لوجودها، لذلك لا يمكن للناقد تعليل الأحاديث أو تصحيحها إلا بعد معرفة حالة التفرد وحالة المشاركة في كل طبقة من طبقات الإسناد؛ ويحصل لهم ذلك بجمع طرق الحديث وسبر روايته، فالحديث إذا لم يجمع طرقه لم يتبين خطأه.

والإمام عبد الحق الإشبيلي كغيره من الأئمة النقاد في اهتمامه بذكر التفرد والاعتناء به، خشية أن يكون المتفرد ممن لا تقوم به الحجة في حالة التفرد، أو يعثر له بعد البحث على مخالف له اقتضى التوقف عن الاحتجاج بما تفرد به للتحقق من صحة تفرده، وغير ذلك من الفوائد المتعلقة على التنبيه على حالة التفرد سواء كان المتفرد ثقة أو ضعيفاً.

وبالرغم من كثرة تنبيه المؤلف على التفرد والغريب في كتابه، إلا أنه يكاد ينعدم له ذكر للتعليل بالشذوذ، و الكلام فيها عند عبد الحق قليل؛ والذي يظهر أن اشتراط انتفاء الشذوذ في حد الصحيح بالنسبة إلى عبد الحق والمغاربة بصفة عامة غير ظاهر، لا لكونهم ينازعون في أنه قادح في صحة الحديث، بل لأن الشذوذ الاصطلاحي هو مخالفة كالاضطراب والنكارة . والمخالفة إن كانت ظاهرة فهي العلة بمعناه اللغوي العام، وكما هي عند المغاربة، وإن كانت خفية فهي العلة الاصطلاحية، فلا وجه لاشتراط انتفاء الشذوذ بخصوصه، دون الاضطراب والنكارة مثلا.

وفي هذا المبحث سنعرض جملة من الأحاديث الغرائب التي أوردها المؤلف في كتابه، وذكر أن أحد رواتها قد تفرد بها، حيث سنذكر أمثلة للتفرد المقبول عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، وأمثلة لأحاديث أعلها المؤلف وكان التفرد سببا في تعليلها.

أولا: نماذج للتفرد المقبول عند المؤلف

كما ذكرنا سابقا فإن الأئمة النقاد لم يكن لهم حكم مطرد للتفرد، وتتغير أحكامهم بتغير حسب القرائن وتفاصيل الرواية.

والإمام عبد الحق الإشبيلي لم يخرج عن هذا الأصل في كتابه الأحكام الوسطى، فتعامل مع التفرد معاملة الناقد المحقق؛ فيقبل ما تفرد به بعض الرواة ممن يحتمل تفردهم، إذا توفرت في رواياتهم ما يقويها، ولا تكون مخالفة لما رواه الأوثق أو الأكثر.

والنماذج لهذا الصنيع كثيرة في كتابه، سنختار بعضا منها لبيان منهج المؤلف في قبول التفرد وتصحيح رواية المتفرد، مقارنة في ذلك بأقوال غيره من النقاد.

المثال الأول:

ذكر المؤلف حديثا من سنن الترمذي، عن المقدام بن معد يكرب قال: قال رسول الله ﷺ - "ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني، وهو متكئ على أريكته فيقول: بيننا وبينكم كتاب الله، فما وجدنا فيه حلالا استحللناه، وما وجدنا فيه حراما حرمناه، وإن ما حرم رسول الله ﷺ كما حرم الله" [(1)].

قال المؤلف: قال أبو عيسى: هذا حديث حسن غريب [(2)].

أورد الإمام عبد الحق الإشبيلي هذا الحديث من كتاب الترمذي ولم يعقب عليه بشيء إلا بقول الترمذي أن هذا الحديث حسن غريب؛ ومن منهج المؤلف في كتابه أن سكوته على الحديث هو تصحيح له.

وسنحاول في هذا المثال دراسة هذا الحديث لمعرفة سبب تصحيح المؤلف له، مع ذكر أقوال أهل العلم حول هذا الحديث.

هذا الحديث الذي ذكره المؤلف جاء عند الترمذي من طريق مُحَمَّد بن بشار قال: حدثنا عبد الرحمن بن مهدي قال: حدثنا معاوية بن صالح، عن الحسن بن جابر اللخمي، عن المقدام بن معدي كرب. قال الترمذي عقبه: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه».

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب العلم، باب ما نهي عنه أن يقال عند حديث النبي ﷺ، رقم:2664، ج5/ ص38. قال الشيخ الألباني: صحيح.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص105.

ويفهم من تعقيب الترمذي على هذا الحديث أن فيه تفرد لأحد رواته، فقوله حسن غريب يعني أن المعنى الذي تضمنه متن الحديث سليم من الشذوذ و النكارة بأن يروى من غير وجه، وإنما يُستغربُ من الطريق المذكورة لتفرد راو بها.

وبجمع طرق الحديث يظهر أن هذا الحديث تفرد بروايته معاوية بن صالح عن الحسن بن جابر اللخمي عن المقدام، وفي ما يلي شجرة إسناد هذا الحديث توضح تفرد معاوية به.

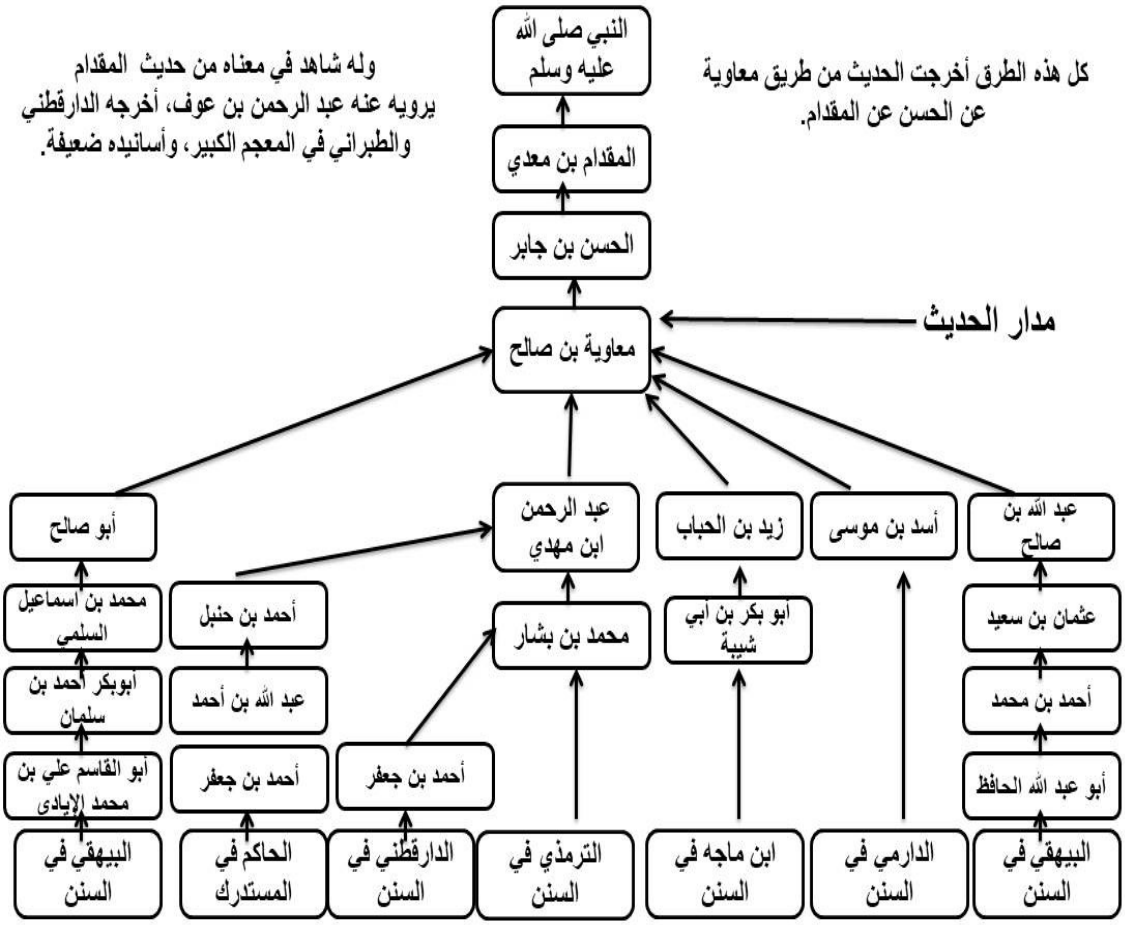

هذا الحديث كما يلاحظ في تخريجه تفرد به معاوية بن صالح عن الحسن بن جابر عن المقدام بن معدي، واشتهر بعد معاوية؛ فرواه عنه جمع من الرواة وهم: عبد الرحمن بن مهدي، عبد الله بن صالح، أسد بن موسى، زيد بن الحباب وأبو صالح.

وبهذا يفهم كلام الترمذي في تعقيبه على هذا الحديث حيث قال: «هذا حديث حسن غريب من هذا الوجه». لأن هذا الحديث وقع فيه تفرد في طبقاته الأولى؛ فتفرد به المقدام ابن معدي عن باقي الصاحبة، وتفرد به الحسن بن جابر عن باقي التابعين، وتفرد به معاوية عن جميع أتباع التابعين، فلم يتابع أي راو فيهم في طبقته في رواية هذا الحديث.

ولمعرفة درجة هذا الحديث وهل وُفق الإمام الإشبيلي تبعا للإمام الترمذي في قبول التفرد فيه؛ نرجع إلى كلام النقاد في الرواة المتفردين وهل يحتمل تفردهم بهذا الحديث.

وأول من تفرد بهذا الحديث هو المقدام بن معدي كرب؛ وهو صاحبي يحتمل تفرده بالحديث كما ذكرنا في المطلب السابق.

وبعد المقدام تفرد به الحسن بن جابر؛ وهو الحسن بن جابر اللخمي وقيل الكندي، أبو علي الشامي، سمع المقدام بن معدي كرب، وأبا أمامه الباهلي، وعبد الله بن بسر المازني، روى عنه معاوية بن صالح، ومُحَمَّد بن الوليد الزبيدي، وذكره ابن حبان في الثقات التابعين، وقال: مات سنة ثمان وعشرين ومائة. روى له الترمذي، وابن ماجه، وأبو جعفر الطحاوي [1].

قال مغلطاي: "خرج الحاكم حديثه في صحيحه وكذلك أبو مُحَمَّد الدارمي، وأما أبو علي الطوسي فحسنه، وكذا أبو الحسن بن القطان في كتاب "الوهم والايهام"[2].

وذكره ابن خلفون وابن حبان في جملة الثقات، وقال الحافظ ابن حجر "مقبول"[3].

والراوي الثالث الذي تفرد أيضا بهذا الحديث هو معاوية بن صالح بن حدير بن سعيد الحضرمي أبو عمرو، أحد الأعلام وقاضي الأندلس، روى عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة ويحيى بن سعيد الأنصاري وعبد الرحمن بن جبير بن نفير ومكحول الشامي وابن راهويه

(1) ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج2/ ص259.

(2) مغلطاي، إكمال تهذيب الكمال، ج4/ ص70.

(3) ينظر: ابن حجر، تقريب التهذيب، ص235.

وراشد بن سعد وغيرهم، وعنه الثوري والليث بن سعد وابن وهب وزيد بن الحباب وعبد الرحمن بن مهدي وأسد بن موسى وأبو صالح كاتب الليث وغيرهم[1].

وَثَّقَهُ أَحْمد وَابْن معِين والنَّسَائِيّ وَالْعجلِي وَأَبُو زرْعَة، وَقَالَ أَبُو حَاتِم صَالح الحَدِيث حسن الحَدِيث يكْتب حَدِيثه وَلَا يحْتَج بِهِ، وَقَالَ ابْن عدي هُوَ عِنْدِي ثِقَة إِلَّا أَنه يَقع فِي حَدِيثه إِفرَادَاتٌ[2].

وبمعرفة كلام النقاد في الرواة المتفردين بالحديث؛ وأنهم يدورون في مرتبة القبول، يتبين سبب قول الترمذي حسن غريب، لأن هؤلاء الرواة وخاصة معاوية بن صالح حديثهم حسن، وبما أن هذا الحديث لم يرو إلا من هذا الوجه سمي غريبا.

وهذا مثال للحديث الغريب المقبول عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، فإيراده لهذا الحديث وسكوته عنه يعني أن هذا التفرد محتمل، وأنه موافق لحكم الترمذي عن الحديث.

(1) ينظر: ابن حجر، تهذيب التهذيب، ج10/ ص210.

(2) صفي الدين الأنصاري، خلاصة تهذيب الكمال، ص381.

المثال الثاني:

أورد المؤلف في باب التوبة والزهد[1] حديثا من صحيح البخاري، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "إن الله عز وجل يقول: من عادى لي وليا فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيء أحب إلي مما افترضته عليه، وما يزال عبدي يتقرب إلي بالنوافل حتى أحببته، فكنت سمعه الذي يسمع به، وبصره الذي يبصر به، ويده التي يبطش بها، ورجله التي يمشي بها، ولئن سألني لأعطينه ولئن استعاذ بي لأعيذنه، وما ترددت عن شيء أنا فاعله ترددي عن نفس المؤمن يكره الموت وأنا أكره مساءته"[2].

أورد المؤلف هذا الحديث وسكت عنه؛ ليفهم من ذلك تصحيحه وقبوله هذا الحديث.

وهذا الحديث من غرائب الصحيح، تفرد بإخراجه البخاري من دون أصحاب الكتب الستة، خرجه بسنده عن مُحَمَّد بن عثمان بن كرامة، حدثنا خالد بن مخلد، حدثنا سليمان بن بلال حدثنا شريك بن عبد الله بن أبي نمر عن عطاء عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، فذكر الحديث.

قال الحافظ ابن رجب: "وهو من غرائب الصحيح تفرد به ابن كرامة عن خالد، ليس هو في مسند أحمد، مع أن خالد بن مخلد القطواني تكلم فيه أحمد وغيره، وقالوا: له مناكير.. وقد روي هذا الحديث من وجوه أخرى لا تخلو كلها من مقال"[3].

قال الحافظ ابن حجر: "هذا حديث غريب جداً، ولولا هيبة الصحيح لعدوه في منكرات خالد بن مخلد، فإن هذا المتن لم يرو إلا بهذا الإسناد، ولا خرجه من عدا البخاري، ولا أظنه في مسند أحمد، قلت: ليس هو في مسند أحمد جزماً، وإطلاق أنه لم يرو إلا بهذا الإسناد مردود، ومع ذلك شريك شيخ خالد فيه مقال أيضاً، وهو راوي حديث المعراج الذي زاد فيه ونقص، وقدم وأخر، وتفرد بأشياء لم يتابع عليها، ولكن للحديث طرق أخرى يدل مجموعها على أنه لا أصل"[4].

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج4/ ص275.

(2) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الرقاق، باب التواضع، رقم: 6502، ج8/ ص105.

(3) ابن رجب، جامع العلوم والحكم، ج2/ ص330-331.

(4) ابن حجر، فتح الباري، ج11/ ص349.

وقال الإمام الذهبي في ترجمة خالد بن مخلد بعد أن ذكر اختلاف العلماء في توثيقه وتضعيفه وساق له أحاديث تفرد بها، منها هذا الحديث، فقال: "فهذا حديث غريب جدا، ولولا هيبة الجامع الصحيح لعددته في منكرات خالد بن مخلد، وذلك لغرابة لفظه، ولأنه مما ينفرد به شريك، وليس بالحافظ، ولم يرو هذا المتن إلا بهذا الإسناد، ولا أخرجه من عدا البخاري، ولا أظنه في مسند أحمد وقد اختلف في عطاء، فقيل: هو ابن أبي رباح، والصحيح أنه عطاء بن يسار"[1].

ومن المعاصرين فقد انتقد الشيخ الألباني هذا الحديث فقال: "وهذا إسناد ضعيف، وهو من الأسانيد القليلة التي انتقدها العلماء على البخاري [2].

والسبب في استنكار هذا الحديث من قبل هؤلاء الأئمة هو تفرد مُحَمَّد بن عثمان ابن كرامة به عن خالد بن مخلد القطواني. أما مُحَمَّد بن عثمان فهو ثقة من شيوخ البخاري.

وأما خالد بن مخلد فهو أيضاً من شيوخ البخاري، يروي عنه مباشرة ويروي عنه بالواسطة كما في هذا الحديث، وقد اختلف فيه كلام أئمة الجرح والتعديل.

قال العجلي: "ثقة فيه تشيع"[3]. وقال ابن سعد: "كان متشيعاً مفرطاً"[4]. وقال أحمد بن حنبل: "له مناكير"[5]. وقال أبو داود: "صدوق إلا أنه يتشيع". وقال أبو حاتم: "يكتب حديثه ولا يحتج به"[6]. وقد لخص الحافظ حاله في التقريب فقال: "صدوق يتشيع وله أفراد"[7].

وسبب تصحيح الإمام عبد الحق الإشبيلي تبعا للإمام البخاري لهذا الحديث هو أن البخاري لم يرو عن أحد إلا وهو يرى أنه يمكنه تمييز صحيح حديثه من سقيمه، وهذا يقتضي أن يكون الراوي على الأقل صدوقاً في الأصل.

---

(1) الذهبي، ميزان الاعتدال، ج1/ ص591.
(2) الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، ج4/ ص184.
(3) العجلي، الثقات، ج1/ ص331.
(4) ابن سعد، الطبقات الكبرى، ج6/ ص406.
(5) أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج2/ ص17.
(6) ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج3/ ص354.
(7) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص190. أبوبكر كافي، منهج الإمام البخاري، ص233.

فالبخاري لما ترجح عنده صدق خالد بن مخلد القطواني أخرج له، فإن قيل إنما يعرف صدقه وصحة حديثه بموافقة الثقات له، وخالد له مناكير، ومنها هذا الحديث الذي تفرد به ولم يتابعه عليه الثقات، فكيف يكون صحيحاً؟

يقال: إن معرفة البخاري لصحة حديث الراوي من شيوخه لا تحصل بمجرد موافقة الثقات، وإنما تحصل بأحد أمرين: إما أن يكون الراوي ثقة ثبتاً فيعرف صحيح حديثه بتحديثه، وإما أن يكون صدوقاً يغلط ولكن يمكن معرفة ما لم يغلط فيه بطرق أخرى، كأن يكون له أصول جيدة، وكأن يكون غلطه خاص بجهة معينة. وخالد بن مخلد من شيوخ البخاري فهذا يقتضي معرفة حديثه وحاله عنده [1].

وسبب إخراج المؤلف تبعا للبخاري هذا الحديث وتصحيحهم له هو أن هذا المتن الذي انفرد به ليس فيه شيء يخالف القرآن أو السنة المشهورة أو أصول الشريعة، ووجدت له شواهد وإن كانت ضعيفة ولكنها كثيرة يصلح منها نوع قوة، مما يدل على أن للحديث أصلا لهذا كله صحح الإمام البخاري هذا الحديث.

ويمكن القول أيضاً: إن المؤلف والبخاري تساهلا في رواية هذا الحديث لأنه في الرقاق وفضائل الأعمال وليس في أصول التحريم والتحليل، والله أعلم.

وبهذه الأمثلة التي ذكرناها يتضح أن من منهج المؤلف قبول الحديث الغريب الذي تفرد به أحد الرواة الثقات إذا انضم لتلك الرواية قرائن تؤكد صحة ذلك الحديث؛ وحسب وضوح هذه القرائن وكثرتها يكون الحكم على الحديث بالنكارة أو بالشهرة.

وهنا تختلف أحكام الأئمة النقاد حسب اجتهادهم واطلاعهم، وحسب ما اشترطوه من شروط في مصنفاتهم.

هذه بعض الأمثلة لتصحيح المؤلف وقبوله للحديث الغريب، وفي المطلب الموالي سنتعرف على منهجه في تعليل الحديث بالتفرد.

(1) ينظر: أبوبكر كافي، منهج الإمام البخاري، ص233-234.

ثانيا: نماذج من صنيع المؤلف في إعلال الحديث بالتفرد

نظرا لأهمية التفرد وعلاقته الوطيدة بالتعليل؛ فلقد اهتم به أئمة النقد اهتماما بالغا، وأولوه عناية خاصة، أثناء بحثهم ودراستهم للأسانيد، فالتفرد كما ذكرنا آنفا هو السبيل الأول لكشف العلة في الحديث.

ولقد سلك الإمام عبد الحق مسلك الأئمة النقاد في الاهتمام ببيان التفرد والتعليل به، ولقد رأينا في النماذج السابقة أن التفرد من دلائل العلة، ولكن قد يكون الحديث صحيحاً لقرائن أخرى تنضم إليه، وقد يكون معلولاً إذا تتفرد به الراوي، وانضمت إليه قرائن أخرى تدل على علته. وسنذكر في ما يلي جملة من الأحاديث التي أعلها المؤلف في كتابه وكان التفرد سببا مباشرا في ذلك التعليل.

المثال الأول:

ذكر المؤلف حديثا عن أبي بكر عبد الله بن مُحَمَّد بن أبي شيبة في مسنده، عن زيد بن الحباب عن علي بن مسعدة الباهلي، قال: حدثنا قتادة عن أنس قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "الإسلام علانية والإيمان في القلب" ثم يشير بيده إلى صدره "التقوى ها هنا التقوى ها هنا"[1].

قال المؤلف: هذا حديث غير محفوظ، تفرد به علي بن مسعدة، وعلي بن مسعدة روى عنه الأئمة يحي بن سعيد وابن المبارك، وعبد الرحمن بن مهدي وغيرهم. قال البخاري: فيه نظر، وقال ابن معين: صالح الحديث. وقال فيه أبو حاتم: لا بأس به، ووثقه أبو داود الطيالسي وروى عنه، وذكر له أبو أحمد الجرجاني ولم يجد فيه أكثر من قول البخاري وقال: هذا حديث غير محفوظ[2].

لقد أورد المؤلف هذا الحديث عن ابن أبي شيبة، ثم أعله بتفرد علي بن مسعدة، وأطال فيه النفس بجمع كلام بعض النقاد حول هذا الراوي، مبينا أن تفرده بهذا الحديث لا يحتمل منه، فوصفه للحديث بأنه غير محفوظ كقول النقاد أن هذا الحديث شاذ.

---

(1) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الإيمان والرؤيا، باب ما قالوا في صفة الإيمان، رقم:30955، ج11/ ص11. وأخرجه الإمام أحمد في مسنده، مسند أنس بن مالك، رقم: 12381، ج19/ ص374. وهو ضعيف.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص76.

وبالرجوع إلى كلام الأئمة النقاد حول هذا الحديث، وحول هذا الراوي المتفرد به، نجد أن أغلب الأئمة على قول واحد، وهو أن هذا الراوي في أدنى مراتب مقبول الحديث ولا يرق إلى درجة الثقات الذين يقبل تفردهم، لذلك فإن هذا الحديث وهم فيه هذا الراوي، ولا يحتمل تفرده بمثل هذا المتن، ولذا غمزه المؤلف بالتفرد.

وعلي بن مسعدة الباهلي قال عنه ابن حبان: " كان ممن يخطئ على قلة روايته وينفرد بما لا يتابع عليه فاستحق ترك الاحتجاج به بما لا يوافق الثقات من الأخبار"[1].

وقال عنه الإمام الذهبي في الكاشف: "فيه ضعف"[2].

وقال فيه الحافظ ابن حجر: " صدوق له أوهام"[3].

أما هذا الحديث، فلقد ذكر بعض النقاد تفرد علي به كما أشار المؤلف إلى ذلك؛ فقال ابن القيسراني في كتابه "معرفة التذكرة": "هذا الحديث فِيهِ عَليّ بن مسْعدَة الْبَاهِلِيّ ينفَرد بِمَا لَا يتَابع عَلَيْهِ"[4].

وقال في ابن عدي في الكامل بعد أن ذكر له هذا الحديث: " ولعلي بن مسعدة غير ما ذكرت، عن قتادة وكلها غير محفوظة"[5].

قال الشيخ الألباني في هذا الحديث بعد أن ساق كلام العلماء في علي بن مسعدة، قال: "فمثله يحتمل حديثه التحسين، وقد كنت حسنت له حديثاً أخر في " المشكاة"، أما هذا؛ فقد حال بيني وبين تحسينه تضعيف الأئمة المتقدمين له واستنكارهم إياه، أعني: ابن حبان والعقيلي وابن عدي والذهبي، ويضاف اليهم أخرون؛ منهم: (عبد الحق الإشبيلي) ؛ فقد قال: " حديث غير محفوظ "[6].

---

(1) ابن حبان، المجروحين، ج2/ ص111.

(2) الذهبي، الكاشف، ج2/ ص47.

(3) ابن حجر، تقريب التقريب، ص704.

(4) ابن القيسراني، معرفة التذكرة، ص135.

(5) ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج6/ ص354.

(6) الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، ج14/ ص945.

ومما سبق يظهر أن أغلب النقاد على تضعيف هذه الرواية بسبب تفرد علي بن مسعدة بها دون غيره من الرواة، وهو كما ذكرنا من أقوال الأئمة فإنه بين أدنى درجات التعديل وأخف درجات الضبط، لذلك لا يحتمل تفرده بهذا الحديث.

ولقد خالف الإمام ابن القطان الفاسي الأئمة فصحح هذا الحديث، وانتقد فيه الإمام عبد الحق الإشبيلي على تعليله، فقال في كتابه بيان الوهم والايهام: " وهو عندي صحيح" واستشهد لذلك بقول يحي بن معين في علي بن مسعدة "صالح الحديث"[1].

ولقد رد الإمام الذهبي على ابن القطان تعقبه هذا الحديث، وقال ردا على توثيقه علي ابن مسعدة؛ "بل ضعيف"[2].

قلت: إن تصحيح الإمام ابن القطان لهذا الحديث مخالف لكلام الأئمة النقاد، فأغلبهم متفقون على تعليل هذا الحديث بسبب تفرد علي بن مسعدة به، وتفرده لا يحتمل.

وبهذا المثال تظهر مدى أصالة منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في تعليل الحديث بالتفرد، ومدى موافقته لأحكام الأئمة النقاد في تعاملهم مع الحديث الغريب.

فإذا كان المؤلف يقبل حديث الثقة المتفرد إذا انضمت له قرائن تقويه، فإنه يعل الحديث بسبب تفرد الراوي الضعيف أو خفيف الضبط إذا تفرد به، وهذا هو عين منهج الأئمة النقاد في التعليل؛ فمنهجهم مبني على أن لكل حديث نقد خاص به.

ولأصالة منهج المؤلف في التعليل أضحت أحكامه النقدية مرجعا لأهل العلم من بعده، يستشهدون بكلامه في نقدهم؛ مثل ذكرنا في تعليل الشيخ الألباني حين استشهد بكلام عبد الحق الإشبيلي.

---

(1) ينظر: ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج5/ ص414.

(2) ينظر: الذهبي، الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والايهام، ص59 .

المثال الثاني:

وذكر المؤلف من حديث الدارقطني عن المسيب بن واضح قال: حدثنا حفص بن ميسرة، عن عبد الله بن دينار، عن ابن عمر قال: توضأ رسول الله ﷺ مرة مرة وقال: "هذا وضوء من لا يقبل الله منه صلاة إلا به" ثم توضأ مرتين مرتين وقال: "هذا وضوء من يضاعف الله له الأجر مرتين" ثم توضأ ثلاثا ثلاثا وقال: "هذا وضوء المرسلين من قبلي"[(1)].

قال المؤلف عقب هذا الحديث: تفرد به المسيب بن واضح عن حفص، والمسيب ضعيف، وهذا الطريق من أحسن طرق هذا الحديث، وفي بعضها: "هذا وضوئي ووضوء خليل الله إبراهيم ووضوء النبيين من قبلي"[(2)]. يرويه زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن أبيه، عن ابن عمر. ذكره علي بن عبد العزيز في المنتخب، وإسناده أضعف من الذي قبله [(3)].

في هذا الحديث أعلّ المؤلف حديث الدارقطني وضعفه بسبب تفرد راو ضعيف به، وهو المسيب بن واضح، وأشار إلى أن كل أسانيده الأخرى لا تصلح أن تقوي هذا الحديث فهي أضعف من هذا الإسناد.

وهذه إشارة أخرى وملمح آخر من ملامح تعليل الحديث بالتفرد عند الإمام عبد الحق الإشبيلي؛ فالمؤلف ضعّف هذا الحديث بتفرد راويه الضعيف، ولعدم وجود قرائن تدل على احتمال تفرده، بل أن كل القرائن الملتفة بهذه الرواية تدل على وهم هذا الراوي بها، ومنها أن كل طرق هذا الحديث ضعيفة كما أشار إلى ذلك الإمام الإشبيلي.

وبالعودة إلى كلام الأئمة في هذا الراوي؛ فإن المسيب بن واضح هو حمصي الأصل، روى عن أبي إسحاق الفزاري وابن المبارك وعطاء بن مسلم ومخلد بن حسين والمعتمر بن سليمان

---

(1) أخرجه الدارقطني في سننه، كتاب الطهارة، باب وضوء رسول الله ﷺ، رقم: 261، ج1/ ص136. وأخرجه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الطهارة، باب فضل التكرار في الوضوء، رقم: 379، ج1/ ص130. وهو ضعيف.

(2) أخرجه ابن ماجه في سننه، أبواب الطهارة وسننها، باب مَا جَاءَ فِي الْوُضُوءِ مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا، رقم: 419، ج1/ ص268. وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم: 6288، ج6/ ص239. وأخرجه أبو يعلى في مسنده، مسند عبد الله بن عمر، رقم: 5598/ ج9/ ص488. قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: ضعيف.

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص183.

والحجاج ابن مُحَمَّد سمعت أبي يقول ذلك. وروى عنه أبو حاتم وأبو زرعة وغيرهما، وعن عبد الرحمن بن أبي حاتم قال سئل أبي عنه فقال: "صدوق كان يخطئ كثيرا فإذا قيل له لم يقبل"[1].

وعن أبي بكر البيهقي قال سأل أبو علي صالح بن مُحَمَّد البغدادي عن المسيب ابن واضح فقال: "لا يدري أي طرفيه أطول لا يدري أيش"[2].

وسأل أبو الحسن الدارقطني عن المسيب بن واضح فقال: "ضعيف"[3].

وقال أبو أحمد بن عدي: "والمسيب بن واضح له حديث كثير عن شيوخه وعامة ما خالف فيه الناس هو ما ذكرته وأرجو أن باقي حديثه مستقيم صالح وهو ممن يكتب حديثه وهذا الذي ذكرته لا يتعمده بل كان يشبه عليه وهو لا بأس به"[4].

وهذا الحديث من هذا الوجه ينفرد به المسيب بن واضح، وليس بالقوي، وروي من وجه آخر عن ابن عمر: أخبرناه أبو سعد أحمد بن مُحَمَّد بن الخليل الماليني، أنا أبو أحمد بن عدي، ثنا ابن أبي سويد الذارع، ومُحَمَّد بن عبد السلام بن النعمان، قالا: ثنا أبو الربيع الزهراني، ثنا سلام الطويل، عن زيد العمي، عن معاوية بن قرة، عن عبد الله بن عمر مرفوعا. و رواة هذا الطريق ليسوا في الرواية بأقوياء، والله أعلم [5].

ومن خلال هذه النقول لأقوال أهل النقد يظهر أن الإمام الإشبيلي قد وفق في تعليله هذا الحديث، فالمسيب بن واضح ليس ممن يتحمل تفرده، وكل القرائن في هذا الحديث دالة على خطأه، وليس هناك حديث آخر يقويه، فكل الطرق التي جاء منها هذا الحديث واهية، بل هي أضعف من هذه الطريق.

(1) ينظر: ابن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ج8/ ص294.
(2) ينظر: ابن عساكر، تاريخ دمشق، ج58/ ص203.
(3) ينظر: مقبل الوادعي، تراجم الدارقطني في سننه، ص447.
(4) ينظر: ابن عدي، الكامل في ضعفاء الرجال، ج8/ ص123.
(5) ينظر: ابن عبد الهادي، تعليقة على العلل لابن أبي حاتم، ص39.

المثال الثالث:

أورد المؤلف في كتاب الحج حديثا من سنن الترمذي عن فرقد السبخي عن سعيد بن جبير عن ابن عمر : "أن النبي ﷺ كان يدهن بالزيت وهو محرم غير المقتت"[1].

قال أبو عيسى: المقتت المطيب. وهذا حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث فرقد السبخي عن سعيد بن جبير، وقد تكلم يحي بن سعيد في فرقد وروى عنه الناس اهـ.

قال المؤلف: كذا قال في فرقد تكلم فيه يحي وقد ضعفه أحمد بن حنبل وأبو حاتم، ومرة وثقه ابن معين ومرة قال: ليس بذاك [2].

هذا الحديث أورده المؤلف وذكر تعليله للحديث، مستشهدا في ذلك بكلام الإمام الترمذي، حيث حكم على أن هذا الحديث غريب، تفرد به راو ضعيف لا يحتمل تفرده.

وسياق كلام المؤلف دليل على موافقته لحكم الترمذي، فلم يناقش مسألة التفرد في الحديث، وأكد على ضعف هذا الراوي بسياق كلام بعض أئمة الجرح والتعديل فيه؛ للدلالة على أن تفرد هذا الراوي لا يحتمل.

والراوي المتفرد بالحديث هو فرقد بن يعقوب السبخي، قال عبد الله بن أحمد ابن حنبل سَأَلت أبي عَن فرقد السبخي فقَالَ: "لَيْسَ هُوَ بِقَوي فِي الحَدِيث، قلت هُوَ ضَعِيف قَالَ لَيْسَ هُوَ بِذَاكَ"[3]. وقال في موضع آخر: " سَأَلته عَن فرقد السبخي فحرك يَده كَأَنَّهُ لم يرضه"[4].

وقال أيوب السَّختياني: "ليس فرقد بصاحب حديث"، وكان يحي القطان يقول: "ما تعجبني الرواية عن فرقد السبخي" [5].

و قال البخاري: "فرقد أبو يعقوب السبخي عن سعيد بن جبير في حديثه مناكير"[6].

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الحج، باب، رقم: 962، ج3/ ص285. قال الشيخ الألباني: ضعيف الإسناد.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص261.

(3) أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ج1/ ص384.

(4) المصدر نفسه، ج2/ ص497.

(5) ينظر: العقيلي، الضعفاء الكبير، ج3/ ص458.

(6) ينظر: ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج7/ ص140.

وحاصل كلام أئمة الجرح والتعديل أنهم متفقون في الغالب على تضعيف فرقد السبخي، وتضعيفهم له لم يكن في عدالته؛ فلقد كان إماما ورعا زاهدا، وإنما لمزوه من جهة ضبطه وحفظه؛ وهذا ما يستلزم عدم قبول تفرده بالحديث إذا تفرد به، فاحتمال الخطأ كبير في روايته، خاصة أنه لم يتابع عليها.

وبهذه الأمثلة التي ذكرناها نكون قد وقفنا على شيء من منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعامل مع التفرد، فذكرنا أمثلة قبل فيها المؤلف الحديث الغريب، وأمثلة عن صنيعه في تعليل الحديث بالتفرد.

وفي ختام هذا المطلب يمكننا القول أن الإمام عبد الحق الإشبيلي قد سلك مسلك الأئمة النقاد، ونهج منهجهم في التعامل مع التفرد في الحديث، وأبرز ملامح هذا المنهج يمكن تلخيصها في النقاط الآتية:

1- يعتبر الإمام عبد الحق الإشبيلي تبعا لأئمة النقد التفرد من الدلائل القوية لمعرفة علل الأحاديث، ولا يعتبرونه علة للحكم على الحديث بالنكارة أو الشذوذ، بل لابد من وجود قرائن في الرواية تكون سببا في قبول ذلك التفرد أو رده، وتختلف هذه القرائن باختلاف الحديث، وملابساته، وطرق تحمله.

2- ليس للمؤلف والنقاد حكم مطرد في التفرد، فيقبلونه ويصححونه إذا تفرد به الثقة وجاء في الرواية ما يؤكد صحة روايته، ويردونه إذا كانت القرائن دالة على خطأ الراوي المتفرد بالحديث.

3- لقد كان الإمام الإشبيلي موافق في أحكامه النقدية على التفرد في أغلبها للأمة النقاد، وكانت أغلب أحكامه مستمدة من أقوالهم، وما اجتهد فيه لم يخرج على إجماعهم، قد تختلف أحكام النقاد على الأحاديث التي وقع فيها التفرد، وهذا بناء على مدى اطلاعهم على طرق الحديث والقرائن المرجحة، وليس اختلافاً في المنهج.

المبحث الثالث: منهج المؤلف في تعليل الحديث بالمخالفة

بعد التعرف في المبحث الموالي على أحد أهم مسلكين من مسالك كشف العلة وهو التفرد ومنهج المؤلف فيه، سنتعرف في هذا المبحث على مسلك آخر يعين على كشف العلة في الحديث وهو المخالفة.

المطلب الأول: المخالفة وأثرها في تعليل الحديث

وقبل الخوض في ذكر منهج المؤلف في اعتبار المخالفة قرينة مهمة في كشف العلة، يحسن بنا –كما درجنا في كل مطالب هذا البحث – ذكر بعض المقدمات المعينة على فهم تفاصيل هذه المسألة المهمة في التعليل، من خلال ذكر مفهوم المخالفة وصورها وأحكامها عند النقاد وأهميتها في تعليل الحديث.

الفرع الأول: تعريف المخالفة وصورها

تعتبر المخالفة من أبرز الأسباب التي تقدح في ذهن الراوي وجود علة وخطأ في الرواية، فما هو المقصود بالمخالفة، وما هي صورها؟

أولا: تعريف المخالفة لغة

المخالفة في اللغة افتعال مشتقة من مصدر اختلف، واختلف ضد اتفق، قال ابن منظور: "والخلاف: المضادة، وقد خالفه مخالفة وخلافا. وفي المثل: إنما أنت خلاف الضبع الراكب أي تخالف خلاف الضبع لأن الضبع إذا رأت الراكب هربت منه"[1].

قال الراغب الأصفهاني: "والاختلاف والمخالفة: أن يسلك كل واحد طريقا غير طريق الآخر في حاله أو قوله، ولما كان الاختلاف بين الناس في القول قد يؤدي إلى التنازع استعير ذلك له"[2].

إذا فإن المخالفة في اللغة تدور حول عدة معاني أشهرها وأقربها للتعريف الإصطلاحي هو التضاد والتنازع.

---

(1) ابن منظور، لسان العرب، ج9/ ص90.

(2) الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ص294.

ثانيا: تعريف المخالفة اصطلاحا

إن نقاد الحديث وعلماء المصطلح لم يذكروا أثناء حديثهم على أثر مخالفة الراوي في التعليل تعريفا للمخالفة، والكلام عن المخالفة كثير ومبثوث في كتب العلل والمصطلح، لكن لا يوجد تعريف اصطلاحي لها، لأن المخالفة لا تعتبر نوعا من أنواع علوم الحديث؛ وإنما هي موجب من موجبات العلة، ومسلك للكشف عنها.

وأول من أشار إلى تعريف المخالفة هو الإمام أبو داود في ما نقله عنه الإمام المزي في كتابه تهذيب الكمال، حيث عرف المخالفة باختصار بقوله: "الاختلاف عندنا: ما تفرد قوم على شيء، وقوم على شيء"[1].

ومقصود الإمام أبي داود من هذا التعريف هو أن الاختلاف عند المحدثين هو أن تروي جماعة حديثا فينفردوا بروايته دون جماعة أخرى ترويه بنقصان أو تغيير في السند أو المتن.

ولقد ذكر بعض الباحثين المعاصرين تعريفات للمخالفة، منها:

- تعريف الدكتور أحمد بن عمر بازمول حيث عرف المخالفة بألفاظ مقاربة لتعريف أبي داود، فقال: "الاختلاف هو: أن يروي الرواة الحديث، فيختلفون فيه، فيرويه بعضهم على وجه وبعضهم على وجه آخر"[2].
- تعريف شيخنا الدكتور أبوبكر كافي: "المخالفة هي أن يروي الرواة عن شيخهم حديثاً ما، فيقع بينهم تغاير في سياق إسناده أو متنه، وسبب هذا التغاير في بعض الأحيان، كثيرة طرق هذا الحديث واتساع الشيخ في الرواية، وأحياناً يكون سببه الوهم والغلط"[3].

ومن خلال التعاريف السابقة، يمكننا تعريف المخالفة في الحديث بقولنا: هي أن يروي راو أو رواة حديثا عن شيخهم يخالفون فيه من شاركهم في الرواية عن ذلك الشيخ، فيقع منهم اختلاف في سياق السند أو المتن.

---

(1) ينظر: المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ج26/ ص431.

(2) أحمد بازمول، المقترب في بيان المضطرب، ص73.

(3) أبوبكر كافي، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ص259.

ثالثا: صور المخالفة

تكثر المخالفة وتقل حسب كثرة تلاميذ الشيخ وقلتهم، فكلما كثر أصحابه وتلاميذه كثر الاختلاف في حديثه، وكلما قل أصحابه وتلاميذه قل الاختلاف في حديثه، وهذا راجع إلى اختلاف مراتبهم في الضبط والإتقان، وطول الملازمة للشيخ أو قلتها.

لذلك تقل المخالفة في الطبقات الأولى – الصحابة والتابعين – وتكثر في الطبقات الأخيرة، لكثرة الرواية والطلب.

ومن التعاريف الاصطلاحية السابقة، يتضح أن المخالفة لها صورتين أساسيتين، وهي المخالفة في السند والمخالفة في المتن، والمخالفة يمكن أن تكون مؤثرة في قبول الحديث ويمكن أن تكون غير مؤثرة.

أ- الاختلاف في سياق الإسناد

الاختلاف في سياق الإسناد أحد أقسام المخالفة؛ بحيث يحدث الراوي بحديث يسوق إسناده وقد تقع منه مخالفة إما بزيادة في ذلك السند أو نقصان، تجعل الحديث مظنة لتعليله، وللاختلاف في اتصال الإسناد أو انقطاعه صور عدة، نلخصها في ما يلي:

1- **تعارض الوصل والإرسال:** وصورة هذا التعارض كما قال ابن الصلاح: "وأما صورة تعارض الوصل والإرسال: فهي أن يأتي حديث موصول إسناده من وجه، ومرسلًا من وجه آخر فيعلم أنّ أحد الوجهين خطأ، فهذا الذي يسمى بتعارض الوصل والإرسال، بحيث يرجح أخذ الإسنادين"[(1)].

2- **تعارض الوقف والرفع:** وصورة هذا التعارض أن يختلف رواته فيرويه بعضهم مرفوعا إلى النبي ﷺ، ويرويه بعضهم موقوفا على الصحابي، فيدرك الناقد أن هذا الحديث فيه خطأ واختلاف بين رواته.

3- **تعارض الاتصال والانقطاع:** وصورة هذا التعارض أن يختلف في سند الحديث، فيرويه بعضهم متصلا، ويرويه الآخرون منقطعا أو معضلا.

(1) ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص90.

4- **تعارض في شيخ الراوي:** ومثاله أن يروي الحديث قوم عن رجل عن تابعي عن صحابي، ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل عن تابعي آخر عن الصحابي نفسه.

5- **الاختلاف في صيغ الأداء:** وجدير بالذكر أن الاختلاف في صيغ التلقي يؤثر أحياناً في الصحة والقبول، كالاختلاف في التصريح بالسماع بالنسبة إلى رواية من وصف بالتدليس أو الإرسال [1].

6- ومن صور التعارض في السند أيضا: التعارض في زيادة رجل في أحد الإسنادين، والتعارض في اسم الراوي ونسبته إن كان متردداً بين ثقة وضعيف، والتعارض في الجمع والإفراد في الرواية، مثلاً: أن يروي الحديث قوم عن رجل عن فلان وفلان ويرويه غيرهم عن ذلك الرجل من فلان منفرداً [2].

ب- الاختلاف في سياق المتن:

الاختلاف في سياق المتن هو أن يروي الراوي حديثا ما فيغير معناه إما اختصارا وإما أن يتصرف بزيادة لفظة فيه، يتبين بعد جمع الطرق أنه خالف أثناء سياقه للحديث أصحابه، وصور الاختلاف في المتن كثيرة، ومنها:

1- **الإدراج:** وهو أن تُزاد لفظة في متن الحديث من كلام الراوي، فحسبها من يسمعها مرفوعة في الحديث، فيرويها كذلك [3].

وهو: سبب للاختلاف بين الرواة ومن ذلك تتغير المتون والأسانيد حيث يظن الراوي الذي لا يميز الكلام المدرج فيجعله من الحديث فيعل ذلك الحديث [4].

2- **الاختصار:** الحديث المختصر هو الحديث الذي يروى مقتصراً على بعض معاني أو يروى بمعنى إجمالي مع عدم التفصيل [5].

واختصار الحديث سبب للاختلاف بين الرواة، وهو أحد صور الاختلاف في المتن.

---

(1) ينظر: حمزة المليباري، الحديث المعلول قواعد وضوابط، ص36.

(2) ينظر: أبوبكر كافي، المرجع السابق، ص260.

(3) ينظر: ابن كثير، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، ص73.

(4) ينظر: أبوبكر كافي، المرجع السابق، ص332.

(5) ينظر: مُحَمَّد خلف سلامة، معجم مصطلحات المحدثين، ص280.

3- **الرواية بالمعنى**: الرواية بالمعنى أيضا قد تكون سببا في اختلاف الرواة في سباق متن الحديث، فالراوي بالمعنى قد يخطأ فيغير معنى الحديث عن معناه الحقيقي ويعارض في ذلك رواة آخرين رووه بالمعنى الآخر.

4- ومن صور التعارض في سياق المتن أيضا: تعارض الإطلاق والتقييد، وتعارض العموم والخصوص، وتعارض الزيادة والنقص [1].

وَقَدْ أحسن وأجاد الإمام مُسْلِم بن الحجاج إذ صوّر لنا الاختلاف تصويراً بديعاً فقَالَ في كتابه العظيم "التمييز": "اعلم أرشدك الله، أن الَّذِيْ يدور بِهِ مَعْرِفَة الخطأ في رِوَايَة ناقل الْحَدِيْث إذا هم اختلفوا فِيْهِ من جهتين:

أحدهما: أن ينقل الناقل حديثاً بإسناد فينسب رجلاً مشهوراً بنسب في إسناد خبره خلاف نسبته الَّتِيْ هِيَ نسبته، أو يسميه باسم سوى اسمه، فيكون خطأ ذَلِكَ غَيْر خفيٍّ عَلَى أهل العلم حين يرد عليهم.

والجهة الأخرى: أن يروي نفر من حفّاظ الناس حديثاً عَنْ مثل الزهري، أو غيره من الأئمة بإسناد واحد ومتن واحد مجتمعون عَلَى روايته في الإسناد والمتن، لا يختلفون فِيْهِ في معنى، فيرويه آخر سواهم عمن حدث عَنْهُ النفر الَّذِيْنَ وصفناهم بعينه فيخالفهم في الإسناد أو يقلب الْمَتْن فيجعله بخلاف ما حكى من وصفنا من الحفاظ، فيعلم حينئذٍ أنَّ الصَّحِيْح من الروايتين ما حدّث الجماعة من الحفاظ، دون الواحد المنفرد وإن كَانَ حافظاً، عَلَى هَذَا المذهب رأينا أهل العلم بالحديث يحكمون في الْحَدِيْث، مثل شعبة وسفيان بن عيينة ويحي ابن سعيد وعبد الرحمان بن مهدي وغيرهم من أئمة أهل العلم"[2].

(1) ينظر: أبو بكر كافي، المرجع السابق، ص260.

(2) ينظر: مسلم بن الحجاج، التمييز، ص124-126.

الفرع الثاني: حكم المخالفة

يختلف حكم أهل النقد على المخالفة باختلاف صورها، واختلاف الراوي المخالف، فلم يكن لهم حكم مطر على كل أنواع المخالفة وصورها، وإنما كان لكل حديث نقده الخاص.

والأحكام العامة بالقبول أو الرد غير مسلمة في منهج المحدثين النقاد، فإن مذهبهم ليس القبول مطلقاً أو الرد مطلقاً، بل بحسب القرائن.

قال الحافظ ابن حجر: "إن تعليلهم الموصول بالمرسل أو المنقطع، والمرفوع بالموقف أو المقطوع، ليس على إطلاقه، بل ذلك دائر على غلبة الظن بترجيح أحدهما على الآخر بالقرائن التي تحفه"[1].

فمثلا في صورة الاختلاف بتعارض الوصل والارسال أو الوقف والرفع، فإن أحكام النقاد في هذه الصور تختلف، فمنهم من وضع معايير يتعامل معها في هذه الحالات، لكن الواقع التطبيقي عند النقاد المتقدمين لا يستقيم معها.

فقد وضع ابن الصلاح معيارا للحكم على الخلاف في هذه المسألة، وحاصله ما يلي: "إذا تعارض الوصل والإرسال فالحكم للمرسل، وقيل الحكم للأكثر، وقيل الحكم للأحفظ، سواء أكان المخالف واحداً أم جماعة" [2].

ولقد اعتبر كثير من المتأخرين عند وقوع الاختلاف بين الرواة في الوصول والإرسال والرفع والوقوف أن الحكم للزائد إذا كان ثقة، فيرجح الرفع على الوقف، والوصل على الإرسال، باعتبار أن كلاً من الرفع والوصل زيادة [3].

وحجة من يرجح الوصل على الإرسال والرفع على الوقف هي أن هذا زيادة في الحديث من ثقة، وزيادة الثقة مقبولة عندهم دائما.

ولقد رد بعض النقاد على هذا التعميم في الحكم، فقال ابن دقيق العيد: "من حكى عن أهل الحديث أو أكثرهم أنه إذا تعارض رواية مرسل ومسند أو رافع وواقف أو ناقص أو زائد أن

---

(1) ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ص314.

(2) ينظر: ابن الصلاح، معرفة انواع علوم الحديث، ص261.

(3) ينظر: أبوبكر كافي، المرجع السابق، ص261.

الحكم للزائد فلم يصب فيهذا الإطلاق، فإن ذلك ليس قانوناً مطرداً، وبمراجعة أحكامهم الجزئية يعرف صواب ما نقول"[1].

وبهذا جزم الحافظ العلائي فقال: "كلام الأئمة المتقدمين في هذا الفن كعبد الرحمن بن مهدي ويحيى بن سعيد القطان وأحمد بن حنبل والبخاري وأمثالهم يقتضي أنهم لا يحكمون في هذه المسألة بحكم كلي، بل عملهم في ذلك دائر مع الترجيح بالنسبة إلى ما يقوى عند أحدهم في كل حديث"[2].

والحاصل في منهج المحدثين في حكمهم على المخالفة هو أن أهل الحديث قد يروون الحديث من رواية الثقات العدول ثم تقوم لهم علل فيه تمنعهم من الحكم بصحته، كمخالفة جمع كثير له، أو من هو أحفظ منه، أو قيام قرينة تؤثر في أنفسهم غلبة الظن بغلطه ولم يجر ذلك على قانون واحد يستعمل في جميع الأحاديث، وإنما كان لكل حديث نقده الخاص. ومنهجهم في الحكم على المخالفة مغاير لمنهج الفقهاء والأصوليين.

قال أبو الحسن بن الحصار الأندلسي في تقريب المدارك على موطأ مالك: "إن للمحدثين أغراضا في طريقهم احتاطوا فيها وبالغوا في الاحتياط ولا يلزم الفقهاء اتباعهم على ذلك كتعليلهم الحديث المرفوع بأنه قد روي موقوفا أو مرسلا وكطعنهم في الراوي إذا انفرد بالحديث أو بزيادة فيه أو لمخالفة من هو أعدل منه وأحفظ قال وقد يعلم الفقيه صحة الحديث بموافقة الأصول أو آية من كتاب الله تعالى فيحمله ذلك على قبول الحديث والعمل به واعتقاد صحته وإذا لم يكن في سنده كذاب فلا بأس بإطلاق القول بصحته إذا وافق كتاب الله تعالى وسائر أصول الشريعة"[3].

(1) ابن دقيق العيد، شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، ج1/ ص27-28.
(2) ينظر: ابن حجر، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج2/ ص604.
(3) ينظر: الزركشي، النكت على كتاب ابن الصلاح، ج1/ ص106-107.

الفرع الثالث: أثر المخالفة في تعليل الحديث

تعتبر المخالفة – كما ذكرنا آنفا – من أهم مسالك الكشف عن العلة في الحديث، والأئمة النقاد يعتبرونها قرينة مهمة في إثبات التعليل، والمخالفة كالتفرد في أهميتها في كشف العلة، لذلك قال ابن الصلاح في ذلك: "ويستعان على إدراكها (أي العلة) بتفرد الراوي وبمخالفة غيره له مع قرائن تنضم إلى ذلك"[1].

والمخالفة في الراوية لا تدرك إلا بجمع كل طرق الحديث، ومقارنة بعضها ببعض، ليعرف الراوي المتفرد أو المخالف في كل طبقة من طبقات الاسناد، لهذا يحرص علماء الحديث ونقاده على استيعاب طرق الحديث ورواياته؛ من أجل الوقوف على الأخطاء التي قد تقع من أحد رواتها.

وكان حفاظ الحديث يهتمون كثيراً بجمع طرق الحديث الواحد لا للتكثير بل لمعرفة الخطأ من الصواب، قال يحي بن معين: "لو لم نكتب الحديث من ثلاثين وجهاً؛ ما عقلناه"[2]، أي لم ندرك موضع الخطأ من الصواب.

وقال الإمام أحمد: "الحديث إذا لم تجمع طرقه لم تفهمه، والحديث يفسر بعضه بعضاً"[3].

وقال الخطيب البغدادي: "والسبيل إلى معرفة علة الحديث أن يجمع بين طرقه، وينظر في اختلاف رواته ويعتبر بمكانهم في الحفظ ومنزلتهم في الإتقان والضبط"[4].

فإن اتفق رواته واستووا ظهرت سلامته، وإن اختلفوا أمكن ظهور العلة، فلابد حينئذ من تحديد الراوي الذي اختلف عليه ومعرفة الأوجه التي رويت عنه، ثم يكون الترجيح بين هذه الطرق بقرائن كثيرة لا يمكن حصرها. فمدار التعليل في الحقيقة على بيان الاختلاف.

هذه بعض أقوال أهل العلم في بيان أهمية الاعتبار في الحديث لتحديد المخالفة، وبيان أنها السبيل الأول لكشف العلة في الحديث.

---

(1) ابن الصلاح، المصدر السابق، ص 81-82.

(2) ينظر: الخطيب البغدادي، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ج2/ ص212.

(3) ينظر: المصدر نفسه، الصفحة نفسها.

(4) ينظر: المصدر نفسه، ج2/ ص295.

المطلب الثاني: التعليل بالمخالفة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي

بالنظر إلى أهمية اعتبار المخالفة في الكشف عن العلل في الحديث، فإن الإمام عبد الحق الإشبيلي اهتم بهذه المسألة اهتماما خاصا في كتابه الأحكام الوسطى، وأعل كثيرا من الأحاديث بسبب وقوع مخالفة في إسنادها أو متنها، وفي هذا المطلب سنذكر أمثلة لصنيع المؤلف في تعامله مع الأحاديث التي وقع فيها مخالفة في إسنادها أو متنها، لنقف بوضوح على منهج في تعليل الحديث بالمخالفة.

الفرع الأول: المخالفة في سياق الإسناد وموقف المؤلف منها

ذكرنا في المطلب الموالي أن المخالفة لها صورتين أساسيتين، مخالفة في السند ومخالفة في المتن، والمخالفة في سياق السند هي أن يأتي السند بترتيب غير المعهود، فيقع اختلاف بين رواته في ذكر ذلك الإسناد.

و الاختلاف في سياق الإسناد هو الغالب، كما قال الحافظ ابن حجر: «والاختلاف يقع في الإسناد غالباً، وقد يقع في المتن، لكن قل أن يحكم المحدث على الحديث بالاضطراب بالنسبة إلى الاختلاف في المتن دون الإسناد»[1].

وعليه فإن المخالفة تكثر أو تقل بحسب كثرة تلاميذ الشيخ وقلتهم، فكلما كثر أصحابه وتلاميذه كثر الاختلاف في حديثه، وكلما قل أصحابه وتلاميذه قل الاختلاف في حديثه، وهذا راجع أيضا إلى اختلاف مراتبهم في الضبط والإتقان وطول ملازمتهم للشيخ وقلتها، ويدخل في سلك هذا الاختلاف تعارض الوصل مع الإرسال، والوقف مع الرفع، والاتصال مع الانقطاع، كما بينا ذلك في المطلب السابق.

والإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى أعل كثيرا من الأحاديث بسبب الاختلاف في سياق الإسناد؛ ولقد ذكرنا شيئا من هذا في الفصل السابق حين كلامنا على المرسل، حيث ذكرنا منهج المؤلف في تعارض الوصل والإرسال، ورأينا أن المؤلف لم تكن له

(1) ابن حجر، نزهة النظر، ص127.

قاعدة مطردة في تعامله مع هذا الاختلاف، وإنما العبرة عنده الترجيح بالقرائن الملتفة بالرواية، وهو في ذلك موافق لمنهج الأئمة النقاد [1].

ولأننا ناقشنا مسألة تعارض الوصل والإرسال، وتعارض القطع والوصل ومنهج المؤلف فيهما، سنذكر في هذا المطلب باقي صور الاختلاف في سياق الإسناد عند المؤلف؛ من خلال ذكر منهج الإمام الإشبيلي في التعارض بين الوقف والرفع، ومنهجه في الاختلاف في تسمية شيخ الراوي.

أولا: منهج الإمام الإشبيلي في التعارض بين الوقف والرفع

ذكرنا في المطلب السابق معن الاختلاف في الرفع والوقف، وهذا النوع من الاختلاف كثير في كتب السنة، وهذا أمر مستساغ لتفاوت الرواة في الحفظ والاتقان.

لذلك فإن الأئمة النقاد اهتموا بهذا الاختلاف اهتماما خاصا، فيخضعون الروايات المختلفة إلى ميزان النقد الحديثي، ويرجحون بينها حسب القرائن، فيصححون المرفوع على الموقوف تارة، ويعللون المرفوع بالموقوف تارة أخرى، وقد يكون الاختلاف علة في كلا الطريقين معا.

والإمام الإشبيلي لم يشذ عن منهج الأئمة النقاد في تعامله مع هذا الاختلاف، فكانت طريقته في بيان الاختلاف وترجيح أحد الروايتين هي طريقة المحدثين، وفي ما يلي سنذكر أمثلة من كتاب الأحكام الوسطى لأحاديث وقع فيها الاختلاف بين الرفع والوقف، ونلاحظ طريقة المؤلف في التعامل مع هذا الاختلاف، ونقارنه بكلام الأئمة النقاد، لنقف على منهجه في تعليل الحديث بالاختلاف في سياق السند.

(1) ينظر: المطلب الثالث من المبحث الثاني في الفصل الثاني من هذا الباب.

المثال الأول: ترجيح المرفوع على الموقوف

ذكر المؤلف حديثا من مسند البزار، عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: "من قال لا إله إلا الله نفعته يوما من دهره يصيبه قبل ذلك ما أصابه"[1].

ذكر هذا الحديث وسكت عنه ليفهم أنه يصححه وفقا لمنهجه في كتابه [2]، ولقد ناقش المؤلف هذا الحديث في كتابه "الأحكام الكبرى" فذكر الاختلاف الواقع في سنده، حيث نقل المؤلف بعد سرد هذا الحديث كلام البزار فقال: "وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن النبي صلى الله عليه وسلم إلا من هذا الوجه بهذا الإسناد، وتابعه عيسى بن يونس، عن الثوري، عن منصور. ورواه حصين بن عبد الرحمن، عن هلال والأغر، عن أبي هريرة موقوفاً، قال أبو بكر: منصور أحفظ". انتهى كلام أبي بكر البزار.

ثم قال المؤلف: لفظ سفيان الثوري في هذا الحديث: "من قال: لا إله إلا الله أنجته يوماً من الدهر، أصابه قبلها ما أصابه"، رواه عن منصور بإسناد أبي بكر البزار مرفوعاً، ذكر ذلك أبو عمر في التمهيد بسنده إلى سفيان[3].

وأما عن متابعة عيسى بن يونس التي أشار إليها المؤلف كما في كلام البزار فهي عند ابن الأعرابي [4]، وأبي نعيم [5]، وابن عبد البر كما تقدم لكنه قال: عن هلال بن يساف، عن الأعرج، عن أبي هريرة مرفوعا، ولعل الأغر تصحف إلى الأعرج، وهو وإن كان يروي عن أبي هريرة غير أنه لا تعرف له رواية لهذا الحديث عن أبي هريرة، وقد ذكر الدار قطني جميع أوجه الاختلاف في سند الحديث، ولم يذكر الأعرج عن أبي هريرة في جميع طرقه إطلاقاً [6].

---

(1) أخرجه البزار في مسنده، مسند أبي حمزة أنس بن مالك، رقم: 8292، ج15/ ص66.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج4/ ص314.

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الكبرى، ج3/ ص474.

(4) أخرجه ابن الأعرابي في معجمه، رقم: 885، ج2/ ص386.

(5) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء، ج5/ ص46.

(6) برهان بن عبد الله الشعبي، الصناعة الحديثية عند الإمام عبد الحق الإشبيلي، ص512.

والحديث روي أيضاً مرفوعاً من طريق حصين بن عبد الرحمن عن هلال ابن يساف، عن الأغر، تفرد به عن حصين حديج بن معاوية، وهو صدوق يخطئ كما قاله الحافظ ابن حجر [1]، وروايته عند الطبراني [2].

والموقوف أخرجه مُحَمَّد بن فضيل بن غزوان الضبي عن حصين بن عبد الرحمن، عن هلال ابن يساف، عن الأغر، ولم يجمع بينهما.

ورواه عبد الرزاق من طريق هلال بن يساف عن أبي هريرة موقوفاً فأسقط منه الأغر، وزاد في أوله: "من قال عند موته: لا إله إلا الله....الحديث"[3].

والخلاصة فإن المؤلف إنما اعتمد في ترجيح المرفوع على الموقوف على ما ذكره البزار من اعتبار قوة حفظ منصور بن المعتمر، وأن من رفعه عنه كسفيان ثقة ثبت؛ بل هو من أثبت الناس فيه، وقد قال الدارقطني: "أثبت أصحاب منصور: الثوري، وشعبة، وجرير الضبي"[4].

وبعد التأمل فيما ذكره الدار قطني من الاختلاف كما سبقت الإشارة إليه وجد أن الذين رفعوه أكثر عدداً، ومع كثرتهم فهم أحفظ وأتقن وأثبت في شيوخهم غير أصحاب حصين، فالذين أوقفوه عنه أكثر عددا وأحفظ من الذين رفعوه، لكن منصور بن المعتمر أحفظ واتقن في موطن الخلاف من حصين، والثوري مقدم في منصور على غيره، والذي يبدوا أن الصحيح عن حصين الوقف، وجزم بصحته الشيخ الألباني طريق منصور ولم يعرج على ذكر الخلاف الذي أبداه الدار قطني [5].

وهذا مثال يوضح منهج المؤلف في الترجيح بين الروايات المختلفة في الوقف والرفع، حيث يخضع الحديث إلى قرائن الترجيح عند المحدثين، ويستهد في حكمه بأقوال الأئمة النقاد، لذلك رجح الرواية المرفوعة في هذا الحديث على الرواية الموقوفة.

---

(1) ابن حجر، تقريب التهذيب، ص154.

(2) أخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم: 6396، ج6/ ص273.

(3) أخرجه عبد الرزاق الصنعاني في مصنفه، كتاب الجنائز، باب تلقين المريض، رقم: 6045،ج3/ ص386 .

(4) ينظر: ابن رجب، شرح علل الترمذي، ج2/ ص166.

(5) ينظر: برهان الشعبي، المرجع السابق، ص513.

المثال الثاني: ترجيح الموقوف على المرفوع

ذكر المؤلف حديثا من سنن الترمذي عن عبد الله بن مسعود، واختلف فيه، فيروى مرفوعا وموقوفا.

قال المؤلف: الترمذي، عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: "إياكم والنعي فإن النعي من عمل الجاهلية"[1].

ثم قال عقبه: يروى موقوفا عن عبد الله، والموقوف أصح [2].

والحديث الموقوف الذي ذكره المؤلف، أخرجه الترمذي بعد هذا الحديث عن سعيد ابن عبد الرحمن المخزومي قال: حدثنا عبد الله بن الوليد العدني، عن سفيان الثوري، عن أبي حمزة، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله نحوه، ولم يرفعه [3]. وأخرجه البغوي في شرح السنة [4].

ويفهم من كلام المؤلف ترجيح الرواية الموقوفة عن عبد الله عن مسعود، على الرواية المرفوعة إلى النبي ﷺ.

ولقد انتقد الإمام ابن القطان المؤلف في هذا الحديث، واستنكر قوله "والموقوف أصح"، فقال في كتابه بيان الوهم والايهام: "لم يزد على هذا، وهو كما نقوله عنه دائبين أنه لا يذكر من التعليل إلا ما يجد لغيره، كيف ما كان، وربما تغير في نقله. وبيان أمر هذا الحديث، هو أنه يرويه ميمون أبو حمزة القصاب، عن إبراهيم، عن علقمة، عن عبد الله، ثم اختلف الرواة عنه: فمنهم من يقول: عن النبي ﷺ: هكذا يقول عنبسة بن سعيد بن الضريس، أبو بكر الأسدي قاضي الري – وهو أحد الثقات – عن ميمون أبي حمزة. ومنهم من يقفه على ابن مسعود، ولا يذكر النبي ﷺ. هكذا يقول سفيان الثوري عن ميمون المذكور، فذكر أبو عيسى الروايتين، وقال في رواية الثوري: إنها أصح، على مذهب له معروف، في حديث يروى تارة مرفوعا، وتارة موقوفا، أو تارة مسندا، وتارة مرسلا. ثم أتبعه أبو عيسى أن قال: وأبو حمزة، هو ميمون الأعور، وليس بالقوي عند أهل الحديث. وقد تقدم لأبي مُحَمَّد تضعيفه، فكان هذا من الترمذي

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في كراهية النعي، رقم: 984، ج3/ ص303.
(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص121.
(3) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الجنائز، باب ما جاء في كراهية النعي، رقم: 985، ج3/ ص303.
(4) أخرجه البغوي في شرح السنة، كتاب الجنائز، باب الصلاة على الجنازة، رقم: 1490، ج5/ ص340.

بيان ضعف هذا الحديث مرفوعا أو موقوفا. فمعنى قوله إذن في الموقوف: "إنه أصح" ليس أنه صحيح وصحيح، وأحدهما أرجح، بل معناه كما يقال: {أصحاب الجنة يومئذ خير مستقرا} أو "العسل أحلى من الخل". فترك أبو مُحَمَّد التنبيه على كونه من رواية أبي حمزة، فتسرد من قوله: "الموقوف أصح" أنهما جميعا بإسناد صحيح، ولكن أحدهما أرجح. وترك أيضا منه أمرا آخر، وهو أن يذكر الإسناد الصحيح لهذا الخبر عند الترمذي نفسه من رواية حذيفة"[1].

إن قول المؤلف "والموقوف أصح" لا يستلزم صحة الإسنادين وأن أحدهما أصح من الآخر كما ذكر ابن القطان؛ بل قد يكون الطريقان ضعيفان ولكن أحدهما ضعفه أخف من الآخر، فكما أن الصحيح درجات ومراتب وبعضه أصح من بعض، فإن الضعيف كذلك.

والمؤلف بترجيحه للرواية الموقوفة على المرفوعة موافق لمنهج الأئمة النقاد في الترجيح بين الروايات المتعارضة، فقد حكم الإمام الترمذي على هاذين الحديثين بالضعف وقال: "وهذا أصح من حديث عنبسة، عن أبي حمزة" أي الموقوف أصح من المرفوع.

وقال البغوي: "وَرَفعَهُ بعْضُهُمْ، وَالْوَقْفُ أَصَحُّ"

وقال الشيخ الألباني بعد حكمه على الحديث بالضعف: "وهذا أصح من حديث عنبسة عن أبي حمزة"[2].

وهذا مثال على طريقة المؤلف في ترجيح الرواية الموقوفة على الرواية المرفوعة إذا وقع التعارض بينهما.

والأمثلة على ذلك كثيرة في كتاب الأحكام الوسطى، حيث عمد المؤلف في عدة أحاديث متعارضة بين الرفع والوقف إلى ترجيح الموقوف على المرفوع، واعتمد في ترجيحه على قرائن معتبرة عند الأئمة النقاد.

وسنذكر في ما يلي مثالا آخر يوضح منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في هذه المسألة.

---

(1) ابن القطان، بيان الوهم والايهام، ج3/ ص406-407.

(2) الألباني، ضعيف سنن الترمذي، ص112.

مثال ثان في ترجيح المؤلف للموقف على المرفوع

ذكر المؤلف حديثا من سنن الدارقطني عن قيس بن الأسود عن عمر عن النبي ﷺ: "أنه كان لا يرى بأسا بقضاء شهر رمضان في عشر ذي الحجة"[1].

قال المؤلف نقلا عن الدارقطني: تفرد بروايته إبراهيم بن إسحاق الصيني عن قيس بن الربيع عن الأسود بن القيس عن أبيه عن عمر مرفوعا إلى النبي.

وخالفه شعبة والثوري وإسرائيل وسلام بن أبي مطيع وشريك، فرووه عن الأسود بن قيس عن أبيه عن عمر قوله موقوفا [2]. والموقوف هو الصحيح [3].

هذا الحديث ذكره المؤلف وذكر تعليله من علل الدارقطني، حيث أعله بتعارض الرفع والوقف، ورجح الموقوف على المرفوع.

والعلة في هذا الحديث من إبراهيم بن إسحاق الصيني؛ فالحديث المرفوع لا يروى إلا بهذا الإسناد، تفرد به إبراهيم بن إسحاق وهو متروك؛ كما قال الدارقطنيّ .

والإمام عبد الحق الإشبيلي رجح الرواية الموقوفة على المرفوعة لأن إبراهيم خالف من هم أوثق منه وأكثر منه عددا، وهو بذلك موافق لما ذهب إلبي الدارقطني في العلل من ترجيح رواية الوقف، وهو الصواب.

ولقد صحح هذا الإسناد الموقوف الحافظ ابن حجر في فتح الباري [4].

وبهذا نكون قد وقفنا على شيء من منهج المؤلف في تعليل الحديث بالمخالفة إذا تعارض الوقف والرفع، واعتمد في ذلك على قرائن معتمدة عند أهل النقد، كتقديم الحافظ المتقن على من دونه، أو الأكثر على الأقل، وغيرها من قرائن الترجيح عند المحدثين.

---

(1) أخرجه الدارقطني في كتاب العلل، رقم: 221، ج2/ ص202. وأخرجه الطبراني في المعجم الأوسط، رقم: 5599، ج5/ ص374. قال الشيخ الألباني: ضعيف.

(2) والموقوف أخرجه: ابن أبي شيبة في مصنفه، كتاب الصيام باب ما قالوا في قضاء رمضان في العشر، رقم: 9515، ج2/ ص325. وأخرجه ابن كثير في مسند الفاروق، ج1/ ص427. وأخرجه البوصيري في إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، رقم:2332، ج3/ ص117. وأخرجه ابن حجر في المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، رقم: 31030، ج6/ ص74.

(3) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص237.

(4) ابن حجر، فتح الباري، ج4/ ص189.

ثانيا: منهج المؤلف في تعليل الحديث بسبب الاختلاف في تسمية شيخ الراوي

وصورة هذا الاختلاف أن يأتي حديث من طريقين أو طرق كثيرة، فيختلف الرواة في تسمية شيخ شيخهم أو من فوقه، وقد يقع الاختلاف في ما بينهم في تسمية شيخهم، وهذا قليل حدا ونادر الوقوع في الأسانيد، لأن العادة أن يتفقوا في الأخذ عن شيخهم.

وللترجيح بين هذه الروايات المختلفة ينظر الأئمة النقاد إلى القرائن بغض النظر عن أحوال الرواة، لأن الاختلاف راجع إلى ذات السند لا باعتبار الرفع والوقف، ولا باعتبار الوصل والإرسال، وإنما باعتبار مخرج الحديث الواحد.

والإمام عبد الحق الإشبيلي نبه على هذا النوع من أنواع الاختلاف في سياق الإسناد، وعلل كثيرا من الأحاديث بسبب الاختلاف في تسمية شيخ الراوي، وفي ما يلي سنذكر أمثلة من منهج المؤلف في تعليل الحديث بالمخالفة بهذا النوع.

المثال الأول:

ذكر المؤلف في كتاب الزكاة باب ما لا صدقة فيه حديثا من سنن الترمذي عن علي ابن أبي طالب قال: قال رسول الله ﷺ: "قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق فهاتوا صدقة الرقة من كل أربعين درهما درهم، وليس في تسعين ومائة شيء، فإذا بلغ مائتين ففيها خمسة الدراهم"[(1)].

قال المؤلف: صحح البخاري هذا الحديث، ذكر ذلك الترمذي رحمه الله [(2)].

هذا الحديث جاء عند الترمذي بسنده عن مُحَمَّد بن عبد الملك بن أبي الشوارب قال: حدثنا أبو عوانة، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب.

هذا الحديث وقع فيه اختلاف في تسمية شيخ أبي إسحاق السبيعي، فروى هذا الحديث الأعمش، وأبو عوانة، وغيرهما، عن أبي إسحاق، عن عاصم بن ضمرة، عن علي، وعاصم مقبول الحديث عند الأئمة النقاد، فلقد وثقه ابن المديني، وقال النسائي: ليس به بأس، وقال الذهبي: هو وسط [(3)].

---

(1) أخرجه الترمذي في سننه، أبواب الزكاة، باب ما جاء في زكاة الذهب والورق، رقم:620، ج3/ ص7.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج2/ ص173.

(3) ينظر: الذهبي، ميزان الاعتدال، ج5/ ص398.

ورواه سفيان الثوري، وابن عيينة، وغير واحد، عن أبي إسحاق، عن الحارث، عن علي. والحارث هو ابن عبد الله الأعور الهمداني، ضعيف لا يحتج به [1].

والحاصل أن أبا عوانة[2]، والأعمش[3]، ومعمر بن راشد[4]، وموسى بن عقبة ، والمعلى ابن هلال[5]، كلهم يرويه عن أبي إسحاق السبيعي، عن عاصم بن ضمرة، عن علي بن أبي طالب به مرفوعاً.

ورواه سفيان بن عيينة[6]، وسفيان الثوري[7]، وحجاج بن أرطاة[8]، وإبراهيم ابن طهمان[9]، وقتادة[10]، وموسى بن عقبة[11]، وشريك[12]، وعمر ابن عامر[13]، كلهم عن أبي إسحاق، عن الحارث الأعور، عن علي بن أبي طالب به مرفوعاً.

قال الترمذي: سألت مُحَمَّدا عن هذا الحديث فقال: "كلاهما عندي صحيح عن أبي إسحاق، يحتمل أن يكون روي عنهما جميعا".

ورغم تصحيح الترمذي والبخاري للحديثين؛ إلا أن المؤلف أعرض عن ذكر الحديث من طريق الحارث، وأعله بالاختلاف في تسمية شيخ الراوي.

---

(1) ينظر: ابن عدي، الكامل في الضعفاء، ج2/ ص186.

(2) حديثه أخرجه الترمذي، وسبق تخريجه في الصفحة السابقة، ورواه الدارمي في سننه، رقم: 1629، ج1/ ص467. ورواه البيهقي في السنن الكبرى، رقم:7198، ج4/ ص117.

(3) حديثه رواه البيهقي في السنن الكبرى، كتاب الزكاة، باب لا صدقة في الخيل، رقم:7199، ج4/ ص117.

(4) حديثه أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب الزكاة، باب الخيل، رقم:6881، ج4/ ص34.

(5) أخرج حديثه الطبري في تهذيب الآثار، مسند عمر بن الخطاب، رقم: 1334، ج2/ ص944.

(6) حديثه في مسند الإمام أحمد، رقم: 1097، ج1/ ص132. وأخرجه غيره بألفاظ متقاربة.

(7) أخرجه البزار في مسنده، رقم: 480، ج3/ ص75.

(8) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم: 984، ج1/ ص121.

(9) أخرجه الطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الزكاة، باب الخيل السائمة هل فيها صدقة أم لا؟ رقم: 2809، ج2/ ص29.

(10) حديثه عند الطبراني في المعجم الصغير، رقم: 649، ج1/ ص387.

(11) أخرجه الطبراني في الأوسط، رقم: 6404، ج6/ ص277.

(12) أخرجه أبو داود الطيالسي في مسنده، رقم: 124، ص19، والطحاوي في شرح معاني الآثار، كتاب الزكاة، باب الخيل السائمة هل فيها صدقة أم لا؟ رقم: 2808، ج2/ ص28 .

(13) حديثه في مسند أبي يعلى الموصلي، رقم: 521، ج1/ ص423.

المثال الثاني:

ذكر المؤلف حديثا من سنن أبي داود، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ أنه قال: "إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا، فإن لم يجد فلينصب عصاه، فإن لم تكن معه عصا، فليخطط خطا ثم لا يضره ما مر أمامه"[1].

قال المؤلف: صحح أحمد بن حنبل وعلي بن المديني هذا الحديث، وضعفه غيرهما من أجل رواية أبي عمرو بن مُحَمَّد بن عمرو بن حريث له عن جده حريث، ويقال أبو مُحَمَّد بدل أبي عمرو، ولم يقل مالك ولا أبو حنيفة ولا الليث بالخط.

وقد روي حديث الصلاة إلى الخط عن أبي هريرة من طرق ولا يصح ولا يثبت الحديث، ذكر ذلك الدارقطني[2].

هذا الحديث ذكره المؤلف في باب في سترة المصلي، وما يصلي إليه وما نهي عنه من ذلك من كتاب الصلاة، وذكر بعده أقوال العلماء في تصحيح الحديث وتضعيفه، ثم ذكر طرق هذا الحديث الأخرى عن أبي هريرة وضعفها.

وهذا الحديث إسناده ضعيف فيه مجهولان: أبو عمرو بن مُحَمَّد وجده حريث ووقع فيه اضطراب في سنده. فرواه الثوري عن إسماعيل بن أمية عن أبي مُحَمَّد بن عمرو بن حريث عن جده عن أبي هريرة عنه به [3].

ففي هذا الإسناد قال (أبو مُحَمَّد بن عمرو) وفي الذي قبله (أبو عمرو بن مُحَمَّد).

ورواه الثوري عن إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة عنه به [4]. وهنا قال: (أبو عمرو بن حريث) وفيما سبق (أبو عمرو بن مُحَمَّد)، وقال هنا (عن أبيه) وفيما سبق (عن جده).

---

(1) أخرجه ابو داود في سننه، كتاب الصلاة، باب الخط إذا لم يجد العصا، رقم: 689، ج2/ ص23. قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: إسناده ضعيف لاضطرابه وجهالة راويه.

(2) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص343.

(3) أخرجه الحميدي في مسنده، رقم: 1023، ج2/ ص206.

(4) أخرجه الإمام أحمد في مسنده، رقم: 7392، ج12/ ص354.

ورواه ابن جريج قال أخبرني إسماعيل بن أمية عن حريث بن عمار عن أبي هريرة عنه به[1].

فهنا قال (عن حريث بن عمار) وفيما سبق (أبو عمرو بن حريث).

وحاصل الاضطراب في هذا الحديث في تسمية شيخ الراوي:

1- إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن مُحَمَّد عن جده حريث عن أبي هريرة مرفوعاً.

2- إسماعيل بن أمية عن أبي مُحَمَّد بن عمرو بن حريث عن جده عن أبي هريرة مرفوعاً.

3- إسماعيل بن أمية عن أبي عمرو بن حريث عن أبيه عن أبي هريرة مرفوعاً.

4- إسماعيل بن أمية عن حريث بن عمّار عن أبي هريرة مرفوعاً.

فالاضطراب واقع في جهتين؛ الأولى: شيخ إسماعيل بن أمية

أ- أبو عمرو بن مُحَمَّد. ب- أبو مُحَمَّد بن عمرو. ج- أبو عمرو بن حُرَيْث. د- حُرَيْث ابن عمّار.

والثانية: شيخ شيخ إسماعيل بن أمية

أ- جده حريث. ب- جده عمرو بن حريث. ج- أبوه حُرَيْث.

فالجهة الأولى غير مؤثرة؛ لأنه اختلاف في نسبه لا في حاله. أما الجهة الثانية فهي مؤثرة.

والحديث ذكره ابن الصلاح مثالاً للمضطرب [2]، وحكم غير واحد من الحفاظ باضطراب سنده [3].

وهذا مثال آخر لتعليل الحديث بالاختلاف في تسمية شيخ الراوي، والمؤلف سلك - في تعليله لهذا النوع من أنواع الاختلاف في سياق السند- مسلك الأئمة النقاد، وانتهج نهجهم، فهم يعتبرون أن الاختلاف بين الرواة منه ما هو مؤثر في ثبوت الحديث ومنه ما ليس بمؤثر في ثبوت الحديث، وإلى هذا ذهب الأكثر من أهل الحديث. وحجتهم: أن الحديث الواحد تحكمه ملابسات ومداخلات لا تتوفر في كل حديث، إذ ليست الرواة الثقات في درجة واحدة ولا أحوال الرواة منضبطة، فالوهم والغلط يطرأ على الثقات فما دونهم [4].

---

(1) أخرجه عبد الرزاق في مصنفه، كتاب الصلاة، باب قدر ما يستر المصلي، رقم: 2286، ج2/ ص12.

(2) ينظر: ابن الصلاح، معرفة أنواع علوم الحديث، ص270.

(3) ينظر: زين الدين الأنصاري، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، ج1/ ص244.

(4) ينظر: أبو عمر بازمول، المقترب في بيان المضطرب، ص77.

الفرع الثاني: الاختلاف في سياق المتن وموقف المؤلف منه

إن صور الاختلاف في سياق المتن كثيرة، ووجود أحد هذه الصور ينبه الناقد إلى احتمال وجود علة في الحديث، لذلك اهتم الأئمة النقاد ومنهم الإمام الإشبيلي بهذه المسألة، فجعلوا قواعد للتعامل مع هذا الاختلاف، وسموا كل نوع من أنواع هذا الاختلاف باسم خاص به.

والاختلاف في المتن كما في الإسناد سببه الرئيسي وهم الراوي أو غفلته أو سوء حفظه، مما يؤدي إلى روايته للحديث بزيادة في متنه أو تغيير في معناه، فيقع الاختلاف بينه وبين غيره من الرواة الذين رووا هذا الحديث دون هذه الزيادة.

والزيادة في المتن عند المحدثين قد تكون قادحة في صحة الحديث وقد تكون غير ذلك، نظرا لقرائن الرواية، وحكمهم على الزيادة في المتن يتغير من حديث إلى آخر، فليس لهم حكم مطرد على كل الزيادات في المتن، وإنما لكل حديث نقده الخاص.

والاختلاف في المتن كما ذكرنا آنفا له عدة صور، أهمها: الزيادة في المتن، الاختصار، الرواية بالمعنى والإدراج.

ولقد ناقشنا كل أنواع المخالفة في سياق المتن وبين منهج الإمام الإشبيلي فيها؛ في مقال محكم منشور برفقة أستاذنا المشرف الدكتور خريف زتون، وكان بعنوان: " نقد المتن عند الإمام عبد الحق الإشبيلي من خلال كتابه الأحكام الوسطى"[1].

وسنذكر في هذا المطلب أمثلة لصنيع المؤلف في تعليل الحديث بسب المخالفة في سياق المتن، ملتزمين في ذلك الاختصار، وعدم ذكر الأمثلة التي ذكرناها في المقال.

(1) ينظر: شنوف عبد الهادي وخريف زتون، نقد المتن عند الإمام عبد الحق الإشبيلي من خلال كتابه الأحكام الوسطى، مجلة المنهل، المجلد7، العدد01(2021)، 30-06-2021، ص109-134.

المثال الأول: تعليل الحديث بسبب مخالفة في سياق المتن بزيادة لفظة فيه

إن من صور المخالفة في سياق المتن هو الزيادة في متنه، وذلك بأن يروى الحديث بلفظه عن راو أو مجموعة من الرواة، ويخالفهم راو آخر فيرويه بزيادة في متنه، ويختلف حكم هذه الزيادة عند الأئمة النقاد من حديث إلى آخر بحسب القرائن الملتفة بالرواية.

والمؤلف يعتبر من النقاد المحققين في هذه المسألة، فلقد تعامل مع الزيادة في المتن بمنهج المحدثين النقاد، فكان تعامله مع الزيادة في المتن يختلف من حديث لآخر، ولم يكن له حكم مطرد بقبول أو رد كل الزيادات في المتون، ولقد نص في مقدمة كتابه على رأيه ومنهجه في التعامل مع الزيادة في المتن، قال في مقدمة الأحكام الوسطى: "وليس الاختلاف في اللفظ مما يقدح في الحديث إذا كان المعنى متفقًا، ولكن الأولى أن ينسب كل كلام إلى قائله، ويعزى كل لفظ إلى الناطق به، وأما ما كان في الحديث من الاختلاف معنى أو زيادة أو نقصان، فإنه يحتاج إلى تبيين ذلك وتمييزه، وتهذيبه وتحصيله، حتى يعرف صاحب الحكم الزائد والمعنى المختلف"[1].

ومثال الزيادة المردودة عند المؤلف ما ذكره في كتاب الصيام باب فيمن دعي إلى طعام وهو صائم عن عائشة قالت: أصبحت صائمة أنا وحفصة، فأهدي لنا طعام فأعجبنا، فأفطرنا، فدخل رسول الله ﷺ فبدرتني حفصة فسألته، فقال: "صوما يوما مكانه"[2].

وفي بعض ألفاظ النسائي، فقلت: أهدي لنا حيس فقال: "إذا أفطر اليوم وقد فرضت الصوم" رواه من طريق سماك عن رجل عن عائشة بنت طلحة عن عائشة [3].

وأحسن إسناد الحديث النسائي هذا عن عائشة عن رجل في قضاء اليوم، ما رواه زميل مولى عروة عن عائشة.

قال النسائي: وزميل ليس بمشهور.

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج1/ ص69.

(2) المرجع نفسه، ج2/ ص227.

(3) أخرجه النسائي في السنن الكبرى، كتاب الصيام، باب ما يجب على الصائم المتطوع إذا أفطر، رقم: 3286، ج3/ ص364.

وقال في زيادة من زاد "ولكن أصوم يوما مكانه" هذا خطأ قد روى الحديث جماعة عن طلحة فلم يذكر أحد منهم ولكن أصوم يوما مكانه.

ثم قال: هذا خطأ وهذه الرواية هي من زيادة سفيان بن عيينة عن طلحة.

قلت: إن المؤلف ضعف هذه الرواية بسبب الزيادة في متنها، فبين في نقده للحديث موضع الزيادة في المتن، وذكر اختلاف الرواة في لفظ هذا الحديث.

ويفهم من هذا المثال أن الإمام عبد الحق الإشبيلي قد يعل الرواية بسبب المخالفة في سياق المتن، والضابط عنده في ذلك هو الحفظ والاتقان، فيأخذ برواية المتقن، ويعلل رواية المخالف له بسبب هذا الاختلاف.

المثال الثاني: تعليل الحديث بسبب الادراج في المتن

أما بالنسبة إلى الإدراج فأئمة الحديث من دقة تحريهم كانوا يميزون بين كلام النبي صلى الله عليه وسلم، وكلام غيره سواء كانوا من الصحابة أو من جاء بعدهم وبعدها يميزون؛ فإن كانت هذه الألفاظ المدرجة من باب تفسير الحديث أو ما أبهم من بعض ألفاظه قُبل، وإن كانت تؤثر في متن الحديث ردت.

وتمييز اللفظة الزائدة بنوعيها كان ديدن علماء الحديث، وهذا ما يؤكد غاية تحريهم في تمييز كلام النبي ﷺ من لفظ البشر.

وقد سلك الإمام عبد الحق الإشبيلي هذا المسلك فكان في مسألة الإدراج يبين اللفظة المدرجة مهما كان نوعها، وهناك عدة نماذج لصنيعه في التعامل مع الإدراج في كتابه أذكر منها مثالا لتوضيح منهجه في تعليل الحديث بالإدراج.

ساق المؤلف من باب في الفأل والطيرة والكهانة والخط وعلم النجوم حديثا لأبي داود عن عبد الله بن مسعود عن النبي ﷺ قال: "الطيرة شرك، الطيرة شرك، وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل"[1].

(1) أخرجه أبو داود في سننه، كتاب الطب، باب في الطيرة، رقم: 3910، ج4/ ص17. قال الشيخ الألباني: صحيح.

قال عبد الحق الإشبيلي: يقال: إن هذا الكلام: "وما منا إلا ولكن الله يذهبه بالتوكل" إنه قول ابن مسعود [1].

فقد بين رحمه الله اللفظة المدرجة رغما أن الذي زادها هو الصحابي الجليل عبد الله ابن مسعود، وقد علق ابن القطان الفاسي على هذا التعليق الذي ساقه الإمام عبد الحق الإشبيلي وبين موقفه في الإدراج فقال: " كل كلام مسوق في السياق لا ينبغي أن يقبل ممن يقول: إنه مدرج إلا أن يجيء بحجة، وهذا الباب معروف عند المحدثين وقد وضعت فيه كتب وستمر منه أحاديث"[2].

قال الترمذي: "سمعت مُحَمَّد بن إسماعيل يقول: كان سليمان بن حرب يقول في هذا الحديث: «وما منا إلا، ولكن الله يذهبه بالتوكل». هذا عندي قول ابن مسعود"[3].

قال السيوطي: "وهذه الجملة أي من قوله وما منا إلى آخره ليست من قول النبي ﷺ، وإنما هي قول ابن مسعود، وهو الصواب"[4].

فهذا الكلام بجملته صحيح لكن أئمة الحديث بالإجمال حجتهم قوية لأن إدراكهم للألفاظ المدرجة قائم على التحري باتباع دائما مسلك الجمع بين الروايات ومعارضها والمقارنة بينها.

إلا أن هناك بعض الألفاظ المدرجة قد وقع الخلاف بين العلماء هل هي من نص كلام الرسول ﷺ أو كلام غيره يحتاج بعدها الناقد إلى ترجيح تلك الزيادة بتخريج الطرق والمعارضة بين الروايات والاستعانة بجهود العلماء المتخصصين في هذا العلم.

والأمثلة على الأحاديث المدرجة في كتاب الأحكام الوسطى كثيرة، تبين دقة منهج الإمام الإشبيلي في التعامل مع الإدراج في المتن، حيث كان يذكر موضع الزيادة الواردة في المتن، ويحكم على الإدراج غالبا بالرد وتضعيف الرواية، وهو بذلك موافق لمنهج جمهور المحدثين في تعاملهم مع الحديث المدرج.

---

(1) عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ج3/ ص30.

(2) ابن القطان الفاسي، بيان الوهم والايهام، ج5/ ص387.

(3) الترمذي، السنن، ج4/ ص160.

(4) ينظر: مُحَمَّد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ج10/ ص406.

الخاتمة

الخاتمة

الحمد لله على إحسانه والشكر له على توفيقه وامتنانه، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له تعظيما لشأنه، وأشهد أن مُحَمَّدا عبده ورسوله الداعي إلى رضوانه، صلى الله عليه وعلى آله وصحابته وسلم تسليما كثيرا، أما بعد:

فبفضل الله ومنته أن وفقني لإتمام دراسة هذا الموضوع، بعد تطواف واسع بين جنبات هذا البحث، وبعد رحلة طويلة تعاملت فيها مع مئات المصادر والمراجع، وعشت معه في فترة تاريخية مضيئة من التاريخ الإسلامي، مع عالم فذ من علماء الأندلس والجزائر، ورمز من رموز النهضة العلمية في المغرب الإسلامي.

وبشكل عام فيمكن القول بأن هذا البحث قد حقق الأهداف الرئيسية المرسومة له بشكل كبير، وأجاب على الإشكاليات والتساؤلات المطروحة حوله، بالقياس إلى الوسائل الممكنة المستعملة، وببعض التفصيل يمكن أن نجمل أهم النتائج والتوصيات المتوصل إليها من خلال هذا البحث في النقاط الآتية:

أولا: نتائج البحث

- يعتبر الإمام عبد الحق الإشبيلي أحد الأئمة الأعلام الذين ساهموا في حفظ السنة النبوية وخدمتها، وجهوده لبنة ضمن المشروع الحضاري لعلماء الجزائر والمغرب الإسلامي في خدمة السنة وعلومها.
- إن الظروف السياسية والاجتماعية التي عاشها الإمام عبد الحق الإشبيلي في الأندلس؛ والتي شهدت صراعات سياسية وعلمية كبيرة، كان لها الأثر الكبير في تكوين شخصية هذا العالم؛ لا سيما وأنه قد حضر أغلبها، وعانى منها بسبب مواقفه السياسية التي تبناها.
- إن العصر الذي عاش فيه الإمام عبد الحق الإشبيلي هو من أبرز عصور الازدهار العلمي، فالدولة الموحدية ورثت حضارة علمية ونهضة فكرية من الدولة المرابطية، فحافظت عليها وطورتها، حيث شهدت أغلب العلوم في هذا العصر ازدهارا كبيرا من حيث التأسيس

والتطوير والتأليف، ويعتبر هذا العصر هو العصر الذهبي لعلوم الحديث في المغرب الإسلامي، ولقد لقي اهتماما كبيرا من قبل حكام هذا العصر في كلتا الدولتين.

– عاش الإمام عبد الحق الإشبيلي في حاضرتين من حواضر العالم الإسلامي؛ إشبيلية وبجاية، واستفاد فيهما من عدد كثير من الشيوخ والأئمة، وأخذ عنه عدد كبير من الطلاب والتلاميذ، حتى شاع ذكره بين الناس، وبلغت شهرته الآفاق، وسارت بمؤلفاته الركبان.

– يعتبر كتاب الأحكام الوسطى للإمام عبد الحق الإشبيلي من أهم الكتب المصنفة في جمع أحاديث الأحكام، ولقد سلك فيه مؤلفه منهج الإمامين البخاري ومسلم في تنيفهم لصحيحيهما، فكان الكتاب على طريقة الجوامع، حيث جاء في عدة كتب وفي كل كتاب عدد من الأبواب، وضمن كل باب مجموعة من الأحاديث.

– سار الإمام الإشبيلي وفق منهج الإمامين البخاري ومسلم في الصناعة الحديثية؛ وهذا يدل على عبقريته وسعة اطلاعه ودقة منهجه، حيث ركز في كتابه على سرد الأحاديث وفق مقتضى الخصائص الإسنادية والفوائد المتنية، فيصدر الباب بأصح الأحاديث إسنادا، ثم يذكر ما وقف عنه من أحاديث في الباب حسب درجاتها المختلفة.

– إن الإمام عبد الحق الإشبيلي لم يشترط الانتقاء في جميع كتابه؛ فمقصده من تأليف الكتاب لم يكن الانتقاء للصحيح من الروايات كما فعل أصحاب الصحيحين، وإنما قصد من كتابه جمع أحاديث الأحكام التي عليها مدار أفعال المكلفين، لذلك نجد في كتابه الصحيح والحسن والضعيف وحتى الموضوع.

– وقفت هذه الدراسة على إثبات مشروعية الجرح والتعديل وجواز الكلام في الرجال حفظا للسنة النبوية، ولقد ثبت جواز الجرح والتعديل في القرآن الكريم والسنة النبوية وعمل الصحابة، فلم يخل عصر من نقاد تكلموا في الرواة تجريحا وتعديلا، لحماية الشّريعة من الدّخيل، وحفظها من كل منتحل أراد تحريف هذا الدين، بعيدا عن التّأثر بالآراء والمذاهب والأفكار، وقد اكتملت أركانه في القرن الثّالث الهجري.

– تميزت المدرسة الأندلسية بخصائص ومميزات عن نظيرتها في المشرق الإسلامي في الجرح والتعديل، فتمايزت آراءهم في إثبات عدالة الراوي، فابن حزم يرى بأنها "القيام بالفرائض

واجتناب المحارم والضبط للرواية"، في حين ينفرد ابن عبد البر برأي متميز فيقول بأن العدل هو: "كل حامل علم معروف العناية به فهو عدل محمول في أمره أبدا على العدالة حتى تتبين جرحته في حاله أو كثرة غلطه".

– اختلف محدثو الأندلس في تقسيم مراتب الجرح والتعديل، حيث قسم ابن حزم مراتب التعديل إلى أربع ومراتب الجرح إلى خمس في حين قسم ابن عبد البر مراتب التعديل إلى خمس ومراتب الجرح إلى خمس.

– إن المنهج الذي اتبعه الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة عموما والحكم عليهم بالتعديل خصوصا هو الاعتماد على أقوال النقاد السابقين في حكمهم على الرجال، ولقد نص على هذا الأمر في مقدمة الأحكام الوسطى؛ حيث قال أنه يعول في الجرح والتعديل على أشخاص معينين، فما أعلوه أعله، وما سكتوا عنه يسكت عنه.

– ومن منهجه أيضا أنه يجمع الأقوال في الراوي الواحد إذا اختلف العلماء في تعديله وتجريحه، ويبين الراجح منها حسب الأدلة والقرائن المتوفرة لديه.

– يعتبر الإمام الإشبيلي معتدلا في أحكامه على الرواة بالتعديل؛ بدليل توسطه في كثير من الرواة المختلف فيهم، كما يظهر اعتداله في الحكم على الرواة من خلال النقل عن المتوسطين من ائمة الجرح والتعديل أحكامهم في تعديل الرواة، وإن نقل عن متشدد فإنه يذكره للمقارنة، مع إعراضه عن قوله غالبا إلا إذا ظهرت له قرينة يرجح بها قول المتعنت.

– إن صنيع الإمام عبد الحق الإشبيلي في تعديل الرواة وإن لم يكن فيه اجتهاد نقدي، وهذا ما انتقده عليه الحافظ ابن القطان؛ ولكنه في الحقيقة يُعذر ولا يعتبر نقيصة منه، بل يدل على سعة اطلاعه على أقوال أهل العلم في الجرح والتعديل، فكان يورد أقوال المعتمدين فيهم كابن أبي حاتم الرازي وابن المديني وشعبة والبخاري، وكان يعتمد منهج الترجيح بين أقوال أهل العلم فيمن ورد فيه جرح وتعديل بحسب القرائن المتوفرة لديه، ولقد وقعت له بعض الاجتهادات الخاطئة في هذا الباب لكنها لا تنقص من قيمة أحكامه.

– إن مراتب التعديل عند الإمام عبد الحق الإشبيلي أربعة؛ أعلاها "مرتبة الصحابة"، ثم مرتبة "أعلى مراتب التوثيق" وتشمل هذه المرتبة كل لفظ مشعر بتوفر العدالة والضبط في

الراوي، ثم مرتبة "الصدوق ونحوه" وهذه المرتبة تشمل الرواة الثقات في دينهم، الذين ثبتت عدالتهم الدينية، لكن ضبطهم للحديث فيه مقال، ثم مرتبة "ما أشعر بالقرب من التجريح" وهي آخر مراتب التعديل وأخفها، وتشمل كل لفظ أشعر بالقرب من التجريح.

– يرى الإمام الإشبيلي أن رواية المجهول علة يعل بها الحديث، فحكم على كثير من الأحاديث بالرد لمجهول في إسنادها، معتمدا في ذلك على اجتهاده تارة، وعلى أقوال الأئمة النقاد تارة أخرى. ولا يفرق بين أنواع الجهالة؛ فالجهالة عنده واحدة، وحكمها رد الرواية وتضعيفها. وترتفع جهالة الراوي عنده برواية ثقتين عنه، وهذا من أسباب انتقاد ابن القطان له، وهذه المسألة اختلف فيها المحدثون قديما وحديثا وكل استقر على رأي خاص.

– إن الإمام عبد الحق الإشبيلي موافق لما ذهب إليه جمهور المحدثين في تعاملهم مع أحاديث أهل البدع، فهو يرى قبول رواية المبتدع إذا كان ثقة، والعبرة في ذلك عنده الصدق والضبط للرواية. وأخرج عدة أحاديث عن رواة اتهموا بالبدعة، ولم ينبه على ذلك ولم يبين بدعتهم، وهذا يدل على أنه لا يرى البدعة تهمة قادحة في عدالة الراوي.

– تنقسم ألفاظ الجرح عند المؤلف إلى ثلاثة مراتب حسب دلالة ألفاظ الجرح، أدناها مرتبة من وصفهم بأخف ألفاظ الجرح، وتليها مرتبة أشد منها في الحكم وهي مرتبة الضعفاء والمتروكين، وتشمل أهل المرتبة الثانية والثالثة عند ابن أبي حاتم، وأسوء مراتب الجرح عنده هي مرتبة الكذّابين والوضّاعين.

– إن اتصال السند شرط أساسي لقبول الحديث عند الإمام الإشبيلي، مثله مثل باقي المحدثين، وكثيرا ما يناقش المؤلف مسألة تحقق اتصال السند من خلال تأكيده على ثبوت السماع بين الراوي وشيخه، فيرى ثبوت السماع للراوي إذا اختلف في سماعه، ونص أحد الثقات على ثبوت سماعه، وهو بذلك يطبق قاعدة "المثْبِت مُقَدَم على النافي".

– يعتبر المؤلف كل سقط في الإسناد علة في الحديث، سواء كان ظاهرا كالانقطاع والارسال، أو كان خفيا كالتدليس أو الارسال الخفي.

– يستعمل الإمام الإشبيلي المرسل بمعناه الخاص عند المحدثين؛ وهو ما سقط منه الصحابي، وهذا أحد أسباب الاختلاف بين منهج المؤلف ومنهج ابن القطان، حيث ابن

القطان يرى المرسل بمعناه العام وهو كل سقط في الاسناد، ويعتبر المؤلف الارسال علة في الحديث، حتى لو كان المرسل من كبار من كبار التابعين تحرزا واحتياطا.

– يحسب المؤلف من المتشددين في قبول المرسل تبعا لابن حزم، وابن القطان أكثر تشددا من أبي مُحَمَّد، لذلك فقد تعقبه في عدة أحاديث مرسلة في كتابه الأحكام الوسطى.

– يسلك الإمام الإشبيلي مسلك الأئمة النقاد في تعاملهم مع الحديث المرسل، وحجته في قبوله أو رده القرائن الملتفة بالرواية، وكلام العلماء حول ذلك الحديث. وإن كان كلامه في التعليل بالمرسل مختصرا – لطبيعة الكتاب– إلا أنه يدل على اطلاعه الواسع على الروايات والطرق والأسانيد، وعلى كلام الأئمة النقاد حولها.

– يرى الإمام عبد الحق الإشبيلي التدليس من العلل في الحديث، ولقد نص على ذلك صراحة في مقدمة كتابه، وأعل جملة من الأحاديث بسبب التدليس، وإذا كان المدلس ثقة فإنه لا يقبل منه إلا ما صرح فيه بالسماع، أما إن كان المدلس غير ثقة فيحكم فيما صرح فيه بالسماع بحسب درجته في الجرح في غير المدلس. والملاحظة البارزة في منهجه بتعليل الأحاديث بالتدليس هي أنه موافق لمنهج علماء المغرب الإسلامي في التشدد في قبول المدلس.

– يشترط المؤلف في العنعنة شرط الإمام مسلم فيها؛ حيث يلزم للراوي مع المعاصرة إمكانية اللقاء والسماع، وهو مخالف لمنهج البخاري الذي لم يشترط اللقاء لقبول الحديث المعنعن؛ رغم التزامه به في صحيحه.

– يختلف معنى العلة في الاصطلاح بين المدرسة الشرقية والمدرسة المغاربية؛ فالعلة عند أغلب محدثي المشرق الإسلامي هي: "أمر خفي يقدح في صحة الحديث مع ظاهر السلامة منه"، أما علماء الأندلس والمغرب الإسلامي فإنهم اعتبروا كل ما ينافي شروط القبول سواء كان ظاهرا أو خفيا علة، وهم في تعريفهم مقاربون لتعريف المتقدمين للعلة.

– إن الإمام عبد الحق الإشبيلي موافق في تعريفه للعلة تعريف علماء المغرب الإسلامي، فهو يرى كل عيب ظاهر أو خفي في الرواية علة توجب رد الحديث، ولا يفهم مما تقدم أن المؤلف تبعا لعلماء المغرب والأندلس لا يهتمون بالتعليل الخفي اهتماما زائدا، أو لا يضعونه في

مكانته اللائقة به؛ بل هم في هذه الناحية كبقية المحدثين يتفاخرون بالتعليل الخفي، ويمتدحون بالبراعة فيه، ويتنافسون في اكتشافه.

– يعتبر التفرد أحد الوسائل الكاشفة عن مكمن الوهم والخطأ في الرواية، فالتفرد كاشف للعلة ومرشد لوجودها، لذلك لا يمكن للناقد تعليل الأحاديث أو تصحيحها إلا بعد معرفة حالة التفرد وحالة المشاركة في كل طبقة من طبقات الإسناد؛ ويحصل لهم ذلك بجمع طرق الحديث وسبر روايته، فالحديث إذا لم يجمع طرقه لم يتبين خطأه.

– يعتبر الإمام عبد الحق الإشبيلي تبعا لأئمة النقد التفرد من الدلائل القوية لمعرفة علل الأحاديث، ولا يعتبرونه علة للحكم على الحديث بالنكارة أو الشذوذ، بل لابد من وجود قرائن في الرواية تكون سببا في قبول ذلك التفرد أو رده، وتختلف هذه القرائن باختلاف الحديث، وملابساته، وطرق تحمله.

– ليس للمؤلف والنقاد حكم مطرد في التفرد، فيقبلونه ويصححونه إذا تفرد به الثقة وجاء في الرواية ما يؤكد صحة روايته، ويردونه إذا كانت القرائن دالة على خطأ الراوي المتفرد بالحديث.

– لقد كان الإمام الإشبيلي موافق في أحكامه النقدية على التفرد في أغلبها للأمة النقاد، وكانت أغلب أحكامه مستمدة من أقوالهم، وما اجتهد فيه لم يخرج على إجماعهم، قد تختلف أحكام النقاد على الأحاديث التي وقع فيها التفرد، وهذا بناء على مدى اطلاعهم على طرق الحديث والقرائن المرجحة، وليس اختلافاً في المنهج.

– بالرغم من كثرة تنبيه المؤلف على التفرد والغريب في كتابه، إلا أنه يكاد ينعدم له ذكر للتعليل بالشذوذ، والكلام فيها عنده قليل جدا؛ والذي يظهر أن اشتراط انتفاء الشذوذ في حد الصحيح بالنسبة إلى عبد الحق والمغاربة بصفة عامة غير ظاهر، لا لكونهم ينازعون في أنه قادح في صحة الحديث، بل لأن الشذوذ الاصطلاحي هو مخالفة كالاضطراب والنكارة. والمخالفة إن كانت ظاهرة فهي العلة بمعناه اللغوي العام، وكما هي عند المغاربة، وإن كانت خفية فهي العلة الاصطلاحية، فلا وجه لاشتراط انتفاء الشذوذ بخصوصه، دون الاضطراب والنكارة مثلا.

- لقد أعل الإمام عبد الحق الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى كثيرا من الأحاديث بسبب الاختلاف في سياق الإسناد؛ ولم تكن له قاعدة مطردة في تعامله مع هذا الاختلاف، وإنما العبرة عنده الترجيح بالقرائن الملتفة بالرواية، وهو في ذلك موافق لمنهج الأئمة النقاد.

- اهتم المؤلف بالتعارض بين الوقف والرفع في الروايات اهتماما خاصا، فيخضع الروايات المختلفة إلى ميزان النقد الحديثي، ويرجح بينها حسب القرائن، فيصحح المرفوع على الموقوف تارة، ويعلل المرفوع بالموقوف تارة أخرى، وقد يكون الاختلاف علة في كلا الطريقين معا. ومن قرائن الترجيح عنده تقديم الحافظ المتقن على من دونه، أو الأكثر على الأقل، وغيرها من قرائن الترجيح عند المحدثين.

- أعل المؤلف عددا من الروايات بسبب الاختلاف في سياق الاسناد، وصورته أن يأتي حديث من طريقين أو طرق كثيرة، فيختلف الرواة في تسمية شيخ شيخهم أو من فوقه، ومنهجه في الحكم على هذا التوع من أنواع التعارض هو منهج الأئمة النقاد؛ حيث يرون الاختلاف بين الرواة منه ما هو مؤثر في ثبوت الحديث ومنه ما ليس بمؤثر في ثبوت الحديث، وإلى هذا ذهب الأكثر من أهل الحديث.

- تعامل الإمام عبد الحق الإشبيلي مع زيادة الثقة كتعامل الأئمة النقاد سواء بسواء، معتمدا في ذلك على القرائن والملابسات المحيطة بالرواية، ولقد نبه في كتابه في عدة مواضع إلى الزيادة في المتن وحكمها.

- ومن صور نقد المتن عند الإمام الإشبيلي ذكر الإدراج في المتن، حيث كان يذكر موضع الإدراج الوارد في المتن، ويحكم على الإدراج غالبا بالرد وتضعيف الرواية، وهو بذلك موافق لمنهج جمهور المحدثين في تعاملهم مع الحديث المدرج.

- لقد سلك الإمام الإشبيلي في كتابه مسلك الأئمة النقاد من خلال انتقاء أحاديث الباب، فالمؤلف كان يذكر أحاديث من خارج الصحيحين قبل أحاديث الصحيحين لزيادة في المتن أو وضوح في المعنى أو قوة في الدلالة على الحكم المستنبط من الحديث؛ وهذا ما يسمى عند المحدثين بالانتقاء.

ثانيا: أهم التوصيات

وفي ختام هذه الأطروحة أوصي بجملة من التوصيات التي أرى أنها تشكل مستندا بحثيا للباحثين، وتعبر هذه التوصيات كأفكار بحثية لرسائل ومقالات علمية، ويمكن تلخيصها فيما يلي:

- الاهتمام بتراث علماء المغرب الإسلامي عموما وعلماء الجزائر خصوصا، من خلال تخصيص عدد من البحوث والدراسات حول علماء الجزائر عبر العصور، ومدى اسهاماتهم في إثراء العلوم الإسلامية بصفة عامة وعلوم الحديث بصفة خاصة.
- العناية بمناهج المحدثين المغاربة، وبيان مدى أصالة مناهجهم في النقد والحكم على الرجال، فمناهجهم كنز دفين من واجبنا البحث فيه وإصداره.
- توجيه الباحثين إلى ضرورة البحث والعناية بدراسة منهج النقد عند المحدثين؛ فالمنهج النقدي عند المحدثين هو أكبر دليل على أصالة هذا العلم، وهو السبيل الأول لحفظ السنة النبوية من التحريف، ومعرفة هذا المنهج عن كثب يمكن الباحث من رد كل الشبهات المثارة حو السنة النبوية وعلمائها.
- توسيع البحث والدراسة حول كتب أحاديث الأحكام ومناهج مؤلفيها، خاصة كتب الأحكام الثلاثة للإمام عبد الحق الإشبيلي.
- ضرورة الاعتناء بالمخطوطات الحديثية وتحقيق ما لم يحقق منها.

فهـرس الآيـات القرآنية

فهرس الآيات القرآنية

الآية	السورة	رقم الآية	الصفحة
﴿أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِكَافٍ عَبْدَهُۥ ۖ ﴿٣٦﴾﴾	الزمر	36	أ
﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ﴿٩﴾﴾	الحجر	09	أ
﴿وَأَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٤٤﴾﴾	النحل	44	77
﴿أَمْ حَسِبَ ٱلَّذِينَ ٱجْتَرَحُوا۟ ٱلسَّيِّـَٔاتِ أَن نَّجْعَلَهُمْ كَٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ﴾	الجاثية	21	108
﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓا۟ إِن جَآءَكُمْ فَاسِقٌۢ بِنَبَإٍ فَتَبَيَّنُوٓا۟ أَن تُصِيبُوا۟ قَوْمًۢا بِجَهَٰلَةٍ فَتُصْبِحُوا۟ عَلَىٰ مَا فَعَلْتُمْ نَٰدِمِينَ﴾	الحجرات	06	111 155
﴿وَأَشْهِدُوا۟ ذَوَىْ عَدْلٍ مِّنكُمْ وَأَقِيمُوا۟ ٱلشَّهَٰدَةَ لِلَّهِ ۚ ذَٰلِكُمْ يُوعَظُ بِهِۦ مَن كَانَ يُؤْمِنُ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْـَٔاخِرِ ۚ وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ﴿٢﴾﴾	الطلاق	02	111
﴿وَلَٰكِن لِّيَطْمَئِنَّ قَلْبِى ۖ ...﴿٢٦٠﴾﴾	البقرة	260	172
﴿وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ أُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ عَنْهُ مَسْـُٔولًا ﴿٣٦﴾﴾	الإسراء	36	356
﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّىَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن تَقُولُوا۟ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٣٣﴾﴾	الأعراف	32	356

فهـرس الأحاديـث والآثار

فهرس الأحاديث والآثار

طرف الحديث	الراوي الأعلى	الصفحة
ابن آدم صل أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره	نعيم بن هبار الغطفاني	303
ابن آدم صل أربع ركعات في أول النهار أكفك آخره	أبو ذر وأبو الدرداء	303
أتموا الصفوف فإني أراكم خلف ظهري	أنس بن مالك	312
أتينا رسول الله ونحن شببة متقاربون	مالك بن الحويرث	92
آخِرُ مَا أَوْصَانِي بِهِ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ	معاذ بن جبل	335
إذا أتى أحدكم الصلاة والإمام على حال	علي بن أبي طالب ومعاذ	348
إِذا أتيتمُ الغَائِطَ فَلا تستقبِلُوا القبلةَ	أبو أيوب الأنصاري	98
إِذَا رَأَيْتُمُ الرَّجُلَ قَدْ أُعْطِيَ زُهْدًا	أبو خلاد	184
إذا صلى أحدكم فرعف أو قاء	أبو هريرة	179
إذا صلى أحدكم فليجعل تلقاء وجهه شيئا	أبو هريرة	445
إذا قاء أحدكم في صلاته أو قلس	عائشة	366
إذا قرأ فأنصتوا	أبو موسى الأشعري	317
إِذَا قرأْتُمُ الحمد لله فاقرؤُوا بسمِ الله الرَّحمنِ الرَّحيمِ	أبو هريرة	188
إِذَا كَانَ عِنْدَ الرجُلِ امْرَأَتَانِ لاَ يَعْدِلْ بَيْنَهُمَا		187
إذا كانوا ثلاثة فليؤمهم أحدهم	أبو سعيد الخدري	174
إذا لم يكن على الباب ستر ولا باب	عبد الله بن عباس	390
إذا مس أحدكم ذكره فلا يصلين حتى يتوضأ	بسرة بنت صفوان	279
إذا ولغ الكلب في إناء أحدكم فليرقه	أبو هريرة	314

استُكرِهت امرأة على عهد رسول الله ﷺ	وائل بن حجر	334
الِاسْتِئْذَانُ ثَلَاثٌ	أبو موسى الأشعري	113
الإسلام علانية والإيمان في القلب	أنس ين مالك	421
أصبحت صائمة أنا وحفصة فأهدي لنا طعام	عائشة	448
اصنعُوا لأَهلِ جعفرٍ طعامًا فَإِنَّهُ قَدْ جاءَهُمْ ما يشغلُهُمْ	عبد الله بن جعفر بن أبي طالب	194
اغسِلُوا قَتَلاَكُمْ	عبد الله بن عمر	189
أقيموا الصفوف وحاذوا بين المناكب	عبد الله بن عمر	313
أَكثِرُوا منْ لاَ إِلَهِ إِلّا اللهُ قَبْلَ أَنْ يُحالَ بينكُمْ وبينَهَا	أبو هريرة	210
ألا هل عسى رجل يبلغه الحديث عني	المقدام بن معدي	414
أَمَّا أَبُو جَهْمٍ فَلَا يَضَعُ عَصَاهُ عَنْ عَاتِقِهِ	فاطمة بنت قيس	114
إن الله أجاركم من ثلاث خلال	أبو موسى الأشعري	344
إن الله عز وجل يقول: من عادى لي وليا	أبو هريرة	418
أن النبي ﷺ أتى الخلاء، فوضَعْتُ له وَضُوءًا	عبد الله بن عباس	97
أن النبي ﷺ أتى بظبية فيها خرز	عائشة	200
أن النبي ﷺ رخص في دم الحبوب	عبد الله بن عباس	388
أن النبي ﷺ قال في الذي يتزوج المرأة فيغمرها لا يزيد على ذلك "لَا يَتَزَوَّجُ ابْنَتَهَا	ابن جريج "مرسلا"	99
أن النبي ﷺ كان يدهن بالزيت	عبد الله بن عمر	426
أن النبي ﷺ كان يقبل بعض نسائه ولا يتوضأ	عائشة	188
أن النبي ﷺ كان يمسح على الجبائر	عبد الله بن عمر	102
أن النبي ﷺ نهى عن البروات والسفتجات	عبد الله بن عمرو	268
أن امرأة جاءت إلى النبي ﷺ وأنا قاعد عنده	أبو هريرة	203

إِنَّ رَبِّي حَرَّمَ الْخَمْرَ وَالْكُوبَةَ وَالْقِينَ	سعد بن عبادة	204
أَنَّ رَجُلًا اسْتَأْذَنَ عَلَى النَّبِيِّ ﷺ	عائشة	112
أن رجلًا رمى رجلًا بحجر فقتله	مرداس بن عروة	184
أن رجلًا قال: يا رسول الله أرسل ناقتي وأتوكل أم أعقلها وأتوكل	أنس بن مالك	204
أن رسول الله ﷺ اجتلى عائشة عند أبويها	عبد الله بن عمر	236
أن رسول الله ﷺ رأى رجلاً يتبع حمامة	أبو هريرة	293
أن رسول الله ﷺ كان إذا أفطر عند أهل بيت	أنس ين مالك	339
أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ لعَنْ مَنْ يَجْلِسُ وَسَطَ الْحَلْقَةِ	حذيفة بن اليمان	334
أن رسول الله ﷺ نهى أن نستقبل شيئًا من القبلتين بالغائط والبول	عمرو العجلانى	98
أن رسول الله ﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة	الزهري "مرسلا"	373
أنا أعلمكم بصلاة رسول الله ﷺ قالوا فلم	أبو حميد الساعدي	324
إِنَّا كُنَّا نُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ	عبد الله بن عباس	115
انكسر أحد زندي فأمرني رسول الله ﷺ	علي بن أبي طالب	102
إِنَّمَا جُعِلَ الإِمامُ لِيُؤتمّ بِهِ	أبو هريرة	97- 317
إِنَّما رددتُ عليكَ إِنِّي خشيتُ أَنْ تقولَ سلّمتُ عليهِ	عبد الله بن عمر	198
أنه كان لا يرى بأسا بقضاء شهر رمضان في عشر ذي الحجة	عمر بن الخطاب	442
إِنِّي لأَرَى طَلْحَةَ إِلّا قَدْ حَدَثَ فِيهِ الموتُ	الحصين بن وحوح	182
أوصاني خليلي بثلاث	أبو الدرداء	304
إياكم والنعي فإن النعي من عمل الجاهلية	عبد الله بن مسعود	439

أيما رجل باع متاعا فأفلس	أبوبكر بن عبد الرحمن "مرسلا"	302
أيما رجل باع متاعا فأفلس	الحارث بن هشام	302
أَيُّمَا رَجُلٍ نَكَحَ امْرَأَةً فَدَخَلَ بِهَا	عبد الله بن عمرو	99
بال ابن الزبير على رسول الله فأخذته أخذا عنيفا	عائشة	386
بعث رسول الله سرية، فأصابهم البرد	ثوبان مولى رسول الله ﷺ	102
تذاكروا الحديث، فإنكم إلا تفعلوا يندرس	علي بن أبي طالب	165
تَسْمَعُون ويُسْمَع مِنْكُمْ	عبد الله بن عباس	275
تسمعون ويسمع منكم ويسمع ممن يسمع منكم	عبد الله بن عباس	356
تَسَمَّوْا بِأَسْمَاءِ الأَنْبِيَاءِ	أبو وهب الجشمي	183
تعملُ هذهِ الأمّةُ برهةً بكتابِ اللهِ		162
توضأ رسول الله ﷺ مرة مرة	عبد الله بن عمر	102
ثلاث علي فريضة ولكم تطوع	عبد الله بن عباس	393
ثلاث من الجفاء أن يبول الرجل قائما	بريدة بن الحصيب	301
ثلاثة لا يقبل الله منهم صلاة	عبد الله بن عمرو	179
ثَمَنُ الْكَلْبِ خَبِيثٌ وَمَهْرِ الْبَغِيِّ خَبِيثٌ	رافع بن خديج	103
جاء رجل في بصره ضر فدخل المسجد	أبو العالية	369
حجم النبي ﷺ عبدٌ لبني بياضة	عبد الله بن عباس	103
خرجت من الشام إلى المدينة يوم الجمعة	عقبة بن عامر	294
ذلك كفل الشيطان	أبو رافع	286
رآني النبي ﷺ وأنا أبول قائما	عمر بن الخطاب	302
رأيت النبي يتوضأ ويمسح بالماء على رجليه	تميم المازني	96

رأيت النبيﷺ وأبا بكر وعمر يمشون أمام الجنازة	عبد الله بن عمر	372
رأيت عثمان يتوضأ، فذكر الابتداء	شقيق بن سلمة	295
رقيت على بيت أختي حفصة	عبد الله بن عمر	98
سمعت النبي ﷺ قرأ في المغرب بالطور	جبير بن مطعم	152
السّنورُ سبعٌ	أبو هريرة	210
سئل رسول الله ﷺ عن رجل زنى بامرأة فأراد أن يتزوجها أو ابنتها	عائشة	99
سيليكم بعدي ولاة فيليكم البر ببره	أبو هريرة	178
صلاة المغرب وتر النهار، فأوتروا صلاة الليل	عبد الله بن عمر	370
صلى النبي مرة بأصحابه وهو جنب فأعاد بهم	سعيد بن المسيب "مرسل"	178
الطهور شطر الإيمان	أبو مالك الأشعري	326
الطيرة شرك، الطيرة شرك	عبد الله بن مسعود	448
العجماءُ جرحُهَا جبارٌ، والبئرُ جبارٌ	أبو هريرة	95
عَقَلْتُ مِنَ النبيِّ ﷺ مَجَّةً مَجَّها في وجْهِي	محمود بن الربيع	153
فإن كان قضاه من ثمنها شيئا	أبو هريرة	302
فضلنا على الناس بثلاث	حذيفة بن اليمان	308
قال رجل: يا رسول الله زنيت بامرأة في الجاهلية أفانكح ابنتها	أبو بكر بن عبد الرحمن ابن أم الحكم "مرسلا"	99
قد عفوت عن صدقة الخيل والرقيق	علي بن أبي طالب	442
قطع رسول الله ﷺ سارقًا من المفصل	عبد الله بن عمرو	190
قلت للنبي ﷺ عن الرجل يسهو خلف الإمام	عبد الله بن عباس	239
كان النبي ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه	عبد الله بن عمر	282
كان النبي ﷺ يقبل بعض أزواجه	عائشة	188

كان رسول الله ﷺ إذا أراد الحاجة لم يرفع ثوبه	أنس بن مالك	282
كان رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة يرفع يديه	أبو حميد الساعدي	324
كان رسول الله ﷺ ربما اغتسل وربما لم يغتسل يوم الجمعة	عبد الله بن عباس	237
كان رسول الله إذا كانت ليلة باردة أو مطيرة	أبو هريرة	211
كان يأخذ من عرضها وطولها	عبد الله بن عمرو	213
كان يخلل رأسه مرتين في غسل الجنابة	عائشة	209
كانوا يدخلون على النبي ﷺ ولم يستاكوا	العباس بن عبد المطلب	201
كفى بالمرء كذبا أن يحدث بكل ما سمع	أبو هريرة	340
كنت يوما عند زينب امرأة رسول الله ونحن نصبغ ثيابا لها بمغرة	امرأة من بني أسد	343
لا تصلوا إلى القبور ولا تجلسوا عليها	أبو مرثد الغنوي	307
لا تصلوا خلف النائم ولا المتحدث	عبد الله بن عباس	349
لا تكرعوا ولكن اغسلوا أيديكم	عبد الله بن عمر	224
لاَ رِضَاعَ بَعْدَ فِصَالٍ	جابر بن عبد الله	212
لا صلاةَ لِمنْ لا وضوءَ لَهُ	أبو هريرة	213
لا نفاس دون أسبوعين	معاذ بن جبل	265
لَا وضوءَ لمنْ لَمْ يذكرِ اسمَ الله عليهِ	أبو سعيد الخدري	206
لَا يُحَرِّمُ الْحَرَام الْحَلَال	عبد الله بن عمر	99
لاَ يَرِثُ الْمُسْلِمُ النَّصرَانِيَّ إِلَّا أَنْ يَكُونَ عَبْدَهُ أَوْ أَمَتَهُ"	جابر بن عبد الله	207
لا يصل الإمام في الموضع الذي صلى فيه	المغيرة بن شعبة	179
لا يموتن أحدكم إلا وهو يحسن بالله الظن	جابر بن عبد الله	296

لا يؤمن أحد بعدي جالسا	عامر بن شراحيل الشعبي	178
لأعرفنَّ أَحدَكُمْ متكئًا أَتَاه عَنِّي حديث	أبو هريرة	159
لَمْ يَكُونُوا يَسْأَلُونَ عَنِ الْإِسْنَادِ	مُحَمَّد بن سيرين	229/114
اللَّهُمَّ عَلِّمْهُ الكِتَابَ	عبد الله بن عباس	97
ما بال رسول الله ﷺ قائما منذ أنزل القرآن	عائشة	300
ما صليت وراء أحد بعد رسول الله ﷺ أشبه صلاة برسول الله ﷺ	أنس بن مالك	225
متاع النساء للنساء، ومتاع الرجال للرجال	علي بن أبي طالب	262
المتشبع بما لم يعط كلابس ثوبي زور		382
من أدرك ماله بعينه عند رجل قد أفلس	أبو هريرة	302
مَن أَصْبَحَ مِنْكُمْ آمِنًا فِي سِرْبِهِ	عبيد الله بن محصن	185
من أم قوما وفيهم من هو أقرأ منه لكتاب الله	عبد الله بن عمر	222
مَنْ تَرَكَ صلاةَ العصرِ فَقَدْ حَبِطَ عملَهُ	بريدة بن الحصيب	96
منْ توضَّأَ وذكَر اسمَ اللهِ تطهَّر جسدَهُ كلّهُ	أبو هريرة	191
مَنْ حَدَّثَكُم أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ بَالَ قَائِمًا فَلَا تُصَدِّقُوهُ	عائشة	468
من خلتكم أن رسول ﷺ بال قائماً	عائشة	300
مَنْ صَافَحَ يَهُودِيًّا أَوْ نَصْرَانِيًّا فَلْيتوَضَّأ	عبد الله بن عباس	468
منْ صلَّى وحدَهُ ثُمَّ أدركَ الجماعةَ فليصلِّ	عبد الله بن عمر	193
من قال لا إله إلا الله نفعته يوما من دهره	أبو هريرة	437
من قتل عبده قتلناه	سمرة بن جندب	280
من كذب علي متعمدا ليضل به الناس	عبد الله بن مسعود	374
مَنْ مَلَكَ ذَا رَحِمٍ فَقَدْ عُتِقَ	عبد الله بن عمر	194
نضر الله امرأً سمع مقالتي فحفظها	عبد الله بن مسعود	164

نهى النبي ﷺ أن نستقبل القبلة ببول	جابر بن عبد الله	98
نهى رسول الله ﷺ أن يصلي الرجل بغير حزام	أبو هريرة	347
نهى رسول الله ﷺ عن الكالئ بالكالئ	عبد الله بن عمر	263
نهى رسول الله أن تنكح الأمة على الحرة	الحسن البصري "مرسلا"	99
وصلُّوا كمَا رأيتمونِي أصلِّي	مالك بن الحويرث	92
يا علي أحب لك ما أحب لنفسي	علي بن أبي طالب	263
يا علي ثلاث لا تؤخرها	علي بن أبي طالب	351
يحمل هذا العلم من كل خلف عدوله	إبراهيم بن عبد الرحمن العذري "مرسلا"	366
يقال للرجل يوم القيامة: عمِلتَ كذا وكذا	أنس بن مالك	337
يكره للمؤذن أن يكون إماما	أنس بن مالك	177
يَكُونُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ دَجَّالُونَ كَذَّابُونَ	أبو هريرة	111
يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله	أبو مسعود الأنصاري	174
يؤم القوم أقرؤهم لكتاب الله	عبد الله بن عمر	175

فهـرس الأعـلام

فهرس الأعلام المترجم لهم

العلم	الصفحة
إبراهيم بن أبي حميد	251
إبراهيم بن تاشفين بن علي	38
إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي ليلى	261
إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحيى	263
إبراهيم بن مُحَمَّد بن أبي يحيى الأسلمي	259
إبراهيم بن هانئ النيسابوري	190
ابن القطان الفاسي	58
ابن رهبيل الأنصاري	57
ابن علية	190
ابن عميرة الضبي	57
أبو الحجاج البلوي	57
أبو الحسن شريح ين مُحَمَّد بن شريح الرعيني	54
أبو الحسن علي بن مُحَمَّد بن علي بن جميل	57
أبو الحكم عبد السلام بن عبد الرحمان بن أبي الرجال	54
أبو العباس أحمد السبتي	43
أبو العباس بن أبي مروان الأنصاري	55
أبو القاسم بن أبي الزناد	202
أبو بكر بن عمر بن عبد الرحمن بن عبد الله بن عمر	198
أبو جعفر أحمد بن عبد الملك الأنصاري	55
أبو جعفر الأنصاري	55
أبو خلاد	185-184

أبو داود النخعي	268
أبو صالح الخرساني	206
أبو عبد الرحمن المخزومي	58
أبو عبد الله التجيبي	58
أبو عبد الله مُحَمَّد بن عثمان بن سعيد (ابن بقيميس)	57
أبو علي المسيلي	55
أبو عمارة مُحَمَّد بن أحمد بن السري	252
أبو عوانة يعقوب بن إسحاق الإسفراييني	194
أبو مُحَمَّد المقري	56
أبو وهب الجشمي	183
أبوبكر عبد العزيز بن خلف بن عبد الله بن مدير	55
إسحاق بن علي بن يوسف بن تاشفين	40
بشير بن نمير	253
تاشفين بن علي بن يوسف	38
تقي الدين مُحَمَّد بن علي بن وهب (ابن دقيق العيد)	80
جعفر بن خالد بن سارة	194
الحارث الأعور	263
الحسن بن علي العدوي	267
الحسن بن عمران	243
حسين بن عبد الله بن ضميرة	254
الحصين بن وَحْوَحْ	182
حفص بن سليمان	248
حنش بن قيس	252
حنظلة بن أبي سفيان	189

خالد بن عبد الرحمن الخرساني	190
خليل بن إسماعيل	55
داود بن الحصين	233
ربيح بن عبد الرحمن بن أبي سعيد الخدري	206
سالم بن دينار	248
سعيد بن المرزبان	212
سعيد بن عبيد الله	188
سليمان بن كران	201
سماك بن حرب	250
سهل بن صالح الأنطاكي	193
سويد بن عبد العزيز الدمشقي	262
شريك بن عبد الله	232
شعبة مولى ابن عباس	253
صالح بن حبان	252
الصَّبِيُّ بن الأشعث بن سالم السلولي	212
صدقة بن سعيد	244
ضمام بن إسماعيل	210
ضمرة بن ربيعة الفلسطيني	194
عبد الحق الإشبيلي	46
عبد الحميد بن جعفر الحنفي	205
عبد الرحمن بن عبد الله العمري	252
عبد السلام بن صالح الهروي	255
عبد العزيز بن أبي رواد	188
عبد العزيز بن يحيى الحراني	203

عبد الله بن بسر	245
عبد الله بن زياد بن سمعان	259
عبد الله بن سعيد بن أبي سعيد المقبري	258
عبد المؤمن بن علي بن مخلوف	39
عبد الواحد بن زياد	193
عبدة بن حَزْن النصري	181
عبيد الله بن زحر	204
عبيد الله بن محصن	185
علي بن الحسن بن هبة الله (ابن عساكر)	55
علي بن غراب	204
علي بن مُحَمَّد بن هذيل	55
عمر بن شبيب	253
عمر بن مرقع	200
عمر بن هارون	213
عمران بن أبي أنس	194
عمرو بن ابي عمرو	244
عمرو بن شعيب	192
عيسى بن المسيب	210
القاسم بن عباس	200
قطب الدين بن سبعين	43
مُحَمَّد بن أحمد بن خليل السكوني	55
مُحَمَّد بن جابر اليمامي	211
مُحَمَّد بن حجر	243
مُحَمَّد بن سعيد المصلوب	265

محمَّد بن سلمة	203
مُحَمَّد بن عبد الرحمن الطفاوي	209
مُحَمَّد بن عبد الله بن تومرت	39
مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد المعافري (أبوبكر بن العربي)	54
مُحَمَّد بن علي بن حماد بن عيسى الصنهاجي	58
مُحَمَّد بن عمرو اليافعي	207
مُحَمَّد بن معاوية النيسابوري	237
مُحَمَّد بن موسى	213
مُحَمَّد بن ميمون الزعفراني	246
محمود بن لبيد	183
محي الدين بن عربي	43
مرداس بن عروة	184
معدي بن سليمان	247
موسى بن أعين	188
نوح بن أبي بلال	188
هلال بن أسامة	203
همام بن يحي	187
يحي بن اليمان	256
يحي بن سعيد الأنصاري	189
يحيى بن حمزة الحضرمي	232
يعقوب بن يوسف بن عبد المؤمن	39
يوسف بن تاشفين بن إبراهيم	38
يوسف بن عبد المؤمن بن علي	39

فهـرس المـدن والبلـدان

فهرس المدن والبلدان

المدينة أو البلد	الصفحة
لبلة (مدينة كبيرة في الأندلس)	40
الأزد (قبيلة يمانية مشهورة)	46
إشبيلية (أحد أكبر مدن الأندلس)	46
بجاية (مدينة ساحلية جزائرية)	46
بلنسية (مدينة مشهورة بالأندلس، تعرف بمدينة التراب)	52
قرطبة (مدينة عظيمة بالأندلس)	52
وادي الحجارة (إقليم من أقاليم الأندلس)	52

فهرس المصادر والمراجع

فهرس المصادر والمراجع

أولا: القرآن الكريم (برواية حفص عن عاصم)

ثانيا: متون الحديث والأجزاء الحديثية

1. أبوبكر أحمد بن عمرو البزار، البحر الزخار (مسند البزار)، ت: محفوظ الرحمن زين الله وآخرون، ط: 1، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، 2009.
2. أبوبكر عبد الرزاق بن همام الصنعاني، مصنف عبد الرزاق، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: 2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1403هـ.
3. أبو بكر عبد الله بن الزبير بن عيسى الحميدي، مسند الحميدي، ت: حسن سليم أسد الدَّارَانِيّ، ط: 1، دار السقا، دمشق، 1996م.
4. أبو بكر مُحَمَّد بن إسحاق بن خزيمة، صحيح ابن خزيمة، ت: مُحَمَّد مصطفى الأعظمي، بدون ط، المكتب الإسلامي، دمشق، 1980م.
5. أبو عبد الله الحاكم، المستدرك على الصحيحين، ت: مصطفى عبد القادر عطا، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.
6. أحمد بن شعيب بن علي النسائي، السنن الكبرى، ت: حسن عبد المنعم شلبي، ط: 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.
7. أحمد بن علي أبو يعلى الموصلي، مسند أبي يعلى، ت: حسين سليم أسد، ط: 1، دار المأمون للتراث، دمشق، 1984م.
8. أحمد بن علي بن الحسين البيهقي، السنن الصغرى، ت: مُحَمَّد ضياء الرحمن الأعظمي، بدون ط، مكتبة الرشد، الرياض، 2001م.
9. أحمد بن علي بن الحسين البيهقي، السنن الكبرى، ت: مُحَمَّد عبد القادر عطا، ط: 3، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.

10. أحمد بن علي بن الحسين البيهقي، شعب الإيمان، ت: عبد العلي عبد الحميد حامد، ط: 1، مكتبة الرشد، الرياض، 2003م.

11. أحمد بن علي بن الحسين البيهقي، الخلافيات، ت: مشهور بن حسن آل سلمان، ط:1، دار الصميعي، الرياض، 1994م.

12. أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني، حلية الأولياء وطبقات الأصفياء. بدون ت، بدون ط، دار الخانجي، القاهرة، 1996م.

13. أحمد بن مُحَمَّد بن حنبل، مسند الإمام أحمد بن حنبل، ت: أحمد مُحَمَّد شاكر، ط: 1، دار الحديث، القاهرة، 1995م.

14. أحمد بن مُحَمَّد بن زياد بن الأعرابي، معجم ابن الأعرابي، ت: عبد المحسن بن إبراهيم بن أحمد الحسيني، ط: 1، دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية، 1997م.

15. أحمد بن مُحَمَّد بن سلامة الطحاوي، شرح معاني الآثار، ت: مُحَمَّد زهري النجار ومُحَمَّد سيد جاد الحق، ط: 1، عالم الكتب، بيروت، 1994م.

16. إسحاق بن إبراهيم بن مخلد (ابن راهويه)، مسند إسحاق بن راهويه، ت: عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي، ط: 1، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، 1991م.

17. الحسين بن مسعود بن مُحَمَّد البغوي، شرح السنة، ت: شعيب الأرنؤوط ومُحَمَّد زهير الشاويش، ط: 2، المكتب الإسلامي، دمشق، 1983م.

18. تقي الدين بن دقيق العيد، الإمام في معرفة أحاديث الأحكام، ت: سعد بن عبد الله آل حميد، بدون ط، دار المحقق، بيروت، 1999م.

19. سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، المعجم الأوسط، ت: طارق بن عوض الله بن مُحَمَّد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، بدون ط، دار الحرمين، القاهرة، 1995م.

20. سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، المعجم الصغير، ت: مُحَمَّد شكور محمود، ط: 2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1985م.

21. سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني، المعجم الكبير، ت: حمدي بن عبد المجيد، ط: 2، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1983م.

22. سليمان بن الأشعث (أبو داود السجستاني)، سنن أبي داود، ت: شعيب الأرنؤوط، ط: 1، دار الرسالة العالمية، بيروت، 2009م.

23. عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الشرعية الصغرى، ت: أم مُحَمَّد بنت أحمد الهليس، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1993.

24. عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الشرعية الكبرى، ت: حسين بن عكاشة، ط: 1، مكتبة الرشد، الرياض، 2001م.

25. عبد الحق الإشبيلي، الأحكام الوسطى، ت: حمدي السلفي وصبحي السامرائي، بدون رقم ط، مكتبة الرشد للنشر والتوزيع، الرياض، 1995م.

26. عبد الله بن عبد الرحمن الدارمي، سنن الدارمي، ت: حسين سليم أسد الداراني، ط: 1، دار المغني، المملكة العربية السعودية، 2000م.

27. علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، سنن الدارقطني، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط: 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2004م.

28. مالك بن أنس بن مالك، الموطأ، ت: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، بدون رقم ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1985م.

29. مالك بن أنس بن مالك، الموطأ، ت: مُحَمَّد مصطفى الأعظمي، ط: 1، مؤسسة زايد بن سلطان آل نهيان للأعمال الخيرية والإنسانية، أبو ظبي، 2004م.

30. مسلم بن الحجاج النيسابوري، المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (صحيح مسلم)، ت: مُحَمَّد فؤاد عبد الباقي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1991م.

31. مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، الأدب المفرد، علي عبد الباسط مزيد وعلي عبد المقصود رضوان، ط: 1، مكتبة الخانجي، مصر، 2003م.

32. مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله وسننه وأيامه (صحيح البخاري)، ت: مُحَمَّد زهير بن ناصر الناصر، ط: 1، دار طوق النجاة، بيروت،1422هـ.

33. مُحَمَّد بن حبان البستي، صحيح ابن حبان، ت: شعيب الأرنؤوط، ط: 2، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1993م.

34. مُحَمَّد بن عبد الله بن عثمان بن أبي شيبة، الكتاب المصنف في الأحاديث والآثار (مصنف ابن أبي شيبة)، ت: كمال يوسف الحوت، ط:1، مكتبة الرشيد، الرياض، 1409هـ.

35. مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، الجامع الكبير (سنن الترمذي)، ت: بشار عواد معروف، ط: 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1996.

36. مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، الجامع الكبير (سنن الترمذي)، ت: أحمد شاكر وآخرون، بدون رقم ط، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1975.

37. مُحَمَّد بن يزيد القزويني (ابن ماجه)، سنن ابن ماجه، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، ط: 1، دار الرسالة العالمية، بيروت، 2009م.

38. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد (ابن الأثير)، جامع الأصول في أحاديث الرسول، ت: عبد القادر الأرنؤوط، ط: 1، مكتبة الحلواني، بيروت، 1969م.

ثالثا: كتب التخريج والزوائد الحديثية

39. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير، ت: حسن بن عباس بن قطب، ط: 1، مؤسسة قرطبة، مصر، 1995م.

40. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية، ت: سعد بن ناصر بن عبد العزيز الشثري، ط: 1، دار العاصمة، السعودية، 1419هـ.

41. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، نتائج الأفكار في تخريج أحاديث الأذكار، ت: حمدي عبد المجيد، ط: 2، دار ابن كثير، بيروت، 2008م.

42. جمال الدين بن يوسف الزيلعي، نصب الراية لأحاديث الهداية، ت: مُحَمَّد عوامة، ط: 1، مؤسسة الريان، بيروت، 1997م.

43. سراج الدين ابن الملقن، البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير، ت: مصطفى أبو الغيط وعبد الله بن سليمان وياسر بن كمال، ط: 1، دار الهجرة للنشر والتوزيع، الرياض، 2004م.

44. شهاب الدين أحمد بن أبي بكر البوصيري، إتحاف الخيرة المهرة بزوائد المسانيد العشرة، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط: 1، دار الوطن للنشر، الرياض، 1999م.
45. مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل، ط: 2، المكتب الإسلامي، بيروت، 1985م.

رابعا: كتب الشروح الحديثية

46. ابن القيم الجوزية، تهذيب سنن أبي داود، ت: بكر بن عبد الله بوزيد، بدون ط، دار عالم الفوائد، بيروت، بدون تاريخ ن.
47. أبو عبد الرحمان بن عقيل الظاهري، الشروح والتعليقات على كتب الأحكام، ط: 1، بدون ن، 1403هـ.
48. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تغليق التعليق على صحيح البخاري، ت: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي، ط: 1، المكتب الإسلامي، بيروت، 1405هـ.
49. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري شرح صحيح البخاري، ت: محب الدين الخطيب، بدون رقم ط، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.
50. أحمد بن عمر القرطبي، المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، ت: محي الدين ديب وآخرون، ط: 1، دار ابن كثير، بيروت، 1996م.
51. بدر الدين العيني، عمدة القارئ شرح صحيح البخاري، ت: مجموعة من العلماء، بدون رقم ط، دار إحياء التراث العربي، بيروت، بدون سنة نشر.
52. بدر الدين العيني، نخب الأفكار في تنقيح مباني الأخبار في شرح معاني الآثار، ت: أبو تميم ياسر بن إبراهيم، ط: 1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر، 2008م.
53. تقي الدين ابن دقيق العيد، إحكام الإحكام شرح عمدة الأحكام، ت: أحمد مُحَمَّد شاكر، ط: 2، دار عالم الكتاب، بيروت، 1955م.
54. تقي الدين بن دقيق العيد، شرح الإلمام بأحاديث الأحكام، ت: مُحَمَّد خلوف العبد الله، ط: 2، دار النوادر، سوريا، 2009م.

55. حمد بن مُحَمَّد بن إبراهيم بن الخطاب البستي (الخطابي)، معالم السنن، ت: مُحَمَّد راغب الطباخ، ط: 1، المطبعة العلمية، حلب، 1932م.

56. زين الدين العراقي، طرح التثريب في شرح التقريب، ت: مُحَمَّد سيد عبد الفتاح درويش، ط: 1، دار ابن الجوزي، بيروت، 1438هـ.

57. زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، جامع العلوم والحكم، ت: شعيب الأرناؤوط وإبراهيم باجس، ط: 7، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2001م.

58. زين الدين مُحَمَّد بن تاج العارفين المناوي، فيض القدير شرح الجامع الصغير، ت: ماجد الحموي، ط: 1، المكتبة التجارية الكبرى، مصر، 1356هـ.

59. علاء الدين علي بن عثمان المارديني (ابن التركماني)، الجوهر النقي على سنن البيهقي، بدون ت، بدون ط، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ ن.

60. عياض بن موسى اليحصبي (القاضي عياض)، إكمال المعلم بشرح صحيح مسلم، ت: يحي إسماعيل، ط: 2، دار الوفاء، المنصورة، بدون تاريخ ن.

61. مُحَمَّد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، التنوير شرح الجامع الصغير، ت: محمَّد إسحاق محمَّد إبراهيم، ط: 1، مكتبة دار السلام، الرياض، 2011م.

62. مُحَمَّد بن عبد الله بن مُحَمَّد المعافري (أبوبكر بن العربي)، عارضة الأحوذي شرح صحيح الترمذي، ت: جمال مرعشلي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.

63. مُحَمَّد بن عبد الهادي التتوي السندي، حاشية السندي على سنن النسائي، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط: 2، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1986م.

64. مُحَمَّد بن علي الشوكاني، نيل الأوطار، ت: عصام الدين الصبابطي، ط: 1، دار الحديث، مصر، 1993م.

65. مُحَمَّد شمس الحق العظيم آبادي، عون المعبود شرح سنن أبي داود، ت: عبد الرحمن مُحَمَّد عثمان، ط: 2، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، 1968م.

66. محيي الدين يحي بن شرف النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، بدون ت، ط: 2، مؤسسة قرطبة، 1994م.

67. محيي الدين يحي بن شرف النووي، رياض الصالحين، ت: شعيب الأرنؤوط، ط: 3، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1998هـ.

68. نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، كشف الأستار عن زوائد البزار، ت: حبيب الرحمن الأعظمي، ط: 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1979م.

69. يوسف بن عبد الله بن عبد البر، التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، ت: مصطفى بن أحمد العلوي ومُحَمَّد عبد الكبير البكري، ط: 1، وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1387هـ.

70. يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستذكار، ت: سالم مُحَمَّد عطا، مُحَمَّد علي معوض، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2000م.

خامسا: كتب التراجم والجرح والتعديل

71. إبراهيم بن علي (ابن فرحون)، الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب، ت: مُحَمَّد الأحمدي أبو النور، بدون رقم ط، دار التراث، القاهرة، بدون تاريخ النشر.

72. إبراهيم بن يعقوب أبو إسحاق الجوزجاني، أحوال الرجال، ت: عبد العليم عبد العظيم البَستوي، بدون ط، دار حديث اكادمي، فيصل آباد، بدون تاريخ ن.

73. أبو أحمد بن عدي الجرجاني، الكامل في ضعفاء الرجال، عادل أحمد عبد الموجود وعلي مُحَمَّد معوض، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.

74. أبو الوليد الباجي، التعديل والتجريح لمن خرج له البخاري في الجامع الصحيح، ط: 1، ت: أبو لبابة حسين، دار اللواء، الرياض، 1986م.

75. أبو جعفر أحمد بن إبراهيم الغرناطي (ابن الزبير)، صلة الصلة، ت: شريف أبو العلا العدوي، ط: 1، مكتبة الثقافة الدينية، القاهرة، 2008م.

76. أحمد بن أحمد أبو العباس الغبريني، عنوان الدراية فيمن عُرف من العلماء في المائة السَّابعة ببجايَة، ت: عادل نويهض، ط: 2، دار الآفاق الجديدة، بيروت، 1979م.

77. أحمد بن شعيب بن علي النسائي، الضعفاء والمتروكون، ت: محمود إبراهيم زايد، ط: 1، دار الوعي، حلب، 1396هـ.

78. أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي (أبو زرعة الرازي)، الضعفاء، ت: سعدي الهاشمي، ط: 1، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة النبوية، 1982م.

79. أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين الكردي (أبو زرعة الرازي)، تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، ت: عبد الله نوارة، ط: 1، مكتبة الرشيد، الرياض، 1999م.

80. أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، الثقات من رجال أهل العلم والحديث، ت: عبد العليم عبد العظيم البستوي، ط: 1، مكتبة الدار، المدينة المنورة، 1985م.

81. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الإصابة في تمييز الصحابة، ت: عادل أحمد عبد الموجود وعلى مُحَمَّد معوض، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1415هـ.

82. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تقريب التهذيب، ت: مُحَمَّد عوامة، ط: 1، دار الرشيد، سوريا، 1986م.

83. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس، ت: عاصم بن عبد الله القريوتي، ط: 1، مكتبة المنار، عمان، 1983م.

84. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تهذيب التهذيب، بدون ت، ط: 1، مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند، 1326هـ.

85. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، لسان الميزان، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط1، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 2002م.

86. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، نزهة الألباب في الألقاب، ت: عبد العزيز مُحَمَّد بن صالح السديري، ط: 1، مكتبة الرشد، الرياض، 1989م.

87. أحمد بن يحي الضبي، بغية الملتمس في تاريخ رجال الأندلس، ت: إبراهيم الابياري، ط: 1، دار الكتاب المصري، القاهرة، 1989م.

88. إسماعيل بن عمر بن كثير، التكميل في الجرح والتعديل ومَعْرِفة الثِّقَات والضُّعفاء والمجَاهِيل، ت: شادي بن مُحَمَّد بن سالم آل نعمان، ط: 1، مركز النعمان للبحوث والدراسات الإسلامية وتحقيق التراث والترجمة، اليمن، 2011م.

89. الحسين بن مُحَمَّد الغساني الجياني، تقييد المهمل وتمييز المشكل، ت: مُحَمَّد أبو الفضل، بدون رقم ط، وزارة الأوقاف، المملكة المغربية، 1997م.

90. جلال الدين السيوطي، طبقات الحفاظ، ت: لجنة من العلماء، ط: 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1994م.

91. جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي، الضعفاء والمتروكون، ت: عبد الله القاضي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1406هـ.

92. خير الدين بن محمود الزركلي، الأعلام، ط: 15، دار العلم، بيروت، 2002م.

93. صفي الدين أحمد بن عبد الله بن أبي الخير الأنصاري، خلاصة تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط: 5، مكتب المطبوعات الإسلامية، حلب، 1416هـ.

94. عبد الرحمن بن أبي حاتم، الجرح والتعديل، ت: عبد الرحمن المعلمي، ط: 1، دار إحياء التراث العربي، بيروت، 1953م.

95. علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، تعليقات الدارقطني على المجروحين لابن حبان، ت: خليل بن مُحَمَّد العربي، ط:1، دار الفاروق الحديثة ودار الكتاب الإسلامي، القاهرة، 1994م.

96. عمر بن أحمد بن عثمان البغدادي (ابن شاهين)، تاريخ أسماء الضعفاء والكذابين والمتروكين، ت: مُحَمَّد بن علي الأزهري، ط: 1، دار الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، 2009م.

97. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، الرواة الثقات المتكلم فيهم بما لا يوجب ردهم، ت: مُحَمَّد إبراهيم الموصلي، ط: 1، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 1992م.

98. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة، ت: مُحَمَّد عوامة الخطيب، ط: 1، دار القبلة للثقافة الإسلامية، جدة، 1992م.

99. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، المعين في طبقات المحدثين، ت: همام سعيد، ط: 1، دار الفرقان، عمان، 1404هـ.

100. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، المغني في الضعفاء، ت: حازم القاضي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.

101. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، تذكرة الحفاظ، ت: زكريا عميرات، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.

102. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، ديوان الضعفاء والمتروكين وخلق من المجهولين وثقات فيهم لين، ت: حماد بن مُحَمَّد الأنصاري، ط: 2، مكتبة النهضة الحديثة، مكة، 1967م.

103. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، سير أعلام النبلاء، ت: شعيب الأرنؤوط وآخرون، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1985م.

104. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، من تكلم فيه وهو موثوق أو صالح الحديث للذهبي، ت: عبد الله الرحيلي، مكتبة الماك فهد، المدينة المنورة، 2005م.

105. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، ميزان الاعتدال في نقد الرجال، ت: علي مُحَمَّد البجاوي، ط: 1، دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت، 1963م.

106. مُحَمَّد بن إسماعيل البخاري، التاريخ الكبير، ت: مُحَمَّد عبد المعين خان، بدون ط، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد، بدون تاريخ ن.

107. مُحَمَّد بن حبان السبتي، الثقات، ت: مُحَمَّد عبد المعيد خان، ط: 1، دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد الدكن، الهند، 1973م.

108. مُحَمَّد بن حبان البستي، المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين، ت: محمود إبراهيم زايد، ط: 1، دار الوعي، حلب، 1396هـ.

109. مُحَمَّد بن سعد بن منيع الهاشمي (ابن سعد)، الطبقات الكبرى، ت: مُحَمَّد عبد القادر عطا، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1990م.

110. مُحَمَّد بن شاكر الكتبي، فوات الوفيات، ت: إحسان عباس، ط: 1، دار صادر، بيروت، 1973م.

111. مُحَمَّد بن طاهر بن علي المقدسي (ابن القيسراني)، معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة، ت: عماد الدين أحمد حيدر، ط: 1، مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت، 1985م.

112. مُحَمَّد بن عبد الله البلنسي (ابن الأبار)، التكملة لكتاب الصلة، ت: عبد السلام الهراس، بدون ط، دار الفكر، بيروت، 1995م.

113. مُحَمَّد بن عمرو العقيلي، الضعفاء الكبير، ت: عبد المعطي أمين قلعجي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1984.

114. مُحَمَّد بن مُحَمَّد بن عبد الملك المراكشي، الذيل والتكملة لكتابي الموصول والصلة، ط: 1، ت: إحسان عباس ومُحَمَّد بن شريفة، دار الغرب الإسلامي، تونس، 2012م.

115. مُحَمَّد بن مُحَمَّد مخلوف، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، بدون رقم ط، المطبعة السلفية ومكتبتها، القاهرة، 1439هـ.

116. مسلم بن الحجاج، الكنى والأسماء، ت: عبد الرحيم مُحَمَّد أحمد القشقري، ط: 1، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1984م.

117. مغلطاي بن قليج بن عبد الله البكجري، إكمال تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ت: أبو عبد الرحمن عادل بن مُحَمَّد وأبو مُحَمَّد أسامة بن إبراهيم، ط: 1، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، 2001م.

118. مقبل بن هادي الوادعي، تراجم رجال الدارقطني في سننه الذين لم يترجم لهم في التقريب ولا في رجال الحاكم، ط: 1، دار الآثار، صنعاء، 1999م.

119. يحي بن معين، تاريخ ابن معين رواية الدارمي، ت: أحمد مُحَمَّد نور سيف، بدون ط، دار المأمون للتراث، دمشق، 1400هـ.

120. يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف المزي، تهذيب الكمال في أسماء الرجال، ت: بشار عواد معروف، ط: 1، مؤسسة الرسالة بيروت، 1980م.

121. يوسف بن عبد الله بن عبد البر، الاستيعاب في معرفة الأصحاب، ت: علي مُحَمَّد البجاوي، ط: 1، دار الجيل، بيروت، 1992م.

سادسا: كتب العلل والسؤلات الحديثية

122. أبو عبد الله الحاكم، سؤالات الحاكم للدارقطني، ت: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط: 1، مكتبة المعارف، الرياض، 1984م.

123. جلال الدين السيوطي، اللآلئ المصنوعة في الأحاديث الموضوعة، ت: صلاح بن مُحَمَّد بن عويضة، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت،1996م.

124. جمال الدين أبو الفرج بن الجوزي، الموضوعات، ت: عبد الرحمن مُحَمَّد عثمان، ط: 1، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، 1966م.

125. حمزة بن يوسف الجرجاني، سؤالات حمزة للدارقطني، ت: وفق بن عبد الله بن عبد القادر، ط: 1، مكتبة المعارف، الرياض، 1984م.

126. زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، شرح علل الترمذي، ت: همام سعيد، ط: 1، مكتبة المنار، الأردن، 1987م.

127. سليمان بن الأشعث (أبو داود السجستاني)، المراسيل، ت: شعيب الأرنؤوط، ط: 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1408هـ.

128. سليمان بن الأشعث (أبو داود السجستاني)، مسائل الإمام أحمد، ت: طارق بن عوض الله، ط: 1، مكتبة ابن تيمية، الرياض، 1999م.

129. شمس الدين مُحَمَّد بن أحمد بن عبد الهادي، تعليقة على العلل لابن أبي حاتم، ت: سامي بن مُحَمَّد بن جاد الله، ط: 1، أضواء السلف، الرياض، 2003م.

130. صلاح الدين العلائي، جامع التحصيل في أحكام المراسيل، ت: حمدي عبد المجيد السلفي، ط: 2، عالم الكتب، بيروت، 1986م.

131. عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس الرازي (ابن أبي حاتم)، العلل، ت: سعد بن عبد الله الحميد وآخرون، ط: 1، مطابع الحميضي، الرياض، 2006م.

132. عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس الرازي (ابن أبي حاتم)، المراسيل، ت: شكر الله نعمة الله قوجاني، ط: 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1397هـ.

133. عبد الله بن أحمد بن حنبل، العلل ومعرفة الرجال، ت: وصي الله بن مُحَمَّد عباس، ط: 2، دار الخاني، الرياض، 1422هـ.

134. علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، الإلزامات والتتبع، ت: مقبل بن هادي الوادعي، ط: 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1985م.

135. علي بن عمر بن أحمد الدارقطني، العلل الواردة في الأحاديث النبوية، ت: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، ط: 1، دار طيبة، الرياض، 1985م.
136. علي بن مُحَمَّد الفاسي (ابن القطان)، بيان الوهم والايهام الواقعين في كتاب الأحكام، ت: الحسين آيت السعيد، ط: 1، دار طيبة، الرياض، 1997م.
137. مُحَمَّد بن أبي بكر بن خلف المراكشي (ابن المواق)، بغية النقاد النقلة فيما أخل به كتاب البيان وأغفله أو ألم به فما تممه ولا كمله، ت: مُحَمَّد خرشافي، ط: 1، مكتبة أضواء السلف، الرياض، 2004م.
138. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، الرد على ابن القطان في كتابه بيان الوهم والايهام، ت: خالد بن مُحَمَّد بن عثمان المصري، ط: 1، دار الفاروق الحديثة، القاهرة، 2005م.
139. مُحَمَّد بن عبد الله بن عثمان بن أبي شيبة، سؤالات ابن أبي شيبة لعلي بن المديني، ت: موفق عبد الله عبد القادر، مكتبة المعارف، الرياض، 1404هـ.
140. مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، العلل الصغير، ت: أحمد شاكر وآخرون، بدون رقم ط، مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي، مصر، 1975.
141. مُحَمَّد بن عيسى الترمذي، العلل الكبير، ت: صبحي السامرائي وآخرون، ط: 1، مكتبة النهضة العربية، بيروت، 1409هـ.
142. مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها، ط: 1، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 1995م.
143. مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيء في الأمة، ط: 1، دار المعارف، الرياض، 1992م.
144. مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، صحيح أبي داوود، ط: 1، مؤسسة غراس للنشر والتوزيع، الكويت، 2002م.
145. مُحَمَّد ناصر الدين الألباني، ضعيف سنن الترمذي، ط: 1، المكتب الإسلامي، بيروت، 1993م.

146. مسلم بن الحجاج، التمييز، ت: مُحَمَّد مصطفى الأعظمي، ط: 3، مكتبة الكوثر، السعودية، 1410هـ.

سابعا: كتب علوم الحديث

أ- مصنفات المتقدمين

147. أبو بكر أحمد بن علي (الخطيب البغدادي)، الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع، ت: محمود الطحان، بدون رقم ط، مكتبة المعارف، الرياض، 1983م.

148. أبو بكر أحمد بن علي (الخطيب البغدادي)، الكفاية في معرفة أصول الرواية، ت: ماهر باسين الفحل، ط: 1، دار ابن الجوزي، الدمام، 1432هـ.

149. أبو بكر أحمد بن علي (الخطيب البغدادي)، شرف أصحاب الحديث، ت: مُحَمَّد سعيد خطي اوغلي، بدون ط، دار إحياء السنة النبوية، أنقرة، 1389هـ.

150. مُحَمَّد بن أبي الفيض جعفر بن إدريس (الكتاني)، الرسالة المستطرفة لبيان مشهور كتب السنة المشرفة، ت: مُحَمَّد المنتصر الزمزمي، ط: 6، دار البشائر الإسلامية، بيروت، 2000م.

151. أبو عبد الله الحاكم، معرفة علوم الحديث، ت: السيد معظم حسين، ط: 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1977م.

152. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر، ت: نور الدين عتر، ط: 3، مطبعة الصباح، دمشق، 2000م.

153. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، النكت على كتاب ابن الصلاح، ت: ربيع بن هادي المدخلي، ط: 1، عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، 1984م.

154. أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، هدي الساري (مقدمة فتح الباري)، بدون ت، دار المعرفة، بيروت، 1379هـ.

155. إسماعيل بن عمر بن كثير، الباعث الحثيث إلى اختصار علوم الحديث، ت: أحمد مُحَمَّد شاكر، ط: 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 1951م.

156. بدر الدين الزركشي، النكت على مقدمة ابن الصلاح، ت: زين العابدين بن مُحَمَّد بلا فريج، ط: 1، دار أضواء السلف، الرياض، 1998م.

157. تاج الدين السبكي، قاعدة في الجرح والتعديل، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط: 5، دار البشائر، بيروت، 1990م.

158. جلال الدين السيوطي، تدريب الراوي شرح تقريب النواوي، ت: نظر مُحَمَّد الفاريابي، ط: 2، مكتبة الكوثر، الرياض، 1415هـ.

159. الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي، المحدث الفاصل بين الراوي والواعي، ت: مُحَمَّد عجاج الخطيب، ط: 3، دار الفكر، بيروت، 1404هـ.

160. زين الدين العراقي، التقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح، ت: عبد الرحمن مُحَمَّد عثمان، ط: 1، المكتبة السلفية، المدينة المنورة، 1969م.

161. زين الدين العراقي، شرح التبصرة والتذكرة، ت: عبد اللطيف الهميم وماهر ياسين فحل، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م.

162. زين الدين أبي يحيى زكريا بن مُحَمَّد الأنصاري، فتح الباقي بشرح ألفية العراقي، ت: عبد اللطيف هميم وماهر الفحل، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 2002م.

163. زين الدين مُحَمَّد بن تاج العارفين المناوي، اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر، ت: المرتضي الزين أحمد، ط: 1، مكتبة الرشد، الرياض، 1999م.

164. سراج الدين عمر بن علي (ابن الملقن)، المقنع في علوم الحديث، ت: عبد الله بن يوسف الجديع، ط: 1، دار فواز للنشر، السعودية، 1413هـ.

165. شرف الدين الطيبي، الخلاصة في معرفة الحديث، ت: أبو عاصم الشوامي، ط: 1، المكتبة الإسلامية، القاهرة، 2009م.

166. شمس الدين السخاوي، الغاية في شرح الهداية في علم الرواية، ت: أبو عائش عبد المنعم إبراهيم، ط: 1، مكتبة أولاد الشيخ للتراث، بدون تاريخ ن.

167. شمس الدين السخاوي، فتح المغيث شرح ألفية الحديث، ت: علي حسين علي، ط: 1، مكتبة السنة، مصر، 2003م.

168. شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي، شرح تنقيح الفصول، ت: صدقي جميل العطار وآخرون، بدون ط، دار الفكر، بيروت، 2004م.
169. طاهر بن صالح الجزائري، توجيه النظر إلى أصول الأثر، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط: 1، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، 1995م.
170. علي بن مُحَمَّد الملا قاري، شرح نخبة الفكر في مصطلحات أهل الأثر، ت: مُحَمَّد نزار تميم وهيثم نزار تميم، بدون ط، دار الأرقم بن أبي الأرقم، بيروت، بدون تاريخ ن.
171. عياض بن موسى اليحصبي (القاضي عياض)، الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع، ت: السيد أحمد صقر، ط: 1، دار التراث، القاهرة، 1970م.
172. مُحَمَّد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة، المنهل الروي في مختصر علوم الحديث النبوي، ت: محيي الدين عبد الرحمن رمضان، ط: 2، دار الفكر، بيروت، 1406هـ.
173. مُحَمَّد بن إبراهيم بن يوسف الحلبي (ابن الحنبلي)، قفو الأثر في صفوة علوم الأثر، ت: عبد الفتاح أبو غدة، ط: 2، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، 1408هـ.
174. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، الموقظة في علم المصطلح، ت: عبد الفتاح أبو غُدّة، ط: 2، مكتبة المطبوعات الإسلامية، حلب، 1412هـ.
175. مُحَمَّد بن إسماعيل بن صلاح الصنعاني، توضيح الأفكار لمعاني تنقيح الأنظار، ت: صلاح بن مُحَمَّد بن عويضة، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1997م.
176. مُحَمَّد بن علي الشوكاني، السيل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار، ط: 1، دار ابن حزم، بيروت، 2004م.
177. مُحَمَّد بن موسى الحازمي، شروط الأئمة الخمسة، ت: مُحَمَّد زاهد الكوثري، بدون ط، مطبعة الترقي، دمشق، 1346هـ.
178. محيي الدين يحيى بن شرف النووي، التقريب والتيسير لمعرفة سنن البشير النذير في أصول الحديث، ت: مُحَمَّد عثمان الخشت، ط: 1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1985م.
179. محيي الدين يحيى بن شرف النووي، المجموع شرح المهذب، بدون ت، بدون ط، دار الفكر، بيروت، بدون تاريخ ن.

180. يوسف بن عبد الله بن مُحَمَّد بن عبد البر، جامع بيان العلم وفضله، ت: أبو الأشبال الزهيري، ط: 1، دار ابن الجوزي، الرياض، 1994م.

ب- بحوث ودراسات معاصرة في الحديث وعلومه ومناهج المحدثين

181. إبراهيم بن الصديق، علم علل الحديث من خلال بيان الوهم والايهام، بدون رقم ط، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1995م.

182. إبراهيم الصبيحي، النكت الجياد المنتخبة من كلام شيخ النقاد ذهبي العصر العلامة عبد الرحمن بن يحي المعلمي اليماني، ط: 1، دار طيبة للنشر والتوزيع، الرياض، 2010م.

183. أبوبكر كافي، منهج الإمام البخاري في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الجامع الصحيح، ط: 1، دار ابن حزم، بيروت، 200م.

184. أحمد بازمول، المقترب في بيان المضطرب، ط: 1، دار ابن حزم، بيروت، 2001م.

185. أحمد عبد الهادي الحسيسن، مظاهر النهضة الحديثية في عهد يعقوب المنصور الموحدي، ط: 1، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، المملكة المغربية، 1983م.

186. أحمد مُحَمَّد نور الدين، خوارم المروءة وأثرها في عدالة الرواة، مجلة البحث العلمي والتراث الإسلامي، العدد5، السعودية.

187. أسعد سالم قيم، علم طبقات المحدثين أهميته وفوائده، ط: 1، مكتبة الرشد، الرياض، 1994م.

188. أكرم ضياء العمري، بحوث في تاريخ السنة المشرفة، ط: 4، دار بساط، بيروت، 1984م.

189. حاتم الشريف العوني، خلاصة التأصيل لعلم الجرح والتعديل، ط: 1، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، 1421هـ.

190. حاتم شريف العوني، التخريج ودراسة الأسانيد، ط: 2، ملتقى أهل الحديث، 1419هـ.

191. حمزة عبد الله المليباري، الحديث المعلول قواعد وضوابط، ط:1، دار ابن حزم، بيروت، 1996م.

192. حمزة عبد الله المليباري، الموازنة بين منهج المتقدمين والمتأخرين في تصحيح الأحاديث وتعليلها، ط: 2، ملتقى أهل الحديث، 2001م.

193. حمزة عبد الله الميليباري، زيادة الثقة في كتب مصطلح الحديث – دراسة موضوعية نقدية –، ط: 1، ملتقى أهل الحديث، 1425هـ.

194. سيد عبد الماجد الغوري، المدخل إلى دراسة علوم الحديث، ط: 1، دار ابن كثير، بيروت، 2010م.

195. طارق بن عوض الله، الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات، ط: 1، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، 1998م.

196. طه بن علي بوسريح، المنهج الحديثي عند الإمام ابن حزم الأندلسي، ط: 1، دار ابن حزم، بيروت، 2001م.

197. عبد الرحمان بن يحي المعلمي، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء عن السنة من الزلل والتضليل والمجازفة، ت: علي بن مُحَمَّد العمران، ط: 1، دار عالم الفوائد، مكة المكرمة، 1434هـ.

198. عبد الصمد البرادعي، الجهالة عند المحدثين، ط: 1، دار العاصمة، الرياض، 2011م.

199. عبد الله الجديع، تحرير علوم الحديث، ط: 1، مؤسسة الريان، بيروت، 2003م.

200. ماهر الفحل، أثر اختلاف الأسانيد والمتون في اختلاف الفقهاء، بدون ط، دار الكتب العلمية، بيروت، 2009م.

201. مُحَمَّد الصباغ، الحديث النبوي "مصطلحه، بلاغته، كتبه"، ط: 4، المكتب الإسلامي، بيروت، 1981م.

202. مُحَمَّد الوثيق، عبد الحق الإشبيلي وآثاره الحديثية، ط: 1، دار ابن حزم، بيروت، 2011م.

203. مُحَمَّد خلف سلامة، لسان المحدثين، ط: 1، مكتبة العلم، جدة، 2022م.

204. محمود أبو رية، أضواء على السنة المحمدية، ط: 6، دار المعارف، القاهرة، 1994م.

205. محمود الطحان، تيسير مصطلح الحديث، ط: 10، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، 2004م.
206. مُحَمَّد مطر الزهراني، علم الرجال نشأته وتطوره، ط: 1، دار الهجرة، الرياض، 1996م.
207. مصطفى السباعي، السنة ومكانتها من التشريع، ط: 3، المكتب الإسلامي، بيروت، 1982م.
208. مصطفى حميداتو، مدرسة الحديث في الأندلس، ط: 1، دار ابن حزم، بيروت، 2007م.
209. نور الدين عتر، أصول الجرح والتعديل وعلم الرجال، ط: 3، دار اليمامة، دمشق، 2007م.
210. نور الدين عتر، منهج النقد في علوم الحديث، ط: 3، دار الفكر، دمشق، 1997م.
211. همام سعيد، العلل في الحديث دراسة منهجية في ضوء شرح علل الترمذي لابن رجب، ط: 1، دار العدوي، عمان، 1980م.
212. يوسف عبد اللاوي، فصول من تاريخ السنة وحجيتها ورد الشبهات عنها، ط: 1، دار توكل، سطيف، 2016.
213. يوسف مُحَمَّد صديق، الشرح والتعليل لألفاظ الجرح والتعديل، ط: 1، مكتبة ابن تيمية، الرياض، 1990م.

ثامنا: كتب التاريخ

214. أبو القاسم سعد الله، تاريخ الجزائر الثقافي، بدون ط، دار البصائر، الجزائر، 2007م.
215. أبو بكر أحمد بن علي (الخطيب البغدادي)، تاريخ بغداد، ت: بشار عواد معروف، ط: 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2002م.
216. إسماعيل بن عمر بن كثير، البداية والنهاية، ت: عبد الله بن عبد المحسن التركي، ط: 1، دار هجر للطباعة والنشر والتوزيع، بدون مكان نشر، 1997م.
217. عبد الرحمان علي الحجي، التاريخ الأندلسي من الفتح الاسلامي حتى سقوط غرناطة، ط: 2، دار القلم، بيروت، 1981م.

218. عبد الواحد المراكشي، المعجب في تلخيص أخبار المغرب، ت: صلاح الدين الهواري، ط: 1، دار المكتبة العصرية، بيروت، 2006م.

219. علي بن أحمد بن حزم، جمهرة أنساب العرب، ت: لجنة من العلماء، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م.

220. علي بن أحمد بن حزم، الفصل في الملل والأهواء والنحل، ت: مُحَمَّد إبراهيم نصير وعبد الرحمن عميرة، ط: 2، دار الجيل، بيروت، 1996م.

221. علي بن الحسن بن هبة الله (ابن عساكر)، تاريخ دمشق، ت: عمرو بن غرامة العمروي، بدون ط، دار الفكر، بيروت، 1995م.

222. مجد الدين أبو السعادات المبارك بن مُحَمَّد (ابن الأثير)، الكامل في التاريخ، ت: عمر عبد السلام تدمري، ط: 1، دار الكتاب العربي، بيروت، 1997م.

223. مُحَمَّد المنوني، العلوم والفنون والآداب على عهد الموحدين، ط: 2، دار المغرب للتأليف والترجمة والنشر، الرباط، 1977م.

224. مُحَمَّد بن أحمد الذهبي، تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام، ت: بشار عواد معروف، ط: 1، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 2003م.

225. مُحَمَّد عبد الله عنان، دولة الإسلام في الأندلس "عصر المرابطين والموحدين في المغرب والأندلس"، ط: 2، مكتبة الخانجي، القاهرة، 1990م.

226. ياقوت الحموي، معجم البلدان، بدون ت، ط: 2، دار صادر: بيروت، 1995م.

تاسعا: كتب ذات مواضيع مختلفة

أ- معاجم اللغة

227. أحمد بن فارس، معجم مقاييس اللغة، ت: عبد السلام مُحَمَّد هارون، بدون رقم ط، دار الفكر، بيروت، 1979م.

228. إسماعيل بن حماد الجوهري، الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، ت: أحمد عبد الغفور عطار، ط: 4، دار العلم للملايين، بيروت، 1407هـ.

229. مُحَمَّد بن مكرم بن على (ابن منظور)، لسان العرب، ت: أحمد فارس، ط: 3، دار صادر، بيروت، 1414هـ.

230. مُحَمَّد بن مُحَمَّد الزبيدي، تاج العروس من جواهر القاموس، بدون ت، ط: 1، دار الفكر، بيروت، 1414هـ.

231. مجد الدين مُحَمَّد بن يعقوب الفيروز آبادي، القاموس المحيط، ت: مُحَمَّد نعيم العرقسُوسي وآخرون، ط: 8، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2008م.

ب- كتب التفسير وعلوم القرآن

232. إبراهيم بن عمر برهان الدين البقاعي، نظم الدرر في تناسب الآيات والسور، ت: عبد الرزاق غالب المهدي، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1995م.

233. إسماعيل بن عمر بن كثير، تفسير القرآن العظيم، ت: سامي بن مُحَمَّد سلامة، ط: 2، دار طيبة، الرياض، 1999هـ.

234. الحسين بن مُحَمَّد الراغب الأصفهاني، المفردات في غريب القرآن، ت: صفوان عدنان الداودي، ط: 1، دار القلم، بيروت، 1421هـ.

235. عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن إدريس الرازي (ابن أبي حاتم)، تفسير القرآن العظيم، ت: أسعد مُحَمَّد الطيب، ط: 3، مؤسسة الرسالة، بدون مكان ن، 2000م.

236. مُحَمَّد بن أحمد القرطبي، الجامع لأحكام القرآن، ت: هشام سمير البخاري، بدون ط، عالم الكتب، الرياض، 2003م.

237. مُحَمَّد بن جرير الطبري، جامع البيان في تأويل القرآن، ت: أحمد مُحَمَّد شاكر، ط: 1، مؤسسة الرسالة، بيروت، 2000م.

ج- كتب الفقه وأصول الفقه

238. إبراهيم بن موسى الشاطبي، الاعتصام، ت: سليم بن عيد الهلالي، ط: 1، دار ابن عفان، السعودية، 1992م.

239. أبو الوليد الباجي، إحكام الفصول في أحكام الأصول، ت: عبد المجيد تركي، ط: 2، دار الغرب الإسلامي، بيروت، 1995م.

240. أبوبكر مُحَمَّد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، الأوسط من السنن والإجماع والاختلاف، ت: ياسر بن كمال وآخرون، ط: 1، دار الفلاح، 2009م.

241. أبو حامد مُحَمَّد بن مُحَمَّد الغزالي، المستصفى في علم الأصول، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1993م.

242. بدر الدين الزركشي، البحر المحيط في أصول الفقه، بدون ت، ط: 1، دار الكتبي، القاهرة، 1994م.

243. تقي الدين أحمد بن عبد الحليم بن تيمية، مجموع الفتاوى، ت: عبد الرحمن بن مُحَمَّد بن قاسم، بدون ط، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، المدينة النبوية، 2004م.

244. علي بن أحمد بن حزم، الإحكام في أصول الأحكام، ت: أحمد مُحَمَّد شاكر، بدون ط، دار الآفاق الجديدة، بيروت، بدون تاريخ ن.

245. علي بن أحمد بن حزم، المحلى بالآثار، ت: عبد الغفار سليمان البنداري، ط: 2، دار الكتب العلمية، بيروت، 2003م.

246. علي بن أحمد بن حزم، النبذ في أصول الفقه الظاهري، ت: مُحَمَّد زاهد الكوثري، ط: 1، مكتبة الخانجي، القاهرة، 2010م.

247. مُحَمَّد بن إدريس الشافعي، الرسالة، ت: أحمد مُحَمَّد شاكر، ط: 1، مكتبه الحلبي، مصر، 1940م.

248. مُحَمَّد بن جرير الطبري، تهذيب الآثار، ت: محمود مُحَمَّد شاكر، بدون ط، مطبعة المدني، القاهرة، 1982م.

249. مُحَمَّد بن علي الشوكاني، إرشاد الفحول إلى علم الأصول، ت: مُحَمَّد سعيد البدري، ط: 1، دار الفكر، بيروت، 1992م.

250. مُحَمَّد بن عمر بن الحسن بن الحسين التيمي (فخر الدين الرازي)، المحصول في علم أصول الفقه، ت: طه جابر فياض العلواني، ط: 3، مؤسسة الرسالة، بيروت، 1997م.

د- فهارس الكتب

251. أبو بكر مُحَمَّد بن خير الإشبيلي، فهرسة ابن خير الإشبيلي، ت: مُحَمَّد فؤاد منصور، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1998م.

252. علي بن مُحَمَّد الجرجاني، التعريفات، ت: جماعة من العلماء، ط: 1، دار الكتب العلمية، بيروت، 1983م.

253. فؤاد سزكين، تاريخ التراث العربي، ت: محمود فهمي حجازي، بدون ط، جامعة الإمام مُحَمَّد بن سعود الإسلامية، الرياض، 1991م.

254. مصطفى بن عبد الله (حاجي خليفة)، كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون، بدون ت، بدون ط، مكتبة المثنى، بغداد، 1941م.

هـ- كتب في الزهد والرقائق

255. عبد الحق الإشبيلي، العاقبة في ذكر الموت، ت: خضر مُحَمَّد خضر، ط: 1، دار الأقصى، الكويت، 1986م.

256. عبد الحق الإشبيلي، تمجيد الله وتعظيمه، ت: قسم التحقيق بدار الصحابة للتراث، ط: 1، دار الصحابة للتراث، طنطا، 1993هـ.

عاشرا: الرسائل الجامعية

257. إندونيسيا بنت خالد، منهج البخاري في الرواية عمن رمي بالبدعة ومروياتهم في الجامع الصحيح، رسالة ماجستير غير مطبوعة بإشراف: غالب بن مُحَمَّد الحامضي، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، المملكة العربية السعودية، 1423هـ.

258. برهان الشعيبي، الصناعة الحديثية عند الإمام عبد الحق الإشبيلي في تصحيح الأحاديث وتعليلها من خلال الأحكام الكبرى، رسالة دكتوراه غير مطبوعة بإشراف: عادل مختار الطاهر، كلية أصول الدين، جامعة أم درمان الإسلامية، السودان، 2010م.

259. حسان ركابة، الضبط: مفهومه وتطبيقاته عند المحدثين، عبد الحق الإشبيلي أنموذجا، رسالة ماجستير غير مطبوعة بإشراف: نصر سلمان، كلية أصول الدين، جامعة الأمير عبد القادر للعلوم الإسلامية، قسنطينة، الجزائر، 2004م.

260. عبد الجواد حمام، جهلة الراوي وأثرها في قبول الحديث – دراسة تأصيلية تطبيقية –، رسالة دكتوراه غير مطبوعة بإشراف: بديع السيد اللحام، جامعة دمشق، سوريا، 2013م.

261. عماد بن صادق المحمد، منهج الحافظ عبد الحق بن عبد الرحمن الإشبيلي المنوفي في كتابه الأحكام الوسطى، رسالة ماجستير غير مطبوعة بإشراف: مهيب بن صالح الحصان، جامعة آل البيت، الأردن، 1999م.

262. مُحَمَّد عبد رب النبي، منهج الحافظ ابن عبد البر في الجرح والتعديل من خلال كتابه التمهيد، رسالة دكتوراه غير مطبوعة بإشراف: عبد العزيز العثيم، كلية الدعوة، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، بدون تاريخ ن.

263. صالح العصيمي، المتابعات والشواهد دراسة نظرية تطبيقية على صحيح مسلم، رسالة دكتوراه غير مطبوعة بإشراف: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، كلية الدعوة وأصول الدين، جامعة أم القرى، المملكة العربية السعودية، 2007.

إحدى عشر: المقالات العلمية

264. إبراهيم بن الصديق، تعليل الحديث في كتاب عبد الحق الإشبيلي الأحكام الشرعية، مجلة دار الحديث الحسنية، العدد9، 1991م، المملكة المغربية.

265. رابح بونار، عبد الحق الإشبيلي البجائي محدث القرن السادس هجري، مجلة الأصالة، العدد 19، 1971م، وزارة التعليم الأصلي والشؤون الدينية، الجزائر.

266. زياد عواد، الضبط عند المحدثين وأثره في الراوي والمروي، مجلة جامعة دمشق، المجلد: 18، عدد: 2، 2002م، جامعة دمشق، سوريا.

267. سامية توفيق صالح، الجهالة عند المحدثين، مجلة العلوم والبحوث الإسلامية، المجلد: 14، العدد2، 2013، جامعة السودان للعلوم والتكنولوجيا، السودان.

268. سعيد مُحَمَّد علي، أصول الضبط في الرواية عند المحدثين، مجلة جامعة الشارقة للعلوم الشرعية والقانونية، المجلد1، العدد: 1، 2015م، جامعة الشارقة، الإمارات العربية المتحدة.

269. شنوف عبد الهادي وخريف زتون، نقد المتن عند الإمام عبد الحق الإشبيلي من خلال كتابه الأحكام الوسطى، مجلة المنهل، المجلد7، العدد1، 2021، جامعة الشهيد حمه لخضر بالوادي، الجزائر.

270. مُحَمَّد سليمان الفرا، أحاديث الأحكام وأشهر مؤلفاتها، كلية الشريعة والقانون، الجامعة الإسلامية، غزة.

271. مُحَمَّد صفاء جاسم، أنواع المجاهيل وحكم روايتها، مجلة كلية التربية للبنات، المجلد28، العدد5، 2017، جامعة بغداد، العراق.

272. مُحَمَّد عبد العزيز متولي، التدليس عند المحدثين، حولية كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية، المجلد 2/1، العدد 39، 2020، جامعة الأزهر، المنوفية.

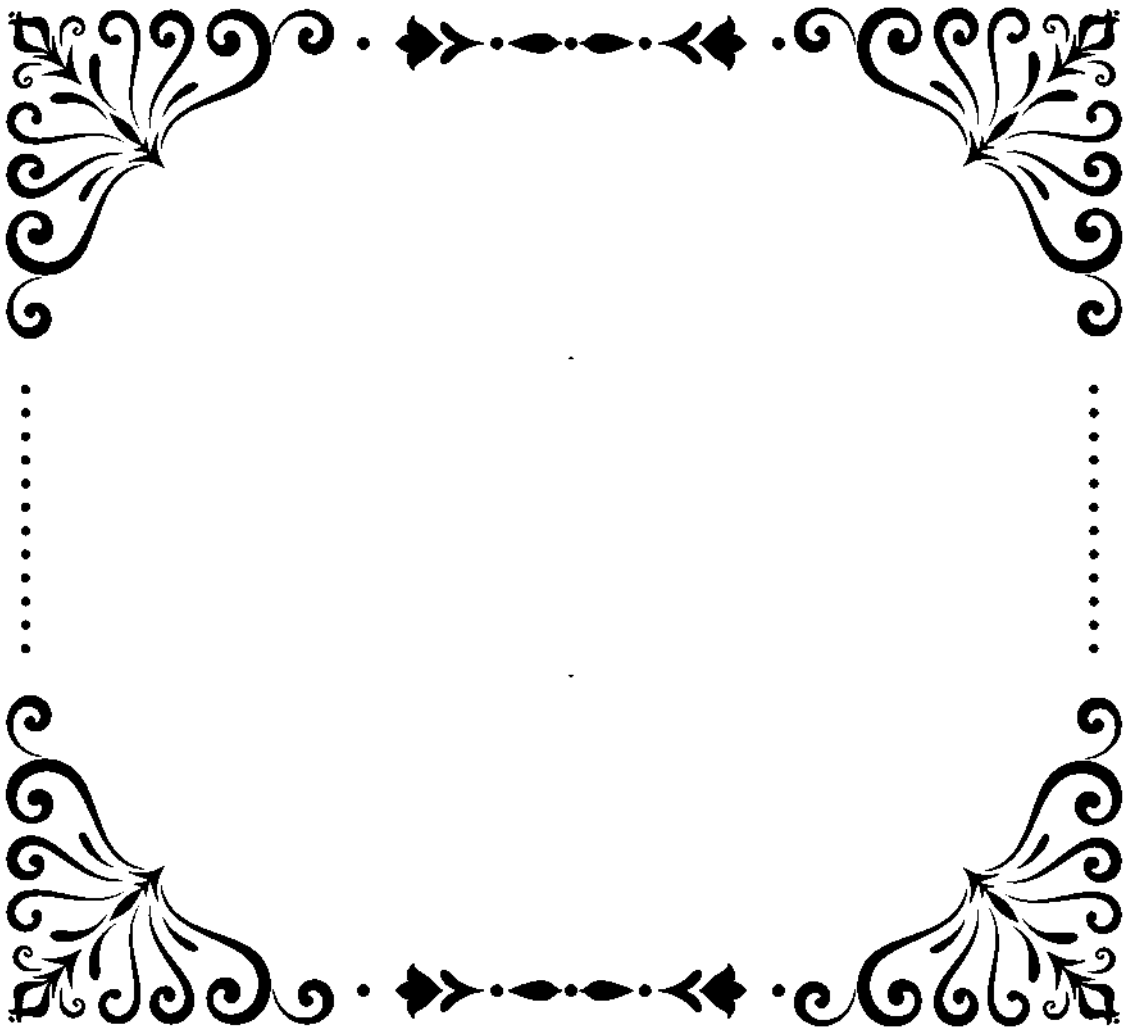

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
شكر وتقدير	-
اهداء	-
ملخص البحث	-
ملخص البحث باللغة الإنجليزية	-
قائمة الرموز والاختصارات	-
المقدمة	أ
الباب الأول: الإمام عبد الحق الإشبيلي وكتابه الأحكام الوسطى	37
الفصل الأول: ترجمة الإمام عبد الحق الإشبيلي	37
المبحث الأول: عصر الإمام عبد الحق الإشبيلي	38
المطلب الأول: الحالة السياسية والاجتماعية	38
المطلب الثاني: الحالة العلمية والثقافية	43
المبحث الثاني: سيرته الشخصية	46
المطلب الأول: اسمه ونسبه	46
المطلب الثاني: مولده ونشأته ووفاته	47
المطلب الثالث: حياته الاجتماعية والسلوكية	48
المبحث الثالث: شخصيته العلمية	51
المطلب الأول: رحلاته في طلب العلم	51
المطلب الثاني: شيوخه وتلاميذه	54
المطلب الثالث: مكانته العلمية وثناء العلماء عليه	59
المبحث الرابع: آثاره العلمية	62
المطلب الأول: كتب أحاديث الأحكام	63

المطلب الثاني: مؤلفاته الحديثية	66
المطلب الثالث: مؤلفاته في مختلف العلوم والفنون	70
الفصل الثاني: كتاب الأحكام الوسطى ومنهج مؤلفه فيه	75
المبحث الأول: أحاديث الأحكام والتصنيف فيها	75
المطلب الأول: تعريف أحاديث الأحكام وأهميتها	76
المطلب الثاني: أسباب ظهور كتب أحاديث الأحكام	78
المطلب الثالث: أبرز المؤلفات في أحاديث الأحكام	79
المبحث الثاني: دراسة كتاب الأحكام الشرعية الوسطى	81
المطلب الأول: موضوع الكتاب ومميزاته	81
المطلب الثاني: مكانة الكتاب وثناء العلماء عليه	84
المطلب الثالث: مصادر المؤلف في الكتاب	86
المطلب الرابع: مصنفات حول الكتاب	89
المبحث الثالث: منهج الإمام الإشبيلي في كتابه الأحكام الوسطى	91
المطلب الأول: مقدمة الكتاب وما يستفاد منها	91
المطلب الثاني: منهج المؤلف في جمع الأحاديث	95
المطلب الثالث: منهج المؤلف في استنباط الأحكام والفوائد والترجيح بينها	101
الباب الثاني: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد الرواة	107
الفصل الأول: علم الجرح والتعديل وخصائصه عند علماء الأندلس	107
المبحث الأول: تعريف الجرح والتعديل ومشروعيته	108
المطلب الأول: تعريف الجرح والتعديل	108
المطلب الثاني: جواز الكلام في الرجال	111
المطلب الثالث: نشأة علم الجرح والتعديل وأهم المتكلمين فيه	114
المبحث الثاني: مراتب الجرح والتعديل عند علماء الأندلس	118
المطلب الأول: مراتب الجرح والتعديل عند ابن حزم	122

المطلب الثاني: مراتب الجرح والتعديل عند ابن عبد البر	129
المبحث الثالث: منهج علماء الأندلس في تجريح الرواة	140
المطلب الأول: أوجه تجريح الرواة	140
المطلب الثاني: منهجهم في الرواية عن المبتدع	144
المطلب الثالث: حكم تعارض الجرح والتعديل عند علماء الأندلس	147
الفصل الثاني: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في توثيق الرواة	151
المبحث الأول: عدالة الرواة ومنهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في إثباتها	151
المطلب الأول: شروط إثبات عدالة الرواة عند المحدثين	152
المطلب الثاني: عدالة الرواة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي	157
المبحث الثاني: ضبط الرواة ومنهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في إثباته	163
المطلب الأول: الضبط عند المحدثين، أنواعه وطرق إثباته	164
المطلب الثاني: ضبط الرواة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي	169
المبحث الثالث: مراتب وألفاظ التعديل عند الإمام عبد الحق الإشبيلي	180
المطلب الأول: المرتبة الأولى "مرتبة الصحابة"	180
المطلب الثاني: المرتبة الثانية "أعلى مراتب التوثيق"	187
المطلب الثالث: المرتبة الثالثة "الصدوق وما قاربه"	198
المطلب الرابع: المرتبة الرابعة "ما أشعر بالقرب من التجريح"	209
الفصل الثالث: منهج الإمام الإشبيلي في تضعيف الرواة	215
المبحث الأول: الرواة المجاهيل ومنهجه في التعامل معهم	215
المطلب الأول: تعريف الجهالة وأقسامها عند المحدثين	216
المطلب الثاني: حكم رواية المجهول	219
المطلب الثالث: موقف الإمام عبد الحق الإشبيلي من حديث المجهول	222
المبحث الثاني: الرواة المبتدعة ومنهجه في التعامل معهم	227
المطلب الأول: مفهوم البدعة	227

المطلب الثاني: منهج المحدثين في الرواية عن أهل البدع	229
المطلب الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في التعامل مع أهل البدع	231
المبحث الثالث: التجريح بالكذب أو التهمة به عند الإمام الإشبيلي	235
المطلب الأول: منهجه في التعامل مع الرواة الكذّابين	235
المطلب الثاني: منهجه في التعامل مع الرواة المتهمين بالكذب	238
المبحث الرابع: مراتب وألفاظ التجريح عند الإمام عبد الحق الإشبيلي	242
المطلب الأول: المرتبة الأولى "أسهل مراتب الجرح"	242
المطلب الثاني: المرتبة الثانية من مراتب الجرح	251
المطلب الثالث: المرتبة الثالثة "أشد مراتب الجرح"	261
الباب الثالث: منهج الإمام عبد الحق الإشبيلي في نقد المرويات	271
الفصل الأول: منهجه في تصحيح الأحاديث	272
المبحث الأول: اتصال السند شرط لقبول الحديث عنده	272
المطلب الأول: مفهوم السند وأهميته في قبول الحديث	273
المطلب الثاني: منهج المؤلف في إثبات السماع بين الرواة	278
المبحث الثاني: منهجه في الاتيان بالمتابعات والشواهد	285
المطلب الأول: الاعتبار بالمتابعات والشواهد وأثره في تقوية الحديث	285
المطلب الثاني: منهج المؤلف في تقوية الأحاديث بالمتابعات	291
المطلب الثالث: منهجه في تقوية الأحاديث بالشواهد	298
المبحث الثالث: الزيادة وموقفه منها	305
المطلب الأول: زيادة الثقة وموقف المؤلف منها	305
المطلب الثاني: المزيد في متصل الأسانيد وموقفه منه	319
الفصل الثاني: منهجه في نقد المرويات بسبب انقطاع في إسنادها	329
المبحث الأول: الانقطاع في السند وطريقته في تضعيف الأحاديث بسببه	329

المطلب الأول: الانقطاع في الإسناد عند المحدثين	331
المطلب الثاني: طريقة المؤلف في تعليل الأحاديث بسبب الانقطاع	340
المطلب الثالث: منهج المؤلف في الحديث المنقطع	346
المبحث الثاني: الحديث المرسل ومنهج المؤلف فيه	352
المطلب الأول: الحديث المرسل عند المحدثين	352
المطلب الثاني: منهج المؤلف في تعليل الحديث بالإرسال	362
المطلب الثالث: منهجه في تعارض الوصل والإرسال	370
المبحث الثالث: منهج المؤلف في نقد الروايات بسبب التدليس	377
المطلب الأول: التدليس عند المحدثين، ومناهجهم في الرواية عن المدلسين	377
المطلب الثاني: منهج المؤلف في تعليل الحديث بالتدليس	386
الفصل الثالث: منهجه في نقد المرويات بسبب علة فيها	393
المبحث الأول: علم العلل وأهميته في تصحيح الأحاديث وتضعيفها	393
المطلب الأول: تعريف العلة والحديث المعلل بين المتقدمين والمتأخرين	394
المطلب الثاني: أسباب العلة في الحديث وأجناسها	398
المطلب الثالث: أهمية علم العلل	403
المبحث الثاني: منهج المؤلف في تعليل الأحاديث بالتفرد	406
المطلب الأول: التفرد وأثره في تعليل الحديث	406
المطلب الثاني: الإعلال بالتفرد عند الإمام عبد الحق الإشبيلي	413
المبحث الثالث: منهج المؤلف في تعليل الحديث بالمخالفة	428
المطلب الأول: المخالفة وأثرها في تعليل الحديث	428
المطلب الثاني: التعليل بالمخالفة عند الإمام عبد الحق الإشبيلي	436
الخاتمة	452
فهرس الآيات القرآنية	461
فهرس الأحاديث والآثار	463

فهرس الأعلام المترجم لهم	472
فهرس المدن والبلدان	478
فهرس المصادر والمراجع	480
فهرس الموضوعات	506

تمت